حاشیه میر اسمعیل شریف

بر شرح تجرید

۱۳۱۲

۴۲۰۱۵

حاشیه سید شریف بر تشیید القواعد

فی شرح تجرید العقائد

ف - ۴۳۹۴

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير

قوله اما بعد حمد الله [illegible] على نعمائه خص بالذكر من صفات الفعل ما هو اخص به تعالى اعني
الوجوب [illegible] لكل كمال ومنعوت عن كل نقصان كالاحمد [illegible]
[illegible] الاختصاص [illegible] الموصوف [illegible]
[illegible]
الشيخ من التصريح باسم الله تعالى [illegible] قوله وعلى [illegible] الخير [illegible]
في [illegible] الانبياء [illegible] من [illegible] بزيادة [illegible]
قوله [illegible] بصيغة المجهول [illegible] من [illegible]
[illegible] الايجاز البليغ والتحرير الكامل فيما هو بصدده قوله لما كان علم الكلام [illegible]
[illegible] العاد [illegible] اعترض عليه بان ما ذكره يدل ان [illegible] المعاد مطلوب لذاته في هذا الفن وان ما عداه مطلوب
فيه بالعرض وليس كذلك [illegible] ان ما عداه مطلوب فيه بالعرض بل [illegible] مطلوبا بالذات
[illegible] علم الكلام [illegible] المعاد [illegible]
فيه بالذات فيكون ما عداه مطلوبا فيه بالذات [illegible] ومطلوبا فيه ايضا بالعرض من جهة توقف مسائل
المعاد عليه [illegible] مردود بان مقصود المعترض [illegible] الشرح [illegible]
[illegible] مسائل الكلام من مباحث المعاد [illegible] مباحث المبدا [illegible]
[illegible] ان يقال المقصود الاصلي من هذا الفن معرفة الصانع تعالى والصفات [illegible]
ومن جملة [illegible] ارسال الرسل [illegible] نصب الائمة [illegible] وجوب
كون الامام منصوبا [illegible] من [illegible] هذا الفن مقصد [illegible]
[illegible] المقاصد الاربعة [illegible] توقف [illegible] اثبات الصانع [illegible]
[illegible] الامور العامة [illegible]
[illegible] قوله وذلك يتوقف على الالهيات والنبوة [illegible] العلم [illegible]
المعاد [illegible] الايمان [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] اثبات الصانع [illegible]
[illegible] اثبات الصانع [illegible]
[illegible] الاستدلال [illegible]
[illegible] قوله [illegible] تقسيم الموجودات [illegible]
[illegible] تقسيم الموجودات [illegible]
[illegible] المتكلمين [illegible]

[illegible] بطريقة الحكمة لتطلع بها على [illegible] قوله وصفاته الثبوتية عند الاشاعرة [illegible]
وصفات [illegible] عندهم فان الادراك المذكور [illegible] ادراك المحسوسات [illegible] السمع والبصر فقط لان العقل
لم يدل الا على اتصافه تعالى بهما [illegible] من اللمس والشم والذوق [illegible] السمع والبصر بالعلم
بالمسموعات والمبصرات [illegible] الصفات [illegible]
والقدماء ثمانية واما الصفات التي [illegible]
ومذهب قدماء المعتزلة ان الصفات ليست موجودة ولا معدومة [illegible] الاحوال [illegible]
[illegible] لله سبحانه [illegible] لذاته تعالى [illegible] فالقديم عندهم هو الله سبحانه
دون صفاته لان القديم هو الموجود الذي لا اول لوجوده [illegible] الصفات ليست موجودة عندهم فلا تكون قديمة
[illegible] اختصاص القديم بذاته تعالى [illegible]
[illegible] كون صفاته تعالى [illegible] فالقول بتعدد القدماء [illegible] من المتكلمين
بالاشارة [illegible] قوله المحدث اما متحيز وهو الجوهر [illegible] المتحيز بالذات كما هو المتبادر عند
الاطلاق خصوصا اذا قوبل بقوله او حال فيه والمتحيز بالذات هو الذي يقبل لذاته الاشارة [illegible]
فلا يندرج فيه [illegible] الاعراض [illegible] القابلة للاشارة بواسطة محالها قوله وعند المعتزلة
[illegible] فهو الخط [illegible] الجوهر الفرد والجسم [illegible] الخط والجوهران والسطح
[illegible] وقيل اربعة [illegible]
[illegible] وقيل ثمانية لوجوب تركب كل من [illegible] السطحين من اربعة و
الخطوط والسطوح التي اثبتها المعتزلة [illegible]
[illegible] قوله والعرض ان لم يكن المتحيز [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله فان كان [illegible]

ساكن والتحقيق ان المتكلمين لما ذهبوا الى تركب الجسم من الجواهر الفردة فاذا تحرك جسم لم يكن هناك ساكن
بالحقيقة عندهم متحرك [illegible] هناك متحركات متعددة هي تلك الجواهر وحركات بعددها
وح نقول اذا تحرك جسم [illegible] بالاستدارة كان [illegible] بالحقيقة كل واحد من اجزائه المتحركة
متحرك حركة [illegible] من مكان الى مكان من حيز الى اخر لكن لما كانت حركة [illegible] واقعة على هيئة الاستدارة
[illegible] بالاستدارة [illegible] على الاستدارة فليس في حركات اجزائه حركة خارجة عن الحركة
الاينية واردة على ما ذكرنا من تعريف السكون وان اعتبرت مجموع تلك الحركات فليست حركة واحدة والكلام
فيها اذ لا بد في كل موجود منه من اعتبار الوحدة معه فلا يثبت عندهم حركة بالاستدارة هي موجودة واحدة خارجة
عن الحركة الاينية واردة نقضا على السكون الا اذا ثبت استدارة جوهر فرد على نفسه في مكانه ولم يثبت منهم القول بها ولا
ضرورية الوجود ولا قام برهان على وجودها واحتمال وجودها غير كاف في النقض بها لما عرفت قوله فاما ان
لا يحتاج الى اكثر من جوهر واحد وهو المحسوس باحدى الحواس الخمس اعترض عليه بانه لا نعلم احتياج الاعراض المحسوسة
الى محل غير متركب فان الطعوم والروائح مشروطة بالمزاج والجواب ان اثبات المزاج والقول بتوقف الالوان
والطعوم والروائح عليه مذهب [illegible] لغيرهم والعامة فقد جوزوا حصول هذه الكيفيات في جوهر فرد غير منضم الى غيره [illegible]
[illegible] بالكون لا يكون الا في جواهر متتالية فان اراد المعترض ابطال كلامهم فلا بد له من دعوى الضرورة في
توقفها على المزاج والتاليف [illegible] هاهنا [illegible] افادة البرهان عليه ولم يفعل وان اراد مجرد المناقشة في [illegible]
بالمنع فلا نزاع معه قوله اما بالبصر فالالوان قيل الاضواء ايضا محسوسة بالبصر من غير الالوان على المذاهب
[illegible] فالاول ضمها اليها [illegible] والحروف كيفيات تعرض للاصوات [illegible] الالات [illegible] الحروف لينتقض
بالحركة والسكون [illegible] والمقابلة والمحاذاة بل هو جواب لسؤال فانه لما قال واما بالسمع فالصوت اتجه ان يقال
الحروف ايضا مسموعة فلا يصح حصر المسموع في الصوت فاجاب بان الحروف من عوارض الصوت [illegible]
[illegible] ذكرها كانه قيل هو الصوت وما يتبعه فيتناول الحروف وسائر عوارض المسموعة قوله
[illegible] مركبا [illegible] الطعوم تركبا حقيقيا بحيث يحصل هناك طعم واحد كالمر قوله واما باللمس
[illegible] الخشونة والملاسة وغيرهما فقد يدرك باللمس ايضا فلا انحصار للملموس فيما ذكر من
[illegible] الاربع والصواب ان الملاسة عندهم استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه فليستا عندهم
الا [illegible] موجودتين [illegible] قائمتين بالجسم او بالسطح فان اراد
[illegible] ابطال الانحصار [illegible] من دعوى الضرورة واقامة البرهان [illegible] على مجرد منع الانحصار
[illegible] بل هو [illegible] الاشتراك [illegible] احتياج [illegible] تصويره وتعيينه
[illegible] من [illegible] التاليف [illegible] المعترضة [illegible]
[illegible] والاستقامة والاعوجاج [illegible] الى اكثر من جوهر
[illegible] الاحتياج الى [illegible] النقض [illegible] اذا
[illegible] دعوى الضرورة

في وجود قوي هي مبادي [illegible] تلك الاثار قلنا [illegible] ان مبادي تلك الاثار [illegible] ان يكون جواهر
وان الاستقامة والاعوجاج ونظائرهما موجودات عرضية وذلك [illegible] المتكلمين ولا هو ضروري
ولا قام عليه برهان قوله فان لم يكن البنية [illegible] قيل انه [illegible] البنية اجزاء [illegible] اجتماعا
كيف اتفق فلا نسلم انحصار ما لا يمكن البنية بدونه في الحيوة فان صور المواليد الثلثة [illegible] اللازمة لها كذلك
[illegible] وان اراد بالبنية ما يحصل منه الحركة الارادية فلا نسلم ايضا انحصار ما لا يمكن البنية بدونه في
الحيوة فان قوة الحس والحركة الارادية كذلك والجواب انه لم يثبت عندهم وجود الصور ودعوى الضرورة
في وجودها على تقدير تسليمها لا يجدي نفعا لجواز كونها جواهر هي مبادي للاثار المخصوصة كما ان صور المواليد عند من
[illegible] كذلك وليس الانحصار [illegible] استقرائيا فلا يبطل بالاحتمال العقلي قوله فان امكن في جميع اجزاء
[illegible] فهو الالم قيل ينتقض بالضوء والمرض اذ يمكن وجودهما في جميع اجزاء البنية [illegible] بالمرض ايضا في البنية
[illegible] فلا يقبل الالم فلا يصح ان الالم يمكن في جميع اجزاء البنية والجواب ان كونهما موجودين
في الخارج كالسواد والبياض من الاعراض المحققة الوجود لم يثبت عندهم فلا بد من دعوى الضرورة او اقامة البرهان
فان مجرد الاحتمال غير كاف في النقض فضلا عن النقض [illegible] وجود اجزاء في البنية المشروطة بالحيوة غير قابلة للالم
مما لا يقولون به ولا هو ظاهر [illegible] كونه ضروريا [illegible] في اقسام الموجودات بناء على [illegible]
عندهم كما هو مذهب الطبيعي الرازي قوله والا فان لم يكن مخصوصا ببعض هو القلب فهو القدرة قيل ينتقض
بقوى الغاذية التي في الكبد وبقوة توليد المني وقوة الابصار والشم والذوق وغيرها والجواب على تقدير تسليم
وجودها [illegible] دعوى الضرورة [illegible] انه لم يثبت كونها اعراضا فلا ينتقض بها اصلا قوله وان كان مخصوصا ببعض هو
القلب فان كان ميلا الى جذب شي اوجدت فهو الارادة والكراهة قيل ينتقض بارادة الله تعالى والعالم فانهما
عرض عندهم وليست جذبا الى شي وكذا ارادتنا لايجاد الفعل مثلا فان الجذب لا يتصور الا متعلقا بموجود
[illegible] يستحيل جذب المعدوم وهو مدفوع بان العرض عندهم من اقسام الحادث وارادة الله تعالى قديمة عندهم
[illegible] بحيث حادثة لانه محل فلا نقض بارادة الله تعالى على ان الجذب لما كان [illegible] يرد به الجذب
الحسي الذي لا يتصور الا في الموجود بل الجذب المعنوي اما بالاشتراك [illegible] بالاستعمال المجازي [illegible]
فان القلب اذا مال الى تحصيل وجود شي [illegible] كان هناك حالة شبيهة بالجذب الحسي بل [illegible] اطلاق
الميل على الارادة من هذا القبيل اذ ليس المراد الميل الحسي بل المعنوي على احد الوجهين قوله فان
كان مشروطا بالتحصيل [illegible] فهو [illegible] قد [illegible] الا ان [illegible] بسبب [illegible] تحصيل
وجود شي فالنوق [illegible] الشهوة والارادة [illegible] والفرق بينها ان الشهوة [illegible]
[illegible] بخلاف الارادة وكذا [illegible] بخلاف الكراهة [illegible]
[illegible] الموجبة [illegible]
[illegible] وذلك قالوا الارادة [illegible] الكاتبات [illegible] عليه

دون القوة منها ... بانه يكون حكماً على شيء من الموجودات بثبوت او نفي او طلب لذلك الحكم قيل
[illegible] هناك تقسيم [illegible] لا نحو [illegible] والنوع والصنف وغيرها من الاوائل البديهية وكما ان نظر الطالب للمعاني في
التصورية دون الاحكام [illegible] بانه [illegible] بالعلم [illegible] ادراك التصورات من اقسام الموجود [illegible] بعد ان لا
يعد [illegible] الامور موجودات حقيقية اي تتصف بها بالوجود فان قلت قد عدوا الشك من اقسام
الموجود [illegible] التصور قلت لم يعدوا مطلق التصور الشامل للشك وغيره منها فكان الشك عندهم حالة
وراء التصور [illegible] وعليك في الشك كلام آخر واعلم ان تقييد الحكم بكونه على شيء من الموجودات مما لا يلزم فان
الحكم على المعدومات ايضاً كذلك [illegible] واما الوجود الذهني فهم لا يقولون به قوله والاول اما جازم الخ قيل تخصيص
حصر الحكم في الاقسام المذكورة بالاحكام التي سببها الاحساس باحدى الحواس الظاهرة او ايضاً التقليد له سبب
[illegible] سوى قول [illegible] ويمكن ان يدفع [illegible] الاخير بان قوله
ليس [illegible] ما يكون سبباً لكنه يفضي الى الحكم بواسطة حسن الظن فاطلاق السبب لا يتناوله قوله فهو الشك
اعترض عليه بان الحكم اذعان النفس لاحد طرفي النسبة اعني الاثبات والنفي ولا اذعان لاحد منهما في الشك
[illegible] وهذا سوال مشهور فانهم [illegible] الحكم واقوى التصديق او الاعتقاد المراد في [illegible]
اقسام وعدوا منها الشك والوهم ولا حكم فيهما اصلاً [illegible] فلا بد في الحكم من الرجحان ولا رجحان
فيه واما في الوهم فلانه مرجوح فهو ابعد [illegible] بل بعضهم يجعلون [illegible] الحكم [illegible] لذلك
السوال ويمكن ان يقال ذكر [illegible] ليس باعتبار كونهما اقساماً بل باعتبار ان [illegible] على ما ينبغي
[illegible] الشك والوهم لكننا ذكرنا ان [illegible] الاقسام [illegible] قوله وما
[illegible] الموجودات قال [illegible] التقويض [illegible] من هذا الكلام [illegible] المذكورة
[illegible] الموجودات [illegible] لا وجود لها [illegible] وذلك التوهم غير صحيح لان
وجود [illegible] الموجودات فيما ذكره [illegible] اقول [illegible] في جميع
[illegible] الوجود [illegible] خروج عن الانصاف [illegible] بعضها [illegible] وبعضها [illegible] تغليب
قوله [illegible] الشك والوهم من اقسامه [illegible]
في [illegible] عن هذا العدد [illegible] ويمكن ان يجاب بان ذكرها [illegible]
اقسام الاحكام [illegible] قوله [illegible] قيل [illegible] ليس من
[illegible] بعيدة [illegible] القلوب [illegible] الارادة والكراهة
[illegible] الشهوة والنفرة [illegible] افعال القلوب [illegible] غالباً [illegible]
[illegible] والكلام في المعدودات [illegible] قوله [illegible] لاجزاء المادية [illegible]
المادية [illegible] الوجود [illegible] الاجزاء [illegible]
الوجود الخارجي [illegible] الوضع [illegible] في الوضع

الاشارة [illegible] احد بالاشارة الى الباقي بل يصح ان يشار الى الكل [illegible] ان كانت
في الخارج امراً متصلاً واحداً قوله والجوهر اما ان يكون محلاً [illegible] قيل تقسيم الجوهر الى [illegible]
الخمسة اعني الهيولى والصورة والجسم والنفس والعقل غير حاصر لجواز وجود جوهر يكون [illegible] ولا يكون
[illegible] منها [illegible] قبول اشارة اصلاً فلا يكون [illegible] المحل [illegible] الحال [illegible] مركب منهما
وهذا [illegible] الامام حيث قال لا بد من [illegible] على ان الجوهر المركب من الحال والمحل هو الجسم فانه
لا استبعاد في وجود جوهر [illegible] يكون مركباً من جزئين قيل وان اردت حصراً عقلياً قلت الجوهر اما
جسم او لا والثاني اما ان يكون جزءه فان كان [illegible] فصورة والا فمادة واما ان لا يكون جزءه فان كان متصرفاً فيه
فنفس والا فعقل قوله يجوز ان تفارقها الى بدل او لا يجوز قيل [illegible] جاز ان تفارقها لا الى بدل [illegible]
في غير العناصر الاربعة او لا يجوز ان تفارقها وتكون في غير الافلاك وكذا التقسيم المذكور غير حاصر لجواز [illegible] جسم
غير فلكي [illegible] قيل لا وجود لهذه الاقسام قلنا ان [illegible] فالحصر [illegible]
لا عقلياً [illegible] اما قيل [illegible] انهم لم يذهبوا في تقسيم الهيولى الى الفلكية والعنصرية ولا في تقسيم الجسم العنصري الى
الاربعة ولا في تقسيم النفس المجردة الى الفلكية والانسانية حصراً عقلياً فان الحصر العقلي في تفاصيل اقسام
الموجودات مما لا يمكن وما ذكره في صورة الحصر تقريب الى الفهم وتسهيل للضبط كما تقدم قوله
بل يختص ببعض دون بعض ويسمى صورة نوعية قيل الصورة الشخصية ايضاً مختصة ببعض دون بعض
ولا يسمى نوعية فالاولى ان يقال ان كانت الصورة محصلة للنوع ومبدأ للآثار المختصة به فهي الصورة
النوعية قوله وهو اما اول وهو الاجسام العالية [illegible] الجسم الطبيعي الى الاول والثاني باعتبار
الجهة [illegible] محدد لها [illegible] عليها [illegible] يتحرك فيها يسمى جسماً اول [illegible] في الجهات [illegible]
فيها وهو الاجسام القابلة للحركة المستقيمة يسمى جسماً ثانياً [illegible] من حيث
هو قابل للحركة في الجهة عن محددها قوله وما يكون في جوف فلك القمر قيل الاولى ان
يقال في جوف الفلك الاخير الاقرب الى المركز اذ لم يثبت ان ليس تحت فلك القمر فلك آخر قوله
[illegible] قوله [illegible] استكمال النضج [illegible] يعني بالفعل او بالقوة
القريبة [illegible] فلا يكون الجبال [illegible] المذكورة [illegible] بهذا المعنى بخلاف الاملاح و
والزاجات والكباريت والزرانيخ [illegible] والنسبة [illegible] ذائبة [illegible]
[illegible] من الاحجار التي لا تذوب [illegible] واما الحديد فانه يذوب بالحيلة وبالمطارقة [illegible]
[illegible] وبالمنطرق [illegible] الزجاج [illegible] بالانطراق [illegible]
[illegible] الجبال [illegible] التركيب [illegible]
[illegible] منطرق [illegible] ضعيف التركيب
[illegible] الاجسام [illegible]
قوله [illegible] ارواح ونفوس [illegible] الاكسير قوله [illegible] العقاقير

في التجاج من حصول الادوية [illegible] ينتقض بمثل الياقوت والثقل والغضب والفرح فانها غير الارواح والنفوس
وليست من المقادير قوله اعراضا ونسميها روحانية تلك الاعراض كالارادات والادراكات
اذا جعلت [illegible] الخارج على ذوات المجردات فانها بما فيه [illegible] واما تسميتها روحانية لقيامها
بالموجودات الروحانية قوله وهو عندهم عشرة اي من اثنى عشر في الوجود لانا لا نقطع في الزائد بوجود ولا بعدم
قوله اما ان يقتضي القسمة لذاته وهو الكم او النسبة وهو الاعراض النسبية قيل هناك قسم
آخر وهو ما يقتضي لذاته القسمة والنسبة معا والجواب ان هذا القسم غير موجود فيكون التقسيم
استقرائيا لا عقليا وان لم يثبت الكم عدم انحصار النسبة فحل هذا القسم فيه ويكون احد قسميه غير موجود
قوله والكم اما ان يكون بين اجزائه المفروضة حد مشترك عرفوا الحد المشترك بانه ذو وضع بين
مقدارين يكون منتهى لاحدهما ومبدأ للآخر ولابد ان يكون مخالفا لهما في النوع كما سيجيء ان شاء الله تعالى
[illegible] الكم لا يحصل الا بالفصل باحد وجهين وجه الفصل في كل قسم نهاية فانه به فلا يتصور نهاية
واحدة مشتركة بينهما الا ان يراد بالوحدة الوضعية لكن ذلك جائز في المنفصل ايضا وقد يقال فرض الانفصال
في الخط يكفيه ملاحظة نقطة واحدة فاصلة بين قسميه كذا فرض الانفصال في السطح يكفيه ملاحظة خط واحد فاصل
وفرض الانفصال في الجسم يكفيه سطح واحد فاصل فبين اجزاء الكم المتصل حدود مشتركة قطعا ثم الانفصال
بالفعل في نفس الامر يوجب تعدد النهايات حقيقة وان امكن اتحادها وضعا وكلامنا في القسمة
الفرضية ولهذا قيد الاجزاء بالمفروضة ولو اريد باتحاد الحدود اتحادها وضعا لم يرد المنفصل نقضا اذ لا وضع
للمجردات التي فرض حتى يتصور اتحادها في الوضع قوله او غير قار الذات وهو الزمان وهو مقدار الحركة
[illegible] وذلك بان انحصار المتصل الغير القار في الزمان [illegible] في امثال هذا المقام لان الكلام
في الامور الخارجية وجود ذواتها كذلك وكذا كون الزمان مقدار الحركة لا مقدار الوجود [illegible]
في الاول [illegible] بان [illegible] متى [illegible] الثاني بالبرهان على كونه مقدار الحركة اذا تم قوله [illegible]
المتصل هو العدد قيل انحصار المنفصل في العدد غير مبرهن عليه [illegible] والجسم مع [illegible]
مع خط ليس بينها حد مشترك وليس شيء منها عددا قوله فقد استدلوا على انحصاره بان الكم
مركب من متفرقات والمتفرقات مفردات والمفردات آحاد والواحد اما ان يؤخذ من حيث
هو واحد فقط او من حيث انه انسان او حجر فان اخذ من حيث انه واحد فقط لم يكن الحاصل من اجتماع
امثاله الا العدد وان اخذ من حيث انه انسان او حجر فانه لا يحصل [illegible] الا ما هي الحاصلة من اجتماع الا ان
الواحد واعتبار كون الاحجار الحاصلة من اجتماع الحجر الواحد [illegible] عنده اعتبار كونها
معدودة بالآحاد التي فيها فليس الكم المنفصل الا العدد واعداده انما يكون كما منفصلا [illegible]
[illegible] بعض الناس الى ان القول كم متصل غير قار الذات كما ان العدد كم منفصل فان
[illegible] الحق ان القول انما يكون كما لاجل الكثرة التي فيه ولولاها لم يكن كما فهو كم منفصل بالعرض
واما الجسم مع سطحه فهو ايضا كم منفصل بالعرض وان كان كل واحد من جزئيه كما متصلا بالذات وكذا الحال

في السطح مع خط قوله او القبول الاثر وهو القوة قيل هذا هو الموجب للصور النوعية والاعراض
الا ان هذا القبول للاثر ولا شيء في ذلك بالقوة عندهم بل الصحيح [illegible] ان يقال الاولى جعل الاستعداد الشديد
نحو الانفعال [illegible] المؤثر الغريب هو اللاقوة كما ان الاستعداد الشديد نحو اللاانفعال [illegible] القوة قوله
وجميع الكيفيات قابلة للشدة والضعف [illegible] الاربعة [illegible] كل منها
ما يقبلها فلا يرد ان التثليث والتربيع والتركيب [illegible] الحل شدة وضعفا لان
قبول الانحناء لما كان في كون القسم الرابع قابلا لهما قوله اي النسبة لشيئين كل منها بالقياس
الى الآخر اراد نسبتين لانه يعتبر النسبة المتكررة واراد بكل واحد من الشيئين معقول بالقياس الى الآخر
هو المنسوب والمنسوب اليه فمحصول الكلام ان الاضافة نسبة معقولة بالقياس الى نسبة اخرى معقولة بالقياس الى
الاولى فلا يلزم ان يكون نسبة الاب الى الابن بالابوة ونسبة الابن اليه بكونه ولدا وجزء اضافة
قوله وهي نسبة المتمكن الى المكان اي نسبة اليه من حيث انه متمكن فيه
ومحوي له فلا يتجه النقض بكون المتمكن ليس عين المكان ولا جزءه ولا علته الى غير ذلك من النسب التي
للمتمكن بالقياس الى المكان قوله وهي نسبة الاشياء الزمانية الى الزمان او الى طرفه اعني الآن اي
نسبة الاشياء المتغيرة الى الزمان بالوقوع فيه او الى طرفه كذلك فان المتغير التدريجي يوجد في
الزمان والدفعي يوجد في الآن فلا يرد انه يلزم ان يكون نسبة الحركة الى الآن متى للحركة قوله وهي
نسبة بعض اجزائه الى البعض والى الامور الخارجة [illegible] في العبارة وجعل الوضع عبارة عن
النسبة اعتمادا على ما سبق من انه هيئة معلولة للنسبة المذكورة اعني نسبة بعض الاجزاء الى البعض
والى الامور الخارجة واما قيل من انه يلزم حينئذ ان لا يكون الوضع نسبة لا محذور فيه لان [illegible]
للنسبة كان في كونه من الاعراض النسبية ولذلك يرى بعضهم يعبرون الاين بهيئة حاصلة للمتمكن
باعتبار حصوله في مكانه ويجعلونه بهذا التفسير من الاعراض النسبية قوله وهي نسبة الشيء الى ما
يحيط به يعني من حيث هو كذلك فان هذه الحيثية معتبرة في امثال ذلك فلا ينتقض بنسبته اليه من
حيث انه ليس علة ومن حيث انه غيره وبين غيره الى غير ذلك وقد فسر الملك بانه النسبة التابعة
للنسبة المذكورة قوله وهو التأثير وقوله وهو التأثر فيهما تسامح حيث جعل مطلق
التأثير ومطلق التأثر مقولتي الفعل والانفعال وبيانه ان نقول ان الفعل عبارة عن تأثير
الشيء في غيره تأثيرا غير قار وان نقول ان الانفعال عبارة عن تأثر الشيء عن غيره تأثرا غير قار فالتأثير
والتأثر الآنيان ليسا من [illegible] ولهذا التقييد [illegible] بالزمان [illegible] وقالوا ما دام
المؤثر مؤثرا [illegible] في الآنيان [illegible] خارجان عن المقولات ودعوى كونهما
عدميين دون ما هو زماني بعيدة جدا وكذا دعوى كون الزماني جنسا عاليا دون الآني كما نقل عن بعض
[illegible] وقد جمع [illegible]
[illegible]

حصر الموجودات المندرجة تحت جنس لانها مندرجة تحت هذه المقولات لا حصر الموجودات
مطلقا فيها فان الخالق والنوعيات البسيطة لا تندرج لا تحت شيء منها لكن على تقدير وجود النقطة والوحدة تحتاج في
تعريف الكيف الى قيد يخرجهما عنه قوله بعضها في الاعيان وبعضها في الاذهان و المتكلمون وان
قالوا بوجود بعضها في الاعيان لكن لم يقولوا بوجود شيء منها في الاذهان لانهم ينكرون الوجود الذهني
وقيل النقل الصحيح عن المحققين ان جميعها موجودة في الاعيان بجنسها لا بجميع انواعها والمتكلمون
على ان اكثرها لا يوجد في الاعيان لا بنوعه ولا بجنسه قوله التي تشمل جميع الموجودات او اكثرها
فالشاملة للموجودات كالوحدة العارضة لكل موجود وكالوجود عند من قال باشتراكه معنى وكالماهية
والشاملة لاكثرها كالامكان والحدوث فعلى هذا يكون البحث عن الوجوب والقدم والامتناع والتقسيم
بالعرض والاولى ان يقال الامور العامة هي الشاملة لجميع الموجودات اما على الاطلاق او على سبيل
التقابل وقيل هي ما لا يختص بقسم من اقسام الموجود التي هي الواجب والجوهر والعرض قوله
الموجود هو الفاعل والمعدوم هو المنفعل المذكور في الشفاء انهم قالوا الموجود هو الفاعل او المنفعل والمعدوم
ما لا يكون فاعلا ولا منفعلا وهذا اولى اذ في اطلاق المنفعل على المعدوم بعد كما لا يخفى قوله اذ كل من
لم يعرف الشيء للموجود يعرف بالموجود اما الاول فان الثبوت هو الوجود فمعنى الثابت العين هو الموجود
العين وذلك يعرف بمفهوم الموجود والحقيقة هذا تعريف الشيء بنفسه وهو كالتعريف الدوري في
استلزام المحذور الذي هو تقدم الشيء على نفسه واما الثاني فقيل لان الذي اشارة الى الموجود وقيل
لان حاصله ما يمكن ان يثبت له الخبر اي يوجد فكانه قيل هو الموجود الخبر بالامكان واما الثالث
فلان الفاعل هو الموجود المؤثر قوله وكذا الكل من المعرفات للمعدوم يعرف بالمعدوم اما الاول فلان المنفي
هو المعدوم فيؤول الى تعريف الشيء بما لا يعرف الا به بل الى تعريف الشيء بنفسه واما الثاني فلان محصوله المعدوم
هو المنفي بالامكان اي المعدوم الممكن ... واما الثالث فيقال لان معنى المنفعل هو
المعدوم المتأثر وعلى ما ذكر في الشفاء هو الاول فيقال معنى الفاعل والمنفعل هو الموجود المؤثر والموجود
المتأثر فمعنى ما لا يكون فاعلا ولا منفعلا ما لا يكون موجودا مؤثرا ولا موجودا متأثرا وهذا اشبه لتقسيم
الموجود ومتوقف على سلب مفهوم الموجود وهو مفهوم المعدوم قوله ... عنى به ان يكون ما وضع
اللفظ بازائه معلوما من حيث هو ... الى المعنى لو يقولها لفظا او المقصود بالاشارة الى صورة حاصلة
وتعيينها من بين الصور الحاصلة ليعلم ان اللفظ المذكور موضوع بازاء الصو ... رة المشار اليها فالكلام
الى التصديق والحكم بان هذا اللفظ بازاء هذا المعنى فلذلك كان قابلا للمنع فيحتاج الى النقل من كتب
اللغة او الاصطلاح ومداره على الالفاظ المفردة المرادفة ... التعريف بالتبديل التفسير هو الاسد
فان لم يوجد او ... الفاظ مركبة دالة على مفهوم ولا يكون التفصيل المستفاد منها مقصودا بل قصد
بها مجرد تعيين ذلك المعنى ... التعريف اللفظي من التعريفات فالمقصود بها تحصيل صورة
غير حاصلة ومن جملتها التعريف الاسمي الدال على تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا قوله اذ لا ... اعرف

من الوجود قيل يعني الكلية هذه النحو وعلى تقدير تسليمها لا يلزم كون هذه التعريفات لفظية بل تكونها
تعريفات حقيقية مختلفا لا ان حسن الظن بناه وليكن توفيق بما ... على ... التعريف اللفظي قوله بعد
وايضا الوجود لا يمكن تعريفه بحسب الحقيقة لانه بديهي التصور ان اراد انه بديهي التصور بالكنه فممنوع وان اراد
بوجه ما فمسلم ولا يلزم منه ان لا يمكن تعريفه بحسب الحقيقة قوله والبديهي يمتنع تعريفه لامتناع تحصيل الحاصل
انما يلزم من تعريفه تحصيل الحاصل اذا كان ما يحصل هذه الكيفيات العقلية الا انه لا شك ان
تعريف البديهي ... لما ... او ... ما ... قوله والكسب
يمكن تعريفها بما ... بالمعنى لفظا واما باللفظ فبعد حصولها وكونها مجهولا من حيث انها مدلول الالفاظ مخصوصة
قوله مستدرك اي مختل قوله لما كان الوجود والعدم ... في الوجود والجلال عند من عرف
معنى صيغة المفعول فمفهوم الموجود يشتمل على شيئين مفهوم الوجود ومفهوم صيغة المفعول لكن مفهوم صيغ
المشتقات معلوم لكل من يعرف اللغة فاذا اعلم مفهوم الوجود علم مفهوم الموجود وان جهل جهل فلو احتاج
الوجود الى التعريف كان ذلك لا ... الوجود اليه فتعريف الموجود بالثابت العين تعريف
في الحقيقة للوجود بثبوت العين لانه المحتاج الى التعريف وكذا تعريفه بما يمكن ان يخبر عنه تعريف
لثبوت الخبر بالامكان ولما كان تعريف الوجود المذكور صريحا دوريا كذلك تعريف الوجود المذكور
ضمنا دوري فقوله وتحديدها اي تحديد الوجود والعدم كما هو الظاهر بالثابت العين الى ما علم تحديده بها او
نقول ان الضمير راجع الى الموجود والمعدوم لدلالة الوجود والعدم عليهما ولان انما اطلقنا عليهما تسامحا
باطلاق المشتق منه على المشتق وهو مشهور والاول اولى وكل واحد قوله كان بطلان تعريف الموجود
والمعدوم بما ذكر دالا على بطلان تعريف الوجود والعدم بثبوت العين ونفي العين يقتضي ان تعريفهما
بما ذكر يوجب تعريف الوجود والعدم بثبوت العين ونفي العين لما حققناه ودال بطلان ما ذكر
من تعريفهما ... بطلان تعريف الوجود والعدم ايضا لاشتراك المبطل اعني لزوم الدور قوله
فلذلك لم ... اي الظاهر يقتضي التصريح بتعريف الوجود والعدم كذا صرح في ... بتعريف الموجود
والمعدوم تنبيها على انهما ... وان تعريفهما في قوة تعريفهما ... ان المقصود الاصلي
من تعريف الموجود والمعدوم معرفة مفهومي الوجود والعدم لانهما المحتاجان الى التعريف كما عرفت وقيل
بيان الملازمة المذكورة في قوله ويمكن ان يقال لما كان الوجود والعدم ... مبني على مقدمتين مأخوذ
تحقق بحد الوجود والعدم ... الوجود ... والوجود ... كون الموجود غير ... بنفسه ... نقول لذ
... وتعريف للوجود بالثابت العين للزوم الدور فاذا اعلم الثابت العين وقطع النظر عن جميع
... ما يعلم به الموجود لم يكن معلوما لان الثابت لم يعلم مرادفا وهو ... فلا يكون الوجود
... معلوما للمساواة ... كان الثابت العين معلوما كان الثبوت معلوما قطعا فيكون ثبوت
العين معلوما والوجود مجهولا فلا يصح ان يكون مرادفا فيلزم من بطلان تعريف الوجود بطلان تعريف
الوجود ... قوله ... الا ...

الملخص [illegible] البسيط اي التصديق بوجوده متفرعة على [illegible] الحقيقية اي تصوره بحسب الحقيقة وما يلقه في
فكان ينبغي ان يبين ان الوجود حقيقة ثم يشرع في ان تصور تلك الحقيقة بديهي اولا فان قلت قد صرح
في البيانات [illegible] بان [illegible] البسيط بديهية فلذا [illegible] تركه بما هو ما ذكرت بناء على ذلك ما سيذكره
من ان الوجود من المعقولات الثانية وايضا لو كان الاعتماد على شهادة البديهية يغني عن ذكره لكان مغنيا
عن التعرض لتصوره والكون التصور على قسمين تصور بحسب الاسم وهو تصور مفهوم الشيء الذي لم يعلم وجوده
في الاعيان وهو جار في الموجودات والمعدومات وتصور بحسب الحقيقة اي تصور الماهية المعلومة الوجود وهو
مختص بالموجودات وما ذكره من تفرع الهلية البسيطة انما هو على القسم الثاني اعني تصور الماهية الموجودة دون
الاول لشموله الموجود والمعدوم ولما كان الوجود من المعقولات الثانية كان من المفهومات الاعتبارية دون
الاعيان الحقيقية فليس تصور مفهومه سواء كان بالكنه او بغيره موقوفا على التصديق بوجوده والبداهة والكسب
جاريان في القسمين معا فلذلك تعرض لبيان حال تصور مفهوم الوجود ولم يتعرض للتصديق بوجوده بل اشار
فيما بعد الى انه ليس موجودا عينيا فليس له هلية بسيطة واما ما ذكر في الشفاء فليس معناه ان التصديق بثبوت
الوجود في نفسه بديهي حتى يكون هلية بسيطة بل معناه ان التصديق بثبوته لغيره على ان ذلك الغير متصف
بالوجود بديهي اذ لا يشك عاقل ان هناك موجودا واتصاف الشيء بالوجود الخارجي لا يستلزم كونه موجودا في
الخارج كما سيأتي تحقيقه فالهلية البسيطة البديهية ليست في الحقيقة للوجود بل للشيء المتصف به وبهذا الجواب
تنبين عن التعرض لها اذ لا اشتباه فيها اصلا بخلاف بداهة تصور الوجود فانها محتاجة الى الاستدلال او التنبيه
قوله لانا نتصوره قطعا [illegible] نتصوره اما بالبديهة او بالكسب انما تعرض لكونه متصورا قطعا لما يقال من ان
الشيخ كونه كسبيا لا يستلزم كونه بديهيا لجواز ان يكون [illegible] ممتنع الادراك [illegible] فيه بانه ان اراد انا نتصوره
بكنه حقيقته فممنوع وان اراد انا نتصوره بوجه ما فلا يجديه نفعا لان الخلاف في تصور الكنه قوله اذ لا واسطة
اي بين البديهي والكسبي وان اراد بالبديهي معنى الضروري اي المستغني عن الكسب لا بمعنى الاولي اي الذي يكفي
التفات العقل بديهيته فلا يلزم كون التجربيات والمتواتريات والقضايا النظرية القياس
والحدسيات والمشاهدات [illegible] على ان الكلام في التصور وما ذكر من الوسائط دون الاخرى في
الا يوجد في التصديقات فقط قوله فاما ان يعرف بنفسه فيلزم توقف الشيء على نفسه او توقف ما هو ف الشيء
على ما توقف ذلك توقف الشيء اي الموقوف على نفسه والكلام في التعريف الحقيقي دون اللفظي فلا يتجه منع الحصر في الثلث
لجواز التعريف بالمجمل [illegible] قوله فتلك الاجزاء [illegible] فيلزم توقف الوجود على نفسه لان المركب
يتوقف على اجزائه القريبة والبعيدة [illegible] توقف [illegible] وذلك [illegible] الغرض [illegible] التي
[illegible] فالامر [illegible] الوجود من حيث
[illegible] الوجود [illegible] يلزم [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
ان [illegible] بجواز ان يكون لبعض [illegible]

خصوصية مصححة للانتقال منه الى الاخص فيصلح للتعريف به وتمييزه في الجملة [illegible] الاعم بعمومه
له فمنوع كيف وقد صرحوا بان التعريفات الناقصة ربما افادت تمييز المعرف عن بعض ما يغايره فالتمييز
العام ليس شرطا الا في التعريف التام قوله وبالاخص لان الاخص [illegible] على
قياس ما مضى اذ يجوز ان يكون الاخص في بعض الصور اجلى من الاعم ومقتضيا للانتقال الذهني الى
ذلك الاعم وان لم يتناول جميع افراده والاستدلال بعموم النقيض [illegible] الشرائط على
كون الاعم اجلى منطورية قوله او غيره جوده فيلزم ان يكون محض ما ليس بوجود هذا اذا لم يحصل
زائد آخر غير الذي فرض اذ غير الوجود وان حصل عاد الكلام اليه بان يقال هذا الزائد الثاني اما وجود
فيلزم توقف الشيء على نفسه او غير وجود وح ان لم يحصل زائد ثالث كان الوجود محض ما ليس بوجود
وان حصل عاد الكلام اليه ولزم التسلسل اي تركيبه من امور غير متناهية قوله فان التصديق
البديهي المقابل للكسبي اعني ما هو بمعنى الضروري ليلزم الواسطة بينهما كما مر بل هذا هو تفسير
البديهي بمعنى الاول لان التصديق المستدل به من هذا القبيل وهو اولى اقسام الضروريات
واذا لم يلزم بداهة تصوراته فلذلك قيل غيره اولى قوله ولئن سلمنا هذا تنزل عن الابطال الاول
الى ابطال ثان اذ يمكن دفع الاول بان هذا التصديق حاصل لمن لا يتصور منه اكتساب اصلا فلابد
ان يكون تصوراته ضرورية قطعا قوله وبداهة التصور بوجه ما لا يقتضي بداهة التصور بالحقيقة
والبداهة من كل الوجوه لا تترتب اي كل ما يتوجه اليه العقل لابد ان يكون بديهيا بوجه من الوجوه ولا يلزم منه
بداهته بكنهه ولا بسائر وجوهه قوله ان كان بديهيا مطلقا اي بجميع اجزائه لم يحتج الى دليل على
كون تصور الوجود بديهيا لانه من تلك الاجزاء فيكون بديهيا ايضا والبديهي لا يستدل عليه وحاصل
الجواب الآتي ان ما ذكرتم يستلزم كون تصور الوجود موصوفا في الواقع بالبداهة وذلك
لا يستلزم العلم بيداهته فيستدل بذلك الدليل ليحصل العلم بيداهته قوله والا لم يفد وذلك
لانه اذا لم يكن بديهيا بجميع اجزائه كان بعض اجزائه غير بديهي وجاز ان يكون ذلك البعض هو تصور الوجود فلا
يعلم منه كون تصور الوجود بديهيا فلا يكون الاستدلال مفيدا للمطلوب وتوضيحه ان صورة الاستدلال
هكذا تصور الوجود جزء من اجزاء هذا التصديق وكل جزء من اجزائه بديهي فتصور الوجود بديهي فاذا لم يكن
هذا التصديق بديهيا بجميع اجزائه لم يصدق تلك الكلية في الكبرى فلا ينتج [illegible] لم يفد لان
الدليل على هذا التقدير يدل على [illegible] الواقع [illegible] الغرض علم بداهة التصديق مطلقا فاقامة الدليل
على بداهته خلاف ما هو الواقع [illegible] اذ ليس الاستدلال على بداهة تصور الوجود ثم الاستدلال
عليه بداهة التصديق على ذلك التقدير [illegible] قوله ان علم انه بديهي مطلقا لم يحتج الى الدليل على كون تصور
الوجود بديهيا لانه معلوم قوله والا لم يفد [illegible] اذا لم يعلم المستدل انه بديهي بجميع اجزائه جوز ان
[illegible] بعض اجزائه كسبيا وان يكون ذلك البعض تصور الوجود [illegible] ومع هذا التجويز لا يعلم من بداهة
التصديق بداهة تصور الوجود فلا يكون ذلك الدليل مفيدا للمطلوب قوله لان العلم بيداهته مطلقا

بدون العلم بداهة [illegible] اذ العلم بداهة التصديق مطلقا الى جميع اجزائه بدون العلم بداهة
الاجزاء [illegible] مع ان هذا التصديق حاصل لمن لا يكتسب قطعا فيعلم كونه بديهيا
مطلقا [illegible] بهذا العلم تحاصيل خصوصيات اجزائه وان اراد انه بدون العلم
بداهة الاجزاء اجمالا [illegible] لكنه لا ينافي الاستدلال لان المقصود حصول العلم بداهة
جزء معين تفصيلا اعني تصور الوجود [illegible] هذا كالعلم بكلية كبرى الشكل الاول يتوقف على
العلم بالنتيجة فلو استدل به عليها كان دورا واجيب بان العلم بكلية الكبرى لا يتوقف الا على العلم
بثبوت الاكبر للاصغر او بانتفائه عنه من حيث هو فرد من افراد الاوسط والنتيجة من ثبوته له
او انتفائه عنه من حيث خصوصه قطعا فان العلم بكلية الكبرى لا يتوقف على العلم بهذا الثبوت او الانتفاء
فاذا قلت كل حيوان جسم فقد اندرج في هذا الحكم من حيث هو فرد الحيوان لا من حيث هو انسان
ولها العلم بثبوت الجسم للانسان بخصوصه والاحكام تختلف باختلاف العنوان اولا ترى ان قولك
جاءني زيد قضية مغايرة لقولك جاءني رجل بحيث يصح ان يعلم الثاني دون الاول وان كان ذلك الرجل في
الواقع زيدا فالموقوف عليه كلية الكبرى مغاير للموقوف عليها فلا دور وما قيل من ان الاجزاء اذا
حصلت للنفس بغير كسب فاذا التفت النفس اليها [illegible] لوجود [illegible] فيكون بداهة
كل [illegible] وكذا الكسب كل كسبي [illegible] بعين ما ذكر فجوابه انا نجد في انفسنا صورا كثيرة لا ندري انها متى
حصلت وكيف حصلت وذلك لانه قد يحصل في النفس صورة ولا يلتفت النفس الى كيفية حصولها ثم يحصل
فيها صورة اخرى ولا يلتفت اليها الا بعد حصولها ومكثها حتى اذا تطاولت المدة وكثرت الصور حدث
اليها فالتبس عليها انه [illegible] حصولها فاحتاج الى الاستدلال وذلك بالبديهيات اولى او [illegible]
الكسبيات
قوله [illegible] لا نم ان اجزاء الوجود اذا كانت غير وجودات يكون
محالا ايضا بيان بطلان الوجه الثاني من الاستدلال ان اجزاء الوجود وجودات ولا يلزم توقف الوجود
على نفسه ولا تعريفه بنفسه لجواز ان يكون صدق الوجود عليها صدقا عرضيا لا ذاتيا كصدق الانسان على كل من
ولا [illegible] محال [illegible] فان قيل تلك الاجزاء اما عين مفهوم الوجود او غيره ويتعين اختيار الشق
الثاني قطعا [illegible] جاز صدق مفهوم الوجود عليها صدقا عرضيا فتكون اجزاء محمولة وعدم صدقه عليها فتكون اجزاء
غير محمولة [illegible] الاجزاء باسرها مجتمعة [illegible] المجموع عين ما فرض منها سواء
كانت مادة او صورة [illegible] المجموع لم يحصل الا بعد الاجتماع وانه زائد على كل واحد واحد [illegible]
[illegible] الوجود اذا كان الوجود عين هذا المجموع يلزم ان يكون الوجود محض ما ليس بموجود يلزم التناقض بل
يلزم ان يكون الوجود عين مجموع امور كل واحد منها غير وجود [illegible] او كل مركب من اجزاء
[illegible] غيره وكل مركب من اجزاء [illegible] من امور كل واحد منها غير [illegible] محمول على شيء منها اصلا و
[illegible] الاستدلال [illegible] المركبات
[illegible] على [illegible] الاجتماعية [illegible] فان اراد بقوله

هو الوجود جميعا [illegible] لم يحصل زائد على الاجزاء [illegible] ان يكون الوجود محض ما ليس بموجود وان اراد
الثاني قلنا الهيئة ان كانت وجودا توقف [illegible] لم يكن وجودا [illegible] بوجود جوابه
انا نختار الاول وهو المجموع بذلك المعنى زائد على ما فرض انه غير وجود [illegible] المفروض انه
للهيئة الاجتماعية فان الترديد المذكور في الدليل من الوجود [illegible] قيل و
تلك الاجزاء اما موجودات واما غير موجودات [illegible] المجموع بانه وجود او غير وجود كان [illegible] ظاهرا
باختيار انه وجود للهيئة المفروضة الجزئية او تختار الثاني وان الهيئة ليست وجودا ولا نسلم [illegible] يلزم كون
الوجود عين مجموع كل احد منها غير وجود كما بينا فان قيل اجزاء الوجود ان لم تفرض لها هيئة اجتماعية
او صورة تجعلها شيئا واحدا لم يكن الوجود حقيقة واحدة وحدة حقيقية بل اعتبارية وان فرض لما كان انضمامها
اليها موجبا لهيئة اجتماعية اخرى وهكذا فيتسلسل قلنا المقصود بيانه كون الوجود ذا اجزاء يعرف بها ولا حاجة فيها
الى الوحدة الحقيقية [illegible] ايضا عروض الصورة للاجزاء المادية في المركب منها تركيبا حقيقيا لا يتوقف الا باعتبار
هيئة اجتماعية بينها فان اعتبرت [illegible] انضمامها اليها حصل هيئة اجتماعية اخرى اعتبارية ولا يتسلسل
بل ينقطع بانقطاع الاعتبار وكذا الحال في عروض [illegible] بل يتوقف على [illegible]
يكون جوابا عن بطلان التعريف الرسمي بما ذكر في الشرح اعني الوجه المشهور في ابطاله مطلقا لكنه يبطل [illegible]
بان الكلام في تصور الكنه والرسم لا [illegible] ويجاب بجواز ان يكون لبعض الرسوم خصوصية [illegible]
تصور كنه المرسوم هذا واما الوجه الثالث الذي استدل به ايضا في الملخص ولم يذكره المتن وهو ان الوجود جزء
من وجودي المتصور بالبداهة وجزء المتصور بالبداهة اولى ان يكون بديهيا وجوابه ان وجودي متصور بوجه ما بداهة
واللازم منه ان يكون تصور الوجود بوجه ما بديهيا ولا نزاع فيه قوله جزمنا بوجود علة قيل ان اراد بالجزم
بالوجودات المخالفة [illegible] مطلقا فلا يجدي نفعا [illegible] ما ليس الوجود المشترك [illegible]
[illegible] بخصوصيات [illegible] البطلان [illegible]
[illegible] وسواء نقول اذا جزمنا بوجود ممكن جزمنا مع ذلك ايضا بان علته موجودة مثلا
[illegible] بان العلة موجودة وبانها خصوصية الجوهر واذا فرضنا زوال اعتقاد خصوصية الجوهر
باعتقاد ان العلة خصوصية العرض وجدنا الاعتقاد بان العلة موجودة باقيا بحاله لم يتغير ولم يتبدل
باعتقاد آخر اصلا [illegible] ان الوجود مشترك [illegible] قطعا [illegible] ايضا هذا الدليل يستلزم
ان يكون للوجود وجود آخر مشترك [illegible] بوجود [illegible] مفهوم الوجود [illegible]
[illegible] الوجود وجود آخر [illegible]
[illegible] الوجود وجود آخر [illegible] بانقطاع [illegible] فلا نسلم الشرطية يعني قوله
لو لم يكن الوجود مشتركا بين جميع الموجودات [illegible] الخصوصيات والظاهر [illegible]
[illegible] الشرطية [illegible]
غير صحيحة [illegible] الوجود مشتركا بين جميع الموجودات

لكان مختصا بالقياس الى بعض الوجود لجواز ان لا يكون مشتركا بين الجميع ويكون مشتركا بين الممكنات
وحدها وان ادعى انه لو لم يكن مشتركا بين الجميع لكان مختصا ولو بالقياس الى بعض الموجودات فنقول لكن
الاختصاص على بعض الوجوه لا يستلزم التردد فيه حال التردد في الخصوصيات لجواز ان يكون الوجود مع الاختصاص
المذكور مشتركا بين اكثر الموجودات كالممكنات فمترددين خصوصيات الممكنات من الجوهر والعرض مع الجزم
بالوجود وتقرير الجواب ان معنى الشرطية سواء ان الوجود لو لم يكن مشتركا بين جميع الموجودات
لتردد الذهن فيه حال تردده في شيء من الخصوصيات والدليل عليه انه لو لم يكن مشتركا كذلك لكان
مختصا ببعض الصور قطعا فيلزم من التردد في الخصوصيات في صورة الاختصاص التردد في الوجود وذلك
نعم انه [illegible] لكن انه لا يبطل او يصح الجزم بالوجود مع التردد في اي خصوصية كانت من الواجب والممكن
بانقسامه كلها ونمنع من جهة معارضة الدليل الشرطية وقررنا هكذا لو لم يكن الوجود مشتركا بين الكل وكان مشتركا
بين الممكنات جاز التردد بين خصوصيات الممكنات من الجواهر والاعراض مع الجزم بالوجود فعلى تقدير عدم
الاشتراك بين الكل يجوز في الجملة ان يتردد في الخصوصيات مع الجزم بالوجود فلا يكون عدم الاشتراك بينه
مستلزما للتردد في الوجود حال التردد في الخصوصيات فبطل الشرطية التي ادعاها المستدل ثم اجاب عنها بان
تقدير شرطية المعارض [illegible] من الاشتراك [illegible] الاشتراك يستلزم جواز التردد بين الجوهر والعرض
حال الجزم بوجود العلة كما بين وباعتبار عدم الاشتراك يستلزم عدم جواز التردد فيهما حال الجزم بوجودها فيكون [illegible]
المعارض باطلا وهذا ما قصد لان [illegible] مع عدم شرطية عدم الاشتراك بين الكل لحكم الاشتراك بالكلية فلا يستلزم
علم الجواز [illegible] قوله منقوض بجميع الاثباتات المعدومة وذلك لعدم التمايز في السلوب والعدميات
قوله والا لبطل الحصر العقلي بين الوجود ونقيضه لان مفهوم التقسيم ان الشيء اما موجود بوجود خاص او
ليس بموجود ذاك اصلا وذلك ليس بحصر لجواز ان يكون موجودا بوجود خاص آخر فان قلت لو اريد بهذا التقسيم ان الشيء
كما موجود بوجود عام من الموجودات او ليس بموجود اصلا لم يبطل الانحصار قلت الحصر انما يكون بملاحظة
لفظ الوجود وشموله لتلك المعاني المتعددة التي وضع بازائها فلا يكون حصرا عقليا معنويا بل لفظيا
لكن نجزم بان تقسيم الشيء الى الوجود ونقيضه مما يجزم العقل بالانحصار مع قطع النظر عن اللغات واوضاعها
قوله لانا نعلم ان مفهوم السلب واحد [illegible] ما ذكر من علم تمايز السلوب والعدميات انما هو بالنظر الى [illegible]
وكل [illegible] لا يحاذيها او وجوداتها [illegible] ان السلب مفهوم واحد لا تعدد فيه قطعا الا باضافة [illegible]
تم المقصود بضرورة ان [illegible] المتعدد مستند [illegible] بطلان الحصر العقلي [illegible] لكن
كل من السلبين [illegible] مطلق السلب ضرورة [illegible] مطلق السلب [illegible] على الاشتراك
[illegible] مطلق السلب بل المشترك
فيها [illegible] السلب [illegible] قوله لم يجزم العقل بالانحصار كيف لا يجزم بالانحصار مع ان
معناه [illegible] لا يكون موجودا بالوجود الخاص واما ان لا يكون موجودا بوجوده الخاص وهذا ترديد بين [illegible]
والاثبات يجزم العقل بالانحصار فيه بداهة [illegible] بين اثبات مفهوم عام وسلبه كذلك لا واسطة بينهما

ثبات مفهوم خاص وسلبه قوله بل طلبه فيما اذا [illegible] التوهم نظرا الى جانب اللفظ [illegible] نظر
الى جانب المعنى فلا مجال للتوهم الطلب كما بينا فظهر ان المحتمل [illegible] قوله [illegible] وجوب الشركة في مورد
القسمة بين الاقسام وذلك لان التقسيم ضم مخصص الى المشترك وحقيقته انه ضم الى مفهوم كلي قيود مخصصة متباينة
اما متقابلة او غير متقابلة فيحصل من انضمام كل قيد قسم فلابد ان يكون مشتركا بين [illegible] الترديد [illegible]
لا يستلزم اشتراكا كما في المنفصلات وقد يجري في الجزئيات الحقيقية كما في [illegible] الشخصية كقولك
زيد اما ان يكون قائما او قاعدا او ليس تقسيم الوجود لذاته بالنظر الى اللفظ [illegible] المعنى [illegible] مع قطع
النظر عن اللغات باسرها كما ستذكر قوله لانا لو قطعنا النظر عن لفظ الوجود قبل [illegible] انا نقول
اذا قطعنا النظر عن لفظ الوجود لم اجد الا معاني الحقائق المختلفة كالانسان والفرس والحجر [illegible] وليس
هناك امر غير ذلك يدل عليه لفظ الوجود فوجد الحكم معارض بمثله ولا يخفى انه خروج عن الانصاف لان البداهة
مع قطع النظر عن اللغات كلها تشهد بان الموجودات لها شركة في امر [illegible] المعدومات باسرها
قوله واعلم ان هذه الوجوه تنبيهات لا براهين اذ الاشتراك الوجود من حيث المعنى بديهي [illegible] الكلام [illegible]
جار فيما ذكره الامام لبداهة تصور الوجود فلا يكون للوجوه المذكورة [illegible] ايضا لانا نقول البديهي هنا
هو الحكم بان تصوره بوجه ما بديهي وذلك مما لا نزاع فيه انما النزاع في كون تصوره بالكنه بديهيا وذلك مما [illegible]
في حصول [illegible] حصوله قوله لعدم تصور طرفي ذلك البديهي على الوجه الذي توقف عليه الجزم قبل
[illegible] يتوقف [illegible] على قول شارح [illegible] تصور [illegible] طرفيه [illegible] يتوقف عليه الجزم والوجوه المذكورة [illegible]
تصور او الجواب ان احتياج البديهي الى التنبيه بالنسبة الى بعض الاذهان [illegible] لخفاء فيه
وذلك لا يخرجه عن [illegible] تصوراته [illegible] القول الشارح [illegible] بالذكر [illegible] لاجل [illegible] على ان
[illegible] اعني الاوليات لا يوجد فيها خفاء [illegible] توقف [illegible]
فيما ذكر من [illegible] لا يجدي كثير نفع [illegible] ليس كل شيء [illegible]
من [illegible] مخصوصة وشرائط معينة فاذا امتنع حصول تلك المناسبة والشرائط لم يترتب عليه المقصود
لم يترتب على الدليل بمنع مقدماته ماهو المقصود منه وكذا اذا عورض بما [illegible] التخصيص [illegible]
بغير البديهي [illegible] ان المقصود بالاستدلال اثبات المدعى [illegible] اعني اظهار ثبوته [illegible]
لا اذا منع او عورض [illegible] المقصود [illegible] واما التنبيه فلم يقصد [illegible] ذلك
[illegible] المستغني عن الاثبات فقوله لا يجدي كثير نفع يعني لعدم [illegible] لا انه لا يجدي
نفعا اصلا قوله ثم شارح [illegible] الاشتراك [illegible] كل شيء عين ماهيته [illegible] عندهم
وجود مطلق مشترك ووجود خاص [illegible] لكل واحدة منها لفظ
الوجود اشتراكا لفظيا واما القائلون بالاشتراك المعنوي فعندهم وجود مطلق مشترك بين جميع الموجودات
ووجود خاص لكل موجود وهذا الدليل اعني الوجه الاول [illegible] على الاشتراك [illegible] اطلاق الوجود المطلق
المشترك زائد على الماهية [illegible] على كون الوجود الخاص [illegible] انما يثبت ان المطلق [illegible]

الناطق وجه تحكم لم يثبت بل الحق ان عرض الانواع فيلزم ان يكون الماهيات ايضا مختلف
وليس كذلك فيتخلل بعد دخول بجملته من الصوفية ان ليس في الواقع الا ذات واحد لا تركيب فيها اصلا بل
لا تعينات منزلتها في حقيقة الوجود الموجود فهذا تناسخ بغرائب العدم ورسمات الامكان ولها تقيدات
قيود اعتبارية بحيث يكون بها الموجودات منها يحققتهم من ذلك فقد حقق فالم يتم برهان على بطلان
ذلك لم يتم ما ذكره من عدم اتحاد الماهيات ولا يتم ايضا ان مشترك الوجود بل لا يجد وجود حصص اصلا اول
بدا خروج من طور العقل فان بديهة شاهد بتعدد الموجودات تعددا حقيقيا وانها ذوات وحقايق
متمايزة بالحقيقة دون الاعتبار فقط والذاهبون الى ذلك انما يدعون استعادة ما كاشفاتهم و
مشاهداتهم وانه لا يمكن الوصول اليها بمباحث العقل ووالاته بل هو معزول هناك كالحس في ادراك
المعقولات وانما المستفيدون بدرجات العقل والقائلون بان ما شهد العقل بمقبول وما شهد عليه مردود
للطور الذي هو فوق ان تلك المكاشفات والمشاهدات على تقدير صحتها فلزمها بما يوافق العقل في شهادة
بالجملة فهم مستغنون عن اقامة برهان على بطلان امثال ذلك ويعدون تجويزها مكابرة لا يلتفت اليها
قوله لو كان داخلا لكان اعم الذاتيات اي يرد عليه ان الوجود اذا كان داخلا في الموجودات
لما لا يجب ان يكون ذاتيا لما لجواز ان يكون جزءا غير محمول واما المشتق منه على [illegible] التقدير اعني
الموجود فلا يلزم ايضا كونه ذاتيا لان المشتق من جزء غير محمول لا يشتمل على نسبة بل خارج
عن ماهية المركب ولو سلم كونه ذاتيا فلا نسلم انه جنس لجواز ان لا يكون تمام المشترك فلا يتم ما ذكر من
الاحتياج الى فصول موجودة لا يتناهى على كونه جنسا واجاب عنه بانه لما كان جزءا لجميع الموجودات وجب
احتياج بعضها عن بعض باجزاء اخر موجودة سواء كانت تلك الاجزاء محمولا او غير محمول ثم سوق الكلام
في تلك الاجزاء الاخر وسوق يجب ان يكون الوجود جزءا لها اذ المفروض ان الوجود جزء للموجودات باسرها
ويتم المطلوب من غير احتياج الى كون الوجود ذاتيا وجنسا وكون تلك الاجزاء الاخر فصولا قوله لان تحققها
في يتوقف على تحقق جميع اجزائها الغير المتناهية الذي هو مع هذا انما يتم اذا كانت الاجزاء خارجية لتقدم
البرهان على استحالة ان يتحقق في الخارج امور غير متناهية واما اذا كانت عقلية لا تحقق لها في
الخارج متمايزة فلا دليل على استحالة اذ غايته امتناع تعقل كنه الماهية بالقياس الى القوى القاصرة عن
ادراك التفاصيل ما لا يتناهى واما القوى العالية فيجوز ادراكها لما يمكنها فيها الا ان يقال تركيبها في حد
في تلك القوى ايضا الاسور العقلية فيلزم امتناع تعقلها بالكنه مطلقا قوله فلا يتم ما
لوحيا واما تحاول كان كما بين اجزاء غير متناهية اما عدم لزوم اتحاد جميع الماهيات على ذلك التقدير
اعني كون الوجود زائدا في بعض وجزءا في بعض فظاهر واما عدم لزوم تركبها من اجزاء غير متناهية
فلجواز ان يكون الوجود فيها اعلى جنسا والفصول فلا يلزم ان يكون لها فصول اخر الا انه لا نهاية له قوله
لا بدان انتفى العروض يقال سواء انتفى فيها دخل الجعل التضمني للعروض الاول والنفيهة سواء الماهيات
فلا يلزم محذور قوله [illegible] يكون [illegible] من [illegible]

[illegible]

عن التشكيك انما يكون ذاتيا لا الكلي واما الا مختلف ولا يلزم منه ان يكون عرضا في الكلي لجواز ان يكون ذاتيا
لبعض وعرضيا لبعض آخر على انه قيل لم يتم برهان على امتناع الاختلاف في الماهية والذاتيات بالتشكيك
واقوى ما ذكروه على ذلك انه اذا اختلف الماهية والذاتي في الجزئيات لم يكن ماهيتها واحدة ولا ذاتيها
واحدا وهو منقوض بالعارض وايضا الاختلاف بالكمال والنقصان يتنفي الماهية كالذراع
والقدر اعني من المقدار لا يوجب تغاير الماهية ومن قول لم لا يجوز ان يكون الوجود وطبعه حقيقة
بحيث يتحلف كمالات تلك الطبيعة فيها بحصولها كان العارض المقول بالتشكيك عندهم مفهوم واحد
في نفسه ومقول على ذوات مختلفة بذواتها كالكات ذلك العارض قوله وهو من الطائف الط
معنى زيادة الوجود على الماهيات واللازم من كونه مشككا زيادته على افراده التي هي الوجودات الخاصة ولا يلزم
من عروضه للوجودات الخاصة عروضه للماهيات لجواز ان يكون الوجود العارض والمعروض مبادئ بين
الماهيات فلا يكون اللازم من التشكيك عين المطلوب لاستلزم ما لم ومعه فرع بان حاصل قوله
بانه اذا كان مشككا يكون زائدا في الجميع ان الوجود بالقياس الى الماهيات ان كان ذاتيا في الكل لم
الاختلاف بالنقصه والجزئية والعروض بناء على امتناع اختلاف متضاده كما مر وان لم يكن ذاتيا ولا
لحصول فيها بل كان مشككا بالقياس لزم خواص عنها وهو عين المدعى وكان يلزم التطويل ان نبهم ان الشا
في الحصول الاختلاف فيه يحصل بالامور المجهولة حقيقة الا بحمل عليها او المتبع اختلاف الذاتيات
بالقياس الى الكل ذاتية دون الاجزاء التي لا تحمل والصحيح ان لا فرق قوله اتم الوجه الثاني ان
تعقل الوجود مطلقا عن الماهية ولا يعقل وجودها اعترض على هذا الوجه بان تحصل تصور الماهية
ولا تصديق بوجودها فان الماهية معلومة اي تصورا والوجود ليس بمعلوم اي تصديقا فلا يحد الوسيط
واجيب بان المراد كما يفهم من الشرح ايضا انا نتصور الماهية ونشك في وجودها فلا يكون عينها
وانا انما نشك في التشكك ضرورة ان ثبوت الشيء لنفسه بين ولا يكون ايضا ذاتيا لها لان ثبوت الذاتيات لما هو
ذاتي له وهذا انما يتم ان لو كانت الماهية معقولة بالكنه فاما اذا كانت متعقلة لا بكنهها جاز
ان يكون ذاتيا لها بجواز انفصالها عن اثباتها لها او لا ترى ان النفس لما كانت متعقلة بالتعقل لا بكنهها
البدن لا يمكننا ترتيب الاثبات جوهرتيها بالبرهان مع زعمهم ان الجوهر جنس لها و [illegible] الدليل
لو تم لدل على ان الوجود الخاص زائد ايضا الى الماهيات التي يمكن تعقل خصوصيتها مع عدم تعقل وجودها
قوله فان نعقل الماهية مع وجودها الذهني فاذا نعقلت كانت موجودة فيه لكن لا يلزم
من تعقلها انه كما يكون موجودا في الذهن حاصلا فيه ولا يكون متعقلا لان تعقل الشيء لا بد ان يكون بتوجه الذهن اليه بالذات
كما في تعقل الاشياء الخارجية بصور حاصلة فيه ولا اعم من الاشياء التي لا يكون بحصولها للعقل بل بالاعتبار كما في تعقل الشيء
نفسه والامور الحاصلة في تعقل المجرد لذاته وذاته بالعلم الحضوري حاصل من حيث الحاصل في غيره ولذلك لا في
ذاته حاضرة لذاته [illegible] يعني حضور ذلك القوى بعضها من حاصلة في آلة في آن اكمل اعتبار لانها
حضوره لذاته تعقل بلا العلم الاستغنائية من حيث هو فكذلك تعقل الامور الحالة فيها كالصور الذهنية القائمة بالنفس

انما هو حضوره بذواتها عند المدرك لا لحصول صورها فيه فالنفس في ادراك الصورة الذهنية لا تحتاج الى صورة
اخرى منتزعة من الاولى [illegible] المعقول والتعقل بالذات وتختلفان بالاعتبار او لا بد من اثبات
النفس [illegible] العاقل والمعقول والتعقل ذاتا لادراك المجرد نفسه وتختلف اعتبارا واذا كان
الادراك بحضور المدرك [illegible] عند المدرك [illegible] ذلك علما حضوريا وعلم الله سبحانه وتعالى بجميع الاشياء من هذا القبيل
[illegible] تحقيقه قوله اجيب بانه لو كان تعقل الماهية مستلزما لتعقل وجودها [illegible] او
وجودها [illegible] قوله [illegible] اتصاف [illegible] بالمعنى الاعم المتناول للذاتي
فانا نتعقل ماهية المثلث ونحوها ونشك في وجودها الذهني والخارجي ولذلك احتيج فيهما الى اقامة البرهان
ونحو ذلك ما قيل من انك اذا اردت التعقل بالكنه [illegible] واردت غيره فلا طائل تحته قيل ولا ان
يقال لا نعني بالمثلث الا سطحا يحيط به خطوط ثلاثة وهذا معقول [illegible] لان المثلث ليس من الماهيات الاعتبارية
التي [illegible] بل من الماهيات الحقيقية فلم [illegible] ان كل حقيقة هذا الوجود الخارجي في حد ذاته
[illegible] وهذا جار في جميع الحقائق لاحتمال ان لا يكون شيء منها متعقلا بالكنه قوله فانه قيل
يجوز ان يكون الماهيات التي لا نتصورها [illegible] كون الوجود زائدا في الكل وما ذكرتم على تقدير صحته انما يدل
على كونه زائدا في الحقائق التي نعقلها كالمثلث واخواته دون التي لم نعقلها بخصوصياتها لجواز ان لا ينفك
تعقلها عن تعقل وجودها قوله اجيب بانه على تقدير الاستواء لا يجوز ذلك فيه ما قد عرفته سابقا من
انه يجوز على تقدير الاستواء الاختلاف بالنفس والجزئية والعرضية مستندا الى اقتضاء جزء الوجود ذلك [illegible]
اقتضائه اياه المنافي للاستواء قوله وعلى تقدير التشكيك يلزم كونه زائدا كما ذكرنا قد انكشف عليك
ما يرد عليها [illegible] الوجوه الثلاث فلا نعيده قوله الوجه الثالث ان الامكان متحقق [illegible]
بحسب الخارج بل [illegible] اتصافها فان اتصاف الموجود بالامور الاعتبارية جائز [illegible]
الموجودات الخارجية متصف في نفس الامر بالامكان وان لم يكن الامكان موجودا خارجيا قوله
لو كان نفس الماهيات او [illegible] داخلا فيها لم يكن نسبة الماهية اليه [illegible] على السوية وذلك لانه
[illegible] لا يكون نسبة الى السلب [illegible] بالضرورة وكذا الحال في نسبة الكل الى جزئه والى سلبه [illegible]
وهذا الدليل يدل على زيادة الوجود على الماهية في الممكنات سواء كان وجودا مطلقا او خاصا [illegible]
قال [illegible] الوجود نفس الماهية [illegible] الماهيات [illegible] تلك الماهية في الخارج [illegible]
الواجب [illegible] وبعضها كالانسان [illegible] ان ما في الخارج [illegible] لان [illegible]
على ذاته [illegible]
[illegible]
في المفهوم [illegible]
قطعا وهذا [illegible]
تلك الماهية [illegible] الاتصاف

[illegible] ان [illegible] الماهية [illegible]
يكون هناك مفهوم وراء [illegible]
واما قوله وان سلم [illegible] ان الاستدلال بان الامكان [illegible]
كاف والامكان تخصيص الاستدلال بالامكان لغوا [illegible]
نفس الوجود [illegible] لا يكون [illegible] ضرورة [illegible]
ان ذلك انما [illegible] قوله في شيء من الماهيات وهو تناقض منع لزوم
التناقض [illegible] قولنا الماهية ليست بماهية في الخارج ان الماهية المعقولة ليس من افرادها ماله ذات
خارجية ولا تناقض في ذلك [illegible] الذات خارجية [illegible] في الخارج [illegible]
مفهوما وراء الماهية [illegible] الافراد وحاصل [illegible] ان الماهية ليست موجودة في الخارج [illegible]
الوجود الخارجي عين الماهية [illegible] المفهوم من سلب الوجود عنها سلبها عن نفسها [illegible]
[illegible] من سلب الشيء عن نفسه [illegible] الخارج [illegible]
لجواز ان لا يكون موجودا [illegible] فلا يكون [illegible] سلب الوجود عنه فلو كان وجوده في الخارج
[illegible] الانسان موجودا في الخارج [illegible] الانسان ليس [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] ان الانسان ليس موجودا في الخارج [illegible] قطعا [illegible]
فيلزم تركب الواجب [illegible] لا يكون الوجود داخلا في الكل [illegible] الكل [illegible]
بما سبق من ان ذلك لا يجوز على تقدير الاستواء وعلى تقدير التشكيك كان زائدا في الكل بما سبق ايضا [illegible]
الشارح صرح اولا بان هذه الدعوى ايضا ضرورية وان الوجوه المذكورة تنبيهية اشارة الى ان [illegible]
[illegible] لان المدعى [illegible] الثبوت [illegible] الاثبات [illegible] الوجوه [illegible]
[illegible] الاذهان القاصرة واما البصائر السليمة [illegible] اشتراك الموجودات في [illegible]
عن المعدومات [illegible] بالوجود والكون [illegible] وكذلك [illegible]
خارج [illegible] حقائق الموجودات وحقيقة تلك الحالة [illegible]
[illegible] معلومة بالكنه [illegible] الحكم بالاشتراك [illegible] قوله على معنى ان مفهوم الماهية [illegible]
[illegible] نفس [illegible] مفهوم الماهية [illegible]
[illegible] ان [illegible] الوجود [illegible] الماهية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible]
في الخارج [illegible] في الخارج [illegible]

ولا شك ان ثبات الشيء في الخارج فرع ثبوته في الخارج فيكون مجازا عن الخارج او الغيرية ملزومة
بلا اشتباه ثم ان معنى الحكم انه متحقق في الخارج فرع معنى الماهية ولا يجوز ان [illegible] الخارج لا بلزم من عدم انتزاع
كل منها وجود لعدم زيادة عليها في الخارج ثم قيل واعلم ان المفهوم من كلامه ان زيادة المقبول على القابل
في الخارج انما يتصور اذا كان المقبول موجودا بوجود مغاير لوجود القابل وهو تم [illegible] ان يوجد وجود [illegible]
كالوجود والماهية فان الوجود موجود بنفسه لا بوجود مغاير لوجود الماهية القابلة له موجودة به فالمقبول
زائد في الخارج ومقابلا لما موجودان في الخارج بوجودين متغايرين واما وجوده وماهيته موجودة به فزيادة
المقبول في الخارج على القابل متصور على وجهين فمن اراد حصرها في وجه واحد فلا بد له من دليل على التعين
بل الاولى ونحن نقول اذا قلنا زيد موجود في الخارج مثلا فلنا في الخارج ان يحمل لفظه كان ظرفا لوجوده
ان واد [illegible] وجوده كان ظرفا لنفسه لا لوجوده ثم الموجود في الخارج بلا ارتياب سواء كان الخارج ظرفا لوجوده
كوجود زيد اوان بهذا واما الذي وقع الخارج ظرفا لنفسه كالوجود في شانها فلا جرم يكون موجودا من الوجود [illegible] 21
الخارجية فان عاقلا لا يشك في ان زيدا موجود في الخارج واما ان وجود زيد موجود في الخارج فليس مما لا يشك
فيه فموضوع الخارج ظرفا لنفس شيء لا يستلزم وقوعه ظرفا لوجوده ذلك الشيء الا ترى ان قولك زيد متصف
في الخارج بالسواد صادق قطعا وقد وقع الخارج هنا ظرفا لنفس الاتصاف والا فقولك اتصاف زيد
بالسواد موجود في الخارج ليس بصادق اصلا كيف والسلوب والنسب لا وجود لها في الخارج
بلا اشتباه فمع الخارج ظرفا لها انفسها لا لوجودها اذا تمهد هذا فنقول الماهية اذا كانت
في الخارج [illegible] لها في نفس الامر الكون في الخارج على ان الخارج ظرف لنفس الكون ولا يجوز ان
يكون [illegible] في الخارج الكون فلا بد ان يكون الخارج ظرفا لثبوت الكون لها وذلك لان ثبوت شيء لاخر
في الخارج يقتضي اتصاف الاخر في الخارج ولا يلزم منه وجود ذلك الشيء في الخارج لجواز اتصاف الموجودات
الخارجية في الخارج بالامور العدمية كما يقتضي وجود ذلك الاخر في الخارج بديهة فان الشيء ما لم يثبت في الخارج
او لم يتصور اتصافه بمفهوم سواء كان وجوديا او عدميا فلو كان الكون ثابتا في الخارج للماهية لكان قبل
ثبوت الكون ثابتة فيكون لها قبل الكون بها في الخارج كون اخر فيه وسوى ما قوله فان لم يثبت لها في الخارج
كونها كانت عارية في الخارج من الكون فلا يكون موجودة فيه مرة وبيانها وانه لم يثبت لها في الخارج كونها لكن
بحيث لم يثبت الكون الخارجي فيكون موجودة فيه لما عرفت من ان الموجود الخارجي ما يكون الخارج
ظرفا لوجوده ولا يلزم من ذلك ان يكون ظرفا لوجوده وجوده حتى يكون وجوده موجودا خارجيا ولا ان يكون ظرفا
لاتصافه بالوجود فلا يلزم كون الموصوف ثابتا قبل الاتصاف به [illegible] ان الوجود الخارجي
لا يكون موجودا في الخارج والاتصاف في الخارج بالماهية فكان لا يقبل قيامه بها وجودا خارجيا وما قيل من ان
قيام كل صفة في الخارج بموصوفها فرع على وجود موصوفها فيه سوى الصفة التي هي الوجود فهذا الامر فيها بالعكس
ليس بشيء لان البديهة لا تفرق بين صفة وصفة ثم تشهد بان قيام صفة الوجود بموصوفها لا يجوز الا
ان يتوقف على وجوده فوجب ان لا يكون قيامها بها خارجيا على نحو قيام البياض بالجسم لان لا يستغني عن [illegible]

قلت انا عدة البديهة وكذا ما يقال من ان الوجود موجود في الخارج [illegible] وان عقل الوجود موجود
بالوجود لا بذاته وذلك لان الوجود هو التحقق وما سوى التحقق يحتاج [illegible] الى تحقق هو متحقق بذاته
وما عدا التحقق محتاج الى تحقق ال نعام التحقق [illegible] بالضرورة [illegible]
في نفس الامر وما عداه محض بالضرورة لا بد ان [illegible] ان الوجود [illegible] في الخارج [illegible]
بالماهية فيلزم ان يكون لما قيل قيامه بها فيه وجود اخر فيه وكما قيل من ان [illegible] في نفس الامر مستقل [illegible]
اذا اعتبر هناك تغايرا اعتباريا فيكون الاتصاف اعتباريا لا بحسب نفس الامر فوجود الماهية في الخارج وجود خارجي
لا موجود خارجي وكذلك الصوم صوم [illegible] فان قلت اذا لم يتصف الشيء بشيء في نفس الامر كان [illegible]
سلوبا عن نفس الامر والا ارتفع النقيضان قلت ان السلب فرع تصور الايجاب فحيث لا يتصور الايجاب
لا يتصور سلب [illegible] ارتفاع النقيضين في شيء واما ارتفاع النقيضين ان يتصور نسبة لا يصدق ايجابها ولا سلبها
وها هنا لا يمكن ان يتصور نسبة وسياتيك توضيح هذا المعنى [illegible] والوجود لا يرد على القسمة هو اذا تعلق ان الوجود
مفهوم كلي له افراد كثيرة تختص بالماهيات اتصافا حقيقيا كما هو المشهور في كتب القوم وسار اليه [illegible] ايضا
واما ان قلت ان الوجود حقيقة من [illegible] احد انما الا تعدد فيها بوجه من الوجوه ومن قاله بذات الاسعرف [illegible]
علم اصلا ولا [illegible] الممكن قطعا ومن حقيقة الواجب تعالى ومن كونه غيره موجود او ان تلك الحقيقة [illegible]
القيام بغير ما هو مخصوصة لا ذات الغير وان كانت [illegible] بجهولة الكيفية فذلك كلام يعجز [illegible]
الا اولوا البصائر الذين خصوا من عنده بنظرة ماقبة عالية واوتوا من لدنه حكمة بالكمال وسيرد عليك [illegible]
التمام ان شاء الله تعالى قوله والماهية انما تكون قابلة للوجود [illegible]
[illegible] في العقل [illegible] لاحظها من حيث هي مع قطع النظر عن الوجود والعدم مطلقا اي سواء كان ذهنيا او خارجيا
[illegible] كانت موجودة في الذهن لكن للعقل ان يأخذها غير مقيدة بهذا الوجود [illegible] 30
[illegible] بالماهية [illegible] اذا لوحظ معها الوجود او العدم فلا تكون قابلة [illegible]
الوجود العيني فالماهية متصفة في حد نفسها بالوجود الخارجي [illegible] في الخارج [illegible]
السواد بل موجبا للاشارة في [illegible] لان العقل لا يقدر على [illegible] في الخارج [illegible]
بالوجود فان [illegible] اذا اعتبرنا في الخارج فقد [illegible] الكون فيه [illegible]
وانما اطنبنا في توضيح هذا المقام لانه مما زلت فيه اقدام الافهام [illegible]
قوله لبطلت القضية الحقيقية [illegible] على ما صدق عليه الموضوع بالفعل [illegible] يكون موجودا [illegible]
الخارج [illegible] ان الحكم في القضية الحقيقية على جميع ما هو [illegible] نفس الامر [illegible]
ذلك [illegible] موجودا في الخارج او [illegible] كل شخص [illegible]
كان الحكم [illegible] على ما صدق عليه في نفس الامر [illegible]
[illegible] لم يوجد [illegible]
[illegible] في الخارج اصلا فلو لم يكن [illegible] الوجود [illegible]

٢٣

الايجاب على ضرورة ان صدقه يجب ان يكون بثبوت المحمول للموضوع واذا لم يكن ثبوت لان الخارج
ولا في الذهن لم يتصور ثبوت المحمول له لان ثبوت الشيء للشيء يتوقف على ثبوت الاول في نفسه فلو لم يتحقق الوجود الذهني
كانت الاحكام الايجابية الحقيقية كاذبة بالاطلاق قطعا فبطل ما قيل من ان اللازم مما ذكر بطلان
الحقيقية الا ان وجود موضوعها في الخارج لا بطلان كل الحقيقيات لانه سوء عاه الخصم الا ان يحمل الموجبة
الجزئية ذاتا على الحمل قوله فاسد باطل قوله لم يرد الخارجية لا تكون صادقة بل المراد ان الكلية
المأخوذة بحسب الخارج ليست كلية بل من الحقيقية جزئية فانها بالكلية الخارجية باطلة كلها وان كانت
صادقة في بعضها بخلاف القضايا الحقيقية فان كلها صحيحة ومن ابطالها صادقة في نفسها [illegible] المعتبرة عند
المحققين في العلوم [illegible] القضايا بالمذهب والحاصل فانها ليست مخصوصة بالموجودات الخارجية
بل [illegible] وغيرها لان تلك الاحكام من لوازم الماهيات واما الخارجية فانما اعتبرها الظاهريون من ارباب
المنطق فلا اعتداد بها فان قلت هذا اذا كان المحمول مختصا بالوجود الخارجي او الذهني فكيف يوجد القضية
حقيقية لا يستلزم انه كذب الموجبات الكلية قلت يجب هناك اعتبارها خارجية او ذهنية وذلك
لا يضر فان مطلوبنا قوله وقد حقق المصنف بيان ذلك في نقد التنزيل قيل عليه لم يرد المصنف هناك على ان قال
[illegible] المحصورات الحقيقية المحصورة ليس الا [illegible] الاعتبار فليس فيما ذكره الشارح والمصنف لم يتعلق بابطال الخارجية
واعتبار الحقيقية والقول قد ابطل لفظ الخارجية هناك بما قررناه لك هاهنا وايده بان قولنا كل دائرة فيها
عرضية وكذا بالخلاف على المحيط واحد القطر فانها سالبتان وسالبتان قضية صادقة لا ينظر فيها الى
وجود موضوعها في الخارج بل الى حقيقته ثم قال ان حمل الموضوع ان وضع مع كونه موجودا في الخارج فلا وجود له
[illegible] موضوعة مع الموضوع [illegible] وكلامنا فيها [illegible] واذا اطلق وابطل ايضا [illegible] الحقيقية
ونظر على القضية الذهنية التي اعتبرها صاحب المرسل ثم قال بعد ذلك واذا ظهر ذا الوجوه التي ذكرها فليتبين
الوجه المشارف الذي يستعمله الجمهور من المحصلين واورد كلاما مطولا ما ذكره الشارح في تقرير الحقيقية
قول [illegible] لم يرد المصنف هناك على ان قال فرية بلا مرية واعلم ان ما ذكره من الدليل على الوجود الذهني تام
[illegible] الى الاستدلال به عليه المشهور وهو انا نحكم بامور ثبوتية على ما لا وجود له في الخارج كالممتنع واجتماع النقيضين
فانا نحكم على الممتنع مثلا بانه اخص من المعدوم واعم من شريك الباري وانه معلوم ومقابل للممكن الوجود
وغير ذلك من الاحكام الايجابية الصادقة في نفس الامر فلا بد ان يكون موضوعها ثابتا في الجملة واذ ليس
في الخارج فهو في الذهن واعترض عليه بوجوه الاول انك ان اردت بالامور الثبوتية امورا ثابتة في الخارج
فلا نسلم انا نحكم بها على ما لا وجود له فيه وان سلم فلا يجب ان يكون المحكوم عليه موجودا في الخارج وان اردت بها
امورا ثابتة في الذهن فذلك مصادرة على المطلوب لان الكلام في ثبوت الذهن كيف يستدل به عليه
والجواب ان المراد بالثبوت ما يقابل السلب [illegible] مفهوما وانما اعتبر الثبوت بهذا المعنى [illegible] الموجبة عدم
الثاني قول فان صدقها لا يقتضي وجود موضوعها لان صدقها [illegible] الى معنى انه بالضرورة ان انسانا
[illegible] اتصاف [illegible] ذلك [illegible] الا بالاعتبار والشك

٢٤

ان صدق السالبة لا يستدعي وجود الموضوع وكذا ما يلازمها واذا كانت الامور الجزئية لا تحكم على الموجبة بالسلب
[illegible] مما كان الحكم بها ايجابا [illegible] الا اذا جعلنا السلب [illegible] انتهى واذا عرفت انا نحكم بان تلك الامور
الثبوتية ثابتة في الخارج للموضوع المذكور فهو باطل قطعا لان صدق مثل هذا الحكم موقوف على وجود الموضوع في
الخارج وان زعمت انها ثابتة له في الذهن كان ذلك فرعا لوجود الموضوع فيه فكان مصادرة ايضا
وجوابه انا نختار انا نحكم بثبوتها للموضوع في نفس الامر ونعلم ان تلك الاحكام صادقة فيكون تلك الامور
ثابتة للموضوع بحسب نفس الامر وذلك موقوف على وجوده في نفس الامر واذ ليس في الخارج فهو في الذهن
الثالث انك ان اردت بالوجود الخارجي ما ليس في قوتنا المدركة فلا نم انا نحكم على ما لا وجود له في
الخارج بل كل ما نحكم عليه فهو ثابت في المبادي العالية لشمول علمها للمعلومات بأسرها فهي موجودة خارج قوتنا
المدركة فيكون موجودة في الخارج بالمعنى المذكور وان اردت به ما ليس في قوة ادراكية مطلقا التزمنا وجوده
في قوة ادراكية غير قوتنا وتكون النقاشات [illegible] الى الموجود في تلك المدركة فيصح الحكم عليه ولم يثبت
المطلوب لان المنازع فيه وجود الاشياء في قوتنا المدركة وجوابه انا لا نريد بالوجود الا معنى الوجود المتعارف
للوجود الاصيل الذي هو مصدر للاثار ومظهر للاحكام فان النار مثلا لها وجود به يصدر عنها اثارها وتظهر
عنها احكامها من الاحراق والاضاءة وغيرهما وهذا الوجود يسمى وجودا عينيا وخارجيا واصيلا وبه [illegible]
[illegible] فيه انما النزاع في ان النار هل لها سوى ذلك الوجود وجود آخر لا تترتب عليها تلك الاثار والا
حكام سواء كان ذلك الوجود الآخر في قوتنا المدركة او في غيرها من وجود الاشياء في المبادي العالية كاف
[illegible] بالحاجة بنا الى اثبات وجود ما في قوتنا وهذا الوجود الآخر يسمى وجودا ذهنيا وظليا وغير اصيل
فان [illegible] النقاشات تدل على ان المتنازع فيه وجود الاشياء في ادراكنا قلت [illegible] الحقيقية
[illegible] انهم ذكروا الذهن وارادوا القوة المدركة وايضا [illegible] الاشياء
بوجود على الجملة فالظاهر انها موجودة في ذهننا لكونها معلومة لنا ولو بوجه ما قوله وامارة حصول صورها
والاشياء [illegible] بوجه والموجود في الذهن انما هو صور [illegible] الاشياء [illegible] عليه ان الصورة الحاصلة
من الحرارة مثلا اما ان تكون ماهية الحرارة او لا فعلى الثاني لا وجود للحرارة في الذهن بل يكون [illegible]
الماهية للحرارة فلا يصح ان للاشياء وجودين خارجيا وذهنيا لا يقال لا نعني بوجود الشيء في الذهن الا وجود
صورة فيه وان كانت مخالفة له في الحقيقة لانا نقول ما تمسكوا به ان تم دل على وجود الاشياء انفسها في
الذهن لان الحكم على الممتنع مثلا بما ذكر يقتضي ثبوته فيه لا ثبوت شيء اخر مخالف له في الحقيقة وعلى الاول يلزم ان
يكون الذهن حارا وباردا [illegible] والجواب
ان الموجود في الذهن ماهية الحرارة [illegible] بوجود ظلي غير اصيل لا يترتب عليها اثارها ولا يظهر منها
احكامها وكون محل الحرارة [illegible] البرودة ان
[illegible] الوجود العيني دون الظلي [illegible] الذهن ماهية الحرارة [illegible] غير اصيل لم يلزم [illegible]
الموجود الذهني [illegible] والخارجي الا بلوازم الماهية وما ذكرتم من اتصاف المحل والتضاد ليس من لوازمها

بل هي توابع الوجود الخارجي ولوازمه وبعد التحقيق يندفع جميع الشكوك الموردة في هذا المقام هذا وقد
قيل لا يجوز ان يكون الصور الذهنية مخالفة لما في الخارج في الماهية والا لم يكن العلم مطابقا للمعلوم ولا
جزمنا من الحكم على الشيء بان ذلك الخارجي محكوم عليه بذلك الشيء وفيه بحث اذ لا يلزم من
مطابقة العلم للمعلوم [illegible] المواقعة بتمام الماهية واذا تصورنا شيئا وارتسم في الذهن صورته
فربما حكمنا على ذلك الشيء وح يكون صورة الحكم عليه لا محكوما عليها وربما نحكم على تلك الصورة وح لا جزم
بان الخارج كذلك قيل وايضا فانا اذا لاحظنا الصور الخيالية وجدنا ما يحث لو وجدت في الخارج
لكانت من عين الهيئة التي هي صورها بحيث لا يتقدم عنها شيء من احوالها يشهد بذلك رجوع الاذهان فيها
الى ما نحكم فيها وكونه [illegible]
قد تقوم بنفسها لا يقدح فيما ذكرنا لان الجوهر ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع وقد يقال
الامور المذكورة اعني الحرارة والبرودة ونظائرها انما يتحقق بقابلها قابل والذهن لا يقبل
ذلك فلا يلزم اجتماع يقع به الالزام قوله لكن فيه بحث اذ لا يستدعي حصولها في الاعيان
اذا قيل ان ذلك يقوم بالماهية في الاعيان كما نظر واما اذا قيل انه يقوم بها من حيث هي
وبرهنت عليه حصولها في الاعيان فلا قوله والوجود غير قابل للزيادة والنقصان لانه ان جعل [illegible]
[illegible]

بل كما في الاعيان فلا [illegible] يتصور مع ذلك انه بعينه كان باقيا [illegible]
غير صحيح كما سيأتي بل لكل من الضوء والسواد مراتب مختلفة شدة وضعفا [illegible]
وعن الثاني بان الكلام في زائد وجود واحد ونافعه والاشتداد وضعفه [illegible]
الوجود شدة وضعفا وكمالا ونقصانا ونقلنا ما [illegible]
على افراده تشكيكيا ويصرح الشارح فيما بان الشدة والضعف غير الاشتداد والضعف الذين ذكرنا ان الوجود
لا يقبلهما وذلك لان [illegible] الشدة والضعف في باب التشكيك [illegible] على احدهما اكثر من الآخر
على [illegible] ان احدهما [illegible] الكامل [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الحركة في الوجود [illegible] الحركة في الكيفيات وكذا المراد بالتزايد [illegible]
وما كان من البين ان المتحرك في حال من احواله ان يكون منتقلا بدون تلك الحال حتى يتصور تبدل الحال
في واحد بعينه [illegible] فيكون متحركا في تلك الحال وان الوجود مما لا يقوم لحد بدونه كان [illegible] التزايد والاشتداد
في الوجود [illegible] من الدليل [illegible] تصورنا [illegible] تحقيق معنى الاشتداد
والضعف وتفصيل تحقيق معنى التزايد والتناقص بالمقايسة لان معنى الاشتداد ان يكون الحال [illegible]
[illegible] الاشتداد [illegible] والمحل [illegible]
[illegible]

٣٧

[illegible] ويعتقد يجب متعددة و[illegible] حدود المسافة [illegible] بالعرض كذلك
[illegible] النوعي [illegible] انه لا يمكن ان [illegible] الحركة [illegible] انه ليس [illegible] مسافة اصلا كذلك لا يمكن ان
[illegible] الاين المستمر اينان متصلان بل كل اينين مفروضين فيه يمكن ان يفرض بينهما اين غيرهما
كما ان كل نقطتين على خط يمكن ان يفرض بينهما نقطة غيرهما فلا يلزم تتالي الآنات ولا انقطاع
الحركة ولا كون المتحرك ساكنا وكذا المتحرك في الكيف كحمرة واحدة [illegible] تكون هناك
كيفيات اخرى فرضا ولا يمكن ان يفرض في تلك الكيفية القارة كيفيتان متصلتان بل كل كيفيتين مفروضتين فيها يمكن ان يفرض
بينهما كيفيات اخرى فلا يلزم شيء من المحذورات وقد تحقق بذلك ان تلك الانواع المتبدلة في الاشتداد
[illegible] كالآنات على ما صرح به الشارح رحمه الله واما حكموا بان الانواع المختلفة المفروضة في الاشتداد انواع متباينة
[illegible] الاشياء المختلفة بالشدة والضعف يكون مختلفة الحقيقة على زعمهم لان الماهية واجزائها لا تقبل شدة
وضعفا فلا يكون النوع والجنس مقولا بالتشكيك على جزئياته ثم ان تبدل الانواع مخصوص بالحركة في
الكيف لقبول الشدة والضعف دون الحركة في الاين والوضع والكم اذ فيها تبدل افراد نوع واحد
[illegible] حققوه في مباحث الحركة مع زيادة توضيح له من قبلنا **قوله** فالآخذ في الشدة والضعف
هو المحل لان المحل هو المتحرك المستمر من حال الى حال اولا وسواء كان في جميع الاحوال [illegible]
وانما الحال المتبدل نوعه فهو متحرك فيه بمنزلة المسافة في الحركة الاينية ومنهم من زعم ان الشديد هو
الحال [illegible] بان السواد اذا اشتد فان لم يبق ذلك السواد بعينه فلا اشتداد لوجوب استحالة الاشتداد في المعدوم [illegible]
[illegible] قد عرض عليه زيادة فلا حركة في ذات السواد بل هي في عوارضه فانه [illegible] بان الجسم اذا اسود [illegible]
[illegible] فان لم يبق ذلك السواد فلا اشتداد فيه لاستحالة الاشتداد في المعدوم [illegible] والباقي وعرض عليه
زيادة [illegible] في الجسم في عوارض السواد لا في نفس السواد اجيب باختيار [illegible] السواد ولا يلزم [illegible] الحركة
[illegible] متحرك في سواد غير قار واما تحرك [illegible] في نفسه [illegible] ان يكون المتحرك منها [illegible]
قوله اي الوجود [illegible] بل [illegible]
[illegible] انما ضرورية [illegible] من الامثلة [illegible] على بعض [illegible]
[illegible] وان تلك الاسماء [illegible] على انه قد تنوع في تلك [illegible] انهم [illegible]
[illegible] الفصول [illegible] قد يكون [illegible] ولما لوازم عدمية [illegible] اللوازم [illegible]
[illegible] وكذا [illegible] المانع [illegible] الموجود بل هو كاشف عن امر وجودي [illegible]
[illegible] الموجود [illegible] الاعدام لوازم ظاهرة
[illegible] بالعرض لا بالذات [illegible] الاجتماع [illegible] **قوله** [illegible] ان عشر
[illegible] قابلا [illegible] وذلك لانه انما كان قابلا لكونه [illegible] وكذلك السياسة
[illegible] مع العموم [illegible] العدل والاستقامة [illegible] النوة الحيوانية وحفظا عن
[illegible] والتوسط [illegible] كالات النفس الناطقة [illegible] الاتم قد يكون [illegible] الانفعال

٣٨

قوله فاذن قد حصل [illegible] ان [illegible]
وقد يكون لعدم المزاج وكلاهما عدمي وشر [illegible]
هذا اشارة الى القسم الاول اعني قوله ان الشر يطلق على امور عدمية من حيث [illegible]
لوجود اشارة الى القسم الثاني اعني قوله وعلى امور وجودية من حيث هي غير مؤثرة [illegible] المانع [illegible] الوصول الى
كمال [illegible] الوصول اليه [illegible] او عدم كمال لوجود [illegible] ذلك العدم [illegible] واما [illegible]
الايقاف [illegible] لان الشر [illegible] كما ان الخير [illegible] الاسادة [illegible] بالاضافة [illegible] وانما
[illegible] عند شخص لا يكون [illegible] عند آخر وعلى [illegible] الشرور والخيرات [illegible] الارادات
[illegible] الشر كونه غير لائق [illegible] الخير [illegible] قال [illegible] ذلك العدم غير لائق به او غير [illegible]
[illegible] لغير ذوي الارادة ايضا وسوا الكتاب [illegible] من مثال الشر بالقياس الى [illegible] وان كان [illegible]
قوله لا شائع [illegible] **قوله** [illegible] العام
ذوي الارادة [illegible] وان الكثرة اشتهر **قوله** الصدق يقال عند الجمهور اي في العرف العام
بالوجود الخارجي منع ذلك [illegible] لا يجوز ان [illegible] بالوجود الخارجي يكون وجوده [illegible] كما [illegible] والترجيح
لست زائدة عليه [illegible] لكل [illegible] كالوجوب و [illegible]
وغير [illegible] هنا اشارة الى ان الوجود العارض لموجود خارجي لا يجوز ان يكون موجودا في الخارج
قوله واما الموجودات الخارجية [illegible]
[illegible] بطلان كون الشيء موصوفا [illegible] كيف [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] بان الوجود [illegible] موجود في الخارج عنده [illegible] الوجود [illegible]
خارجي [illegible] باستحالته وايضا قد تقدم ان الماهيات ليست [illegible]
[illegible] ان العارض لموجود خارجي [illegible] المفروض في الخارج [illegible]
[illegible] من الفرق بين الوجود الى [illegible] والوجود الخارجي [illegible]
[illegible] الوجود الخارجي عارض للماهية في نفس الامر وذلك لا [illegible] العارض غير موجود في الخارج
[illegible] **قوله** اذ الصدق لا يعرض للصدق الآخر [illegible]
[illegible] وسواء [illegible] بالبديهة سواء [illegible] الصدق [illegible] من تمام [illegible]
واما ان احدهما [illegible] بالآخر فلا [illegible] نعم [illegible] احدهما [illegible] العروض من حيث
[illegible] الآخر [illegible] فان قلت [illegible]
[illegible] قطعا قلت فالقدم ان لا يكون للوجود صدق من حيث [illegible] للمعقولات [illegible]
معقولة [illegible] للوجود [illegible] ولا يلزم من ذلك [illegible] الصدق [illegible]
قوله والوجود لا يصلح [illegible] ان [illegible] ايضا [illegible] الوجود [illegible] ان [illegible]
[illegible] لا يكون كذلك [illegible] ان الضد لا يعرض [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] لا يجوز ان يعرض للآخر [illegible] الموجودات
[illegible] المتكلمون القائلون بان الوجود مشترك [illegible] حكموا بان [illegible] على
[illegible] لا [illegible] بل [illegible] المفهوم [illegible] الوجود [illegible]

٢٩

[illegible] او الذات ما يتصف بالوجود او العدم والوجود لا يتصف باحدهما ورد عليه بان القضية
[illegible] الذات [illegible] والنقيض [illegible] ان كل متصور يتصف بالوجود ولو في العقل
[illegible] هو الوجود [illegible] عدم اتصاف الوجود باحدهما في الخارج ثم وقد يتقدم السند
وما بالذات لا يزول بالعرض فيكون الوجود وجودا وموجودا [illegible] له لذاته وذلك الاعتبار العارض له قوله يكون هذا
ان الوجود عرض له الوجود في العقل فقد اعتبر من حيث انه موجود ولم يعتبر من حيث انه وجود لان اعتباره من
حيث هو اعتباره [illegible] الاعتبار هو موصوف فانه كان اعتباره موجودا في العقل لان الوجود باعتبار
عروض الوجود له خرج من كونه وجودا وصار موجودا مغايرا للوجود مغايرة حسبية فانه مما لا يذهب اليه وهم
فهم نعم نختار ان الوجود اذا اعتبر من حيث انه موجود ولم يعتبر من حيث انه وجود وهذا مما لا يشك
ولا يلزم منه ان لا يتصف بالسالب اصلا وبهذا يظهر انطباق ما قال الوجودات على زعم القائلين بالتواطؤ
ليس من حيث انها وجودات بل من حيث انها مشتركة في مفهوم هو تمام ماهيتها فان الوجود سواء كان
مطلقا او خاصا اعتباره من حيث هو وجود وهو ان يعتبر [illegible] فانه هو وانما اعتباره اكثر من جزئه
[illegible] وكان اعتباره من حيث انه وجود في العقل كذلك وما ذكر [illegible]
العقل اذ منع آخر للذات وهو ما يمنع انه محكوم عليه وحاصله ان [illegible] الى يكون ملحوظا
[illegible] ما حاصله وانما هو انصاف الوجود بالوجود او العدم فسر دعليك بعد بامر كلام سواء [illegible]
قوله اجيب بان العلم من حيث هو معقول يعرض له الوجود يعني ان العدم باعتبار انه معقول موجود
للوجود لا يتصف به و باعتباره في نفسه مناف له ولا يخفى ان الوجود ايضا في المعقولات من حيث هو معقول
العدم [illegible] الانطباق ما ذكرناه وقد توهم من عبارة ان الوجود حينئذ يعرض للعدم من حيث هو معقول
حيث يكون [illegible] شرطا لعروض الوجود له والا فلا الموجود هو العدم الموصوف بالمعقولية لا مفهوم العدم
والتقدير [illegible] للمفهومات انفسها فالحق ان العدم من حيث ذاته [illegible]
[illegible] الوجود هو سوى نفيه الايجاب قوله وسماه [illegible]
[illegible] استعمال احدهما في الوجود استعمال الآخر [illegible] الوجود الماهية [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible] قوله على
[illegible] المعدوم [illegible]
[illegible] لزم المعدوم [illegible]
[illegible] الخارج [illegible] الوجود [illegible]
لاستلزامه اجتماع النقيضين فان الماهية [illegible] الوجود على الماهية ولا يمكن القول بكونه [illegible]
[illegible] تقرر فيه وجود ما التزمه عينا فيلزم ان

٣٠

ان يكون معدومة وموجودة معا كما ذكره الشارح كذلك [illegible] الممكنات معدومة
لاستلزامه ارتفاع النقيضين قوله فان المعدوم [illegible] في الخارج [illegible] المعتزلة
ان التقرر على ضربين تقرر الماهية في حد ذاتها وتقررها بحيث يترتب عليها آثارها [illegible]
الآثار فالاول يسمونه ثبوتا ويقابله نفيا والثاني يسمونه وجودا ويقابله عدما وقد يطلقون العدم على النفي ايضا
ويجوزون اجتماع الثبوت مع كل واحد من الوجود والعدم المقابل له فان ارادوا بقولهم المعدوم لا تقرر له المعنى الاول
فهو وهم ودعوى المكابرة مكابرة وان ارادوا المعنى الثاني فهو حق وانما النزاع في المعنى الاول [illegible] من
المعنيين مع تغايرهما مفهوما لا يجوز انفكاك احدهما عن الآخر فظهر بطلان مذهبهم لكنه بحث والقول قد عرفت
ان تقرر الماهية وثبوتها في نفسها بحيث لا يترتب عليها آثارها ولا يظهر منها احكامها هو الذي يسميه الحكماء
بالوجود الذهني مدارا على ان هذا التقرر لا يتصور الا في قوة مدركة [illegible] واما تقرر الماهية في
نفسها بغير قيامه بقوة مدركة فلا يكون الا اصلا مصدر الآثار ومظهر الاحكام فالقائل يزعم ان هذا التقرر
للماهية قد يتصور لا في قوة مدركة وان ذلك مذهب المعتزلة ويؤيده ما قد سمع من بعض الفضلاء ان
المعتزلة انما دفعوا الى اثبات المعدوم في الخارج لنفيهم الوجود الذهني فهم تواطؤن الحكماء في ان ثبوت الاول
لا يتعدى عنها آثارها بالممكنات ولا يسمونه وجودا قوله القائلون بان المعدوم شيء قد اثبتوا القدرة
ارادوا ابطال مذهبهم فتسلم منهم مقدمة هي ان القدرة ثابتة وبين مقدمة اخرى هي ان اتصاف الماهية [illegible]
بالقيام ليس ما سواها الاعيان ومن عليها ابطالها الايجاد ما هي عليه فيما ليكون برهانا لانا نقول
لا حاجة في ابطاله الى برهان لان بطلانها بديهي عنده والمنازع مكابر ومقصوده مجادلتهم توضيحا لا
[illegible] حتى ان رجعوا عنها اذا اطلقوا على ما فاته ما اعترفوا به اتيانا قوله لانه لو ثبت في الاعيان لكان
منفيا بالثبوت بهذا الدليل لو تم لدل على ان انتفاء اتصاف الجسم بالسواد مثلا ليس ما سوى الاعيان ويلزم
ان لا يكون الجسم متصفا في الاعيان بالسواد وهو باطل بالضرورة وجوابه ان هذا اللزوم ثم ما [illegible]
انما يلزم من كون الخارج ظرفا للنسبة والاضافات والسلوب [illegible] انفسها ان يكون ظرفا لنسبها [illegible]
فلا يلزم من انتفاء كون الخارج ظرفا لثبوتها انتفاء كونه ظرفا لا نفسها فالجسم متصف في الخارج بالسواد
وان لم يكن اتصافه ثابتا في الخارج قوله فاتصافه بالثبوت ايضا يكون ثابتا فيلزم التسلسل في ضرح
لزومه ان ثبوت بعض افراد الاتصاف لا يستلزم ثبوت جميعها فجاز ان يكون بعضها ثابتا في الاعيان وبعضها
غير ثابت فيها فلا يلزم حتى [illegible] والقول باني [illegible] حكم وترجيح من غير مرجح مما لا يمس في
اختيار هذه المقامات قوله واما الثاني فلان الوجود حينئذ يكون حالا والحال غير معدوم [illegible] انما
يلزم [illegible] بالاحوال [illegible] المعدوم ولم يثبت الحال فالاولى ان يقال لا يتصور ثبات ان الوجود حينئذ
وجود [illegible] للماهية قائم بها وهو معنى اتصاف الماهية بالوجود قوله وثبات الثالث [illegible]
متصف في الخارج فلا نا نزيد [illegible] لتساوي الاتصاف في الخارج يقتضي ان لا يوجد احد منهما في الخارج
ولا يتصف عدم بامر ما فيها بل يحصل الماهية متصفة بالوجود وهل الحق عندهم ان بامر الفاعل وفي اتصاف الماهية

بالوجود بمعنى انها تجعل [illegible] لا انها تجعل الصفات موجودا وانما هو فان الصباغ مثلا اذا صبغ ثوبا فانه يجعله
متصفا بالصبغ في الخارج ولا يجعل الصفة موجودا او مما في الخارج **قوله** كما هو مذهبهم فانهم يدعون ان
كل ما هو [illegible] من السواد والبياض والجوهر وغيرها من الحقائق لما اشخاص غير متناهية ثابتة في العدم واذا كانت هذه
المقدمة مسلمة عندهم كان اطلاق البرهان على الحجة الموقوفة عليها بمعنى الدليل مجازا **قوله** فلان عدم تعقل الزائد
على الكون في الاعيان ضروري فيقال لم لا يجوز ان يكون عدم تعقل الزائد لعدم وجوده مع ان لا نسلم ان الكون ذلك ضروريا
في الضرورة ههنا فليرجع الضرورة في اتحاد الثبوت والوجود ابتداء ليستغني عن مؤنة هذه المقدمات وان
خبر بانه فاد في الضرورة حسنة في الايجاب حتى ينتهي المنازعة الى المكابرة وان المقصود من هذه المقدمات
ما نقضها الا تنبيه بعضها تنقيح اما المنع والسند فقد بني عليهما ان تفصيلها كلام **قوله** وقد اجاب المعتمد
جوابه على الكبرى حمل جوابه على منع الكبرى فوجب ان يكون ما ذكره في صورة الاسناد لا السند المنع وتوضيحا ولو حمل
المعدومات هو بحسب الخارج فالصغرى ممنوعة وما ذكره في انها لا يدل عليها وان اريد مع ثاني الذهن او ما اريد
منها فالكبرى ممنوعة **قوله** والا لما فرق بين قولنا لا امكان بهذا الكلام مشهور قد استدل به غيرهم في مواضع
كثيرة مردود بان قولك امكانه لا معناه ثبوت صفة عدمية وقولك لا امكان له معناه سلب تلك الصفة العدمية
[illegible] تناقضان فلا بد ان يكونا متمايزين كثبوت الصفة الوجودية وسلبها وما يقال من ان العدمات لا تمايز فيها
معناه انها ليست متمايزة بحسب الوجود الخارجي او لا وجود لها فيه واما تمايزها في انفسها او باعتبار الوجود [illegible]
[illegible] هذا الكلام وردّه فيما بعد **قوله** لانه لو كان خارجيا يلزم التسلسل
ذلك ما مر من ان ثبوت فرد من افراد كلي لا يستلزم ثبوت جميع افراده فجاز ان يكون الامكان الذي هو موجود
خارجيا وكون الامكان امكانه او ما بعده من الامكانات اعتباريا **قوله** وهذا ومما ذكرنا عنه فانه يريد
بين الموجودة والمعدومة قيل يتصف بصفات الاجناس كالجوهر والجوهرية والسوادية [illegible]
به ذلك فانه لا يخلو حالة العدم عن احوال الجنس والعدم وهذا النقص لا يتجه على من لم يقل بثبوت المعدوم
من نفي الحال كالقاضي واتباعه ولنا ان يدفعوه بان صفات الاجناس الثابتة بالمعدومات صدق
عليها انها ثابتة بالموجود وان لم يكن باعتبار فانه دال الاثبات تبدل الصفة جنسا وجودا
قوله يكون الثابت عندهم اعم من الموجود فمن قال منهم بثبوت المعدوم ايضا كان الثابت عندهم ثلثة
اقسام الموجود والمعدوم الممكن والحال ولكان المعدوم قسيمين المنفي والممكن ومن لم يقل منهم بثبوت المعدوم
[illegible] كان الثابت عنده قسيمين الموجود والحال وكان المعدوم مرادفا للمنفي فقوله والمعدوم من المنفي انما يصح على
قول بعض من نفي الحال ومن قال بثبوت المعدوم دون الحال كان الثابت عنده ايضا قسيمين الموجود والمعدوم
الممكن وكان المعدوم ايضا قسيمين المنفي والممكن ومن لم يقل بثبوت شيء منهما فالثابت عنده مرادف الموجود والمعدوم
المنفي نظر [illegible] ذلك ان المتصور اي يمكن ان يتصور اقسام اربع واحدة متباينة [illegible]
[illegible] كما هو المشهور في الكتب **قوله** لانه انتقض [illegible] الواسطة [illegible] الوسط [illegible]

الثابت وما يقابله اعني المنفي واما من الموجود الذي هو اخص من الثابت ومن المعدوم سواء كان مساويا للمنفي او اعم
منه فلا نفي [illegible] بل [illegible] وما ذكرتم من التراد في بين الثبوت والوجود وبين العدم والنفي [illegible]
اشارة الى ان معنى الثبوت اعم من الوجود على زعمهم ولا يخفى ان النزاع في اثبات الواسطة [illegible] لفظا وانما اثبات
الواسطة من النقيضين كما لا يقول به عاقل **قوله** والوجود لا يرد عليه الشبهة [illegible] ان هذا اعتراف
بالواسطة التي هي الحال لان الوجود اذا لم يصح ان يرد عليه القسمة بانه اما موجود او معدوم لم يصدق عليه انه
موجود ولا انه معدوم ولو صدق عليه احدهما لورد عليه القسمة اي الترديد بينهما وهذا التوهم فاسد لان حاصل الجواب
الاول انا لا نسلم الترديد بين الامرين [illegible] لم لا يجوز ان الوجود اما موجود او معدوم او لا موجود ولا معدوم والاول يوجب
بطلان [illegible] الثالث سوال وتحصيل الجواب ان هذا الترديد في هذه المنفصلة ذات الاجزاء الثلثة مما لا
يصح عند العقل ولا يسلمه اصلا وذلك لان تلك الاجزاء ليس لها معان محصلة معقولة بل هي مجرد عبارات ليس لها
مفهومات [illegible] في العقل اما الجزء الاول فلانه قولنا الوجود موجود معنى ثبوت الشيء لنفسه وهو ما لا يمكن تصوره لان
الثبوت نسبة لا يعقل الا بين متغايرين ولا تغاير بين الشيء ونفسه امتنع ان يدرك هناك نسبة قطعا واما الجزء الثاني
فلان قولنا الوجود معدوم معناه سلب الوجود عن نفسه او اتصافه بالعدم بمعنى آخر فصار النزاع بين الفريقين لفظيا وسلب
الوجود عن نفسه مما لا يمكن تصوره لان سلب الشيء عن نفسه اذا لم يمكن تصوره امتنع وروده والسلب [illegible] فرع
تصور الايجاب وكيف لا والسلب رفع النسبة الايجابية المتصورة بين شيئين [illegible] لا يتصور هناك ايجاب لم يتصور
هناك ايجاب ولا سلب ولا يكون ذلك ارتفاعا للنقيضين انما ارتفاع النقيضين ان يكون هناك نسبة
متصورة لا يصدق ايجابا ولا سلبا واما الجزء الثالث فلان قولنا الوجود لا موجود ولا معدوم يدل
على اثبات سلب الوجود للوجود وعلى اثبات سلب سلبه او ليس شيء منهما متصورا لانا اذا لم نتصور سلبه عن
نفسه كما مر في الجزء الثاني لم نتصور اثبات سلبه ولا سلب سلبه فضلا عن ان نتصور اثبات سلب سلبه
نظرا الى المنفصلة المذكورة خالية عن المعنى المعقول فلا يكون شيء في الحقيقة فضلا عن ان نتصور صدقها ويصح
الاستدلال بها فان قلت المغايرة الاعتبارية كافية في تعقل النسبة فليعتبر من الوجود [illegible]
يسقط جميع ما ذكرته قلت في اختيار ان الوجود موجود بوجود هو عينه بالذات ومغاير له بالاعتبار
فلا يلزم ما ذكرتم [illegible] الاعتبارات ولا [illegible] وان لم يتعين المحال [illegible] لان المقصود بيان احوال
الوجود في نفسه لا بيان احواله بحسب اعتبار المعتبر وفرض الفارض لا ابطال الترديد بين النقيضين لا ان يكون حصرا
معقولا صادقا في نفسه عند الجمهور كما صرحوا بجوابه وادعوا ان بديهة العقل شاهدة بصحته وما ذكرتموه من بطلان
الجزئين الاولين من تلك المنفصلة يثبت في ذلك لانا نقول معنى كلامهم ان كل مفهوم مغاير لمفهوم نقيضين [illegible]
اذا افرد منها كان ذلك حصرا بديهيا صادقا ضرورة وانما لم يصرحوا بهذا التقييد لانه المتبادر من قولهم ترديدا بين
النقيضين حصر عقلي فلا حاجة الى التصريح به او لا ترى ان ترديد احد النقيضين عن نفسه ونقيضه مما لا يتصور فانك
اذا قلت اما ثابت واما ليس بثابت كان ذلك ترديدا معقولا يحتمل صدقا وكذبا واما اذا قلت الانسان
واما ليس [illegible] بالالف مفهوما لا ما صدق عليه من افراده لم يكن ذلك ترديدا بحسب المعنى بل بحسب العبارة

فقطوا اذا لحقتــــ بالجزاء من الحقائق ولكن التوهم مضمحل بالكلية وان قوله لا يرد عليه هذه النقض وبين قولنا
انما انه يكون موجودا او معدوما كما يتبين من ذكر الجزئين الاولين من ذلك المنفصلة وذلك لانهم استدلوا بكذبهما على صدق
الجزء الثالث منها واذا بين بطلانهما بما اشار اليه من قوله استحالة اتصاف الشئ بالموصوف به ومنافيه
وقد كشفنا عن غطائه بحيث بطلان الترديد من الشقين ايضا ولا تتوهمن ان مدار الحجة على ان الشئ السالب من الموجود والمعدوم
تسلم الانحصار من الجمهور لان هذا التسليم لا معنى له هنا مما ينافي المقصود ابطال الانحصار فيهما واثبات قسم ثالث
خارج عنهما فانا نجد ان ترددين الثلاثة وبطل قسمان منهما كما قررنا مع احتمالها ما ذكر في المحصول والا ان
جواز الجواب على ان الترديد الثاني غير مقبول لهذا العقل لكون المراد وفيه خارجا عنهما لا انه الزام المذهب
للخصم ومن هنا ما ظهر لك حينئذ ذلك التوهم قائل قوله فيها نختار ان الوجود موجود في الذهن
هذا الجواب انما يصح اذا كان الترديد بالنسبة الى الوجود الذهني او مطلق الوجود اما اذا ورد بالقياس
الى الوجود الخارجي كما هو اللائق بحال من اثبت الحال فاذ نفي الوجود الذهني فلا صحة لهذا الجواب
الا بطلان جواب الشبهة ح مع ورود النقض كما مر او اختيار كون الوجود موجودا بوجود هو عينه على ما قيل
او اختيار انه معدوم لان الوجود مرتفع عن الخارج ولا استحالة فيه انما المستحيل اجتماع الوجود والعدم
في محل او ثبوت احد المتنافيين في الخارج متصفا بالآخر وحمل احد المتنافيين على الآخر مواطاة واما
ارتفاع احدهما او اتصافهما نظر بان الآخر فليس بمستحيل بهذه كلمات القوم في هذا المقام فعليك الاختيار
بين الاخبار قوله فان وجد كل من الجنس والفصل فلا بد ان يقوم احدهما بالآخر والا لامتنع ان يحمل
منها حقيقة واحدة هذا مبني على انحصار الاجزاء في الجنس والفصل كما مر في موضعه فلا يرد ان هذا القائم
افاد انحصار اجزاء السواد فيهما الا انه اثبات ان الحقيقة الواحدة وحدة حقيقية تحتاج احتياج بعض اجزائها
الى بعض وانحصار اجزاء السواد فيهما لان الهيئة الاجتماعية من الجزء الصوري فانه ليس كذلك بل قد يكون
كالمنفصل في احتياج بعض الاجزاء الى بعض ولا حاجة الى قيام احدهما بالآخر وايضا فانا ننقل الكلام الى الهيئة
الاجتماعية ونقول انها على كونها موجودة تكون عرضا فيلزم قيام العرض بالعرض وعلى تقدير كونها معدومة
يلزم تقوم الموجود بالمعدوم قوله وهما وصفان قائمان بالسواد او الوجود فقد يهدم في الدليل جزاه
على انهما جزآن للسواد فقد التزام حقيقة منهما فكيف يكونان وصفين قائمين به فالاولى ان يقال بهما وصفان
يحمل الوجود قائمان به قوله والكل باعتبار الذهن فقط او باعتبار الخارج كان معدوما فيكون
قائما بنفسه للترديدين الوجود في الخارج والمعدوم فيه والصواب ان يحمل قوله والكل باعتبار ذهنا
على ان الكل اذا كانت اجزاؤه المتمايزة الجزئيات كانت اجزاؤه عقلية متمايزة في الذهن ويكون
حاصل الكلام ان الجنس والفصل جزآن عقليان للسواد موجودان متمايزان في الذهن والمتحدان في الخارج
فحاصل بين السواد ولا محذور فيه لان جزء الموجود انما يكون متصفا بالوجود حيثما هو كان جزءا ان ذهنا فذهنا
وان خارجا فخارجا والجميع ان السواد في الخارج بسيط وفي العقل الآتي مركب من اجزاء متمايزة بالماهية
والوجود هناك فقط كما تقرر في الكتب الحكمية من الاجزاء المحمولة قوله فيكون للحال حال

اخرى وقس تبدل الحال المطلق مشترك من نفسه والاحوال الخاصة فلكون نفي الحال الغيرة وحيث انه وان
ليس المقصود ماهية حال اخرى بمطلق الحال بل الكل حال من الاحوال الخاصة مشترك في الاحوال
الخاصة في مفهوم مطلق الحال وتمايز كل منها تمايز عن الاحوال الاخرى كل حال مشترك متمايز متحقق فيكون
كل واحد منها ايضا حال لازم سواء كان الامر المحقق تبارك سائر الاحوال في مفهوم الحال وبغير من الاحوال لا يتناهى
مع ايضا امران مشترك ومختص وفي المختص هذا المختص ايضا امران وهكذا فتسلسل الاحوال قطعا ولا يجدي قيل
ما ذكره فيها قوله وما به الاشتراك والاختصاص ايضا قائمان بذلك الموجود فيكون ثمان حالين قبل
معنى القيام هو الاختصاص الناعت ولا يلزم من الحاق عرض لعرض لعدم تحققه فان الشريعة صفة الحركة
او لا انها تحققها فيقال حركة سريعة ولا يقال انه سريع واجب بان معنى القيام عند مثبتي الاحوال هو التبعية
في التحيز لا الاختصاص الناعت فما ذكره الشارح الزام لهم على مقتضى مذهبهم وقد مر ان المقصود في
امثال هذه المقالات المنافية لصريح ما يشهد البديهة تعجيز ابطالها مجادلة لا ابرهانا قوله يصح
الاول انما الاول لانهم اشتراك الاحوال في الحالية وبما بها خصوصياتها وانما يلزم ذلك ان لو جاز وصف
الاحوال بالتماثل والاختلاف وذلك لانا اذا لم يجز وصفها بالتماثل لم يصح ان يقال انها اشتركت في
الحالية لان هذا وصف لها بالتماثل في مفهوم الحال واذا لم يجز وصفها بالاختلاف لم يصح ان يقال انها تخالفت
بخصوصياتها لان هذا وصف لها بالاختلاف في تلك الخصوصيات قوله واذا كان كذلك
كانت الاحوال يعني لما شهدت البديهة بان كل مفهومين نسبة العقل اليهما سواء كانا موجودين او لا فهما اما متماثلان
او مختلفان فيها فلا بد ان يكون الاحوال اما متماثلة في الماهية او مختلفة فيها فيصح ايضا وصفها
في الماهية او مختلفة فيها بما كالاشتراك في الخالفة وبالاختلاف في بعضها كالتمايز في الخصوصيات فكان
وصفها بالتماثل في بعض الوجوه كالاشتراك والاختلاف سوها بحصل
النقض الا ان الفاضل لم يقل نعم قالوا نحن المستدلون وما ذكرناه في دليلنا من التماثل والاختلاف فانا قررنا انه قولهما
في الترديد في كل موجودين فلا نقض علينا بالحال اولا سلمنا انها ولا اختلافا بتسميتها وهذا النقض انما هو على المختص بحجتهم
بتغيير كم لان النقض هو اجزاء الدليل بعينه لا مع تغيير او تبديل فلا يقدح فيه التغيير من نقل الوجود مثلا او اقامة
المستدلة على الاشتراك والتباين كما اشار اليه الشارح من تركيب الوجود من العدم فقال
المستدل ها هنا ليس ما به الاشتراك وما به الامتياز معدومين لاستحالة تركب الموجود من العدم فادعى كونه نقضا
انه نقض لها معدومين لاستحالة تركب ما ليس بمعدوم والموجود من العدم لم يكن ذلك نقضا
للمختص الدليل ومن تتبع احوال النقوض في الموارد وجد كثيرا منها من هذا القبيل فيه التماثل والاختلاف في الدليل يكون ما بين موجودين وعلم عند المختص النقض لا يحرجه من كونه نقضا للمختص
في الدليل وذلك قوله لو كان التسلسل جائزا لما اسطع دليل على اثبات الصانع تعالى وبطلان الدليل
على اثبات الصانع يتوقف على بطلان التسلسل في امور موجودة مجتمعة مرتبة ويتم البرهان على بطلان التسلسل
الحد بين الشيطين فلا يصح انتظام الدليل على الصانع مع ان الشيخ ليس بموجودة ولا علاقة
وايضا يجوز ان يستدل على اثباته دليل لا يتوقف على ابطال التسلسل لصحيح قوله لما انتظم دليله بمكان ان

ان يقال الحق ان التحقيق [illegible] الى الامتناع وجود امور غير متناهية مطلقا سواء كانت مجتمعة في
الوجود ومتعاقبة [illegible] ولذلك على برهان التطبيق ولا شك ان جريانه في الامور الغير المجتمعة
في الثبوت [illegible] جريانه في الامور المتعاقبة في الوجود فلو جوزوا العدم في الامور العامة اعني
الاحوال الحقيقة [illegible] والسد عليهم باب ابطال حوادث لا اول لها بل انسد ايضا باب
اثبات الصانع باعتقادهم [illegible] بالجوزه فكانه قيل لما اسلم دليل على اثبات الصانع بالطرق
الذي سلكوه ولا على ابطال تلك الحوادث ايضا اي لم يتم استدلالهم في الموضعين بما اعتقدوه وهو بطلانهم
[illegible] يكفي الزاما لهم ولا يجدي لهم ان هناك طرقا اخرى لابطال التسلسل او اثبات الصانع بالطرق
وجب ان يصح على كل واحد منها ما يصح على الاخرى بهذا ابنى على ما توهموه من ان مفهوم الذات تمام حقيقة
عليه من الحقائق والحق انه [illegible] لما جاز تخالف الذات في ماهيتها وان يصح على واحدة منها ما لا يصح على الاخرى
قوله اشارت الذات صفة ارادوا بالذات ما يصح ان يعلم بالانفراد وبالصفة ما هو بخلافه قوله
وان كان صفة لما عاد الكلام فيقال عليه لزوم التسلسل والثاني استحالة في الوجودات لا في حاله
العدم قوله فان كان موجبا كان نسبة الى الكل على السواء مع تساوي النسبة لجواز ان يكون لذات الموجب
اختصاص باقتضاء الصفة لبعض دون بعض كما قلنا طرحت الحدود دون غيره وقد وقع ذلك بان الكلام
في الذوات المتساوية في كونها ذوات وقد مر انه لا تمايز الا بالصفات فلا بد من تساوي النسبة
بخلاف الحدود المتمايزة لما لا يجوز التفاطيس قوله لان فعل الفاعل المختار يجاز يكون كذلك
قيل الفلاسفة يقولون ذلك فان الواجب عندهم مختار على حقيقة المذهب [illegible] شرحه لما لا تمايز ذات
[illegible] على الوسائل مع قدم فعلها عندهم لجواز ان يتميز تخالفها او بصفات اخرى قد عرفت ان الذوات
[illegible] وذلك في كونها ذوات وانها لا تمايز بينهما عندهم الا بالصفات [illegible] ذلك التوهم فقيل الاختلاف
بالصفات ليس لها حقائق مختلفة عندهم وانما الصفات الاخرى فلا يجوز سواءها لما حال العلم بعين ما استدل
به ابن عباس في نفي صفات الاجناس فيلزم اما بطلان مذهب او بطلان دليل قوله كما شاء اذ اراد
النوع بعضها من بعض فقال لا يجوز اثباتها عندهم بالذات بل بالصفات لانه ينتقض بها دليل
صفات الاجناس الذي تمسك به ابن عباس لجوازه فيها في الصفات المميزة لافراد النوع بعضها عن
بعض قوله الرابعة الحصول في الحيز وهي الصفة التي يسمونها بالكائنية المعللة بالمعنى القائم بالجوهر وهو
الكون المسمى كونه قد يحصل الحصول في الحيز نفس الكائنية المعللة بالكون فيكون الحصول في الحيز امرا مغايرا للكون
معللا به وفي هذا الحصول ان الكائنية المعللة بالمعنى في الحيز بين كون الجوهر متحركا او ساكنا ومجتمعا او مفترقا
وهي معللة بالاكوان التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق بشرط الوجود [illegible] الكون الحصول في الحيز
عين الكون [illegible] الكائنية فبين الكلاميين يعني بعيد قوله فالصفات العائدة الى الجملة غير منقولة الى
منقولا من المعتزلة وفي بعض النسخ من الصفات التي الحصول غير منقولة فيها ابا يعلل في الاعراض الصفات
العائدة الى الجملة لانها الحيوة وما هو مشروط بها والاتصاف وجود قد في غير الجواهر قوله الا ابا الحسين

الجبائي طرفا فقال قد مر ان ابا يعقوب الشحام الزم [illegible] على [illegible] والصفة المسماة
و[illegible] فالظاهر انه قابل يكون هذه الاشياء احساسا في حال العدم فلما يختص الجبائي للدعه
قوله ومن المعاريج العالم وذلك لانهم لما جوزوا اتصاف المعدوم بالصفات الثبوتية
لم يلزم من اتصافه بالعالمية والقادرية وغيرهما كونه موجودا فقال الامام الرازي [illegible] الاستدلال بها
جواز ان يكون بحال الحركات والالوان اموالا معدومة وان لا نعلم وجودها الا بدليل وهو مسلط ورد بانهم
ارادوا انا بعد ان نعلم ان صانع العالم ذات تتصف بهذه الصفات نحتاج الى ان نبين ان هناك ذاتا
تتصف بها كما نعلم ان الواجب يمتنع عدمه ومع ذلك نحتاج الى اثباته بالبرهان وليس [illegible] الا ان جعل
هذا الكلام بهذا المعنى من معاريج القول بثبوت المعدوم لا وجه له اصلا قوله اعلم ان الوجود قد يوجد
تارة من حيث هو غير مقيد ان يكون بماهية من الماهيات مثل وجود الانسان ونحوه لا خفاء في ان العقل
يجوز ان يلاحظ معنى الوجود غير مقيد بخصوصية ماهية من الماهيات كما ذكره وانما ملاحظته اياه بحيث
لا يلاحظ معه شيئا آخر ولو توجب اجمالي فممتنع ولا يلزم منه ذلك كون الوجود امرا اضافيا لجواز ان يكون
صفة غير اضافية يلزمها الاضافة لزوما عقليا فالمراد بالوجود المطلق هو مفهوم الوجود غير مقيد بخصوصية ماهية
من الماهيات لانا لا نعقله بشيء اصلا اذ لا بد من اعتبار نسبة الى شيء ما اجمالا واذا اعتبر هذه النسبة امكن عقد
وهو العدم المطلق قوله وعامل العدم بما ان مقابل الوجود المطلق عدم مطلق وهو سلب الوجود المطلق من غير ان
[illegible] غير ان يقيد بماهية من الماهيات يعني كما ان الوجود المطلق هو مفهوم الوجود غير مقيد بماهية مخصوصة من الماهيات
وان كان لا يعقل الا مع امر منه مقصود اجمالا كذلك العدم المطلق هو رفع الوجود وسلبه مما نسب اليه وعقليه بحملا [illegible]
هو الظاهر ويحتمل احتمالا مرجوحا ان مراده ان الوجود المطلق مفهوم الوجود من حيث هو غير مقيد بشيء اصلا لا معينا
ولا مبهما بناء على جواز تعقله مجردا عما عداه بالكلية فيكون العدم المطلق هو رفع مفهوم الوجود في نفسه لا رفعه عن
شيء او الوصف انه لم يعتبر معه نسبة الى شيء اصلا وهو انما يصح اذا قلنا ان رفع الشيء في نفسه امر معقول فيكون
للتصورات الخالية من النسب بما يقيس بين رفعها في انفسها واذا قلنا ان الرفع لا يتصور الا في النسبة
فلا بد حاضنا بعد نفي الوجود وحده من اعتبار نسبته الى شيء بالتمكن فيه الذي هو العدم المطلق [illegible] واما اذا اراد
لم يحمل عليه ما قيل ان ما ذكره اعني سلب الوجود هو سلب مضاف مقابل لوجود مضاف الى الوجود المطلق وجود الوجود
وذلك لان مراده بسلب الوجود انما هو سلب عن امر ما الذي لا يعتبر معه اجمالا وانما سلب ورفع في [illegible]
الوجود عن الوجود الذي هو [illegible] للوجود هو موجود [illegible] ان العاقل للوجود مطلقا هو السلب
مطلقا الا من حيث هو مع قطع النظر عن كل ما يغايره قال ولا خفاء ان السلب لا يعقل الا مضافا الى [illegible]
[illegible] جواز تعقله غير مضاف [illegible] الوجود لا يعقل الا [illegible] ان العقل ان يلاحظ من حيث هو [illegible]
ان السلب مثل ذلك وفيه بحث لان الظاهر ان الوجود لا يتصور الا مضافا الى موضوع ما وان كان غير معين
ومع ذلك يمكن ان يقال مفهوم الوجود امر غير اضافي يلزمه الاضافة كما اشرنا اليه واما نقيضه فيجب ان يكون
نفس مفهوم رفعه وسلبه [illegible] بالنسبة [illegible] وذلك لان [illegible] الناس من نقوم ومن نقص

مفهوم مفهوم سند كما حقق في موضعه الا انه حقق نفس مفهوم الرفع والسلب انه لا يعقل الا مضافا الى
شيء وانما الكلام [illegible] المطلق [illegible] لا يعقل الا مضافا الى سلوب معين وان لم يمكن تصور العقل
لتعلقات ان الذكر [illegible] وان كان [illegible] قوله وذلك لان العدم المطلق من حيث انه سلب
الوجود المطلق يقابل لها جهلا ان العدم المطلق باعتبار ان احدهما من حيث هو هو بهذا الاعتبار يقابل الوجود
والمطلق [illegible] لانه رفعه [illegible] من حيث انه معقول وحاصل في الذهن وبهذا الاعتبار هو فرد من الوجود ويجامع
[illegible] متقابلان قطعا فالاجتماع لا باعتبار التقابل وليس اجتماع المتقابلين [illegible] من احد [illegible]
[illegible] المستحيل اجتماعهما في محل موضوع كما مرت اليه الاشارة قوله والوجود المطلق والعدم المطلق
يحتملان [illegible] ان العدم المطلق لا يمكن ان يتصور [illegible] في نفسه [illegible] كما يمكن ان يتصور
الوجود المطلق يمكن ان يتصور رفعه قطعا وهو العدم المضاف الى الوجود مطلقا وذلك لا ينافي كونه عدما مطلقا
قوله والعدم المقيد يحتاج الى موضوع معين كما ان [illegible] الوجود المقيد يحتاج الى موضوع معين [illegible]
ما اضيف الى العدم الوجودي [illegible] والعدم سلب مطلق لا سلب مع اعتبار الاستعداد او المحل او باحد الوجوه المذكورة
وذلك مثل ما يقال من ان تصور الاعدام مسبوق بتصور ملكاتها فان المراد به ما يعم السلب والايجاب
ايضا فلا يلزم مما ذكره ان يكون التقابل من الوجود والعدم تقابل العدم والملكة بل هو من تقابل السلب والايجاب
[illegible] في التقابل حيث [illegible] الوجود والعدم تارة الى موضوع شخصي وتارة الى نوعي او جنسي [illegible]
طرفه السلب والايجاب [illegible] الاستعداد [illegible] لا بمعنى الاعتبار [illegible] قطعا وبالجملة [illegible]
[illegible] من ان ما [illegible] داخل في تقابل السلب والايجاب دون العدم والملكة الا ان [illegible]
على [illegible] ما هو المشهور عند القوم [illegible] يجب ان [illegible]
[illegible] قوله والوجود لا جنس له اذ لا مفهوم اعم منه [illegible] بان كل واحد من مفهوم
الممكن العام ومفهوم [illegible] والعلم [illegible] من المفهومات الشاملة للموجودات والمعدومات اعم من الوجود
لا يقال [illegible] موجودات ذهنية [illegible] اخص من مطلق الوجود [illegible] اخص باعتبار عارض
وذلك لا يمنع [illegible] الذات [illegible] الحيوان من حيث هو [illegible]
بالعقل [illegible] المفهومات الشاملة
للموجودات [illegible] قوله فيلزم تقدم الوجود على نفسه
[illegible] مركب الوجود [illegible] باعتبار الوجود [illegible] بالجنس فيكون
الوجود [illegible] على نفسه بمرتبتين قوله وان كان الثاني [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] بان الوجود [illegible] القائم بالجنس
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible] في كون الخارج عن [illegible] خارج [illegible] قوله او مساويا له [illegible]
بل [illegible] البعض [illegible]
من اجزائه كل واحد منها [illegible] بانه ليس [illegible] مركب من اجزاء غير محمولة [illegible]
منقوض [illegible] المركبات فيقال مثلا الحيوان بسيط او لو كان مركبا [illegible]
قوله والوجود مفهوم لا يتكثر بالفصول او هو بسيط [illegible] لان [illegible] السابق على تقدير صحته [illegible]
[illegible] الوجود المطلق [illegible] افراده فجاز ان يكون افراده [illegible] مختلفة الماهيات [illegible]
يكون مركبا مختلفة الماهيات اما بذواتها او ببعضها [illegible] لما يكون الوجود المطلق بسيطا [illegible]
الماهيات المخالفة بالذوات او بالفصول او بالفصول فلا يلزم ان لا يكون تكثر افراده بالفصول بل بالموضوعات
ثم لو ثبت انه [illegible] نوعه [illegible] افراده [illegible] لا بالفصول ولا بالمخالف بل بالموضوعات [illegible]
لكنه مقول بالتشكيك على افراده فلا يكون [illegible] نوعيا لما كان تزده قوله ويقع التشكيل على المقدار [illegible]
الحاصل في محله فان المتصل يصدق على المقدار اولا وبالذات لانه متصل في حد ذاته [illegible]
لانه متصل بالمقدار لا بنفسه قوله واما بالاولوية وعدمها واما بالشدة والضعف [illegible]
القول بالتشكيك [illegible] الاشياء مختلفة اما بذواتها او بفصولها [illegible] الذوات او الفصول [illegible]
[illegible] العام في بعضها اكثر من بعض فان اراد بالشدة والاولوية [illegible] والضعف [illegible]
قلنا فلا فرق اذن بين الشدة والاولوية [illegible] اراد بكل من الشدة والاولوية معنى آخر [illegible]
[illegible] ويمكن الفرق بما ذكر في برهان الشفاء من انه اذا كان شيئان [illegible]
[illegible] كان ذلك الامر للاول بذاته وللآخر بواسطة كان الاول اولى بالامر من الآخر [illegible]
[illegible] الشدة [illegible] الكمالات المذكورة وان الاولوية [illegible] في الشفاء [illegible] الفرق [illegible]
[illegible] المتصل [illegible] الاولوية وعدمها من حيث انه المقدار [illegible]
[illegible] قوله فانه يصح على وجود العلة [illegible] قوله لا اتصال الساحر [illegible]
[illegible] اتصال المقادير [illegible] حصول [illegible]
[illegible] لان حصول مطلق الوجود للعلة متقدم على حصوله للمعلول [illegible]
[illegible] حصول مطلق الوجود [illegible] متقدم على حصول [illegible]
[illegible] الجوهر [illegible] والعرض [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الشدة [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] قوله [illegible]
[illegible] كون الوجود [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاول [illegible]
[illegible] المقولات [illegible]

وخارجي معقولا يتصف بما بعده وتبعياتها في الدرجة الثالثة من التعقل او لا يكون فتعقل الكلية مثلا لا بعد تعقل امر
تعرض له الكلية في الذهن ولا يتصف الخارج اخر شأن الكلية كما كان للسواد المعقول ما يطابقه في الخارج واذا
تعقل مفهوم الكلي في الدرجة الثانية واعتبر صدقه على كثيرين عرض لمفهوم الكلي كلية اخرى في الدرجة الثالثة من التعقل
فيتصف بعضهم [illegible] معقولات ثالثة وكذا الى معقولات رابعة وما بعدها وبعضهم يجعل
ما بعد المرتبة الاولى مطلقا معقولات ثانية وبالجملة المعتبر في المعقولات الثانية امران احدهما ان لا يكون معقولا
في الدرجة الاولى بل يجب ان يعقل عارضا لمعقول آخر وثانيهما ان لا يكون في الخارج ما يطابقها فكل ما يعقل في الدرجة
الاولى فهو معقول اول بوجه كان او وجد ما يركبه كان او بسيطا وكذا ما لا يعقل الا عارضا لغيره اذا كان في
الخارج ما يطابقه كالاضافات اذا قيل بتحققها في الخارج قوله والتشخص من المعقولات الثانية وليست
منشاء في الوجود والامكان العام والشيئية كما قيل للحيوان بمعنى ان مفهوم التشخص من المفهومات
العامة من الوجود والامكان العام والشيئية من المعقولات الثانية التي تعقل عارضة في الذهن للمعقولات
الاولى وليس لها في الخارج ما يحاذيها اذ ليس في الخارج الا اشياء مخصوصة كالانسان والفرس مثلا واذا تعقل
الاشياء المخصوصة عرض لها مفهوم التشخص من غير ان يكون لها في ما يطابقها كما في العوارض الخارجية
فلا تشخص حاصلا في الوجود بل من عارضه للموجودات الحاصلة في الخارج مطلقا بوجود بل كل ما هو موجود فهو في
نفسه شيء مخصوص قطعا ولذا هو المقصود وانما قول الشارح ولو كان الشيء اي المطلق موجودا في الخارج لكان مشاركا
لجزئه وان [illegible] بخصوصية فيكون له [illegible] ويلزم التسلسل [illegible] بانا لا نسلم ان الحاصل بخصوصية [illegible]
المشترك فان كل عام مشارك للخاص في مفهومه وممتاز عن الخاص بعدم مفهوم المجرد عن الخصوصيات فالمطلق الشيء
على تقدير وجوده ممتاز عن الاشياء المخصوصة بنفس مفهومه لا بامر زائد عليه حتى يلزم ان يكون للمطلق الشيء [illegible]
وايضا الشيء العارضة للمطلق الشيء الذي فرض انه موجود امر اعتباري فيترتب امور اعتبارية [illegible] بانقطاع الا
الاعتبار وايضا لو صح هذا الدليل لم يوجد عام اصلا او يقال لو وجد الحيوان مثلا شارك الحيوانات
الخاصة في الحيوانية وخالفها بخصوصيتها فالحيوان حيوان وشيء وايضا شارك الشيء المطلق لغيره في الشيء
ليست لازمة لوجوده في الخارج بل هي لازمة لذاته فرض وجوده في الخارج او لا فالحال لو لم يوجد الشيء في الخارج
شارك الاشياء المخصوصة في الشيئية وامتاز عنها بخصوصية فيلزم التسلسل قوله لا خلاف في ان الامور
الموجودات متمايزة والموجودات الخارجية متمايزة في الخارج بلا اشتباه وانما وجودها الخارجية
فتمايزها بحسب انفسها فلا اشكال فيه وانما تمايزها بحسب الخارج متفرع على كونها موجودة قوله او التمييز
لا يقتضي الثبوت الخارجي يعني ان تميز الشيء في نفس الامر لا يقتضي ثبوته في الخارج اذ ربما كان تميزه في الشيء
بحسب الذهن فان نفس الامر اعم من الخارج مطلقا ومن الذهن من وجه كما سيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى فالعدمات
والمعدومات الخارجية جاز تمايزها في انفسها وان لم يكن ثابتة في الخارج فان قيل سلمنا لا تمايز اصلا اختلف
في المعدومات بل تمايز ام لا لانا نعلم فان عدم الشرط يوجب عدم المشروط وعدم الضد يصحح وجود
الضد دون غيرها فلو لم تتمايز لم يختلف [illegible] فالمعدومات [illegible] الاشارة اليها

اصلا

[illegible] في الذهن واما في الخارج فحال [illegible] في الوجود الذهني
اصلا وكل ما هو متميز فهو موجود اما في الذهن واما في الخارج [illegible] لكونها موجودة في الذهن [illegible]
اذ لا تمايز للمعدومات الا في العقل فان كان ذلك التمايز لكونها موجودة في الذهن [illegible]
بالوجود اما في الذهن واما في الخارج [illegible] معدوم مطلقا لانه لم يمكن ذلك التمايز لكونها موجودة في
نفي المعدومات الصرفة تاثير في الالم ولكن ان يتصور ما هو معدوم مطلقا قوله وان عدم المعلول مستند الى عدم
العلة وان عدم الشرط نافي في وجود المشروط وان عدم الضد يصحح وجود الضد الآخر [illegible] اذ يصح ان يقال
انتفى المعلول في نفس الامر لانتفاء علته وان يقال امتنع وجود المشروط في نفس الامر لانتفاء شرطه
يقال صح وجود الضد في هذا المحل في نفس الامر لعدم الضد الآخر عنه ولا مرية في ان هذه الاحكام معقولة عند
العقل قوله العدم قد يعتبر تارة باعتبار انه سلب الوجود وحاصله ان العدم قد يكون الا بالملاحظة
حال الغير وقد يكون ملحوظا بالذات والحاق الرفع اه على فرض عدمه انما يكن بالاعتبار الثاني دون الاول
قوله كان ذات يفرض معدوما اما في الخارج واما في الذهن واما فيهما قوله فيكون العدم
عارضا لنفسه قيل معنى فرض رفعه هو فرض زوال ماهيته لا ان يكون ماهية متحققة والرفع قائما
به قيام العرض بمحله حتى يلزم عروضه لنفسه وان سلم ان هناك عروضا والعارض ليس نفس العدم بل هو
من جزئياته وذلك لان رفعه هو الموصوف بكونه متحققا به لا مطلق الرفع والاول هو نوع ما لا فرق بين
مفهوم العدم وسائر المفهومات فان كونها متصفة بالعدم انما هو بزوال ماهيتها لا بانها يكون متحققة وعدمها
قائما بها قيام الاعراض بمحالها فليس المراد من عروض العدم له الا اتصافه به وصدقه عليه اشتقاقا وذلك
جائز في مفهوم العدم المطلق بلا فرق وسواء عني بالعروض والثاني موضوع بان المراد العارض لمفهوم العدم
المطلق متحقق لا يلزم عروضه ايضا في ضمن ذلك الجزئي لنفسه والا لم يكن العارض نفسه عارضا اللهم الا ان
يقال لمفهوم العدم عرض لجزئياته لا لذاته لما هو من ما هو مقتضى من جواز عروض العدم لنفسه في ضمن جزئي من
جزئياته يعلم جوازه ومن الوجود لنفسه في ضمن جزئي من جزئياته فان الشيء من حيث هو هو مع انه من حيث جزئي
الخ الاتصاف والانصاف الا ان الوجود الخارجي العارض للموجود الخارجي فانه لا يجوز ان يكون موجودا
قوله فانه اذا رفع العلة كحركة اليد بالمفتاح رفع المعلول كحركة المفتاح يعني رفع المعلول
موقوف على ارتفاع العلة فان العقل يحكم بانه ارتفعت حركة اليد فارتفعت حركة المفتاح ولا يجوز العكس
وسواء يقال ارتفعت حركة المفتاح فارتفعت حركة اليد على قياس الوجود فانه يحكم العقل بانه وجدت
حركة اليد فوجدت حركة المفتاح ولا يجوز ان يقال وجدت حركة المفتاح فوجدت حركة اليد وكما ان وجود
العلة مناط لوجود المعلول كذلك عدمها مناط لعدمه وكما ان وجود المعلول مستلزم لوجود علته من غير ان
يكون مناطا له كذلك عدمه مستلزم لعدم علته من غير ان يكون مناطا له قوله قلنا لا نسلم ان هنا رفع
يكون رفع العلة علة لرفع المعلول مراده ان رفع العلة في الخارج علة لرفع المعلول فان تحقق الرفع
العلة اي عدمها ليس متحققا في الخارج فكيف يكون علة في الخارج لعدم المعلول فان اتصاف الشيء بعد
بالعلة في الخارج فرع تحققه فيه [illegible] عدم العلة في الخارج علة في نفس الامر لعدم المعلول الخ

هذا لزوم التسلسل

فليس الخارج طرفا للمعلول بعينه بل الخارج ليس بحيث ما ذكرتم بل هو طرف لنفس العدم فان قلت
انما في الخارج اذ لو كان ... المطلق ... الاول يعين الثاني واذا كان الاتصاف بالعلة في الذهن فلا ما في نفس الامر
ترتب بين السببين ... قلت عدم العلة لما كان علة في نفس الامر ولم تحقق الا في الذهن كان
اتصافه بالعلة ... الثبوت الذهني لا بالثبوت الذهني بخلاف عدم المعلول فان علم بالثبوت
الذهني ان ... من خصوص وجوده الذهني ولذلك كان العلم بعدم العلة لا العدم في نفس الامر
وما علم العلة ... بالعلية في حد نفسه لكن ذلك في الوجود الذهني وليس بخصوصية في نفس الامر اثما
علم العلة ... الاتصاف مدخل اصلا ولذلك كان عدم علما لعدم المعلول في نفس الامر ايضا واستوضح ما ذكرناه
بثبوت الماهيات ... والتكلم في الدار اذا كان فيها انسان فان ثبوت التكلم باعتبار خصوص الانسان وثبوت الماشي
باعتبار اشتمال الانسان على الحيوان لا باعتبار خصوصه فتبصر بالتامل والله الموفق
عدم المعلول في الذهن علة لعدم العلة ... برهان ان قيل قد ذكر الشيخ في برهان الشفاء ان العلم اليقيني **قوله** بل جاز ان يكون
بذي السبب لا يحصل الا من جهة العلم بالسبب ... اذا لم يعلم سببه كان جائز الطرفين فلا يتيقن فعلى ما ذكره لا يكون
الاستدلال بالمعلول على العلة برهان لان كون النتيجة ... في هذا البرهان والجواب ان مراد الشيخ
ان هذا النسب ان كان ... لم يكن محسوسا لا يحصل العلم اليقيني بوجوده ... فان وجود المعلول
لا يدل على وجود علة ... ولا ... جمل كلامه على ذلك اولا ... في حصول العلم اليقيني بوجود
المكانات المحسوسة ... المقصود الاصلي في كتاب البرهان هو العلم الكلي فكانه قال العلم اليقيني
الكلي المتعلق بذي السبب لا يحصل الا من ... والاشتباه ايضا في ان العلم بالمعلول المعين يستلزم
العلم بوجود علة ما ... قد صرح الشيخ وغيره بان الاستدلال بالعلة على المعلول برهان لمي وبالعكس
ان فرقوا بينهما ... ان العلم بالعلة المعينة يستلزم العلم بالمعلول المعين والعلم بالمعلول المعين لا يستلزم
معلوما فعلم ان مراده ما ذكرناه فالاستدلال بوجود العلة على وجود المعلول وبعدمها على عدمه برهان لمي
على العلم بوجود معلول معين او عدمه والاستدلال بوجود المعلول على وجود علة ما او عدمها على عدم علة
بارزة او على عدم علة معينة برهان اني فان قلت ... لم يحز ... العلة ... وجود المعلول ... عدم
وان جاز ... بدل عدم العلة على عدم المعلول قلت ... على عدم معلول معين ... فان عدم النار
ليدل على عدم الحرارة ... يكون ... ولا يمنع ان يخالف وجود الحرارة النار
بدل على وجود النار ... لا يحصل الا بعد العلم بوجود النار ... بوجود الحرارة النارية ايضا
من غير عكس ... للعكس ... ويحكون دوما اي اذا علم العام علم الخاص
في كلامه ... الاستدلال ... ومن ... والحاصل ... بعبارة اخرى وهي
الخاص ... الخاص بعلم الاثبات ... في بعض النسخ هكذا اذا علم العام علم
بالمثال الجزئي ... بان ذلك تصحيح للقاعدة الكلية
من الانسان ... والعام ... لكن العام والخاص والموجود فانها
... العلوم ... للعدم ... الشيخ

التي لم توجد تلك العبارة ... ان الظاهر ... الزيادة ... في نسخ
مشهورة ... **قوله** كل واحد من الوجود والعدم ... يكون بالغير او لا
من وجود الشيء ... اما ان يكون الغير ذلك الشيء اولا والحاصل ان وجود الشيء اما ان يحتاج الى الغير ذلك الشيء
اولا وكذلك عدم الشيء اما ان يحتاج الى الغير ذلك الشيء اولا ويحتمل ان يقال معنى كلامه ان الوجود اما ان يحتاج الى الغيره
اولا وكذلك العدم اما ان يحتاج الى الغيره اولا فعلى الاول يكون الواجب ما لا يحتاج في وجوده الى غيره والممتنع ما لا
يحتاج في عدمه الى الغير ... يكون وجود الواجب وعدم الممتنع عارضين لغيرهما وعلى الثاني يكون الواجب
وجودا لا يحتاج الى غيره فلا ... ان يكون ذلك الوجود ... الا يحتاج الى ... قطعا ويكون الممتنع عدما لا يحتاج
الى غيره فلا يكون عارضا لغيره على قياس حال الوجود وفيه بعد **قوله** او كل موجود لا بد وان تصدق عليه احد ...
ويمنع ان تصدق عليهما ... فان قسمة الوجود الى الاحتياج وعدمه منفصلة حقيقية ... بين الشيء والاثبات
لا يتصور فيها اجتماع النقيضين ولا ارتفاعهما وكذلك قسمة العدم اليهما ...
... وانما انحصار المفهومات بالقياس الى الوجود والعدم ... الواجب والممكن والممتنع ... الكلام
... **قوله** الوجود يحمل تارة محمولا كقولنا الانسان موجود ... وجود الشيء في نفسه وجوده
الشيء لغيره ففي الاول يكون محمولا ... التصديق بسيطا ... وفي الثاني يكون الوجود رابطة
... التصديق مركبا ... يكون بين الموضوع والمحمول ...
... الثلاث المسماة بالمواد اذا اعتبرت في النسبة فان قلت اذا كان الوجود محمولا كانت النسبة
الرابطة ... الموضوع الى وجوده ... وجود آخر قلت ... الموضوع ليس هو وجوده ...
... الموضوع ... وجود الاعراض ... حتى يلزم ...
الموضوع ... على الموضوع وقد تصدق الاعدام على الموجودات ...
للموضوع ... ثبوت الموضوع ايضا فيلزم ... قلت ...
عدم الشيء في نفسه ... في الاول ... قولنا الانسان معدوم ...
... العدم ...
عن المواد الثلث والحاصل ان المحمول ... الموضوع ...
في النسبة مواد ...
لان الواجب العدم هو ممتنع الوجود ... العدم ...
للمواد فيها او تلك المواد ... في النسبة ... **قوله** ...
اي الجهات ...
الكيفية ...
اصطلاح ...
في ... اعتبارها ... يكون تلك

[illegible] وليس كذلك فانك اذا قلت [illegible]

[illegible]

يقال اذا اطلق [illegible] لنفس الامر مادة اذا اعتبرت في نفسها وجهة اذا اعتبرت

في العقل [illegible] الكيفيات [illegible] واما اذا اعتبرت معقولة [illegible] جهات

لما ذكره في المادة او المطابق لما ذهب اليه [illegible] المنطقيين [illegible] ان كل [illegible] في نفس الامر

[illegible] بمادة وما ذكره [illegible] طرفيه [illegible] الكتاب [illegible] لما ذهب اليه [illegible]

من ان المادة [illegible] الكيفيات [illegible] للنسبة في نفس الامر [illegible] القولين في

المادة [illegible] ان الفرق [illegible]

[illegible] يطلق على الكيفية المعقولة او الملحوظة للنسبة وان لم يكن مطابقة للواقع [illegible]

[illegible]

٤٤

[illegible]

الحق ان الطرف الآخر [illegible] المستندة الى الذات
[illegible] الذات بسبب الاستناد اذا لم يقع عليه كلام
وجود عليها [illegible] الطرف الآخر فان قيل الطرف المرجوح اذا كان ممكن النظر الى ذاته
المعلول [illegible] المرجوح بها يمكن [illegible] فيمكن زوال الترجيح من الذات [illegible] لان الامكان
الذاتي لعدم المعلول ممتنعة لذاته [illegible] فان عدم المعلول الاول ممكن بالذات مع ان عدمه محال كالعقل
الغير الذاتي كان مستندا الوجوب الوجود كان الذات بعد الاستناد في هذا المقام وفيه بحث لان الذات مع الزمان
الاثنين او اثبات ذلك الواسطة المستندة الى الذات لا يقع في ذلك نعم لو لم يكن مستندة الى الذات وما لا يعني بالواجب
وما قيل من ان الواجب ما يجب له [illegible] قطعا
كون الذات بعد الاستناد [illegible] الوجود [illegible] فان
فاندفع ما ذكره [illegible] وقد [illegible] في هذا المقام سواء [illegible] الى غيره اصلا
محتاج الى فاعل يوجده الوجود [illegible] وسواء كان اصل العقلاء ان الممكن
قطع النظر [illegible] لا يجب له وجود ولا عدم فلا يجوز ان يجب له احدهما الذاته بشرط وجود او عدم فلا يحتاج
الى فاعل الوجود [illegible] والجواب ان من قال الايجاد لا يتصور الا من الوجود فان
والافادة اياه مطلق [illegible] الوجود اختار كون وجود الواجب عين ذاته لاستحالة كون
حيث هي [illegible] للوجود [illegible] لا تحتاج [illegible] السؤال اولا [illegible] الممكن من فاعل [illegible]
الحادث [illegible] شرطا [illegible] الوجود [illegible]
في الواجب كون [illegible] من حيث هي [illegible] الوجود [illegible] شرط [illegible] في الممكن [illegible]
بشرط [illegible] من حيث هي [illegible] والكلام [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الطرف الآخر وذلك لان رجحان احد الطرفين [illegible] رجحان الطرف الآخر قطعا
الفاعل لا يجوز اجتماع المتنافيين [illegible] الى الذات والاولى [illegible] قوله ومن سلم انه يجوز رجحان احد الطرفين على الآخر [illegible]
لكن ذلك [illegible] وقوع ذلك الطرف يعني ان المقصود من تجويز كون احد طرفي الممكن راجحا لذاته [illegible]
[illegible] الوجوب او الامتناع [illegible] وقوع ذلك الطرف الراجح بلا توقف على امر خارج عن ذاته فيلزم
[illegible] اثبات [illegible] وقوع [illegible] الطرف الراجح [illegible] على [illegible] لم [illegible]
[illegible] الترجيح [illegible] الوجوب او الامتناع [illegible] وقوع الطرف المرجوح [illegible] وقوع الطرف
الراجح [illegible] على الطرف الراجح [illegible] ووقوع الطرف المرجوح
[illegible] الممكن [illegible] ووقوع [illegible] الطرف
[illegible] على الآخر لذاته [illegible] محتاج الى امر خارج

عن ذاته وهو المطلوب ويمكن ان يقال ايضا ان الترجيح ان وجب به الطرف الراجح [illegible]
اليه واذا لم يجب بل امكن [illegible] وقوعه تارة والعدم [illegible] فانه [illegible]
احد المتساويين على الآخر بلا مرجح وان اعتبر في وقوعه امر آخر [illegible]
وكذلك [illegible] قوله لانا نقول المطلق اذا كان وجود الواجب نفس وجوده [illegible] قيل [illegible]
غير ذاته يزعمون ان لو ذاتا ليست بموجودة قد عرض لها الوجود في الخارج وما هنا ذات [illegible] وجوده في الخارج
عرض له في العقل الوجود المطلق عروض العام للافراد وبين الكلامين بون بعيد وجوابه [illegible] بلا ذكره
يلزم على هذا التقدير ما هو مذهب [illegible] الذين ذكرتم بل اراد ابطال مذهب [illegible] اي وجود الواجب
عين ذاته وذلك لازم على تقدير كون المطلق وجوده لان الوجود المطلق المشترك ليس عين ذاته عندهم قطعا بل
لا يجوز ذلك اصلا قوله وهو المراد من قولهم ان وجوده بنفسه ذاته اي اذا قالوا الواجب ما نفس ذاته
وجوده يريدون بالوجوب ما يكون صفة لماهيته بالقياس الى الوجود وح يكون وجوده اي المطلق [illegible]
عارضا له اي وجوده الخاص قيل عليه ان كان المطلق وجوده يلزم ان يكون موجودا بوجودين لانه يحصل
له [illegible] وايضا [illegible] يلزم منه كون وجوده زائدا [illegible]
[illegible] بقوله فان قيل وجوابه ان المطلق وجوده لكنه وجوده المطلق لا وجوده الخاص ولا استحالة في
اجتماع وجود خاص ووجود مطلق بشيء واحد فان الجسم مثلا اذا اتصف بنوع من البياض كان متصفا بمطلق
البياض المطلق ايضا قطعا ولم يلزم ذلك كونه ابيض مرتين وان ابطاله كون المطلق وجوده يلزم زيادة
وجوده عليه [illegible] للاعتراض [illegible] النظار [illegible]
[illegible] بان زيادة وجود المطلق على ماهيته لا ينافي ما ارادوا بقولهم وجوده [illegible]
[illegible] قوله فلا يلزم من انتفاء
الوجود الخاص [illegible] المطلق انتفاء ذات الممكن الوجود [illegible] الا المطلق
لكن [illegible] فان الوجود الخاص
[illegible] الوجود الخاص [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] جاز اطلاق الوجود [illegible]
[illegible] العارض الذي هو الوجود المطلق [illegible] الوجود الخاص [illegible] الوجود المطلق [illegible]
[illegible] بالكلية عن غيره [illegible] الوجود الخاص [illegible]
الوجود المطلق [illegible] في الخارج [illegible] الوجود [illegible]
الواجبي [illegible] الوجود الخاص [illegible]
[illegible] الوجود المطلق [illegible] قوله دون المعلول [illegible]
ان [illegible] قوله لان المعلول الواحد يمتنع ان يكون واجبا
بالغير [illegible]
[illegible] قوله
[illegible]

ويصح قوله او يصح خلو الممكن عن احد المفهومات الثلثة اي عن احد ما مطلقا بحيث لا يتصف بشيء منها
اصلا وذلك لان الامكان لازم له لذاته فلا يخلو عنه قطعا مع امتناع خلوه عن احد الباقيين ايضا لا زلا غ
للحال عن وجوده وعدمه معا قوله وكل واحد من الوجوب والامتناع يصدق على الآخر اذا اعتبرا بالنسبة المتقابلة
الى وجود الشيء او عدمه تضاد تضاحية بل تفارق بالنسبة منها فان ما هو واجب الوجود ممتنع العدم
بالعكس وما هو ممتنع الوجود واجب العدم وبالعكس واما حمل احدهما على الآخر كان يقال وجوب الوجود
هو امتناع العدم فليس بصحيح الا ان يقصد به المبالغة في الاستلزام كل منهما للآخر وذلك لان وجوب الوجود
كيفية نسبة الوجود الى الماهية وامتناع العدم كيفية نسبة العدم الى الماهية فانان القسمان متغايران ذاتا
فلذا كنفيا مما فلا يتصادقان حينئذ نعم يتلازمان ويتعاكسان كما ذكر في طبعات المواد وكذا اقول فيما بعد او يصدق
على كل من ضرورة العدم والامكان الخاص سلب الضرورة من جانب الوجود فيتصادق حيث اريد به تصادق التصادق
المشتقة منها بعضها على بعض او اريد المبالغة في التلازم وان لم يكن مناسبا قوله والثاني نسب الى العام لان
العرف العام يستعمل الامكان بهذا المعنى فانهم يفهمون من الممكن الوجود ما ليس ممتنع الوجود ومن ما ليس بممكن الوجود الخ
الوجود وكذا يفهمون من الممكن العدم ما ليس ممتنع العدم ومن ما ليس بممكن العدم الممتنع العدم فقد جعلوا الامكان سلب
بالضرورة الطرف المخالف فهو سلبها او ما يساوي ذلك السلب قوله والاعتبار الموافق للشيخ يجب
بهذا الامكان فان الامكان العامي ان اعتبر مطلقا فهو شامل لجميع المفهومات والمواد فلا انقسام بحسب وان اعتبر
اضافة الوجود او العدم كانت النسبة ساه فيقال انه اما ممكن الوجود واما ممتنع الوجود فيندرج في الاول الواجب
والممكن الخاص او يقال انه اما ممكن العدم او ممتنع العدم فيندرج في الاول الممتنع والممكن الخاص وما كان لفظ الامكان
يطلق على المعنى العامي سواء قيد بالوجود او بالعدم واقتصاره على ما ليس بضروري الوجود ولا العدم اصطلح الخاصة على استعماله
في سلب الضرورة الذاتية عن الطرفين معا فكان هذا امكانا خاصا وقد يسمى الاول عاما ايضا لكونه اعم منه مطلق
ويمكن ان يسمى ثالثا بعين اخص وهو سلب الضرورة الذاتية والوصفية الوقتية عن الطرفين وسمي ايضا خاصا اخص العاجز
بناء على ان اسم الامكان فيما كان نادرا سلب الضرورة فكل ما كان طرفاه خاليين عن جميع هذه الضرورات كان اولى
بهذا الاسم قوله الاوسط ثم ان بعضهم اعتبر الامكان بالقياس الى زمان الاستقبال نظرا الى ان الممكن الحقيقي
ما لا ضرورة فيه في شيء من طرفيه اصلا والمشكل ان كان في الماضي والحال فلا تلازم من ضرورة
ما في وجوده وعدمه واقصاء الضرورة بشرط المحمول والايقتن من تعيين وجوده وعدمه في احد الزمانين وان لم يكن
معلوما لنا بعينه واما اذا نسب الشيء الى الزمان المستقبل فانه كما يتعين انه يوجد فيه او لا يوجد فيه لا في علمنا فقط
بل في نفس الامر ايضا وذلك لان تعين احد طرفيه في ذلك الزمان موقوف على حضوره ولانه لا تعين هناك
بالحاجات الذات لان الكلام في الممكنات ولا بالحاجات الغير لعدم حصوله بعد فالامكان الاستقبالي هو
سلب الضرورة مطلقا عن الطرفين معا في زمان الاستقبال والممكن بهذا الامكان صرف حاق الوسط بين
طرفيه وظهر انه جاز زمانا منع قوله والثاني اعتبار ممكن الخ واعلم ان بعضهم بين احد طرفيه الخ في الزمان المستقبل
بحسب نفس الامر مذهب الجمهور وهو مردود فان المواد في نفس الامر مطلقة يجب بها ويمتنع دونها فان اتت

٤٧

٤٨

سلسلة العلل التي تحقق في المستقبل عين وجودها والا تعين عدمها وهكذا كل ممكن فهو متعين لا بد ان يقع
عين احد الطرفين في الحال وذلك لا ينافي تعينه في الاستقبال قوله والاشتراط في امكان الوجود
في الاستقبال العدم في الحال اشارة الى ان من اعتبر الامكان الاستقبالي اشترط في كون الوجود ممكنا في
زمان الاستقبال العدم في الحال فانه قال اذا كان موجودا في الحال كان وجوده ضروريا بشرط المحمول فلا يكون
ممكنا صرفا ورد عليه بان ضرورة وجوده في الحال لا ينافي سلبها في الاستقبال وايضا لو اوجب الوجود في
الحال ضرورة وجوده في الاستقبال لاوجب العدم في الحال ضرورة عدمه في الاستقبال فلا يكون ممكنا صرفا في
الاستقبال فوجب ان يعتبر الامكان الوجود في الاستقبال العدم في الحال ولا امكان العدم في الاستقبال الوجود
في الحال لان العلة الموجبة لهذا الاعتبار مشتركة بين الوجود والعدم اولى يوهم انه لو اتفق الحال ضرورة
في الاستقبال فيلزم اشتراط الامكان الاستقبالي باجتماع النقيضين في الحال وانما يقال بل قال الامكان
الاستقبالي انما يعتبر في احد طرفي الوجود والعدم لا فيهما معا فان قال انما ممكن الوجود بالامكان الاستقبالي
وانما ممكن العدم به فالاول من اعتبار الامكان الاستقبالي لخلوه الخ في طرفيه عن جميع الضرورات وكونه
في حاق الوسط شيئا عن ما يل لها احدهما كما نعلم قوله يلزم الترجيح بلا مرجح لانه اذا اوجد فعل انما
هو بهذا الوجود الذي نسب الحامل على الاشتراط ما ذكره من الخروج الى ضرورة الوجود وهو مدفوع لجواز ان يكون مجردا
الاصطلاح او الحامل آخر لا يوجب اشتراط الوجود في الحال الامكان العدم في الاستقبال ولا يحق عليه انه ايضا
حال الاحتمال فالصواب ان يعطي التوجيه الاول الامكان الاستقبالي على ما في الحال من الوجود والعدم ولا يحاط حال الآخر
في المستقبل بعد قوله لان النسب معقولات ثبوتها ووجوده الخارجي اراد انها كيفيات تلك النسب
المعقولة كما صدق الفاضل واعتذر في ذلك عما يسبق من ان المواد كيفيات لنسب القضايا ويمكن ان يقال
يجوز ان يكون نسبا عارضة لنسب اخرى فيكون كيفيات لما ادلم يرد بالكيفية ههنا ما هو اخص بل النسبة
بل يريد بها معنى اللغة قوله فان صدق الخ على المعدوم لا يصف ان يكون معدوما بل اظاهر كما عقد نعم لو لم
يصدق الخ الا على العدم لوجب كونه معدوما ومن الامور بها ما كذلك لصدق على الموجودات
ايضا فان الواجب تعالى يصدق عليه انه واجب الوجود وممتنع العدم والموجود الممكن يصدق عليه انه ممكن الوجود
والعدم قوله ويلزم انحصار النسب في تلك الامور الذي سلم ان ما يكون اعتباريا وموجودا لا يلزم من كونها موجودة
وجود جميع افرادها كما ذكره انما وايضا فيلزم جواز كون وجوب الوجوب مثلا وكوجود الموجود ووحدة
الوحدة ونظائره قوله اذا كان موجودا في الاعيان يكون ممكنا لانه صفة لانم ان الوجوب صفة بل هو
ما هو واجب لذاته وهو وجوب الواجب لذاته لا ان غيره فانه ذات ما هو ممكن صفة لغيره وهو وجوب غير الواجب
لذاته وفيه نظر لان الكلام في الوجوب الذي هو كيفية نسبة الوجود الى الذات كان يكون متاخرا في النسبة
المتاخرة عن الذات فلا يتصور كونه عينها قوله لانه اذا كان بين هذه الصفة ممكنا لكان بين هذه الحيثية
جائز الزوال ورد عليه بان هذه الملازمة ممنوعة بل انما الاصل منها اصلا فان معنى كونه ممكنا هو كونه جائز
الثبوت وجائز الزوال نظرا الى ذاته واستلزام الخ وكذا من الشبهة فيه وما ذكره من ان هذه الجملة اعني الذات

ن

ت

مع الوجوب مستلزمة لجواز زوال الوجوب عليها اعني الذات وانما لا ينافي امكان الحادث وجواز زواله نظرا الى ذاتها
لان وجوبها بالغير الذي هو الذات لا يوجب زوال امكانها الذاتي والحاصل انه لا يلزم من وقوعه نظرا الى ذاته مع
وقد لزم منه زوال الجميع هو امكانه ذات الواجب لزوال الوجوب وفيه بحث لان الشارح صرح بجواز زوال الصفة
تلك الملازمة مع ما لا يكون زواله ممتنعا اصلا لا بذاته ولا بغيره فلذلك لشرح الملازمة وبين امتناع زوال الوجوب
بامتناع زوال الجميع الا مع الاعتراف بكونه ممكنا بذاته المستلزم لكون الملازمة لذلك نعم لو عرف بكونها ممكنة
لذاتها ونقول صح زوال الثاني امتناع زوال العقل فان الكف انت بجواز زوالها نظرا الى ذاتها كانت
الملازمة ممنوعة قطعا لامتناع عليها لكن من الكلام في ان زوال الكل بزوال الوجوب هل يستلزم لذاته زوال الجميع
الممكن في الواجب ام لا فنقول لو كان هناك استلزام ذاتي لكن ان يقال لا يجوز ان يكون الوجوب على تقدير
وجوده ممكنا والا لكان زوال الزوال في ذاته وليس كذلك لان المستلزم له اتصاف الواجب بالامكان والتخفيف
انه عدم صفة الوجوب نفسها لا يستلزم عدم اتصاف الواجب بها بل يلزم اتصافه بالامكان فان الصفات
فلا يكون عدمه مع اتصاف الموصوفات بها في نفس الامر بل في الخارج ليقام ثم عدمها بعد كونها موجودة
يستلزم ذلك الجميع وكذا الحال في المجموع المركب من ذات الواجب وصفة الوجوب الموجودة واستلزام عدم
الجميع بعد كونه موجودا لا ينافي امكان عدمه ولا يستلزم وجوب وجوده او لا ترى ان عدم الزمان بعد وجوده
يستلزم محالا كما عرفت في موضعه مع انه لا ينافي امكان عدمه ولا يستلزم وجوب وجوده فظهر انه اذا انتفى
الوجوب فاما ان يكون منتفيا عدمه او وجوده والثاني باطل والا كان ممكنا وصح لا استلزامه عدم الجميع نفس
الامر هو المطلوب فان زعمت ان عدمه مطلقا يستلزم ذلك الجميع حينئذ وقد عرفت سنده وان زعمت
ان عدمه بشرط كونه وجوديا يستلزمه سلمنا ولا يتحقق نفعا لانه لا ينافي امكانه كما عرفت ولا يجديك ايضا ان
عدم الوجوب بنفسه الذي هو ذات الواجب والاشكال ان عدم اللازم ملزوم لعدم الملزوم فالامكان بعدم الوجوب يكون
يستلزم حينئذ لامكان عدم الواجب ضرورة ان امكان اللازم ملزوم للامكان لازمه وامكان الواجب ممتنع فامكان
عدم الوجوب ايضا ممتنع فلا يكون الوجوب وجوديا وهو المطلوب قولنا هذه المقدمة من حيث هي سواء كانت وجودية
او عدمية لازمة لذات الواجب فلا يكون عدمها مستلزما بالامكان الواجب فلا يتم الاستدلال وايضا في
يستلزم امكان الملزوم لامكان اللازم كلام فان عدم المعلول الاول ممكن مع انه ملازم لما هو عدم الواجب
لذاته قوله ضرورة تقدم العلة على المعلول بالوجوب والوجود انما بالتقدم بالوجود فقط لان الايجاد متاخر
بالذات عن وجود العلة على وجود المعلول وانما الكلام بالوجوب فلان ذلك الى ما لم يجب وجوده امتنع بذاته او بغيره لم يوجد
فوجدت العلة متقدم على وجودها ويتقدم على وجود المعلول بالضرورة فيمكن الحكم بعدم العلة فيما ذكر انما يصح
في لوازم الوجود واما في لوازم الماهية والوجوب من لوازم الماهية فلا تتوقف على وجودها ووجوبها وهو هاهنا كذلك لان
المفروض كون الوجوب موجودا في الخارج حتى يصح كونه لازما للماهية والا لكانت الماهية الذي هو منعقد بوجود
خارجي وسرج بل لا بد ان يكون الوجود للماهية متقدما في وجود الوجوب بالضرورة لا يكون الا بعد من حيث
هي موجودة متحققة في الخارج فانه يجاوز بغيرها ضرورة فانما كان النزاع انما وقع في جواز كونها من حيث هي موجودة

لنفسها كالسياسة وانما كونها كون الوحدة موحدة لغيرها سواء كان صفة لها اولا فانما يتبين بما ذكرنا قوله
وكلامنا فيما بعد الوجوب على نفسه فظ وانما هو نفس وجوب آخر للواجب فلا يحتاج الى التطويل واما زوال
الوجوب الثاني لا يكون وجوبا للواجب اذ كان قبله واجبا بذلك الآخر قوله وان كان عين هذا الوجوب غير
الذات يلزم جواز انفكاك الوجوب عن الذات اي اذا نظر الى الذات وقطع النظر عن ذلك الغير جاز انفكاكه
فيلزم الامكان قلت يجوز ان يكون الغير من لوازم الذات فلا يجوز انفكاكه لانه الذي هو الوجوب ممتنع الذات
وليس كذلك لان ذلك الغير لا بد ان يكون موجودا في الخارج لانه موجد للوجوب في الخارج فوجد ذلك الغير اما الذات
فيلزم تقدم الذات بالوجوب والوجود على ذلك الغير المتقدم على الوجوب وهو محال او غير الذات
فيلزم جواز الانفكاك ولا باس قوله لجواز ان يكون كل من النقيضين عدميا اي عدما للخارج وما يقال
من انه يلزم ارتفاع النقيضين فجوابه ان المستحيل ارتفاع النقيضين في الصدق بان لا يصدق شيء
منهما في نفس الامر لا ارتفاعهما عن الوجود الخارجي بان لا يكون شيء منهما موجودا خارجيا فان المفهوم
لا شيء في نفس الامر بل هو ما لا يقابل ولا وجود لشيء منهما اصلا فان قيل قد تقرر في مباحث التقابل ان
العدم ليس لا يقابل بينهما وان التقابل انما وجد بينهما كالمتضائفين والمتضادين واما احدهما وجودي
فقط كالسلب والايجاب والعدم والملكة وان المتناقضين انما هو من التناقض الايجاب والسلب فعلم انه لا يجوز في
المتناقضين ان يكون احدهما وجوديا وذلك ينافي لما ذكرتم اجيب بان منع الوجودي هناك ما ليس
السلب جزءا من مفهومه سواء كان موجودا في الخارج اولا والمراد بالوجودي هنا هو الموجود الخارجي فلا منافاة
فان الممكن بالامكان الخاص يصدق على عدمه قيل استدل بهذه المقدمة هاهنا على طريقة الالزام
حيث استدل بها فلا يجب عليه السؤال الذي اورده على المستدل لجواز فرديته عدمي وهو وجودي على ان اختيار
لما هنا هو التوضيح سند المنع او لا فائدة للتصريح فيه قوله ولو كان الامتناع موجودا لكان موجودا في الاعيان
لزم امكان الممتنع الخ الحصر به ان يقال لو كان الامتناع موجودا في الاعيان لكان موصوفا به الممتنع
موجودا فيها لان الامتناع وجود الصفة بدون الموصوف ضعف كما ان الشارح راعى ما ذكر في الكتاب اظهارا
للحج فان الحكم باستحالة وجود الممتنع انما هو لاستلزامه ابطال امتناع الامكان او الوجوب قوله يلزم ان لا يكون
الممكن ممكنا حال الوجود وقبله الى ان ذلك حسبه سلب الامكان زمان الوجود وبعده فالاحق الكتاب الحاوي
دون الاول لان عدم الموصوف بالمرة دعا الصفة لا تمنع ان يكون بالزمان بل يمكن هناك تقدم الذاتي
الا ان يراد سلبه مطلقا مرتبا بالوجود قطعا الى قوله الاتحاد وقلنا فيه متحققا فيما في جميع الكمالات الموجودة سواء
قيل بعد وجود الجميع كالسباع مما ذاته وقيل بعدم بعضها زمانا كما ذهب اليه الفلاسفة قوله والثاني باطلا انا
نفرق بين الامكان وعدمه بالضرورة وايضا لو لم يكن بينهما فرق لم يكن بين قولنا امكانه لا وقولنا لا امكانه
فرق فيلزم ان لا يكون الممكن ممكنا قوله وفرق بين النفي العدمي وبين رفع الشيء العدمي كما ان فرقا
بين الامر الوجودي وبين رفع الامر الوجودي ضرورة انه ليس مثلا ورفعه فانهما سواء كان الشيء عدميا او وجوديا
فيما نحن فيه قطعا قوله فان النزاع في ان الامكان نفي الامكان فالنفي ثابت على قولنا على الاعدام

ل

قوله

لايتغاير عنده فلا يكون ايضا بعض الناس صادقا عنده قد يحمل الصحيح صدقه بان وصف الامكان بالمنفي
ليس بحسب نفس الامر بل بحسب الفرض فكانه قال لو لم يكن الامكان ما سابل منفيا لم يكن فرق بين نفي الامكان
والامكان الذي فرضناه منفيا لكن الفرق ثابت في الواقع فلا يكون فرض كونه منفيا مطابقا للواقع وفائدة
وصفه بالمنفي فرضا اظهار الملازمة لان بعد الفرض يندرج سوية تحت الاعدام التي لا تمايز فيها اصلا و
يمكن ان تقرر الدليل هكذا وهو ان يقال لو لم يكن فرق بين نفي الامكان والامكان المنفي لكان الامكان فالامكان ذاتي
ثبوتيا لكن المقدم حق لعدم التمايز في الاعدام فالتالي مثله بيان الملازمة انه لو لم يكن ثبوتيا على ذلك
التقدير لكان عدميا فيلزم ان الممكن لا امكان له واذا المقدر عدم الفرق بين الامكان المنفي ونفي الامكان
فاذا تحقق الاول اعني الامكان المنفي تحقق الثاني اعني نفي الامكان لكن كون الممكن لا امكان له تناقض
بح وح لا يكون لفظ المنفي مستدركا ولو تقرر الجواب بانا نمنع تحقق العدم وما ذكر في بيانه يقرر بل المتحقق
نقيضه وهو الفرق بين نفي الامكان والامكان المنفي قوله فلا يلزم منه نقيض المدعى الذي هو مطلوبه
يريد به نقيض مدعانا لا نقيض مدعى الخصم فان ذلك لا يكون مطلوبه قطعا ولو قال نقيض المقدم الذي هو
مطلوبه كما يوجد في بعض النسخ لكان اظهر واوضح ويكون المعنى فلا يلزم نقيض المدعى نقيض مدعى الخصم كما لا يخفى
قوله والا لزم الانقلاب لزوم الانقلاب على تقدير كونه واجبا بالذات او ممتنعا بالذات
ظ واما على تقدير كونه ممكنا بالذات فلان الحاجة ما بالغير يرتفع بارتفاعه فلو كان ممكنا بالغير فاذا قطع
النظر عنه ارتفع امكانه فلا يكون ممكنا في ذاته بل واجبا او ممتنعا وفيه بحث لان اللازم ارتفاع امكانه الحاصل
من الغير لا ارتفاع امكانه المستند الى ذاته فالاولى ان يقال بان الممكن لو نظر الى ذاته لا يثبت
له بالنظر الى غيره فاستوى الوجود والعدم بالقياس الى ذاته لما كان ما بالذات لم يتصور بواسطة الغير والا
توارد علتان على معلول واحد شخصي او لا تعدد في مفهوم ذلك الاستواء بالنظر الى شيء واحد كما يظهر بالتامل الصادق
قوله فان قيل لم لا يجوز ان يكون الوجود واجبا بالنظر الى الغير هذا سؤال على قوله فلو اطلق
على الامكان بالغير فان الوجود واجبا الخ يعني ان اللازم من طريان الامكان بالغير ان يكون وجوده واجبا نظرا الى
ذلك الغير والا ينافي ذلك كونه ممكنا نظرا الى الذات فلا يلزم زوال مقتضى الذات والانقلاب وعبارة السؤال
في بعض النسخ هكذا فان قيل لم لا يجوز ان يكون الوجود ممكنا بالنظر الى الغير ويكون واجبا بالنظر الى
الذات والاول اولى قوله واذا اعتبر عدم الماهية او عدم علتها بعرض الامتناع بالغير فالذي
يعرض للماهية عدمها من الامتناع اللاحق والذي يعرض للماهية عدم علتها من الامتناع السابق
على قياس ما ذكر في الوجود فكل ممكن موجود محفوف بوجوبين سابق ولاحق وكل ممكن معدوم محفوف
بامتناعين سابق ولاحق وهي [illegible] الثاني الامكان الماهية في حد ذاتها قوله الممكن قد يكون ممكن الثبوت
في حد ذاته كان الوجود اما وجود الشيء في نفسه كوجود الجسم مثلا واما وجوده لغيره كوجود السواد للجسم مثلا
كذلك الامكان اما امكان وجود الشيء في نفسه واما امكان وجوده لغيره والمدعى ان كل ما هو ممكن الوجود
لشيء آخر سواء كان حالا فيه حلول الاعراض في محالها او حلول الصور في موادها فهو ممكن الوجود في ذاته اوليه

كان

كان ممتنع الوجود في حد ذاته لامتنع وجوده لغيره ولو كان واجب الوجود في ذاته لما امكن حلوله في غيره
ضرورة ان الحلول يستلزم احتياج الحال في وجوده او تشخصه الى محله فان المستغني بذاتها
عن غيره لا يحل فيه بالضرورة فظهر ان امكان وجود شيء لآخر سواء كان امكانا خاصا او امكانا عاما لا في
ضمن فرع لامكان وجوده في نفسه اعني امكانه الخاص قوله ولا يكون نحو العروض فيه اذ لو كان لامكن
حلوله بالغير هو حلول الاعراض في موضوعاتها لانها اجزاء ولا حلول الصور في هيولاها لانها مجردة
قوله فلو لم يكن علة الافتقار الامكان لما علم العقلاء عند تصور الامكان لا يقال العلم بوجود
المعلول يستلزم العلم بوجود العلة وليس وجوده علة لوجودها فانتقض ما ذكرتم من ان استلزام العلم
بامكان الشيء العلم بافتقاره الى المؤثر يقتضي ان يكون الامكان علة للافتقار لانا
نقول العلم بوجود المعلول لا يستلزم العلم بوجود علة معينة بل بوجود علة ما وايضا كون الامكان
معلولا للافتقار ظاهر البطلان وكونهما معلولي علة واحدة ينافي العلم بالافتقار بمجرد العلم بالامكان
على ان اصول البديهة يشهد بان افتقار الممكن انما للامكانه او لحدوثه على معنى ان علة الافتقار ليست خارجة عنهما
فلما استلزم العلم بالامكان وحده العلم بالافتقار علم ان العلة والحدوث ليس جزء العلة كما استقلالا
ولا جزءا ولا شرطا قوله لانا قد نتصور وجود الحادث هذا الدليل انما يدل على ان الحدوث ليس
علة لا على انه ليس جزءا او شرطا لها فالاولى ان يقتصر على نفي العلية فيقال الحدوث ليس علة لانا قد
نتصور كما وجد في بعض النسخ واما الدليل الاول فيدل على نفي الكل كما لا يخفى قوله اجيب بان الامكان
صفة للماهية الممكنة وذلك بان الامكان صفة للوجود فان الوجود ينقسم الى الواجب والممكن فتأخره بل هو
كيفية لنسبة الوجود الى الماهية فتأخره عنها لا يقال الامكان متأخر عن الوجود لا الخارج اولا
بحيث للامكان الاول لانا نقول فحاصل الكلام انا نقول الحدوث ايضا اعتباري على احد ما يرد على
الا وانقول الامكان متأخر عن الماهية متقدم على مفهوم الوجود ايضا لكونه كيفية للنسبة بينهما لكنه ليس متأخرا
عن كون الماهية موجودة ولهذا يوصف الماهية وجودها بالامكان لا يقال اتصافها بالوجود وانما الحدوث
فلا يوصف به الماهية الا وجودها الا حال كونها موجودة والشك انه متأخر عن الايجاد ولهذا صح ان يقال اوجد
فحدث وبذلك يتم المطلوب اعني تأخره عن الوجود وايضا اولا وليس لك ان تعتبر الحدوث بكون الشيء
بحيث لو وجد لكان وجوده مسبوقا بالعدم حتى لا يلزم تأخره عن وجود الماهية اي كونها موجودة بل عن الماهية و
مفهوم الوجود كما ان الامكان كذلك لانه اذا فسر الحدوث بذلك يلزم ان يكون الممكن المعدوم حال عدمه حادثا كما كان
ممكنا وهو باطل واذا تحقق ما قررناه ظهر لك ان انقسام الوجود الى الواجب والممكن لا يستلزم تأخر
الامكان عن مفهوم الوجود مطلقا او مقيدا بالماهية مخصوصة لان اتصاف الماهية بالوجود انما كونها موجودة
وبذلك ينحل ما يحمله المراد بذلك الجواب وينقح الفرق بين الحدوث والامكان انضاحا تاما قوله
وان الممكن لا يستلزم ترجيح المرجوح بلا سبب لزم الامكان ترجيح المرجوح بلا سبب
ولكان هذا الترجيح كذلك امكانه انقطاع ضرورة استحالة الامكان الخ واما لانا لا نسلم قوله وان عادلتم

مرجوحية الطرف الاول بذاته فقد تقدم تحرير هذا البحث ودفع ما يتعلق به من الاعتراضات مستوفى
وقد اعتمد ما هنا بعضها بعبارة اوفى ومن ان الشيء انما يجعل بما اول اذا كان الشيء واقعا اذ لو
انتفى ذات الشيء مع قطع النظر عن وقوعه اولوية الشيء لكان كل واحد من طرفي الممكن اولى في زمان
واحد اذ لا بد من احدهما حال الشيء وذلك ممتنع وقع سوال حاصله ان لا يتعين ان الطرف المرجوح اصلا
فلا يصير المرجوح اول ولا يزول الاولوية المستندة الى الذات لا يقال يمكننا امكان وقوع الشيء ٥٣
فانه يستلزم امكان زوال ما بالذات وهو ممتنع لانا نمنع امكان الشيء الممكن فانه كما جاز ان يكون علة
الممكن واجبة كالعلة الاولى والموجودات الممكنة المستندة اليها جاز ان يكون علة الممكن ممتنعة
بالذات كعدم العقل الاول وعدم معلولها فان عدم العلة علة لعدم المعلول كما مر ويمكن ان يجاب
بان الطرف المرجوح اذا كان ممكنا كان له سبب قطعا سواء كان ممكنا او ممتنعا فيتوقف اولوية الطرف
الراجح على عدم ذلك الشيء فلا يكون مستندة الى الذات وحدها والمقدر خلافه وبهذا التحقيق
يندفع ايضا ما قيل من ان المحذور كون الذات مبدأ لاستحالة الاولوية لا مبدأ لوجوبها فلا يمتنع
زوالها وبيانه ان الكلام في الاولوية الحاصلة للممكن نظرا الى ذاته فلا بد ان يكون علة نافية لها ومبدأ لوجوبها
والمقصود من نفي هذه الاولوية دفع توهم جواز وقوع الممكن نظرا الى ذاته من غير احتياج الى غيره وانه
ان الممكن لا يستحق في ذاته حصول اولوية لا حد طرفيه من غيره فلا يتعلق به غرض لان الممكن مع الاستغناف
وبدونه يحتاج في طرفيه الى غيره وبذلك يتم الاستدلال بوجوده على وجود الصانع قوله ولا يكفي العلة
الخارجية الظاهر من عبارة شرح الكتاب ان يقال ولا يكفي الاولوية الخارجية الى الحاصلة من
خارج الممكن والمآل واحد قوله فيحتاج الى مرجح قد يمنع الاحتياج الى مرجح لم لا يكفي في وقوع الطرف
الراجح رجحانه الحاصل من تلك العلة الخارجية وليس يمتنع بديهة انما الممتنع بداهة وقوع احد
المتساويين او المرجوح فالاولى ان يقال العلة التي يتبع بها الوجود اعني العلة التامة لا بد ان يتعين
الوجود بها او لو لم يجب فجاز الوجود والعدم معها فلنفرض معها الوجود في وقت والعدم في وقت
آخر فاختصاص احدهما بالوجود ان لم يكن بمرجح لم يوجد في الوقت الآخر لزم ترجيح احد المتساويين
على الآخر بلا مرجح وان كان بمرجح لم يوجد في الآخر لم يكن ما فرضناه علة تامة هف فان قيل ما ذكرتم
انما تم في العلة التامة والكلام في العلة المفيدة للاولوية ولا يجب ان يكون تامة لجواز حصول الاولوية بعض
ما يتوقف عليه المعلول مع جواز وقوع الطرف الاول كما ذكرتم اولا قلنا حصول الاولوية الوجود مع انتفاء شيء مما يتوقف
عليه او مع ذلك يكون العدم اولى لحصول علة التامة فالاولوية لا يحصل الا بحصول جميع ما يتوقف عليه وهو العلة
التامة او سول لو وقع تلك الاولوية في وقت دون آخر لزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح اذا فرضنا
ان ليس الا ومن غير تلك الاولوية قوله وهذا هو الوجوب السابق فيه نكتة هي تصور سبق الوجوب
الممكن على وجوده ومن سبق وجوده بعدمه يكون ممتنعا بالغير وقد بين فيما سبق الى من الوجوب بالغير والامتناع
بالغير مع الجمع والسبب فيه سبق الوجوب على الوجود وسبق ذاته وسبق العدم على الوجود زمانا فليس الوجوب

الا في زمان الوجوب وليس الامتناع الا في زمان العدم فلا اجتماع وحمله على الجواب بتوقع ايقاعا ما حاصل
من اذ كيف يجوز اتصاف الممكن حال عدمه بالوجوب الذي هو صفة سوبه بل الوجوب السابق حال العدم قبل
وجود المعلول قوله ووجوب العقليات اعني الوجوب اللاحق يعارضه جواز العدم ورد بانه قولنا
الواجب لذاته موجود قضية فعلية ولا يخلو عن الوجوب اللاحق فهنا وجوب لاحق مع انه لا يعارضه جواز العدم
الجواب ان المراد الوجوب اللاحق في الممكنات او المقصود بيان ان الوجوب اللاحق لا ينافي الامكان الذاتي بل ٥٤
الممكن مع وجوب اللاحق باق على طبعه الامكاني يعارضه جواز العدم نظرا الى الذات واذ المنافي الوجوب اللاحق للامكان
الذاتي بل يعارضه كان الوجوب السابق اولى بذلك قوله لا انه يستفاد عنها عند فرض عدم العلة الاولى
يقال عند فرض عدم الماهية وما ذكره الشيء بيان عدم لزوم الوجوب السابق ولو حمل العلة على علة الوجوب
دون علة الماهية رجع المعنى الى ما ذكرناه قوله الامكان اما ان يعتبر بالنسبة بهذه العبارة توهم
الاشتراك المعنوي والحق ان الاشتراك لفظي قوله فان الاستعداد النطفة للانسانية واستعداد
الانسان للكتابة ضرب الا امكان الاستعدادي يوجد للاعراض كما يوجد للجواهر واعلم ان الاستعداد
التام بالنطفة مثلا اذا نسب الى ما يسمى استعدادها للانسانية واذا نسب الى الانسان يسمى امكانا في النطفة
فالامكان الوقوعي قائم بمحل الممكن لانه المتصف بالاستعداد والبعد والقرب حقيقة وانما يوصف به
الممكن لتعلقه به وانتسابه اليه لا لقيامه به ومن ههنا يظهر فرق آخر بين الامكان الاستعدادي والامكان
الذاتي ومنهم من فصل الكلام في الاستعدادي وقال اذا كان لمحل من شانه ان يحل فيه صورة او عرض موانع
تمنع من حصول ذلك الحال فيه او شرائط يتوقف ذلك الحصول عليها فنحوا ارتفاع تلك الموانع وحصول تلك
الشرائط يحصل في ذلك المحل كيفية بها لوجود ذلك الحال فيه فتلك الكيفية تسمى استعدادا والقبول
اللازم لتلك الاستعداد ويسمى امكانا استعداديا والقرب والبعد اضافتان عارضتان لذلك
الاستعداد الذي هو من مقولة الكيف ولا بد للاستعداد من مادة لانه يتدرج من الضعف الى القوة ومن
البعد الى القرب وكل قديم حادث وكل حادث لا بد له من مادة وكل مادي مركب فالاستعداد اي الثاني مركب في
والشارح جعل الاستعداد مساو لا يغير المركبات وجعل قوله وعدم الوجود للممكنات تسللا لا جعل الاعم او ما ذكرناه
اولى كما قالوه قوله ان كان غير مسبوق بغيره او بالعدم فهو قديم وان كان مسبوقا بغيره او بالعدم
فهو حادث لا شك ان سبق العدم على الوجود سبق لا يجامع المسبوق فيه السابق المسبوق وهو المسمى
بالسبق الزماني فان اريد بكون الوجود مسبوقا بالغير كونه مسبوقا به بهذا السبق وهو المسمى فلا بد ان يكون
مسبوقا بالعدم ايضا فالتعريفان للحادث متساويان لان كل مسبوق بالعدم مسبوق بالغير قطعا لان العدم موجود
وهو سابق عليه ذلك السبق وكذا كل مسبوق بالغير مسبوق بالعدم كما عرفت والتعريفان للقديم ايضا كذلك
وان اريد به كونه مسبوقا بالغير مستفادا منه كان التعريف الاول للحادث اعم لان المعلول القديم ان
كان كما ذهب اليه الفلاسفة كان حادثا بهذا المعنى الذي يسمى حدوثا ذاتيا لكونه مسبوقا عن موجده مستفيدا
بالذات دون المعنى الثاني المسمى بالحدوث الزماني وكان التعريف الثاني للعدم اعم من الاول قوله

وهو سبق المؤثر الموجب على الاثر المستلزم لمعلوله كالعلة الفاعلة المستجمعة لشرائط التأثير وارتفاع موانعه
قوله وهو كون الشيء بحيث يحتاج اليه شيء آخر ولا يكون مؤثرا موجبا هذا الذي ذكره هو سبق العلة
الناقصة واما السبق بنحو ما يلزم هذا المعنى اعني الترتب العقلي الذي بين الواحد والاثنين باتفاق العقل يحكم
بان الواحد ما لم يوجد الوجود لم يوجد الاثنان قطعا وكذا السبق بالعلية هو الترتب العقلي الذي بين المؤثر الموجب
ومعلوله وهو الذي يعبر عنه بالفاء في مثل قولك حرك الاصبع فتحرك الخاتم وان كانت الحركتان بوجدان
معا في الزمان وكذا السبق بالذات المشترك بين السبق بالعلية والسبق بالطبع هو الترتب العقلي بين
المحتاج اليه والمحتاج المعبر عنه بالفاء داخلة على المحتاج وانت واعلم ان العلة الناقصة ان كانت
من العلة الفاعلية وحدها كالبسيط الصادر عن الموجب بلا اشتراط امر في اثره فلا تتصور مانع مزاحم
اعتبار شيء معها من شيء شرطا وارتفاع مانع او كانت العلة الفاعلية مع العامة كالبسيط الصادر
عن المختار سواء اعتبر هناك شرط او لا فهي متقدمة على معلولها تقدما بالعلية وانما ان كانت العلة الناقصة
من الفاعلية مع المادية والصورية سواء كان هناك علة غائية كالمركب الصادر عن المختار او لا كما في المركب
الصادر عن الموجب فهي متقدمة على معلولها نظرا الى مجموع الاجزاء المادية والصورية عين الماهية بالذات فلا
يتصور تقدمها عليها بالاستقلال نعم الخ على نفسه فكيف يتصور تقدمها عليها مع انضمام امرين آخرين اليها
نعم كل جزء منها ... وكل واحد منها متقدم على معلولها متقدما بالطبع فانه لازم للعلة الناقصة وتقدم بالذات
ايضا لانه ... منهم من سمى التقدم الطبعي تقدما ذاتيا وقال لا يعقل ذات الاثنين ... وهو ذات
الواحد وذات الواحد ولا يلزم ذات الاثنين سواء فرضنا لها وجودا ام لا فهذا التقدم يحكم باعتبار ذات
كل شيء بخلاف الاول فانه باعتبار الوجود فعلى هذا يكون التقدم الطبعي مخصوصا بالجزء ... دون سائر علل
الناقصة فان قلت العلة ... ناقصة ... لان العلة التامة هي جميع ما يتوقف عليه الشيء مطلقا
فيندرج فيها جميع علله القريبة والبعيدة مع ان تقدمها على معلولها بالعلية لا بالطبع كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح
فلا يكون التقدم الطبعي لازما للعلة الناقصة قلت العلة القريبة في حكم العلة التامة لانها مؤثرة
مستقلة بالمعلول وقد يتبين علتها التامة ايضا نظرا الى النظام ولكن ... قيل في ذلك لئلا يتاب بان المراد تقدم حركة اليد
مع ما يتوقف عليها على حركة المفتاح وقس على ذلك سائر نظائره قوله والمعنى المشترك هو ان
يكون الشيء ... آخر بعده ولا يكون الآخر ... ذلك ... هذا ... ما قيل من ان القيد الثاني
في مفهوم السبق ... هذا الحكم ... بل يجعل التعريف جامعا قوله فاقسام السبق هذا الكلام ...
... ان اريد بالسبق معناه ... الشرف ... وقد اعتذر
عنه بان زيادة الفضل والشرف للمتقدم في المجالس غالبا ... ان يكون معنى السبق في الشرف راجعا الى
السبق بالمرتبة الحسية فلا يكون قسما براسه قوله او بعض اجزاء الزمان ليس علة للبعض الا ليس
علة موجبة ... عدم الاجتماع وانما ... الحقيقة فلا يكون ... جعل بعضها علة وبعضها معلولا اولى من
العكس فلا علة ولا معلول ... الماهية ... ايضا لان الزمان متصل واحد فلا يكون

اجزاؤه الا موهومة وانما نفي السبق بالطبع فلانه لا يجب عدم العلة الناقصة للوجه الثاني في الثاني
في الثانية دون الاول عند عدم الاجتماع لجواز ان يكون بعضها علة معدة للبعض فلا محالة كالامس لليوم
قوله لكن ليس بزمان زائد على السابق بل زمان هو نفس السابق يريد ان هذا السبق ان عرض لغير
اجزاء الزمان كان بواسطة زمان مغاير للسابق والمتأخر فان عرض لاجزاء الزمان لم يحتج
الى زمان مغاير لهما وذلك لان السبق والتأخر بهذا المعنى من الاعراض الذاتية الاولية للزمان ... عرض
لغيره بواسطة فهما عرضان لاجزاء الزمان اولا وبالذات ولغيرها ثانيا وبالعرض ... على انه قيل
وجود زيد متقدم على وجود عمرو والحجة ان يقال لانا اذا قلنا انه متقدم عليه فلا واجب بان وجود زيد كان
مع الحادثة الفلانية ... الفلانية ووجود عمرو مع الحادثة الاخرى وتلك الحادثة كانت متقدمة على هذه
... ايضا ان ... لم قلت ان تلك متقدمة على هذه فلا واجب بان تلك كانت امس وهذه كانت
اليوم والامس متقدم على اليوم لم يصح ان يقال لما ذا كان متقدما عليه ... ويحقق ... لاجزاء الزمان
بالذات كلام ان شاء الله تعالى قوله فان الامس سابق على اليوم بالزمان اي بالزمنية العقلية ... ما هو
باجزاء الحقيقة ... كانت ... تحاسم المتأخر في الوجود واجزاء الزمان ليس كذلك فقيل ايضا
يجوز ان يكون تقدم بعضها على بعض بالطبع لان وجود اليوم مشروط بوجود الامس وانصرامه وقد مضى
اشارة الى دفع ذلك قوله على اقسام المعية والتأخر لا اشكال في اقسام التأخر فانه مضايف للسبق
فاذا عرض سبق بمعنى من تلك المعاني لشيء بالقياس الى آخر عرض للآخر تأخر مضايف لذلك السبق بلا اشتباه
ولا اشكال ايضا في المعية الزمانية العارضة لشيئين وجدا في زمان واحد ولا في المعية الرتبية ... كانت عقلية
كمفهومين متساويين ... في مرتبة واحدة من المفهومات المرتبة في العموم والخصوص ... كما هو ... متحاذ
ولا في المعية بالشرف ... ولا في المعية بالطبع العارضة للعلتين الناقصتين لمعلول واحد كجزئي ... فانهما
في ... العلية معا ... او العارضة لمعلولي علة واحدة ناقصة فانهما معا ايضا في المعلولية ... العلتين
الناقصتين انما الاشكال في المعية ... العينين ... بالعلية ان كانا علتين لا يجوز ان يكونا بالقياس الى شيء
واحد لاستحالة ان يكون لشيء واحد علتان مستقلتان ... ان كانا معلولين لا يمكن ان يكونا معلولي علة
واحدة من جهة واحدة بشرط واحد بل لا بد من الاختلاف ... على زعم الحكماء ... التحقيق معلولا علتين
عندهم ... اذا كان احدهما علة لشيء والآخر معلولا لشيء آخر يكون معا ايضا في العلية فيلزم ان لا يكون موجود الا
ولذا احدهما علة للآخر ... ما معا في العلية ... وكل ... اما ان يكون احدهما علة
للآخر واما ان يكونا معلولي علة واحدة ... قوله او علتي معلول واحد لكن
بالنوع ... اشارة الى ان المعتبر الوحدة النوعية فلا يلزم ان كل علتين لمعلولين مطلقا يكونان
معا كما ان في قوله بان يكونا معلولي علة واحدة اشارة الى ان المعتبر في المعية من المعلولين ان يكون ذات
العلة واحدة وان اختلف الجهات فلا يلزم ان كل معلولين مطلقا يكون معا ... العلة ...
التقدم والتأخر في المعنى الذي ... السابق ... فان لم يكن ذلك المعنى ... كالزمان

والظرف فلا حاجة هنالك الى ملاحظة امر آخر وان كان امرا خفيا كالنظير انما تنبهوا لا فقط والزيد
فلا بد هناك من ملاحظة امر واحد اما بالتحصل او بالتنوع نحو هذا اقرب وكذلك وجودا فالمغية في التقدم
التأدي اعني تقدم اجزاء الزمان بالذات تغير معقول **قوله** واعلم ان انواع التشكيك هذه الاولوية
والاقدمية والاشدية قيل هذه الثلث اسباب للتشكيك لا انواع له لعدم حملها عليها ولانها امور من
احوال الفرق وهذه الثلثة من احوال المعنى فلا تكون انواعا له وان سلم كونها انواعا له فلا دليل
دل على انحصاره فيها وما الدليل على الانحصار المذكور والجواب ان كل كلام هذا على تقدير تشكيك الاو
لوية وتشكيك الاقدمية وتشكيك الاشدية فالانواع هي التشكيكات الحاصلة بهذه الاسباب ٥
وهذا انما لا يرد ما سيذكر ان الدليل على الانحصار هو الاستقراء وكذا الدليل على الانحصار المذكور هو
الاستقراء التام في انواع السبق وانواع التأخر حيث بعضها الى بعض اعني السبق والتأخر كما ان
انحصار السبق في افراد الخمسة بالاستقراء ايضا **قوله** لان السبق بالعلة اولى بالسبق بالعلية
لي السبق بالطبع وذلك لان الاحتياج الى العلة المؤثرة المحتاج اليها اقوى واكمل من الاحتياج الى غيرها
فالتنوع عليه من التركب العقلي يكون اولى واكمل وهما اعني السبق بالعلية والسبق بالطبع اولى بمفهوم
السبق من غيرهما كالسبق بالشرف وبالرتبة وبالزمان او يكون في هذه الثلثة ان يصير السابق فيها
تأخرا وهو موجب لخلاف السبق بالعلية والطبع ولذلك قيل هما سبقان حقيقيان كما سنحققه وحاصل
ما ذكره من اجزاء الاضافة ومن المضافين في انواع التشكيك انه اذا كان سبق بالقياس الى سبق
اخر اولى بمفهوم السبق كان اتم والذي هو مضايف السبق الاول بالقياس الى التأخر الذي هو مضايف
السبق الثاني اولى بمفهوم التأخر وكذا الحال في الاشدية والاقدمية فالاضافة بين شيئين اذا كانت
تنوع من انواع التشكيك كانت تلك الاضافة متحققة من مضايفها **قوله** فالتقدم بالزمان الذي عرض
التقدم بعد [illegible] زمان اول [illegible] اجزاء الزمان متقدم بعضها على بعض تقدما زمانيا وليس عروض
التقدم لها من جهة وقوعها في زمان اول وهي ليست لها اذا [illegible] بالتقدم بالزمان دائما [illegible] اجزاء الزمان
[illegible] قال بعد هذا الكلام واما عروض التقدم لبعض اجزاء الزمان المفروضة فلذاته لا لامر آخر فالمستحق لما ذكره
انه من ان التقدم وانما يكون عارض لاجزاء الزمان فان التقدم فيها بالذات لا بالعارض كما سيجيء على ان فيه
انه يكون [illegible] التقدم ببعض اجزاء الزمان على البعض [illegible] بمفهوم السبق تاما عدا انها [illegible] بعده وان كان [illegible]
[illegible] انقلاب التقدم [illegible] هو من عطف ان الامس متقدم على اليوم اذا [illegible]
ومتقدم اعد اذا [illegible] من المستقبل [illegible] لا يكون متقدما بالذات بل بعارض هو الزمن [illegible]
انما هو على عدم كون تقدمه بالذات **قوله** ولسنا ان التقدم والحدوث بالمجاز يعني في
الاصطلاح واما في اللغة فالظاهر الحقيقة لان معنى التقدم هما المتبادر ان منهما من لفظ التقدم او
الحدوث اذا اطلقا ويحتمل ان يراد بكون الحقيقة [illegible] فاحسن [illegible] نظائرها باحتمال [illegible]
المعنى المذكورين ما شاء فانها فانها [illegible] تقدم شيء باحدهما الا بعد ان شيء آخر مختلف بالاخر

فالعدم بهذا المعنى تقدم بالقياس الى الحادث هو حادث بالقياس الى ذلك العدم فهما متضايفان ٥
قوله لو اعتبر الزمان في ماهية العدم والحدوث المقيسين اعتبار الزمان في مفهوم الحدوث بان يقال
هو كون وجود الشيء مسبوقا بعدمه في زمان وفي مفهوم العدم بان يقال هو كون وجود الشيء مستمرا في جميع الازمنة
الماضية لم يكن وصف الزمان بشيء منهما لما ذكره فيلزم ان لا يكون بين الحادث والقدم منع الخلو في
الموجودات قال الامام في الملخص قد يراد بالحدوث حصول الشيء بعد عدمه في زمان ماض فبهذا التفسير
لا يكون الزمان حادثا لاستحالة ان يكون عدم الشيء مقارنا لوجوده وقد يراد به احتياج الشيء في وجوده الى
جزء وان تلك الحاجة اولم عدم والمقدم حينئذ يقابلان المعنى للحدوث فقيل يعلم من هذا ان العدم
المقابل للاول من معنى الحدوث هو ان لا يكون وجود الشيء مسبوقا بعدم في زمان فحينئذ جاز وصف الزمان بالعدم
بهذا المعنى مع اعتبار الزمان فيه بما ليس كما جاز وصفه بالحدوث بمعنى احتياجه في وجوده الى غيره فلا محذور
ثم قيل يمكن دفعه بان الزمان معتبر في مفهوم العدم ايضا او المراد ان اعتباره معناه فسلم
السر فلا اشكال **قوله** والحدوث الذاتي يتحقق فيه الامام وغيره باحتياج الشيء في وجوده
الى غيره وبعد هذا المعنى مكشوف لا يحتاج الى بيان او كل ممكن موجود متصف به قطعا لكن الظاهر ان
الحدوث بهذا المعنى كان معتبرا في مفهوم المسبوقية فلا يكون نفس الاحتياج المذكور بل لازمه من كون الشيء
مسبوقا في وجوده من غيره سبقا واتيا وكان المراد من ذلك التغير وتحقق ايضا من هذا المعنى بلازمه فلا
يحتاج الى تكلف ان اساء ومنهم من قال هو مسبوقية الوجود بالعدم ان كانت بالزمان فهي حدوث زماني
وان كانت بالذات فحدوث ذاتي وفيه بحث لان العدم لا يعلم الوجود بعد ذاتا بل كلا يخفى
ومنهم من قال الحدوث الذاتي هو مسبوقية استحقاقية الوجود بلا استحقاقية وهو قريب مما ذكر في
الشرح من انه مسبوقية الوجود بلا استحقاقية الوجود سبقا ذاتيا والدليل فيهما واحد وهو
ان الوجود او استحقاقه حال للشيء من غيره ولا استحقاقه للوجود حال له من ذاته على ان ما بالذات
وفيه بحث لان ما بالذات ان ارتفاع حال الذات يستلزم ارتفاع حال الغير دون العكس والملزوم
من تقدم الاول على الثاني الا اذا كان ان ارتفاعه سبب لارتفاعه وذلك انما يثبت اذا كان ارتفاع ع
حال الشيء بحسب ذاته سببا موجبا لارتفاع ذاته كان ان ارتفاع ذاته سبب موجب لارتفاع حاله بحسب الغير
لكن الاول ظاهر البطلان لان ارتفاع الذات هو السبب لارتفاع حاله بحسب الذات دون العكس
وان كان الاستلزام حاصلا من الطرفين **قوله** والثاني باطل والا لزم حدوث القديم وذلك لان التقدم
لازم للقدم اولا معقولا ان ذات القديم لم يكن متصفا بالقدم ثم اتصف به واذا كان الصفة اللازمة
مسبوقة بالعدم كان ملزومها كذلك قطعا وانما كون العدم حادثا حدوثا ذاتيا فلا يستلزم كون موصوفه
كذلك **قوله** والاول يوجب التسلسل فقد عرفت ما فيه فيما سلف على تقدير جواز كون قدم القديم عين
القديم بالذات ومغايرا له بالاعتبار فلا يلزم التسلسل ايضا جاز ان يكون نفس القديم موجودا فلا يحتاج الى
بعض افراده فقط ويكون قدم القديم امرا اعتباريا يتحدد ما في الخارج فلا يلزم الا بحسب الاعتبار وينقطع

بالعقل قوله فيخبر به العقل [illegible] بهما حالا ان خبرها يعني ان العقل بلا ملاحظة خصوص القدم والحدوث
من حيث انهما وصفان [illegible] في ذات القدم والحادث وبهذا الاعتبار لا يخبر العقل بوجودهما في الخارج انهما فصلا عن
اعتبار كونه موجودا متصفا بالقدم والحدوث العارضين لوجودهما وقد يلاحظهما من حيث انهما موجودان ونظيره
اجزاء الماهية يجوز ان يخبر العقل [illegible] وجودها [illegible] لكن ينقطع [illegible] بانقطاع الاعتبار [illegible]
الاعتبارات من الامكان والوحدة والحصول ونظائرها وحقائق [illegible] ان القدم والحدوث [illegible]
في الخارج [illegible] وجوده في الاعيان [illegible] الاعتبار من لم يوجد في الاعيان فكيف يوصفان
بالقدم والحدوث [illegible] بالنظر الى الوجود [illegible] في الذهن فلا فرق بينهما اذن لان وجودهما في
الاذهان حادث [illegible] تعالى قديم فلا يصح قوله يكون القدم قديم والحدوث حادث ولا يخلص الا ان يقال
ذلك باعتبار اتصاف القديم والحادث بهما في الخارج ويكون معنى قولك القدم قديم ان [illegible] للقديم اتصاف
القدم [illegible] الغير [illegible] بعدم الثبوت والاتصاف وقس على ذلك معنى كون الحدوث حادثا والاولى
ان [illegible] لا معنى لقولك [illegible] الا انها [illegible] موجودتان [illegible] الاعتبار لا ينفك عن اعتبار وجودها
للغير وليس لها وجود مغاير لذلك فلا فرق بين الاعتبارين [illegible] ظاهر كلامه [illegible] لها وجود في
النفس مغاير لثبوتها للغير [illegible] كونهما اعتباريين [illegible] بان مراده ان العقل
في الاعتبار الاول لا يخبر [illegible] بين الحالتين واذن في الاعتبار الثاني [illegible]
[illegible] للقدم قدما والحدوث حدوثا قوله ويمكن ان يكون المراد من هذا الكلام [illegible] بالخروج [illegible]
[illegible] ما ذكره من القسمة الحقيقية التي [illegible] اقسامها بخلاف القسمة الاعتبارية التي [illegible]
اقسامها [illegible] فقد سبق انقسام كل واحد من الوجوب والامتناع الى الذاتي والغيري دون انقسام القدم
[illegible] اصطلاح كما ذكرنا قوله فان مجموع الصورتين مطابق للبسيط الا ان كل منهما [illegible] مستقل
[illegible] البسيط الخارج اذ لم يكن [illegible] انسان فكيف يتصور ان يطابقه صورتان [illegible] والجزئية
[illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الحال [illegible] مطابقة صورتين [illegible] واحد وانما الصورة التي [illegible] العقل من
[illegible] الجزئيات [illegible]
[illegible] صورة مطابقة [illegible] وصورة اخرى مطابقة [illegible]
[illegible] قوله لان [illegible] الامكان الوجود قوله [illegible]
[illegible] الواجب تعالى [illegible] الاعتبارات [illegible] مقتضية لامكان الوجود
[illegible] الواجب [illegible] الامكان [illegible]
[illegible] الخارج [illegible] الماهيات [illegible] يجوز ان يكون له
[illegible] الخارج [illegible] العقل [illegible] الموجود [illegible] قوله
لان العقل [illegible] الوجود الخاص [illegible]

في الوجود الا من غير منبوء للنسبة [illegible] المقال [illegible] الامر [illegible]
بالاشتراك [illegible] الغير [illegible] ان يكون بعض [illegible] المفهومات [illegible]
والمعقول [illegible] ذاتي عام [illegible] بالاشتراك مع الغير [illegible] الخارجية [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] اجزاء [illegible] خارجية [illegible] يستحيل تركب
[illegible] قوله اي لا يكون الواجب بالوجوب الذاتي [illegible] قال الامام في المحصل [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الواجب [illegible] ان الواجب [illegible]
والبداهة بالغير [illegible] التركيب الانقسام الى الغير [illegible] الموجودات [illegible] والواجب المطلق الشامل للواجب
بالذات والغير [illegible] ان يكون [illegible] من غيره [illegible] المرجحات [illegible]
[illegible] الواجب [illegible] على معنى انه لا يمكن ان يحصل [illegible]
وحدة [illegible] على معنى انه لا يمكن ان يحصل [illegible] حقيقة [illegible] يكون [illegible]
[illegible] قوله وهذا [illegible] الحكم [illegible] وحدة حقيقية من [illegible] لا يكون احد [illegible]
في الآخر [illegible] الموضوع [illegible] التوضيح [illegible]
[illegible] ضرورة [illegible] قوله [illegible] الآخر [illegible]
[illegible] الى وجوده [illegible] الى [illegible] وجوده [illegible]
[illegible] صورة [illegible] في وجوده [illegible] يستحيل على الواجب [illegible]
ان يكون [illegible] ولا يجوز ان [illegible]
الواجب [illegible] بذاته ووجوده [illegible] حصول [illegible]
في الواجب لا يكون [illegible] التركيب الا اعتباريا واعترض بان كون الحال [illegible] التركيب اعتباريا
انما يلزم اذا كان [illegible] الحال [illegible] الواجب وحده واما اذا كان الواجب مع غيره [illegible]
الصورتين فلا يلزم ما ذكر [illegible] المجتمعة التي [illegible] الاحتياج او الانفعال
بين الاجزاء [illegible] قوله لا يريد وجود [illegible] الواجب تعالى لا يجوز ان يكون جزءا [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] تعالى [illegible]
الواجب [illegible] لان وجوده [illegible] فيلزم [illegible]
[illegible] لا يحتاج الى [illegible]
[illegible] باعتبار كونه موجودا الا باعتباره [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] موجود [illegible] ان يكون [illegible]
موجودية الوجود [illegible] على نفسه [illegible] موجود [illegible]
[illegible] هذه الاقسام [illegible] باعتبار وجود [illegible]
[illegible] قوله لانا [illegible] الموجودة [illegible] موجودا [illegible]

اذا وجد ما في الخارج [illegible] الموجود في الخارج [illegible] موجودا في الخارج فانه يتحقق في الخارج مع ان
الشيء [illegible] بل العقل ان الذهن اذا لاحظ [illegible] الخارج حصل في العقل
حاكيا بالوجود [illegible] **قوله** هو الفرد المنتزع الموصوف فيلزم ان يكون الثبات موقوفا على ان يوجد له عين
خارجا والا لم [illegible] في الخارج وقد تقدم انه من المعقولات الثانية وبساطة ايضا لا يكون ذلك هو الوجود
المطلق وكلامنا في وجوده الخاص لانا نقول لا بد من ويشكل على ان الحق ليس من المعقولات الثانية وكيف
لا يكون في الخارج اضافة الى الخارج وان عني بوجوده الخاص فلا بد من بيان ان ما يتحقق خارجا فان
قيل معناه ان وجوده ليس بعين موجوده زائدة على ذاته فيتم كلامه قلنا لا يلزم من ذلك ان له وجودا خارجيا مع
ان من اته مقصود [illegible] الاصلي لجواز ان يكون حدث ذلك [illegible] باعتبار الوجود فيما لا حصة مع عدم زيادته والقول
الحق ان لم [illegible] ان الوجود في الخارج لم يكن موجودا في الخارج كلام حق قد يشتبه [illegible] لا زم منك
من اذا لم [illegible] في الخارج وجوده لم يكن موجودا فيه [illegible] من الوجود فيه ثم نقول اذا كان وجوده فالى ذاته على
ذاته فلا بد ان [illegible] من الآخر والآخر لم يكن موجودا فيها واتصاف الشيء بالوجود لا بد من [illegible]
بالوجود [illegible] الى الوجود [illegible] اذ فيسل مع تم البيان بما توقف على ان الوجود ليس خارجيا
ويكون [illegible] ان وجوده [illegible] **قوله** والوجود الذي هو عين حصة الحق [illegible] هو وجوده الخاص
فان قيل وجوده الخاص ايضا معلوم وذاته غير معلوم قلنا ان اردتم ان وجوده الخاص بحقيقته معلوم بالكنه
فممنوع وان اردتم انه معلوم بوجه ما فذاته ايضا كذلك **قوله** الذي لا يمكن ان يحمل على غيره وذلك لانه
حصة [illegible] الحقيقي [illegible] كما يظهر بادنى تامل بل المفهومات الكلية تحمل على الجزئيات الحقيقية فيتعين
ان يكون كلي من العروض والا عروض لعله الى مغايرة للوجود **قوله** ويمكن ان يقال ايضا اشارة الى
ان عبارة القاضي [illegible] اي قوله فيسل نحو ذلك لعدم الموجب [illegible] قلنا يحتاج [illegible]
وحينئذ [illegible] ان يكون [illegible] في عدد [illegible] موجب العروض فيلزم احتياج الواجب في وجوده المجرد
[illegible] وذلك [illegible] تعالى فيلزم احتياج
[illegible] يكون ممتنعا قطعا **قوله** فيقال ثم [illegible] الكلام [illegible] او اخص
[illegible] اي الحصل [illegible] الاخص [illegible]
[illegible] على اختلاف افراده [illegible] قوله والتشكيك
[illegible] الافراد في تمام الحقيقة [illegible] تمام الحقيقة [illegible]
والتفصيل بتقدير التشكيك [illegible] **قوله** والقول بوجوب الترتيب وذلك لان الكلي المشترك
[illegible] يكون [illegible] بعضها من بعض [illegible]
[illegible] **قوله** وقد [illegible] انما التركيب [illegible] الوجود الذي هو ذات
الواجب تعالى [illegible] مركب [illegible] باطل قطعا واما
[illegible] الوجود مشترك بين افراده [illegible] في التعارض لا ينافي

المباحث

المباحث الكلية الخمسة **قوله** [illegible] الاشتراك [illegible] الجواب عن جواب
الحكماء بوجه [illegible] يكون الوجود مقولا بالتشكيك [illegible] منع كون التشكيك [illegible] في
الحقيقة [illegible] مقولا بالتشكيك يستلزم المضاف [illegible] الوجود [illegible] ان الواجب ايضا [illegible] الشارح
بقوله والجواب عن الاول الى منع الوجه الاول وهو المنع الذي اشار اليه بقوله [illegible] واشار بقوله و[illegible]
فالتشكيك لا يمنع الى الجواب عن الوجه الثاني واشار بقوله واما قوله وان ماهية المفروض الى الجواب
عن الوجه الثالث **قوله** مع انه مناف لما قيل اولا [illegible] لانه [illegible] الى الراجح
في تمام الحقيقة وابطل كونها متباينة [illegible] تقدير التشكيك [illegible] المباينة [illegible] وابطل [illegible]
على ذلك التقدير ايضا فالكلامان متنافيان قطعا **قوله** ولم يلزم ان يكون القابل للوجود معدوما حال وجود القابل
حال حصول المقبول له بالفعل [illegible] يظهر صحة قوله ولا لازم كون الشيء الواحد في آن واحد موجودا ومعدوما معا
وما قيل من ان القابل للوجود يجب ان يكون معدوما حال كونه قابلا لان القوة لا تجامع الفعل لا يعني
للعدم الا كون الوجود غير حاصل بالفعل فيكون معدوما ولا يلزم منه اجتماع الوجود والعدم [illegible] القبول لا وجود
وعند الوجود بالفعل معنى القبول غير معقول **قوله** وذلك لان معنى الكلام ان ماهية الممكن يصح اتصافها
بالوجود فاما ان يكون صحة اتصافها بشرط الوجود فيلزم تقدم الشيء على نفسه او [illegible] العدم
فيلزم [illegible] ان يكون صحة اتصافها بلا بشرط وجودها ولا بشرط عدمها بل من حيث هي [illegible] صحة
اتصافها به من حيث هي جاز ان يكون ماهية الواجب من حيث هي في وجودها [illegible] القبول صحة
الاتصاف [illegible] للفعل تم الكلام ولم [illegible] ان القبول هو الاستعداد الذي هو [illegible] القوة التي لا تجامع
الفعل سواء كان اطلاقه على صحة الاتصاف حقيقة او مجازا **قوله** تقرير الجواب [illegible] يقال الماهية
من حيث هي هي يمكن ان يكون علة لصفة معقولة [illegible] لكونها من حيث هي هي مع قطع النظر
عن وجودها مطلقا ذهنا وخارجا متقدمة بصفة او علة لاتصافها بصفة [illegible] لا يكون بوجودها موصوفا
[illegible] الاتصاف وذلك [illegible] اصلا غير معقول بل لا يتصور اتصافها [illegible] موجود [illegible]
فلا يكون [illegible] احد الوجودين [illegible] الصفات [illegible] لوازم الماهيات
كالاربعة فانها تتصف بالزوجية سواء وجدت خارجا او ذهنا [illegible] اتصافها بالزوجية سواء عن الوجودين
قوله لان بديهة العقل حاكمة بوجوب كون ما هو علة لوجود موجود [illegible]
[illegible] لان [illegible] موجودا [illegible] لوازم [illegible] على نفسه او [illegible]
و[illegible] على [illegible] التاثير والايجاد متفرع على وجود المؤثر [illegible] الايجاد [illegible] موقوف على الوجود
قطعا فلا يتعقل [illegible] الماهية [illegible] وجودها [illegible] وجود [illegible] واذا كان الوجود عين ذات
الواجب كان هو موجودا بذاته في حد ذاته [illegible] هناك اتحاد [illegible] اذا كان وجوده [illegible]
فان هناك [illegible] **قوله** [illegible] القائلين بالوجود من
من حيث هي هي [illegible] الكن باعتبار قبولها للوجود [illegible] المنع [illegible] على قوله

لم لا يجوز ان يكون في الموجود في وجود الواجب ماهية من حيث هي وقد يجاب ايضا بان يقال لو كان يجوز ان يكون ماهية
الواجب مؤثرة في وجوده لان تاثيرها فيه اما باعتبار وجودها او لا باعتباره وكلاهما ظاهر البطلان وهذا اعني ماهية
الممكن مصحح الاتصاف بالوجود لان مصحح اتصافها اما باعتبار وجودها او لا باعتباره وكلاهما باطل والجواب
ان مصحح الاتصاف يجوز ان يكون لا باعتبار الوجود دون التاثير والبديهة فارقة بينهما بان التاثير يجب ان يكون باعتبار
الوجود والمصحح يجب ان لا يكون باعتباره فلا تشابه بينهما قوله والقضاء الماهية غير قابلة للوجود في
الاعيان بمعنى ان الوجود الخارجي ليس صفة ممتازة في الخارج عن موصوفها كما تحققه بل هو صفة ممتازة عنه
في نفس الامر بحسب الذهن فلا يكون موصوفها مقتضيا لها لعدم انفكاكها الا في الذهن وذلك امر معقول بخلاف
كون الماهية مؤثرة في وجود خارجي حال كونها موجودة في العقل هذا وقد قيل ان التصورات قد يكون
اسبابا للموجودات العيانية وخارجية بل الافعال الاختيارية من اسبابها التصورات ولا وجود للتصورات
في الخارج فلم لا يجوز ان يكون الماهية المعقولة ايضا سببا لوجود خارجي يصير به موجودة في الخارج والجواب
ان تلك التصورات ليست اسبابا فاعلة لموجودات خارجية بل هي شروط لتاثير الفاعل فيها ولا استحالة
فيه وانما المستحيل ان يكون موجود ذهني علة فاعلة لوجود خارجي والمنازعة فيه مكابرة قوله كالمركبة
مركبة من الكون والتجرد ومع [illegible] احدهما استلزام التركيب الامكان والثاني لزوم كونه معدوما
لا انعدام احد الجزئين اعني التجرد قوله يلزم ان يكون حصة الواجب متعددة معادلة للموجودات
كلها محتاجة اليها لكونها قائمة بها وذلك باطل من وجهين ايضا لان التعدد ينافي برهان التوحيد والاحتياج
ينافي الوجوب الذاتي قوله واذا كان التجرد الذي هو لازم ذاته مفتقرا الى الغير كان ذاته ايضا مفتقرا
الى الغير اللازم فما ذكره المعارض الذات من حيث انه ملزوم لذلك اللازم الى الغير واستحالته ممنوعة انما
المستحيل افتقار الذات حتى في ذاته او في وجوده الى غيره وهذا الافتقار ليس بلازم اولا ترى ان
معلول المعلول لازم للعلة البعيدة ومفتقر الى القريبة مع ان البعيدة غير مفتقرة في ذاتها ولا في وجودها
الى القريبة قوله او وجوده غير الكون وح لا يلزم ان يكون وجوده عين ذاته العبارة الظاهرة ان
يقال وان كان وجوده غير الكون لانه قسيم لقوله وان كان الكون وان يقال وح يلزم ان لا يكون وجوده
عين ذاته قوله والجواب ان وجوده كون خاص يعني انا نختار ان وجوده هو الكون قوله فيكون
وجوده زائدا على حقيقته قلنا لا نسلم قوله اذ لو كان عينا لكان حقيقته عبارة عن الكون المجرد قلنا نعم
حقيقته كون خاص مجرد لا تعدد فيه ولا قيام لغيره فلا محذور اصلا فان قال المردد انما هو الكون
المطلق ولو كان عينا لزم المحذوران معا قلنا ح يلزم زائدا عليه كما هو في الممكنات وهو ظاهر
[illegible] ان الوجود المطلق زائد على ذاته ولا نزاع فيه انما النزاع في كون وجوده الخاص زائدا عليه
كما هو في الممكنات وهو ظاهر [illegible] فليس كذلك [illegible] قلنا ما عرف ان الكون
هو الذي به التحقق [illegible] في العبارة ولا يخفى [illegible] قوله والاولى ان يوجه تساوي
افراده في العروض وعدمه فيه [illegible] لان كونه معقولا بالتشكيك على افراده لا يستلزم اتصافها في الحقيقة ليلزم

تساويها في العروض وعدمه وذلك ممتنع ظاهرا لان كونه معقولا بالتشكيك على افراده لا يستلزم كونه عرضا لافراده مع
اختلافها بالحقائق واللازم عن التشكيك انما هو عدم تساوي افراده لا تساوي الافراد في الحقيقة والاحكام ومن البين
بعد [illegible] قوله فاذا كان التشكيك بينهما من القسم الاول يلزم التركيب في ذات الواجب تعالى
لان وجوده هو الاشد الذي زعم هذا القائل انه لا يشك في تركبه مع ان المعروض كون الوجود عين الذات
في الواجب وان كان من الثاني يلزم المفارقة الترجيح او الحاجة وذلك لانه لم يعتبر التجرد كان ذاتي مطلق
الوجود المتعدد والمفارق لماهيات الممكنات وان اعترفنا بان يكون مستندا الى ذاته الذي هو الوجود الخاص
لسائر الوجودات فيلزم الترجيح بلا مرجح او الى غيره فيلزم احتياج ذاته في تجرده الى امر منفصل والكل ظاهر
بطلانه وقيل في بيان لزوم احد الامور الثلثة لان الفرد الذي هو عين ذات الواجب ان كان مجرد الوجود لا
بسبب يلزم الترجيح وان كان بسبب غير ذاته لزم الحاجة وان كان لذاته الذي هو الوجود لزم ان يلحق كل وجود
لتساويها في الحقيقة فيلزم تجرد حقيقة الواجب ومفارقته للممكنات وبعبارة اخرى خصوصية الفرد الواجبي اما ان
يلحق الوجود لا بسبب او بسبب غير الوجود فيلزم على الاول الترجيح وعلى الثاني الحاجة او لحقيقته لذاته فتحقق
الوجود وتحقق تلك الخصوصية فيلزم المفارقة قوله فلا يكون الشدة فيه موجبة للتركيب في حقيقة
الافراد المعروضة فلا يلزم تركب ذات الواجب هو فرد من تلك الافراد المعروضة للوجود ثم ان صح ما لزم
من تركب الاشد كان العارض لذات الواجب مركبا من مطلق الوجود ومن زيادة معنى اليه [illegible] هو المراد
من قوله لان الاشد والاضعف هو الوجود المطلق الخارج عن حصص الموجودات لان الوجود المطلق هو
الاشد والاضعف في نفسه لسوا انه معنى واحد لا تعدد فيه بل يحمل على امور مختلفة الحقائق يشتمل كل
منها الكلية والنقص في حصصها من ذلك المطلق وبسبب ذلك التفاوت اما فصولها المختلفة الماهيات
ان كانت تلك الامور مركبة من اجناس وفصول واما خصوصيات في حقائقها المختلفة ان لم تكن مركبة منها
واما حلها افراده على ما ذكرنا لا ان التركيب في الاشد ما زعمه ذلك القائل انما هو من اصل المعنى وزيادة [illegible]
التركيب في اصل المعنى اعني المطلق والنقص [illegible] عن التركيب عن الافراد المعروضة للوجود المطلق سواء كان
هناك تركيب من اصل المعنى اعني المطلق ومن زيادة عليه او لا فلو فعل على تقدير تسليم تركيب الاشد من
اصل المعنى وزيادة عليه لا يلزم تركب الفرد الذي هو عليه الاشد لجواز ان يكون اصل المعنى مع [illegible] زيادة خارجة
عن حقيقة ذلك الفرد اعلم ان هذه المباحث التي اوردها الشارح في كون الوجود عين الواجب [illegible] عليه
من الكلمات الدائرة على السنة القوم في هذا المقام وههنا مقالة اخرى [illegible] فيما سبق [illegible]
كما [illegible] اولو الابصار والالباب الذين حضوا الحكمة وفصل الخطاب [illegible]
قوة التقرير ويحيط به دائرة التحرير [illegible] كل مفهوم [illegible] للموجود [illegible] مثلا
فانه ما لم يعتبر [illegible] الوجود [illegible] في نفس الامر لم يكن موجودا [illegible] العام
الموجود [illegible]
غيره [illegible]

موجودا الى غيره فكل مفهوم مغاير للوجود فهو ممكن ولا شيء من الممكن بالواجب فلا شيء من المفهومات المغايرة ٦٥
للوجود بواجب وقد ثبت بالبرهان ان الواجب موجود فهو لا يكون الا عين الوجود القائم بنفسه الموجود بذاته لا
بامر مغاير لذاته ولما وجب ان يكون الواجب جزئيا حقيقيا قائما بذاته ويكون تعينه بذاته لا بامر زائد
على ذاته وجب ان يكون الوجود ايضا كذلك اذ هو عينه فلا يكون الوجود مفهوما كليا يمكن ان يكون له افراد
بل هو في حد ذاته جزئي حقيقي ليس فيه امكان تعدد ولا انقسام وقائم بذاته منزه عن كونه عارضا لغيره
فيكون الواجب هو الوجود المطلق اي المعرى عن التقيد بغيره والانضمام اليه وعلى هذا فلا يتصور عروض
الوجود للماهيات الممكنة فليس معنى كونها موجودة الا ان لها نسبة مخصوصة الى حضرة الوجود القائم بذاته
وتلك النسبة على وجوه مختلفة واعتبارات شتى متعذر الاطلاع عليها مبنيا على ان الوجود كلي وان كان الوجود جزئيا
خ… ملخص ما ذكره بعض المحققين مشاحا فالسالك … الى الاسرار نحو في العلم فان قلت الذي
يتبادر الى الذهن من لفظ الوجود مفهوم لا يمنع الشركة فكيف يكون جزئيا حقيقيا وايضا المفهوم من لفظ
الموجود ما قام به الوجود كالمشتق فكلامهم كيف تفسير بمعنى لا يفهمه احد قلت الجواب عن الاول
ان الكلام في حقيقة الوجود لا فيما يتبادر الى الاذهان من مدلول اللفظ فانه يجوز ان يكون مفهوما كليا
وعارضا اعتباريا لتلك الحقيقة المقدسة عن الاشتراك في حد ذاته كمفهوم الواجب بالقياس الى حقيقته
وعن الثاني ان المتبع هو البرهان وما نحو يؤدي اليه لا الاشتهار في اللغة الاعلام تتوهم الاوهام نعم
يجري على المقدمة القائلة كل ما هو محتاج في كونه موجودا الى غيره فهو ممكن منع لطيف وهو ان المحتاج في كونه
هو موجودا الى غير هو موجوده ممكن قطعا لا المحتاج في كونه موجودا الى غير هو موجوده وبيد فيه نظر دقيق
وسواء كان المحتاج في وجوده … الى الغير فقد استفاد ذلك من غيره وهذا يعلو الا موقوفا في ذلك
عليه وكل ما هو كذلك فهو ممكن سواء سمي ذلك الغير الموقوف عليه وجوده او موجده وهناهو … كونه
… ان الوجود … في حد ذاته ينافي العدم وهو بعيد المفهومات عن قبول العدم لان
ما عداه لا يمتنع عن قبول العدم اذا نظر الى … ابسط الموجود ولا شك ان الواجب هو الذي ينافي العدم فانه
لا … ابسط … غيره فان قلت ما تقول فيمن يرى ان الوجود مع كونه عين الواجب وغير
قابل للتجزي والانقسام قد انبسط على هياكل الموجودات يظهر فيها فلا يخلو عنه شيء من الاشياء
بل هو حقيقتها وعينها وانما امتازت وتعددت بتقيدات وتعينات اعتبارية ويمثل لذلك
بالبحر وظهوره في صور الامواج المتكثرة مع انه ليس هناك الا حقيقة البحر فقط قلت … فيه سلف فا
كلام في انه طور وراء طور العقل لا يتوصل اليه الا بالمشاهدات الكشفية دون المناظرات العقلية
وكل ميسر لما خلق له … السلطان وعليه التكلان قوله وما عرض لذاته على غيره يكون فانيا … يعني
ان ما عرض لذاته لغيره وليس قائما بذاته كلا لغيره وما هو قائم لغيره يكون محمولا عليه بالاشتقاق وعنده الحمل
عليه بالمواطاة قوله … يلزم … حصول في الخارج … ان خبر فيه في قوله وحصول فيه راجع الى
اللازم … فصل من المحمولات … وكل ان يقال انه راجع الى المحل … امتناع حصول

قوله لانه لو كان حاصلا والمآل واحد الاطلاق كما هو المتبادر الحصول الخارجي والمراد الحصول في المحل الوجود
في الخارج لكان فيه بهذه الوجوه … لو ثبت ذلك على امتناع حصول الوجود المطلق في العقل اذ لو كان ٦٢
حاصلا فيه لكان موجودا فيه ويمتنع وجوده لان الوجود في العقل له مفهوم مغاير للوجود يعرض الوجود المطلق آخر
ما ذكره وايضا الموجود في العقل ما تعلق به الوجود وسوق الكلام الى آخره فان اختار ان مطلق الوجود
يعرض له الوجود الذهني وهما متغايران قلنا فكذا الحال في الوجود الخارجي فانه فرد من افراد الوجود المطلق …
الذهني وايضا لو كان الوجود موجودا في العقل لكان له وجود في العقل ووجوده ايضا موجود فيه فيلزم تسلسل الوجود ذات
… الذهنية وهو ايضا باطل فان قيل اذا تعقل الوجود المطلق كان موجودا في الذهن ولا يلزم من ذلك
ان يتعقل وجوده في الذهن حتى يكون موجودا فيه ايضا فلا تسلسل قلنا كذلك اذا وجد الوجود المطلق في الخارج
لا يلزم ان يكون وجوده في الخارج موجودا فيه ايضا كما مر من ان وجود … في الخارج لا يستلزم وجود جميع افراده فيه
… او قد اعترض على الاول بانا لا نسلم ان الوجود ماله مفهوم مغاير للوجود بل الوجود ماله وجود لم لا يجوز ان يكون نفسه
او غيره ان سلم فالوجود الخارجي اللاحق بالوجود المطلق مغاير له كالحق وعلى الثاني بانا لا نسلم ان يتعقل الشيء
ينبغي تغايرهما بالذات بل التغاير بالاعتبار كاف في حصول النسب والتعلقات وعلى الثالث بان
وجود الوجود عينه بالذات وغيره بالاعتبار فلا تسلسل لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار قوله لانه من المعقولات
المستندة الى المعقولات الاولى كالنسبة اي الوجود كالنسبة لا يعقل الا عارضا لغيره وليس في الخارج ما يطابقه
لما علم فيكون معقولا ثانيا قوله وكذا العدم من المعقولات الثانية لانه مستند الى المعقولات وذلك
لان العدم المطلق لا يعقل الا عارضا لغيره وليس في الاعيان ما يطابقه وهو ظاهر وكذا الوجوب والامكان
والامتناع لا يعقل الا عارضة لغيرها ولا يطابق لها في الخارج لما مر من انها امور اعتبارية وكذا مفهوم الماهية
اعني ما يقال في جواب ما هو ومفهوم الجزئي والكلي ومفهوم انواعه كلها لا يعقل الا عارضة لغيرها وليس لها في
الخارج ما يطابقها وذلك ظاهر بادنى تامل في تلك المفهومات فلا حاجة الى الاستدلال فلا تجب الاطالة
منها ان جميع ما ذكره من قوله وكذا العدم الى آخره … عن التطويل قوله بل ثبوت
صورة احد النقيضين في العقل والاتصاف بهما فلا يمكن الاجتماع بينهما وذلك بان القاعدة الشائعة
وهي ان للعقل ان يحضر النقيضين ويحكم بينهما بالتنافي شاملة لهذه الصورة ايضا فاذا احضرهما العقل فقد
اجتمعا فيه والعقل ليس شرط فقد اجتمعا في محل واحد وليس اتصافا لمن … فان قيل اعتبار العقل لا …
عن احد صورتيهما فلا اجتماع بين صورتي النقيضين بل معا فلا محذور … قلنا ان العقل لا يحتاج
في الحكم بين الامور الذهنية الى انتزاع صور منها بل يكفي هناك ملاحظة العقل لما فيها فالمحذور لازم قطعا و
وجوابه ان ما ذكرته على تقدير صحته انما هو في الصورة الثابتة في الذهن وليس لا هو الصورة في العقل
صورة ثابتة فيه فالعقل اذا حكم بالتناقض بين … صورة احد النقيضين في العقل والاتصاف بها فيه احتاج الى
انتزاع صورة … فلا يلزم الا اجتماع صورة احد النقيضين مع نقيض الآخر ولا استحالة فيه
… الصورة في العقل ليس صورة حاصلة فيه بل منتزعة … لا اجتماع … بين صورتي

النقيضين لا يقال ثبوت الصورة في العقل ما حصل فيه لا يحتاج الى اذ اذكر لى الاختراع صورة ذكرنا لا
يحتاج الى ذلك في ادراك الصورة الثانية ... لا الكلام ... فيه ان مع ... يتبع ثبوت الصورة دون لا نسلم
فان من ادرك لا ثبوت صورة في ... اذا رجع وجدانه قد علم انه قد حصل صورة لم يكن حاصلة من قبل
قوله اي بكم ما تفالا يجتمعان ولا يرتفعان في العقل الاول ان يقال ولا يرتفعان في نفس الامر ويمكن ان
يقال لا نافيه بحوله في العقل ... لا اذا اراد بالنقيضين ثبوت صورة احد النقيضين في العقل ولا نسلم وانما التقيد على
ان المنافي ... التناقض ... العقد الذي يحقق العقل وليسا موجودين في الخارج كما ... واما القول ٦٧
فانا نوصف بالتناقض ... الوصف ... عليه وبذلك يندفع ما قيل من ان التقيد بالعقل غير صحيح وجعل
قوله العقل ... حتى ... الكلام على ما زعمه هذا القائل لا يخلو من ... قوله فيكون العدم ثابتا
باعتبار ... الذهن ... للوجود باعتبار ... اي يكون العدم معروضا للوجود ... باعتبارين
قوله ويمكن ان يكون المراد منه ان عدم العدم يكون ثابتا باعتبار انه متصور ... للعدم باعتبار انه رفع
للعدم قوله لا يخفى عليك ان الاولى على هذا التقدير ان يقال هو ... باعتبار و ... باعتبار كما ... في قولنا العدم
يعرض للشيء فيصدق ... والتقابل عليه باعتبارين وانه ينبغي ان يحمل قوله ولا يصح الحكم عليه على عدم العدم
لا العدم لئلا يلزم ... قوله ولا يصح الحكم على العدم من حيث هو ليس ثابت ... لا يخفى
ان العدم المطلق الذي هو رفع الوجود المطلق بل يشتمل على سائر المعدومات ايضا اولا يصح ان يحكم على شيء منها
من حيث هو ليس ثابت اي من حيث انه لا ثبوت له اصلا ويمكن ان يراد بالعدم المعدوم اي ما صدق
عليه مفهوم المعدوم قوله لا نه لو صح الحكم عليه من حيث هو ليس بثابت اي ليس بوجه من الوجوه او ليس بثابت
في الذهن فانه يلزم التناقض ... واما من حيث انه ليس بثابت في الخارج فلا تناقض لان الثابت على
هذا التقدير انه من حيث هو ليس بثابت في الخارج يكون ثابتا في الذهن وليس هذا التناقض قوله
وكل ما يصح الحكم عليه ثابت اي كل ما يصح الحكم عليه فهو من حيث يصح الحكم عليه ثابت في الجملة اما في الذهن او الخارج
... في صحة الحكم ايجابا كان او سلبا يتوقف على ثبوت المحكوم عليه في الذهن اي على تصوره الذي هو ثبوته
الذهني فان ما ليس بمتصور يمتنع الحكم عليه ما دام لم يتصور ... الحكم على ... بسلب الامتناع مطلقا
ولو وجب الوصف يتوقف على ثبوت الذهن فلا ... ان يقال ... الحكم يتوقف على صحة الثبوت
لا نقل ليس الثبوت ... او ... قيل عليه انه اراد بالثبوت ما هو بحسب الذهني فكلما علمنا ... لا
لا يصح الحكم عليه بدون تصوره ... ايضا فيلزم التناقض بعين الدليل المذكور فيقال ما ليس بثابت
لا يصح الحكم عليه من حيث هو ليس بثابت وكل ما لا يصح الحكم عليه فهو من حيث انه لا يصح الحكم عليه ثابت ...
وكل ما ليس بثابت فهو من حيث انه ليس بثابت ثابت لا يقال ... يقال قوله يصح الحكم عليه بموجب ...
الى وجود الموضوع وقولنا لا يصح الحكم عليها سالبة ولا حاجة الى وجود موضوعها لانا نقول ... تصور
الموضوع شرط في الحكم مطلقا موجبا كان او سالبا فان اراد الوجود للموضوع هذا التقدير ...
وان اراد غيره فلا دليل عليه وما يقال من ان ثبوت الشيء لغيره فرع ثبوت ذلك الغير في نفسه

انما يصح في الثبوت الخارجي اعني ثبوت الاعراض لمحالها واما في الثبوت بمعنى الحمل فلا نسلم ولكن ثبوته الذهني متی
كاف فلا حاجة الى وجود آخر لا يقال الوجود حال الحكم هو المشترك بين الايجاب والسلب واما الوجود حال
اعتبار الحكم فمخصوص بالايجاب لان انتفاء الشيء عن غيره يجوز ان يكون باستحالة ذلك الغير في نفسه بخلاف ثبوته له اذ لا
يتصور الا حال ثبوته في نفسه فاذا حكم بالايجاب دائما فلا بد من وجود الموضوع دائما اما ذهنا او خارجا بخلاف
الحكم بالسلب دائما فلا فانه لا يقتضي ذلك وان اشترك الكل في اقتضاء الوجود حالة الحكم ولو لا هذا لم يفرق بين
الايجاب والسلب في اقتضاء وجود الموضوع لانا نقول جميع المفهومات ثابتة في ... الاحكام الصادقة
عليها دائما فلا يعقل حالة الاعتبار الحكم لا يوجد فيها موضوع السالبة فلا فرق ونحن نقول اذا اريد بالثبوت
ما هو بحسب الذهن كما قررنا وان الحكم بعدم صحة الحكم يقتضي الثبوت الذهني ايضا ولا ما يقتضي فانما
لا يصح الحكم عليه لا يكون من حيث لا يصح الحكم عليه ما يناسب هو من حيث سواه محكوم عليه بعدم صحة الحكم عليه ثابت
وليس هذا تناقضا وما يصح الحكم عليه بالمعنى المذكور يجب ان يكون من هذه الحيثية ثابتا كان المحكوم عليه
بصحة الحكم يجب ان يكون كذلك والفرق بين الموجب والسالب على الوجه الذي قرره ... صحيح وما
ذكره من ثبوت جميع المفهومات في ... الذي ذكر ... الاحكام الايجابية الصادقة عليها دائما لا يدفعه لان
السالبة لا تقتضي صدقها وجود موضوعها وثبوت وجوده بدليل منفصل لا ينافي عدم اقتضائها ايجابا
فان قلت فلا يصح قولهم ان صدق السالبة قد يكون بانتفاء الموضوع قلت يصح ذلك في
السلوب الى رجحة المحققة والمقدرة دون السلوب المطلقة والذهنية قوله ولا منافاة
بين العبارتين بل هو ... ذلك لان الوهم ... المنافاة لتصور
احدهما بسلب الآخر والاولى بالايجاب قوله فلو لم يكن للعقل تصور جميع الاشياء يعني ان تصور
ما ليس بثابت في الذهن يستلزم ان يكون تقسيم الشيء فيما ... وكذا تصور ما ليس بثابت اصلا يستلزم ...
فلو لم يكن للعقل تصور جميع الاشياء ولو بوجه ما وكان يمتنع عليه تصور ما كان ... اما لامتناع او ...
قوله من حيث انه سلب لما هو ثابت فيه اي من حيث مفهومه في نفسه قوله فلو كان العقل بالاتفاق
مميزا بين الثابت وما ليس بثابت اي من الثابت مطلقا وما ليس بثابت اصلا وبين الثابت في
الذهن وما ليس بثابت فيه فانما ينبئ ... الاستلزام الخ قوله ولا يلزم ان يكون ما ليس
بثابت فيما لا هو ثابت من حيث انه ثابت وذلك لان كل ماله سوء ... ثبوت بوجه ما
قوله وليس مستلزما ان يكون من الممتنعين سوء حاصل ان يكون الشيء فيها ...
باعتبارين ليس بمحال وكان من الالات اذا تصور كان ثابتا من حيث انه متصور ...
من حيث مفهومه كذلك الالسوء المتصورة ثم للسوء من حيث انها متصورة ما ... في الذهن
ونفيه لها من حيث مفهومها وكذلك الحال في ثبوته الالات المتصورة فانها مندرجة تحت
ثبوته الثابت باعتبار ومقابله لها باعتبار فيه وجهان ... الاحكام في الامور العقلية
مما لا شبهة فيه لان تغاير ما يجب اعتبار انما يجري في تغاير الامور الخارجية ... نما

قوله واذا حكم الذهن بكل من قولنا للعقل ان يعتبر النقيضين ويحكم بينهما بالتناقض متعلق بمباحث
الوجود والعدم على معنى ان للعقل ان يتصور مجهولا مطلقا بان فيفرض بينهما كما في مسائل المتناقضات كذلك قوله
واذا حكم الذهن متعلق بسواد ويحكم بينهما بالتمايز كان فيفرض الحكم بالتمايز ان لم يطابق الخارج كان كاذبا
مطلقا فهو بان لا مطابقة كان كل من المتمايزين داخلا سوادا ما في الخارج فيكون ما ليس بثابت في الخارج
ثابتا فيه منه فاجاب بان هذه الاحكام وصدقها قد يكون بمطابقة الخارج وقد يكون بمطابقة
نفس الامر دون الخارج وتفصيل المقام ان الاقسام اربعة الاول الحكم بالامور الخارجية على
الخارجية اي بالموجودات الخارجية على مثلها الثاني الحكم بالامور العقلية على العقلية الثالث
الحكم بالعقلية على الموجودات الخارجية الرابع الحكم بالموجودات الخارجية على الامور العقلية
لهذا القسم الاخير يمتنع صحته وصدقه ايجابا لامتناع ان يكون الموجود الخارجي ثابتا للامور
العقلية لا سوف في الخارج واما القسم الاول فصحته وصدقه لمطابقته للخارج على معنى ان يثبت
في الخارج احد الموجودين للآخر على الوجه المعتبر في الحكم ولا يلزم من ذلك ان يكون اثبات احدهما
للآخر موجودا خارجيا لما عرفت من ان الخارج اذا وقع طرفا للنفس الاثبات لا يجب
ان يقع طرفا للوجود واما القسم الثاني فصدقه ايجابا بمطابقته نفس الامر ولا يتصور معنا مطابقة
الخارج اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان يثبت احدهما للآخر في الخارج
بالضرورة واما القسم الثالث فصدقه ايجابا قد يكون بمطابقة نفس الامر كما في قولنا الانسان
ممكن فانه متصف بالامكان سواء وجد في الخارج او لم يوجد وقد يكون بمطابقة الخارج كما في قولنا الجسم
تبيد اعمى فان الابصار بالفعل لا يتصف في بما في الخارج فقط وهذا ما يقال من ان الموجودات
الخارجية قد يتصف في الخارج بالامور العدمية وان انتفاء مبداء المحمول في الخارج لا يستلزم انتفاء الحمل
الخارجي وانه صدق شيء على آخر ايجابا يجب الحكم بوجه على وجود الآخر فيه فان ما لا يوجد في الخارج
لا يثبت له في الخارج شيء اصلا ولا يتوقف على وجود ذلك الشيء قطعا فان قلت ما معنى
الخارج وما معنى نفس الامر وما الفرق بينهما قلت قد عرفت ان الوجود على قسمين وجود اصيل
يترتب عليه الآثار ويظهر منه الاحكام ووجود ظلي لا يكون كذلك وان الوجود الظلي لا يتصور الا في الحيز ل
الذهن كوجود [illegible] يسمى وجودا ذهنيا فالوجود الاصيل لا يكون الا خارجيا على التوى الذي ذكرنا فالخارج
[illegible] نفس الامر [illegible] الشيء في حد ذاته والمراد بالامر هو الشيء نفسه فاذا
قلنا مثلا الشيء موجود في نفس الامر كان معناه انه موجود في حد ذاته يعني كونه موجودا في حد ذاته ان
وجوده ذلك ليس باعتبار المعتبر وفرض الفارض بل لو قطع النظر عن كل اعتبار وفرض كان هو موجودا
وذلك الوجود اما وجود اصيل او وجود ظلي ففي نفس الامر اعم من الخارج والذهن لكنها اعم من الخارج
مطلقا اذ كل ما هو في الخارج فهو في نفس الامر قطعا واعم من الذهن من وجه اذ ليس كل ما هو في الذهن
يكون في نفس الامر فانه اذا [illegible] كان كاذبا غير مطابق لنفس الامر [illegible]

الذهن وذلك لان قال ولا يجب مطابقته لخصوصية العقل وانما يتحقق في نفس الامر هو العقل
الفعال وكل حكم مطابق لما فيه فهو صادق وكل ما ليس كذلك فهو كاذب ففيه ان يراد بالعبارة لادلالة له
لما على هذا المعنى الا على وجه بعيد جدا وهو ان يحمل الامر هنا على عالم الخلق ويراد به عالم المجردات وايضا
يتفرع وصف الاحكام الحاصلة في العقل الفعال بالصدق والمطابقة في نفس الامر وقد يعرض ايضا
بان ما ذكره من ارتسام صور المعقولات في مجرد موجود في النفس الناطقة واستدلوا عليه بالفرق
بين حالتي الذهول والنسيان حاصل في الاحكام الكاذبة فيجب ارتسامها ايضا فلا يكون للتطابق
للاحكام فيه صادقا في نفس الامر لكان تلك الكواذب صادقة في نفس الامر قوله ثم الوجود والعدم
يحملان وقد ربط بهما فقد بين منه اشارة الى ان المعنى فيه بان المراد اعني الوجوب والامكان والامتناع
الا انه ذكره مبهما لعدم علمه بما يستدعيه الحمل من الاتحاد باعتبار والتغاير باعتبار [illegible]
في الذي يحمل على الحمل قوله المتنفس شكل ان كان هذا احكاما على ماهية المتنفس فيكون ما هو الاتحاد
بين الموضوع [illegible] وان كان احكاما على ماهية صدق عليه المتنفس من افراده فيكون ما هو الاتحاد بين الموضوع
باعتبار ان مفهوم المتنفس عين [illegible] افراده التي هي الموضوع حقيقة قوله تقريره ان يقال الوجود
والعدم يمتنع حملهما [illegible] الاشكال انما يتجه على حملها فقط بل على [illegible] المحمولات كلها الا
ان يقيد الحمل [illegible] الكلام ان ابقي [illegible] والاظهر الاتحاد [illegible] او ليس [illegible] المحمول
ان كان عين الموضوع لم يكن هناك حمل بحسب المعنى وان تغايرا كان المحمول كالاسود مثلا مغايرا للموضوع
كالجسم فلا يكون الجسم في اسود فيلزم قيام السواد بما ليس باسود وذلك ممتنع لاستلزامه ان يكون ما ليس باسود اسود
في الزمان الذي هو ليس باسود فيه قوله لان الاول منفيه والثاني مصدر فيقال كل واحد منهما مشتمل على
حمل الجامع فيلزم بيان امتناع الحمل باثبات الحمل وذلك ابطال الشيء بنفسه قوله واذا كان كل الاتحاد في الوجود
فما ليس بموجود [illegible] المقدر وان [illegible] ويلزم كون الشيء موجودا وغير موجود في زمان واحد [illegible] الموجودات
كلها [illegible] الاسود المحمول على الجسم واما قوله لكن الوجود صفة موجودة [illegible] بخصوص الوجود دون [illegible] المحمولا
والاوضح تركه [illegible] لا احتياج ذكره عن قريب قوله تقريب الجواب ان يقال لا نسلم [illegible]
المحمول الموضوع [illegible] الشبهة لا تخصيص لها بالوجود والعدم كما لا يخفى [illegible]
ان يقال ايضا لا يستلزم كون المحمول [illegible] كون الوجود [illegible] المقصود [illegible]
بايجاد [illegible] الموجودة [illegible]
الخارجية اولا [illegible]
[illegible]
اذا تغايرت [illegible]
للموضوع [illegible]
[illegible]

وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى ونحوها يعني الاتصاف **قوله** واثبات الوجود للماهية لا يستدعي
وجودها الظاهر ان هذا جواب عن شبهة واردة على حمل الوجود على الماهية كما ان قوله فيما بعد وكسلبه عنها لا يتضح
هذا جواب عن شبهة واردة على حمل العدم عليها فالمناسب ان يجعل ما تقدم عليها جوابا عن شبهة
واردة على الحمل مطلقا كما اشرنا اليه هناك **قوله** وهو قول المشكك الوجود صفة موجودة والا
الواسطة بين الموجود والمعدوم وذلك لامتناع كون الوجود معدوما بالاستحالة اتصاف الشيء بنقيضه الا
وهو قوله **قوله** لم يكن الصفة الموجودة حاصلة في محل معدوم اذ لو كانت حاصلة في محل موجود يلزم تحصيل
الحاصل **قوله** تقرير الجواب ان اثبات الصفات التي هي غير الوجود للماهية يستدعي ثبوت
اولا ربما الجواب انا لا نسلم كون الوجود صفة موجودة كيف ولو كان كذلك لزم التسلسل وقد سبق
تحقيق ما يتعلق بهذا المقام سؤالا وجوابا فارجع اليه **قوله** لا يقال اذا كان الوجود لازما فلا يصح بالعدم عليها يعني
لا يكون الحكم عليها بكونها معدومة صادقا مطابقا لنفس الامر اذ المفروض انها موجودة وان لم يكن وجودها شرطا للسلب
على ما مر فلا بد فيه قوله لكن السلب فرع وارد على الماهية من حيث انها ما بهذا اللازم بل على الماهية من غير تقييد بهذا
اللازم وذلك لان الوجود اذا كان لازما لها كما ثبت من يتعقد بنفي كونه موجودة فلا يكون الحكم على الماهية بالعدم صحيحا
وان كان المحكوم عليه نفس الماهية من حيث هي بغير مسدده بذلك اللازم بل الجواب ان يقال ان الحكم على الماهية بالعدم
في الخارج فلا اشكال لان انتفاء ما في الخارج لا يتوقف على تصورها وان كان الحكم بما … عليه فيلزم كون
الحكم بالعدم عليها في الخارج مشروطا بوجودها في الذهن ولا بعد فيه ويكون ذلك الحكم صحيحا صادقا اذا كانت الماهية
معدومة في الخارج وان كانت موجودة في الذهن وان حكم عليها بالعدم في الذهن او بالعدم مطلقا فهذا الحكم ايضا
مشروط بتصورها … ذهنا او مطلقا فليس مشروطا بذلك ثم سوال ان تمام ارتسام المعقولات في القوى
العالية وجودا ذهنيا لما لم يكن الحكم بكونها معدومة مطلقا او في الذهن مطابقا للواقع لا ان يراد التقييد بالقوى البشرية
وان لم يكن ارتسامها في القوى العالية وجودا ذهنيا بل ارتسامها في قوانا فان لم يكن تصور الشيء بوجه ما وجودا له بل تصوره
بكنهه لكن صدق ذلك الحكم … وان كان جميع تصورات الشيء وجودا له في الذهن على … اصح في تصحيح ذلك
الحكم انفسه برهان ما سبق عليه اولا حق به اذ بعض الاذهان قائل انا المستغنيان **قوله** فان حمل بعض المحمولات
اولى واقدم في الحقيقة من حمل بعض آخر فان حمل الصفة على الموصوف اولى بالحقيقة من حمل الموصوف عليها وكذا حمل الاعم
على الاخص اولى بالحقيقة من عكسه وكذا الحال في الوضع فان وضع الموصوف للصفة والاخص للاعم اولى بالوصفية
من عكسها **قوله** فيكون الموضوع موصوفا اولى وقيس قد عرفت ان … في مسألة … كاعدام الملكات
والامتيازات للفرس فان مفهوم اللافرس … وان لم يكن امرا موجودا في الاعيان لكنه صادق على الموجودات العينية
نحو بهذا الاعتبار موجودا بالعرض في الاعيان وكذلك اعدام الملكات كالعمى الصادق على الموجود العيني وفيها
جانب الوجود من جهة … الاستعداد المعتبر فيها **قوله** ويقال لكل منها … انه موجود بالمجاز فقيل
ما جاء موجودا بالعرض لا وجود … فيكون موجودا بالمجاز … العبارة او الكتابة مجازا دون الثاني
بالعرض لا يقال … وجودها في الذهن … انا نقول … في الذهن ووجودها في الذهن من … لا بالعرض

وليس

وليس لها وجود في العبارة ولا في الكتابة بل هو وجود حقيقي ذاتي … مفهوم اللافرس … حمل … ه
على موجود عيني كالفرس مثلا صار كانه موصوفا بالوجود المنسوب الى الفرس اولا وبالذات منسوب اليه ثانيا و
بالعرض انما الموجود في العبارة او الكتابة فلا يعني به لفظ الفرس او نقشه في الكتابة لانهما من الموجودات العينية
المحسوسة بل يعني به ان ذات الفرس موجود في العبارة او الكتابة اما في العبارة فباعتبار ان الدال عليه
بغير واسطة او بواسطة واحدة موجود فيها واما في الكتابة فباعتبار ان الدال عليها بواسطة
او بواسطتين موجود فيها … اي جعل ذات الشيء موجودا باعتبار ان الدال عليه بواسطة … وبغير
واسطة موجود ابعد من جعل المحمول على الموجود باعتبار كونه محمولا عليه موجودا فمن احدهما موجودا بالعرض والآخر موجودا
بالمجاز منها على التفاوت بينها **قوله** وذهب الحكماء وابو الحسين البصري والكرامية الى امتناعها
لا يقال هذا القول ينافي حشر الاجساد ورد الارواح اليها على ما اخبر به الصادق الامين فكيف نقول به
من صدق فيه … لانا نقول لا منافاة لان ابا الحسين والكرامية ومن تابعهم لم يقولوا باعدام الاجسام بل
بتفريق اجزائها … عن الامتناع ولعلهم … الظواهر الواردة في هذا المعنى ونحوه قصة ابراهيم عليه السلام كما
بيانه في اقرب الكتاب **قوله** فلا يعاد لامتناع الاشارة اليه فلا يصح الحكم عليه بصحة العود اولا بد في الحكم عليه
في صحة العود من الاشارة وهي ممتنعة لانعدام الموضوع فلا يصح عوده والا كان الحكم بصحة عوده صحيحا وفي هذا …
لونه لكن … اثبات المطلب كما يظهر من تقريره فما ذكره من ان الاشارة العقلية … اولى ذلك زيادة تفصيل
وتوضيح … لا يصح الحكم عليه بصحة العود او لوضوح … فالاشارة العقلية … في العبارة …
قوله فيلزم ان يكون كل ما … معادا فقيل لا ان يلزم ذلك فان موضوع القضية المعدوم الذي كان موجودا
وجميع افراده وذلك … في هذا المعنى يصح اعادتها ولا يلزم من ذلك ان يكون مستأنف معادا كما توهمه المستدل
قوله فلا يصح عوده والا لكان الحكم بصحة العود صحيحا اعترض عليه بان امتناع العقل من الحكم عليه بصحة العود
لكونه لا ثبوت له … الحكم عليها لا يستلزم امتناع العود لجواز … سائر … ان يتصوره
ويحكم عليه … الاحكام **قوله** يؤدي الى القول بان كل مستأنف معاد او القول بان المعدوم حال العدم له ثبوت
ن … على تقدير ان يكون الحكم … فيلزم ان يكون كل ما … من المستأنف ايضا معادا او لو كان
على تقدير ان يكون الحكم على المعدوم … فيلزم ان يكون له ثبوت ما … الاشارة اليه والحكم عليه **قوله**
فان قيل … الحكم عليه … هذا الاعتراض … ان يكون هذا الحكم صحيحا …
على تقدير آخر … لا يكون هذا الحكم صحيحا **قوله** فان هذا الحكم … بصحة العود لا على المعدوم
يعني ان المحكوم عليه في قولنا لا يصح الحكم على المعدوم انما هو الحكم دون المعدوم بل هو قيد للمحكوم عليه …
الجواب مدفوع بان قال … لا يصح الحكم على المعدوم بصحة العود … ان المعدوم لا يصح الحكم عليه بصحة العود
ولا … **قوله** فيلزم امتناع كل مستأنف انما
يلزم ذلك اذا اعتبر ان الحكم بامتناع العود … **قوله** وانما صح الحكم
بصحة العود باعتبار ان صورته في الذهن … العود باعتبار انه … لا ثبوت له … ولا بعد العقل

لقائل ان يقول نحن لا ندعي ان صحة العود باعتبار ذاته بل باعتبار ذاته في نفسه كما يحكم على الكل المعدوم
الذي لم يوجد اصلا بانه ممكن الوجود صحيح الوجود لا من حيث انه نفي محض بل من حيث هو هو ولا شك
ان كونه نفيا محضا لا ينافي امكان وجوده وصحة ايجاده كذا لا ينافي امكان وجوده وصحة ما ساوى في امتناع
العود ومنشا الغلط اخذ المعروض من حيث هو معروض مكان العروض نفسه فان ثبوت صحة العود
للمعدوم الذي لا هوية له ليس مما لا يحيله العقل اما الاول لا يعلم سواء تحقق تلك الصحة لاجل الشيء او
وذلك مما لا حول به كما عرفت ثم لو ثبت ان صحة العود صفة يقتضي ان يكون موصوفها ثابتا في ماله الى ما
ثم الكلام لكنه لم يثبت ذلك قوله فقد صار المعدوم في حال العدم مشارا اليه وكل ما هو مشار اليه فهو
ثابت ووجه ان اراد ثبوته ذهنا فمسلم ولا محالة فيه وان اراد ثبوته خارجا فممنوع قوله ولقائل ان يقول على الاول
قد ظهر لك مما ذكرنا من الاعتراض على الدليل الاول وجوابه ان الحكم يجوز ان يكون بالذات لا ان الحكم على المعدوم وان كان
صحيحا والاشارة نحوه لحصول صورة في الذهن الا ان اتصافه بصحة العود ما لا يعلمه العقل دون اتصافه
[illegible] وما ذكره هنا من الرد عليه لا يدفع فاديح بالاشارة اليه بل هو دفعه بالاولى قوله فهناك
قبل اشارة لا يلزم ان يكون ذلك المعدوم بعينه ولكن لا يلزم منه امتناع كون ذلك المعدوم فان عدم اللزوم لا يقتضي
لزوم العدم ومع جاز ان يكون ذلك المعدوم ايضا وذلك بان حضور التشخصات من حيث هي تشخصات
قد تقوم الجنان ان يحكم العقل على تلك الاشخاص بواسطة ملاحظة اياها بتلك العقود باحوال بعض تلك التشخصات
ولا يكون تلك العقود مانعة لغيرها الا تحقق التشخص فلا يكون تلك الاحكام مشارا اليها قوله فان قيل
بتخلل العدم بين الشيء ونفسه بعد المعنى فلا لزوم معقول قيل انعدام الاجزاء التي تخلل العدم بالعوارض
غير المشخصة مع بقاء المشخصة مما لا يخالف فلا يلزم تخلل العدم بين الشيء الواحد من جميع الوجوه وايضا لو تم الدليل
الثاني لا تنع بقاء شخص من الاشخاص زمانا والا لزم تخلل الزمان بين الشيء ونفسه لوجود ذلك الشخص في طرفي
زمان بقائه ثم لو اريد باعادة المعدوم بعينه اعادته مع جميع لوازمه وعوارضه المشخصة وغيرها لتم الدليل لكن
المتنازع فيه اعادته بعوارضه المشخصة لا غير قوله وعلى الثالث اذ لا يلزم من جواز وقوع مثل وقوع
فلو قيل يلزم ان لا يكون هناك ما لا يعنى هما او لغيرهما وجواز عدم الفرق بل الجواب ما قد قيل من ان المراد
بقوله ما يساوي في الماهية والتشخص ما كان ينظر من كلامه حيث قال فاني العارف بينهما لا يكون الماهية ولا العوارض المشخصة
لوجود التماثل مع الميز ح اذ لا يلزم من ان تشخص تشخصا بتشخص واحد فيكون التشخص الواحد مشتركا بينهما فلا يكون
تشخصا لان منشا التشخص النوعا الامتناع من الشركة مطلقا فلو سلم الاشتراك فلا يكون وجودا وجودا مما لا يخالف
وجود الاخر فلا يكون وجوده في وقت اعادته وجود اخر وبقاء الوجود وجود مثله بل لا تخالف لا مجتمعا لكن يجوز
الاشتباه بينهما بعوارض غير مشخصة كما ذكره الشارح قوله فيلزم جواز وقوع التشخيص ابتداء يعني وقوعها
على سبيل البدل لا ان وقوعها بالحقيقة كما هو الاستحالة ويلزم منه عدم الفرق بين المبتدأ بان يوجد كل منهما
مع الاخر كما لا فرق بين المبتدأ والمعاد بان يوجدا على سبيل البدل قوله وعلى الرابع لم لا يجوز
ان يكون الشيء الواحد بعينه يصدق عليه المتقابلان باعتبارين حاصلين الاختلاف الوجود والتشخص الاول

بعينه من حيث الذات والعوارض المشخصة لكن هناك عوارض غير مشخصة بها يتميز الاول عن الثاني فباعتبار بعضها
يصدق على الموجود بانه الوجود ابتداء وباعتبار بعض اخر انه معاد ولو حصل المنازع اعادة المعدوم بجميع عوارضه مطلقا
لتم هذا الدليل ايضا قوله وعلى الخامس انا لا ندعي جواز اعادة كل معدوم هذا الجواب مبني على ما ذكره اولا
من الدليل الخامس مختص بامتناع عود الزمان وقد رد عليه بانه مطلق اذا اريد انه لو اعيد المعدوم لاعيد زمانه لانه من
مشخصاته والزمان لا يمكن اعادته لما ذكر بل الجواب ح ان يمنع ان مغايرة الا بالعلة والتعدد لجواز المغايرة
لغيره كذلك من العوارض التي لا مدخل لها في التشخص نعم قيل ويمكن توجيه بانه يندفع هذه الجواب ايضا وتوجيهه
لو اعيد الزمان بعينه لكان المبتدأ متقدما عن المعاد ضرورة تخلل العدم بينهما وذلك بعدم لا فاصل فيه المتقدم
الثاني ولا يتصور ذلك الا بالزمان فيكون كل منهما واقعا في الزمان فللزمان زمان ولا يمكن ان يقال ههنا ان التقدم
والتاخر يجب بالذات لا بامر زائد عليها كما في اجزاء الزمان لان تقدم جزء واحد من الزمان على نفسه يجب بالذات
غير معقول بخلاف تقدم بعض اجزاء الزمان بالذات على بعض اخر منها القول والجواب على هذا التوجيه ان الزمان
ليس من المشخصات كيف ولو كان مشخصا لكان الشخص الواحد في ازمنة متعددة اشخاصا متعددة بل لزمانه نظير
القائلين باعادة المعدوم ليس امرا موجودا فلا يتصور اعادته كما لم يتصور اعادة تشخصات غيره او ليس تشخصاته
قوله ولقائل ان يقول لا نسلم ان موصوفية الماهية بالعدم بعد الوجود لازمة للماهية من حيث هي
لو اوقد ذكر في تحرير الكلام ان هذا الوصف لازم للماهية بعد العدم الطارئ عليها وقد منه اذ ليس لازما للماهية حيث
من قوله وليس مسلم اذ لازم لها لكن لا نسلم ان الماهية الموصوفة بهذا الوصف ممتنع الوجود الا هذا الكلام على السند عند التحقيق
لكن الظاهر انه مساو للمنع فاذا بطل سقط المنع لان مورد القسمة مشترك بين الاقسام والوجود بشرط شيء او لا شيء
لم يكن مشتركا بينهما فطريقة كلام المقسم في ان تقسيم كان لا بد من القيود المعنوية الا اقسام ولا بد منه بل
يوجد مطلقا فاما لتلك القيود المتقابلة قوله لان المفهوم شامل لا يقال للمعترض ان يقول ثم اردف بما
بما ذكرت ذلك المفهوم حتى يتجه منع الحصر بل اراد به ان الماهية اما موجودة فلا يمكن عدمها في زمان وجودها
لاستحالة اجتماعهما واما معدومة فلا يمكن وجودها فيه فان عدمها لما ذكره هذا الحصر حتى لا يقول ما ايضا لما
عدم فيها فان المستحيل اجتماع الوجود والعدم لا يقتضي عدم امكان احدهما في زمان الاخر بدلا منه بل كل منهما ممكن في زمان
الاخر بدلا عنه نظرا الى الماهية من حيث هي قوله ليندفع به الشبهات الواردة على الامكان وعلى غيره من الامور
الاعتبارية كالحصول والوحدة والزوج والانفعال ونظائرها مما من المفهومات التي يتكرر نوعها على معنى انه
اذا فرض وجود فرد منها انوجبه وجود فرد اخر فان امثال هذه المفهومات يجب كونها اعتبارية اذ لو كانت
موجودة في الخارج لزم ترتب الموجودات الخارجية المجتمعة في الوجود لا الى نهاية واذا كانت اعتبارية
كان تسلسلها بحسب اعتبار العقل وينقطع بانقطاع الاعتبار فلا يلزم محذور ما ذكره من التحقيق يكشف
كيفية ترتبها بحسب الاعتبار وكيفية انقطاع الترتب بانقطاع الاعتبار وبالجملة صح حينئذ حال الشيء
الاعتبارات قوله فيكون الصورة في العقل للشيء الا للحاصل في العقل للشيء نظرا والحمل على الموجودات
الذهنية فان الناظر فيها حمل تارة الا الملاحظة الصورة المرتسمة وح يكون تلك الصورة ملحوظة بقصد الحكم

اجزاء الاحكام عليها ويعرف احوالها ويكون المراد ايضا ملحوظة لكن على اشتمالها لمغايرة الصورة ولا يمكن
بهذه الملاحظة اجراء الاحكام على المراد قطعا ويجعلها تارة ملحوظة قصدا فينظر فيها ويعرف احوالها انها جوهر او
صفاتها والفرق بين الحالتين مما لا يخفى على ذكي كصورة السماء مرادة شاهدتها العقل السماء ويعرف احوالها
ولا يمكنه ان يعرف احوال الصورة فاذا جعلها ملحوظة بالذات منظورا فيها قصدا يمكن من اجراء الاحكام عليها و
يعرف احوالها **قوله** وحدها عرضا فان المحل هو العقل بيانه ان صورة الجوهر عرض لكن فيها سا
وان صورة الجوهر عرض بلا شبهة وسيرد عليك هناك تحقيق ذلك على ما ينبغي ان شاء الله تعالى **قوله**
ممكنا وجوده ان اراد به امكان وجوده في الذهن فلا اشكال وان اراد امكان وجوده في الخارج فانا نمنع
اذا كانت الصور الذهنية موجودات خارجية قائمة بالذهن من محل واسباح لا من صور لها ويخالفها في الماهية ٧٥
قوله ويكفي الامكان قد يكون آلة للعاقل فاذا قلت مثلا الانسان يمكن وجوده فلا شك
انك قد تعقلت هنا الامكان لكن جعلته آلة لتعرف حال الانسان بالنسبة الى الوجود ولم تجعله ملحوظا بذاته معقولا
قصدا فلا يمكنك بهذا الاعتبار ان تنظر في الامكان ونسبته الى الوجود فلا يمكنك النظر في كيفية تلك النسبة فلا يعرف العقل
ح ان للامكان امكانا آخر واذا التفت الى الامكان مقابل الوجوب والامتناع فقد جعلته معقولا باعتبار
نفسه وملحوظا قصدا وبالذات وح امكنك ان تنسب اليه الوجود وتعرف ان له امكانا آخر ويكون الامكان الآخر
ح آلة في تعرف حال الامكان الاول بالقياس الى وجوده ولا يكون معقولا بذاته فان جعله ملحوظا قصدا
ونسب امكان الامكان الكذا ان يعرف للامكان الآخر امكانا ثالثا وهكذا فيفعل الامكان الثالث ويوقفه
على تعقل امكانه قصدا ونسبة الوجود اليه ولا شك ان العقل لا يقدر على ملاحظات هذه الامكانات المترتبة
قصدا فاذا التفت العقل عن الثالث بل لا بد ان ينتهي اعتباره الى امكان غير ملحوظ بذاته فينقطع هناك سلسلة الاعتبار
الاعتبار بانقطاعه وقس على ما ذكرنا في الامكان نظائره من اللزوم وغيره لتبيين لك تحقيق دفع ما اورد
عليها من الشبهات وهذه القاعدة اعني كون الشيء تارة معقولا بالذات وتارة آلة لتعقل غيره
ينتفع بها في مواضع من المباحث العقلية واللفظية وقد علقنا في بعضها رسائل قد فصلنا الكلام فيها
فارجع اليها **قوله** بل كان عرضا لمحل هو العقل ممكنا في ذاته اراد امكانه بحسب وجوده الذهني لان التقدير
كونه اي الامكان اعتباريا ولم اعرضه بحسب واذا حمل على تقدم الحس لم يلزم امتناع وجوده في الخارج فيكون
هناك امكانه بحسب وجوده الخارجي الخصوصي وكذا عرضان الحرف **قوله** وان كان مطابقا له في
الخارج في نفسه ممكنا فيكون الامكان متحققا في الخارج قد عرفت ان [illegible] الخارج فلا يلزم من كونه
الخ [illegible] **قوله** وقد عرفت ان الحكم بالامور العقلية على الشيء لا يجب
ان يكون مطابقا لما في الخارج [illegible] من ان الامور العدمية [illegible] الموجودات الخارجية حال
خارجيا ولا يلزم من كون الامور العدمية موجودة في الخارج فان قلت [illegible] جاز ان يكون الامكان
ما يتصف به الشيء في الخارج ولا يلزم من ذلك وجوده في الخارج فلما ذا اخترتم ان يكون يجب نفس الامر دون
الخارج قلنا لانه [illegible] في الخارج والا لم يستلزم وجوده [illegible] وجود ذلك الشيء في الخارج

ولا

لا منها

والاشتراك الامكان لما احتاج الممكن المعدوم والموجود على سواء فلكون ثبوتا بحسب نفس الامر دون الخارج
قوله لما كان كل واحد من طرفي الوجود والعدم بالنسبة اليه على السوية قد عرفت ان استواء نسبة طرفي
الممكن اليه بديهيا يتعقل الجزء تقسيم المتصور الى الواجب والممكن والممتنع بل هو مبني على البرهان الدال
على امتناع اقتضاء ذات الممكن اولوية احد طرفيه كاف لكن اذا تصور الممكن من حيث يساوي طرفيه اليه نظرا
الى ذاته وتصور مفهوم الاحتياج في ترجيح احد الطرفين على الآخر الى مرجح وليست اليه يوم العقل بانه محتاج
الى ذلك قطعا من غير استعانة في هذا الحكم بشيء خارج عن طرفيه اعني المحكوم عليه والمحكوم به في النسبة بينهما فهذا
حكم ضروري من قبيل الاوليات الا ان تصورات اطرافه علة الحصول الى الاذهان اذا الكون لبعضها كسبيا
وانما يطلب الاجابة المنقحة لالتفات العقل اليها بخلاف تصورات قولنا الواحد نصف الاثنين فانها بالتركيب
ضرورية كثيرة الحصول في الاذهان فلذلك يوجد بينهما تفاوت فان العقل الى الاول اسرع ولو [illegible] ورد القبول ٧٦
قوله لو احتاج الممكن الى مؤثر لكانت مؤثرية في ذلك الممكن الموثر في ذلك الاثر امكانه بكون وصفا ثبوتيا
او لا [illegible] لو احتاج الى مؤثر لكن اتصاف ذلك المؤثر بكونه مؤثرا فيه او لا معنى لكونه محتاجا الى المؤثر
مع امتناع تاثيره فيه فان المقصود من اثبات احتياجه في وجوده مثلا الى مؤثر ان وجوده انما حصل له من
تاثيره لكن اتصاف المؤثر بالمؤثرية ح **قوله** ويلزم التسلسل فان قلت يمكن منع لزومه لجواز الانتهاء
الى مؤثرية غير ثبوتية على قياس ما تقدم في نظائره قلت لا فائدة فيه لان احتياج تلك المؤثرية ح الى القسم
الثاني نعم يتجه على قوله والحصول على المعدوم غير ثابت وعلى قوله فيكون المؤثرية ثابتة فقد سبق من جواز
كون ذلك المحمول ثابتا من جواز كون النقيضين غير ثابتين في الخارج اصلا **قوله** تقريره ان المؤثر اما ان يؤثر
حاصله انه لو احتاج الممكن الى المؤثر لا يكون ممكن تاثيره لكنه باطل لان المؤثر اما **قوله** وان كان معارضا فالكلام فيه
الكلام في الاثر **قوله** وذلك بان يقال ان ذلك التاثير يكون لا محالة حادثا فهو انما ان يوجد في حال وجوده
او حال عدمه وساق الكلام الى ساقه ولا يجري في التاثيرات فالاول القاعدة منه الى غير النهاية وقيد [illegible] نظر
لا محالة على كون التاثير موجودا خارجيا وسوء فالاول ان يقال التاثير الحقيقي لا يتخلف عن حصول الاثر بعينه
اولا يتصور الكثير حينئذ بلا حصول لكنها وليس في حال العدم حصول الاثر قطعا فلا اثر حينئذ **قوله** تقرير
الجواب حاصله ان تاثير المؤثر في وجود الممكن [illegible] لم يلزم تحصيل الحاصل ولا اجتماع [illegible]
من النقيضين بل [illegible] ان التاثير انما هو في زمان كونه موجودا لا في حصول الاثر [illegible]
التاثير زمانا وان كان [illegible] بالذات **قوله** تقرير الجواب ان تاثير المؤثر في الماهية [illegible]
سواء جعلنا تاثير المؤثر في الماهية على معنى جعلها اياها وكذلك الماهية امر محال غير معقول اصلا اذ لا مغايرة بين الماهية
ونفسها فيتصور توسط جعل بينهما فيكون احدهما مجعولا والاخرى مجعولا اليها [illegible] معنى قول الحكماء ان الماهيات
ليست بمجعولة بجعل الجاعل على خلاف رأيهم وكذلك تاثير المؤثر في الوجود بمعنى جعله اياه وجودا مستحيل فانه [illegible]
وانما تاثيره في الماهية بمعنى جعلها موجودة متصفة بالوجود فلا استحالة فيه وقد يطلق [illegible]
كون المعدوم شيئا **قوله** هو فرع ذلك الفرض ينفع تاثير المؤثر في هذا التقرير الحقول [illegible] الحاصل

[illegible]

[illegible]

بان ارادته المختار من اوائل العلل [illegible] ولا يجب تقدم شيء منها على وجود المعلول تقدما بالزمان بل بالذات
وارادة الواحد منا انما يختلف بها المراد بالتصور [illegible] عدم [illegible] او يحتاج فيه بعد الارادة الى تحريك
الاعضاء والآلات واما الارادة القديمة [illegible] استلزمت المراد استلزاما [illegible] بحيث
يمتنع تخلفه عنها زمانا فيكون ذلك المراد قديما زمانيا مستندا الى ارادة قديمة [illegible] عليه بالذات ويكون احتياجه
[illegible] الارادة دائما فيكون [illegible] بان يوصف بالاحتياج الى المؤثر [illegible] من الحادث اذ لا يحتاج اليه
دائما وقد قيل كون الممكن قديما [illegible] مستحيل ولو وجد ممكن قديم لكان مستندا الى غيره والا لكان واجبا [illegible] لا ممكنا ٧٩
في نفسه لا يمكن استناده الى المختار لما ذكر ولا الى الموجب ايضا لان [illegible] لا يتعلق الا بما هو معدوم
حال تعلقه به وقد عرف جوابه قوله فان كل واحد من حركة [illegible] اولى لا اول لها [illegible]
الوجود بخلاف الافراد التي لا نهاية لها قوله والاجسام العنصرية [illegible] قديمة عندهم بهيولاها [illegible]
وبصورها الجسمية نوعا وبصورها النوعية جنسا واما المركبات العنصرية المتوالدة اي التي لا يمكن وجودها
عندهم الا بالتوالد فيقولون كونها قديمة نوعا [illegible] الافراد [illegible] والا امتنع وجودها عندهم بخلاف
المتولدة [illegible] كونها حادث [illegible] النوع ايضا قوله واما الصفات فلم يجعلها مغايرة للذات
جعلها قديمة [illegible] المشهور ان الاشاعرة متفقون على اثبات صفات قديمة [illegible] قال
الامام في المحصل ان اهل السنة والجماعة [illegible] ومن ذات الله تعالى وصفاته [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] وصفاته عند الاشاعرة لكن [illegible] المحصل [illegible] ان اهل السنة لا يعرفون [illegible]
القدماء [illegible] كل واحد منها قديم وهم لا يقولون بالتغاير [illegible] الذوات دون الصفات
وكون [illegible] منفصل [illegible] التفصيل المخالف للمشهور [illegible] صفاته تعالى [illegible] ذاته
[illegible] يستلزم التعدد [illegible] على اصطلاحهم واما [illegible]
[illegible] وقد مال [illegible] الخطيب الرازي الى مذهبهم [illegible] بالعقول [illegible]
قوله [illegible]
[illegible]
قوله فلان الحادث [illegible]
[illegible]
[illegible] الموصوف [illegible] الحادث [illegible]
[illegible] قوله وليس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الحادث [illegible]

من حركة [illegible] حادث [illegible] الحركة قديمة عندهم ٤٩

[illegible]

فالله قوله او من الكائنات بعرض متحركة [illegible] لكونه ذلك الشيء الآخر [illegible] بالذات [illegible]
قوله فلات [illegible] الموجودات [illegible] كل حادث مسبوق بوجود [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] انما كان لظهور العلم بوجوده [illegible] الموجود في نفسه كما لا يخفى قوله
فوجود [illegible] التفصيل للكلام وزيادة تحقيق للمقام قوله وذلك لان الشيء [illegible] لكونه [illegible]
[illegible] المذكورين العارضين للزمان بالذات [illegible] وقد تقدم اشارة الى [illegible]
الاعراض الاولية للزمان لا يعرضان لغيره الا بتوسط ولهذا ينقطع سلسلة السؤال [illegible] ٨٠
قوله لكن [illegible] العقل [illegible] بالذات اعني الزمان مع ذلك [illegible]
[illegible] في العقل [illegible] وجود [illegible] في العقل [illegible]
[illegible] الزمان في العقل [illegible] الخارج [illegible] الزمان [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] قوله [illegible] موجودة في الخارج [illegible] ايضا [illegible] موجودة [illegible]
[illegible] الجواب [illegible] الامور الاعتبارية قوله فيجب [illegible]
[illegible] في الوجود [illegible] وخارجا [illegible] الزمان
قوله لو انتفى عدم الحادث [illegible] يعني ان اتصاف عدم الحادث [illegible] بالعرض
لا بالذات [illegible] يستلزم محالا [illegible] يكون محالا قوله [illegible] الزمان [illegible] على بعض [illegible]
المذكور في عدم الحادث [illegible] اجمالي للدليل يعني لو انتفى بعدم عدم الحادث [illegible] وجوده [illegible]
لا يجامع المتقدم [illegible] كون [illegible] وجوده [illegible] الزمان [illegible] تقدم بعض اجزاء الزمان
على بعضها [illegible] المتقدم [illegible] بعينه كون اجزائه متغايرة للزمان آخر قوله بل هو [illegible] وذلك لان كل
[illegible] من الاجزاء [illegible] بعضها على بعض [illegible] متصل
بعضها [illegible] ان [illegible] بالفعل [illegible] الانقسامات التي [illegible]
حاصلة بالفعل [illegible] كل واحد من اجزاء [illegible] الانقسام [illegible] حاصل بالفعل [illegible]
جميع الانقسامات [illegible] حاصلة بالفعل [illegible] ت
[illegible] قوله [illegible] فان قيل
[illegible] الجواب [illegible]
[illegible] قوله بان يكون [illegible] من اجزاء الزمان [illegible] الى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاحتياج [illegible]

زمان فانهم قالوا المتكلمين نحن لا اعتقد ما بيبوني كل جزء من الزمان ماوكنا با ذلك في عروض القبلية والبعدية من غير زمان
مغايرو انهم قد انهم لحوادث اول فلا يكون ملاحادث اصلا فلابد هناك من زمان يعرض الاتصاف بالقبلية والبعدية
فيكون هذا الكلام الزاميا غير مطابق لما ذهب اليه الحكماء من ان الحوادث لا اول لها مع انه يمكن دفعه بان يقال القديم
موجود مع عدم ذلك الحادث فيقال اذ كان حاصلا فذ حصوله فلا فرق **قوله** ومع هذا السؤال لان الزمان
الذي حصل في الامس متقدم على اليوم بل يقال الزمان الذي حصل في اليوم فثبت زمان ثالث وهكذا ٨١
والمنقول بعد الزمان لو كان معنى ان قبلكم الزمان مع الحركة يقتضي وقوع الزمان في زمان آخر او معناه ان الزمان والحركة حاصلان
في زمان آخر فيلزم الاتصال وان لم يكن معناه انه لم يوجد بعد قوله وان سلم ان معناه انه لم يوجد مع ليس
مستحيل لان ذلك عدم الشيء بعد تسليم وجوده فالاولى التقريب الذي اورده الامام وهو انا لا نسلم ان معنى قولنا اليوم متاخر عن
الامس ما ذكرتم والا لكان اليوم متاخرا عن الغد لانه لم يوجد معه بل معناه ان اليوم لم يوجد حين كان الامس موجودا فكان موجودا
بزمان مع فيكون للزمان زمان سلمنا ان معناه ما ذكرتم لكن لا يعد اخبار الخ **قوله** والجواب ان ماهية الزمان
هي اتصال التصرم والتجدد هذا جواب عن قوله لا يجوز ان يكون عروض السبق لبعض اجزاء الزمان وتلخيصه ان ماهية الزمان
منقطعة في حد ذاتها لا وجود لها بالفعل بل بالعرض فاذا فرض العقل لها اجزاء فليس بعدم بعضها على بعض وبا وبعضها عن بعض
فليس موجودين في الخارج فانه اما في كتاب الاعراض بحالها بل هما يعرضان لتلك الاجزاء في العقل فاذا
تصورنا ماهية الزمان كان ذلك في تصور بعض اجزائه على بعض بل في التصديق بان بعضها متقدم على بعض كما في
تصور اجزاء الحركة فانه غير كاف في تصور تقدم بعضها على بعض بل انما يتصور ذلك بتصور وقوع بعضها في زمان
متقدم والبعض في زمان متاخر وبذلك علم ان ما ذكر من توقف السؤال عند الوصول الى اجزاء الزمان كما يشكل عليه من حيث انه لا فرق
بركة ذكره وكذا لك لتفصيل من ان تلك الاجزاء ان ساوت في الماهية استحال تخصيص بعضها بالتقدم وبعضها
بالتاخر وان كانت الاجزاء متساوية في الماهية يجب تساويها في اللوازم لانه انما يلزم اذا كانت تلك الاجزاء موجودة في
الخارج ويكون بعضها مقتضيا للتقدم وبعضها للتاخر واما الامر المنقسم في حد ذاته الذي هو الزمان اذا عرض له
الانقسام الوهمي فانه يلزم كون بعض اجزاء المفروضة قبل بعض آخر في الوهم والعقل ولذا انما المنقسمة المفروضة
في ماهيته من عدم الاستقرار واتصال التجدد والانقضاء بل تصور عدم الاستقرار الذي هو حقيقة الزمان **قوله**
الخ من الجواب واشارة الى ان تصور حقيقة الزمان يقتضي ان يكون اجزاؤه المفروضة متصفة بالتقدم و
بالتاخر لمجرد تصورها وانه غيرها من الماهيات ليست كذلك ومع قطع النظر عن المعية التقدم والتاخر فانه
وعن ما لحقه ليس غيره فيندفع بتقريره ايضا لوجاز عروض القبلية الخ وبيان ذلك ان الحركة من حيث انها
فانها منقسمة قطعا الى اجزاء متعددة متباينة بحسب الوضع لكنها مجتمعة في الوجود وبحسبها منقسمة الحركة ايضا الى
الواقع منها في الجزء المتقدم من المسافة وغير الواقع منها في الجزء المتاخر منها والحركة ليست اولا من جهة التقدم والتاخر
اللذين يجتمعان بل من جهة المسافة بل من جهة التقدم والتاخر اللذين لا يجتمعان فان اجزاء الحركة الموجودة
المفروضة فيها يمتنع اجتماعها واستقرارها بل يعقب بعضها بعضا بحسب ما يلائمها الاتصال لهذا التصرم و
والتجدد وعدم الاستقرار على الاتصال هو ماهية الزمان العارضة للحركة ولا شك انه اذا عرض له التصرم و

وعدم الاستقرار اوانها صحيح العقل في الحكم بتقدم بعضها على بعض لا في الخارج عند اطلاق ما له ماهية ومادة
مفهوم التصرم وعدم الاستقرار للنفس من تصور امر خارج كما هو مغاير للتصرم والتجدد فهو متغير و
متعين هو اسباط التصرم والتجدد انما نفس التصرم والتجدد فهي متصرمة ومتجددة بذاتها لا بامر آخر
قوله واما الجواب عن قوله والقول بعد الزمان حركة واعلم ان الحركة بمعنى قطع المسافة والزمان
الذي هو مقدارها امران لا يوجدان الآن في الحال ضرورة ان الامتداد الذي لا يجتمع اجزاؤه في الوجود لم يكن
موجودا في الخارج وان لا يجتمع اجزاؤه فلانه وجود الحركة في الخارج مع امتناع اجتماع اجزائه في يتوسط وايضا
تنقيل الوصول الى ليس لها وجود للحركة الممتدة من مبدأ المسافة الى منتهاها وحال الوصول فقد انعدمت بالكلية ٨٢
فلا وجود لها في الخارج اصلا وكذا مقدارها لكنها امتداد في الخيال بحيث العقل بانه اذا فرض فيه احدهما قطعا
انقسم الى جزئين يمتنع اجتماعهما في الخارج على معنى انها لو وجدا فيه لم يكونا معا بل كان احدهما متقدما والآخر متاخرا ولا
شك ان هذين الامتدادين الموهومين بما ذكر من ترسمهما في الخيال من العدم بل لا يحصل شيء منهما فيه الا اذا
كان في الخارج امر مستمر غير مستقر يحصل في الخيال استمراره وعدم استقراره هذا الامتداد في الخيال
وذلك الامر انما الحركة فهو الحركة بمعنى التوسط بين المبدأ والمنتهى فانها امر واحد بالشخص مستمر متغير
نسبة الى الحدود المفروضة في المسافة بحيث سيلانه الحركة بمعنى القطع كما سيأتي تحقيقه واما في الزمان فهو اتصالي
موجود غير منقسم متعلق بالحركة بمعنى التوسط ترسم سيلانه الامتداد الذي هو الزمان كالآن المتنقل تحقيقه
سيلانها عطاف الخيال وهذا الامتداد ان ادخل الحركة بمعنى القطع والزمان وان لم يوجدا في الخارج والآن
فلا بد لهما من موجودين فيه فلذلك صار جاحدهما متباعدا من العدم التطبيقي لما تحقق التحصيل لم يحصل الحكم
من وجود الحركة والزمان واما في الزمان مع خفاء ماهيته كالظاهر الاسلام ان جميع العقلاء يجزمون بوجوده
ويقسمونه الى الساعات والايام والاسابيع والشهور والاعوام فذلك لكون ذلك الامتداد الخيالي
اشهر عند الافهام وتنزله بواسطة ارتسامه فيه من امره موجود مستمر سيأتي منزله تلك الموجود و
الشيال حتى كانه الموجود بعينه وبه يندفع الرأي كالحركة بمعنى القطع فانها التي اشتهرت حتى عدت في بادي
الرأي من الموجودات التي علم وجودها ضرورة لكن اذا دقق فيها النظر من امثاليه بوجوده وان
الموجود هو الحركة بمعنى التوسط **قوله** فلانه يحتاج حادثه كما نفس وجوده محض الوجود والا لزم
الانقلاب هذا مبني على ان الاستدلال بما هنا بالامكان الذاتي كما هو الظاهر من كلام الشيخ فلا يتجه
ح منع لزوم الانقلاب واما الاستدلال بالامكان الاستعدادي كما يظهر من تقرير المطلب كما هو الظاهر من
كلامه فهو على طريقة اخرى من الاقوى كما اورده الشارح فيما بعد **قوله** ويبين ذلك بالامكان هو قدرة
الفاعل عليه لان النسبة اليها كونه ممكنا اجوزه نفسه اي لا باعتبار الى القادر عليه وكونه مقدورا
عليه امر له باعتبار اليها فيهما فان فيهما وهذه المقدمة انما تثبت بان الامكان ليس نفس القدرة ثم البيان بالتقريب
المذكور في الشرح ودونها لان القدرة مما كانت متقدمة على وجود الحادث كان الامكان متقدما عليه فيرجعا
يتوهم انه المقدمة فذكرت تلك المقدمة دفعا لهذا التوهم **قوله** بل هو اضافي قيل انهم يريدون

بالامكان بهذا الاستعدادي وليس امرا اضافيا في نفسه وان كان يعرضه الاضافة فلا يلزم كونه عرضا
بل جاز ان يكون جوهرا يعرضها الاضافة كالاب وقد عرفت انه فاسد بما تقدم نعم يرد ما قيل انه لا يلزم من كونه
امرا اضافيا كونه عرضا انما يلزم ذلك ان لو كان موجودا في الخارج وهو ممنوع لان الامكان الذاتي امر اعتباري
كما مر فلا يستدعي محلا موجودا وما اجيب عنه بذلك فيما بعد فليس بشيء كما بين في الشرح قوله وذلك
الامكان قوة [illegible] موضوع ما له الى الوجود لكن الحادث فيه يعني ان لكل حادث امكانا مستقلا على وجوده
وان ذلك الامكان حال في محل موجود فذلك الامكان اذا قيس الى الحادث فهو امكان وجوده واذا قيس
الى ذلك المحل فهو [illegible] قوة له بالنسبة الى وجود ذلك الحادث لا يقال هذا الكلام يدل على ان الاستدلال
بالامكان الاستعدادي فانه المعنى المشهور بالقوة والاستعداد لانا نقول بالقوة هو الامكان المقارن
للعدم [illegible] الاستعدادي قوله لان الموضوع هو الجسم وهو لا ينفك عن المادة فيلزم
انحصار الموضوع في الجسم ثم فان علوم العقول والنفوس بل كيفياتها النفسانية على الاطلاق اعراض موضوعاتها
ذوات العقول والنفوس وليست باجسام ولا يلزم الاكتفاء بمطلق الموضوع [illegible] الجسم وغيره او يقال
[illegible] على [illegible] القاعدة [illegible] العقول لجميع كمالاتها بالفعل لان كون بعضها بالقوة يوجب كون العقول
حادثة [illegible] قوله واعلم ان الامكان بهذا التفصيل اورده الشيخ في الشفاء
وحاصله ان الامكان الذاتي ما يكون هو بالقياس الى الوجود والوجود على ضربين وجود بالذات [illegible]
والاول هو كون الشيء في نفسه والثاني هو كون الشيء شيئا آخر فالوجود الاول يحمل [illegible] الثاني رابطي قوله
الى ان يكون الشيء بالقياس الى وجوده في آخر اعني مع مغايرته ذاتا للاول [illegible] حقيقة كما ان الجسم اذا صار ابيض
[illegible] حقيقة [illegible] ان قولك الجسم يوجد ابيض وقولك الجسم يوجد له البياض [illegible] واحد كذلك الامكان
ان يوجد الجسم ابيض والامكان ان يوجد البياض للجسم شيء واحد في المآل قوله او بالقياس الى الصورة موجودا آخر
يعني يختلف بحقيقته بالضرورة فان حقيقة [illegible] لحقيقة الهواء لكن الامكان [illegible] مختلف هيولى الهواء
[illegible] تلك الهيولى مع الصورة الهوائية [illegible] ومع الصورة المائية [illegible] وان كان [illegible] معها
قوله والمادة يمكن ان يصير موجودها بالفعل اي يمكن ان يوجد لها الصورة فيكون الامكان بالقياس الى وجود الصورة
للمادة هو وجود للمادة بالعرض [illegible] قوله وجميع هذه الامكانات التي بالقياس الى الوجود
بالعرض [illegible] سواء كان المحل هو الجسم او المادة يحتاج الى موضوع [illegible] موجود معها
[illegible] حتى ان يكون شيئا آخر [illegible] الجسم [illegible] ان يوجد ابيض [illegible]
وجود الشيء كاف في امكان كونه ابيض [illegible] الاستعداد [illegible] كونه ابيض [illegible] كونه معدوما [illegible]
[illegible] الامكان كونه ابيض [illegible] كونه معدوما قوله والثالث ان هذه الامكانات
ايضا [illegible] موضوع يكون حاملا لامكان وجود ذلك الشيء وذلك لان الحكم بهذه الامكانات اذا كان
[illegible] قبل وجوده [illegible] ان يوجد [illegible] الآن [illegible] او مع غيره فلا الحكم قبل حدوثه ان يوجد [illegible]
[illegible] ان يوجد قائما بغيره او مع غيره ولا يتصور امكان وجوده قائما بغيره او مع غيره الا اذا وجد ذلك

الغير

الغير فانه لو كان معدوما لاستحال قيامه به او معه فذلك الغير الموجود مع امكان وجوده يكون حاملا لذلك الامكان
يرد عليه ان النظر السابق لان امكان وجود ذلك الغير كاف فيما ذكر فلا حاجة الى وجوده قوله ثبت ان الامكان
الحادث قبل وجوده متعلق بمادة اي قد ثبت ان امكان وجود الحادث سواء كان امكان وجوده بالعرض وهو امكان
وجود شيء لشيء او امكان وجوده بالذات وهو امكان وجود شيء في شيء او مع غيره يتعلق بمادة على هذا التفصيل
هنا ان الامور الحادثة اما اعراض او صور او مركبات او نفوس فامكان الاعراض والصور امكان
وجودها في جسم او مادة وامكان المركبات هو امكان وجود صورها والصور في موادها وامكان النفوس
امكان وجودها متعلقة بابدانها [illegible] الاستعمال كالانسان فجميع هذه الامكانات متعلقة بالمادة خالية فيها
ولا يخفى انك اذا عرفت ان امكان وجود الشيء في نفسه امكان وجوده في نفسه قائما بغيره او مع غيره فقد اندرج في الامكان
بالقياس الى وجود الشيء بالعرض فلا حاجة الى ذكره في البيان فان قيل الامكانات التي قبل وجود المواد
تختلف بالقرب والبعد فان امكان وجود النفس الناطقة مثلا بالنسبة الى الهيولى الاولى في غاية البعد وبالنسبة
الى العناصر بعيد وبالنسبة الى مادة النطفة الحادثة فيه بعد اقل وبالنسبة الى مادة النبات فيه قرب ما وكذا
مراتب القرب في مادة النطفة ثم العلقة ثم المضغة ثم اللحم فلو كانت هذه الامكانات واحدة لما اختلفت قربا
وبعدا اجيب بان امكان وجود شيء في شيء امر واحد [illegible] من حيث تعلقه بالشيء الخارجي وبحسب الاستعداد
[illegible] يشتد ويضعف ويختلف زيادة ونقصا بحسب اختلاف استعدادات [illegible] على ان الموضوع
[illegible] فالامكان الذاتي المتعلق به يختلف مراتبه من حيث تعلقه به [illegible] لاختلاف مراتب استعداداته
واما من حيث وجوده في نفسه وهو بهذا الاعتبار [illegible] بالنسبة الى وجود ما [illegible] يعود به اختلاف
[illegible] كالوجوب والامتناع والانكشاف اي امتناع اختلاف الامكان الذاتي بالنظر الى ذاته لا ينافي جواز اختلافه
بالنظر الى وجود موضوعه قوله امر عقلي متعلق بشيء خارجي وذلك لان الاستدلال بامكان وجود شيء في آخر
او مع آخر فهو متعلق بشيء وهو المراد بالشيء الخارجي وتحقيق النظر ما قد سبق من ان امكان وجود الاول كاف في ذلك
قبل امكان الحادث [illegible] ان الحادث ليس له قبل حدوثه امكان والا لكان [illegible] بالحادث قائما بغيره وكلاهما محال
ولا يجوز ايضا ان يكون الامكان امرا [illegible] قائما بنفسه [illegible] فلا يتم ذلك الا [illegible] بطلان احدى
[illegible] قوله ثم لا يجوز ان يكون محل امكان الحادث الفاعل [illegible] فان محل الحادث
يقوم به الحادث [illegible] قيام [illegible] بخلاف الفاعل [illegible] الحادث [illegible] قيام [illegible] على تقدير
[illegible]
[illegible] بالامكان الاستعدادي [illegible] الحادث لا يجوز ان يكون [illegible]
[illegible] الحادث [illegible]
[illegible] الحادث وايضا لا يجوز ان يكون [illegible] حادث [illegible]
الحادث [illegible] على حوادث [illegible]
[illegible] الحادث [illegible]

٨٥

عليه بوجوده من المبدأ القديم قالوا ولابد لتلك الحوادث من محل لوجوده في الخارج لانها تعرف بعضها عليها لتوقف
معقوليها ولا يتصور فيه من الوجود على مراتب مختلفة غير متناهية بحال لكونه متعددا الا انه لا كان هناك امر يتعلق وجود
بما بان يتعدد فيه اوجه ونزاد عليه حالات غير متناهية بماهية لوجوده وهي المسماة بالاستعدادات ولو لا ذلك
الامر الذي نعلق بوجود تلك الحادث لم يتصور كون تلك السلسلة منتهية الى هذا الحادث المخصوص دون غيره فوجود كل حادث
يتوقف على محل يتعاقب عليه استعدادات غير متناهية فذلك المحل هو المادة وتلك الاستعدادات المتعاقبة عليه
تستند الى اوضاع فلكية وحركات سرمدية قالوا ولولا ان المبدأ الفياض غير متناه في افاضته كذلك المادة غير متناهية
في كونها مستندا فالمبدأ المتناهي القديم بواسطة تلك الحركة السرمدية التي هي اوضاع غير متناهية توصل الى المادة لا
الاستعدادات غير متناهية فيفيض عليها حوادث متناسبة لتلك الاستعدادات وما اعترض عليه من انه لم لا يجوز
التخصيص بحادث دون آخر بخصوصيات تلك الحوادث الملاحظة لا مدخل في حدود تلك السلسلة فلا
يكون حاصل المحل الا نوع استعداد فرض ان قرب المعدوم الى الوجود لا يتصور الا بالمحل لانه بالحقيقة صفة لذلك المحل هو الذي
يقرب من وجوده لكن المقال في محل تلك الاستعدادات فانه ليس لم لا يقوم القرب بنفس الفاعل يجاب بذلك القرب الذي اورده
هذا المعترض فليتامل قوله الامكان الذي يستدل به على المادة هو الذي يكون شيئا للمقدورية بدل
على ان لم يتوقف كون ذلك الامكان يعني القدرة بان كون الشيء مقدورا عليه معلل بذلك الامكان والعلة مغايرة
للمعلول قوله وعدم جواز ان المقتضي لكلامه هذا الحكم مبنيا من ان كل ممكن فهو حادث حدوثا زمانيا قوله
والتامل في قول الناراده ثم يكون الحادث مسبوقا بزمان هذا المحل بالسبق وقد عرفت ما فيه من جهة الزمان ووجوده
وقوله اما على تقدير كون الفاعل مختارا فلا كلام في ان ذاته من الفاعل المختار ترجيحا لاحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح
وداع اليه ان قادم الوجود لكنها فرق بين الموجب بالطبع بلا شعور وبين الفاعل بارادة واختيار واذا كانا قديمين
في ان حدوث الحادث فيها يحتاج الى سلسلة الحوادث للفعل فيه على انه فرد في طريقة الاستدلال قوله شرع في
الفصل الثاني الذي هو في الماهية قدم مباحث الوجود والعدم وما يتعلق بهما من الكيفيات اعني الوجوب والامكان
والامتناع والقدم والحدوث على مباحث موضوعها وما يتعلق بها من الكليات اعني الماهية لان البحث فيها
من حيث انها حاملة لموضوعها متاخر عن هذا الاعتبار متاخرة عنها فيتم ما قوله يطلق تارة على الامر
المتعقل اي الصورة العاقلة فلا يكون الا كليا موجودا في الذهن ومن ثم قيل بدل على مفهوم الكلي التزاما
قوله يطلق على ما به الشيء هو هو مع قطع النظر عن الوجود الخارجي فاذا اعتبرت من حيث الاطلاق والتجرد عن
ذات التعقل والتعين فيهما على انها للحقيقة الا ان الفاظ اسما والاطلاق عليه على انها دون غيرها
قوله والكل في الماهية والذات والحقيقة من المعقولات الثانية بمعنى ان المعقولات الاولى في المعقولات
مما يعرض في العقل لما صدق من عليها من المعقولات الاولى مما وقع من التشابه في الوجود لم يوجد
في الخارج ما يطابقها لان كون الانسان كلية او متماثلة من حيث هو جوابا لما هو امر لا يمثل الا في الذهن الثانية
عارضة الاولى في الذهن قوله ان لكل شيء حقيقة هو بها ما هو وخاصته ترجيحا هي الحقيقة الجزئية التي هي هويته وقد
استعمل الهوية في الوجود ايضا والحقيقة الكلية هي ماهيته ثم الحقيقة لما اتانا في الامور الداخلة فيها

٨٦
٢٨

او في الوجود خارجة عنها والخارجة اما عارضة لها او بالعكس واما في الجملة ثلاثة اقسام ثلاثة وهو القسم الاخير بالقياس
فيه فان تلك الامور الداخلة في الماهية بملاحظة هي نفسها اي انها ليست بخارجة عن الماهية ولا جزء منها ولا عارضا لها واما
القسم الثاني اعني ما يسلب الامور العارضة لها بحالها اي ان الماهية ليست شيئا من تلك العوارض بمعنى ان شيئا
منها ليس نفس الماهية ولا داخلا فيها لا بمعنى انها ليست متصفة بها فانها يستحيل خلوها من النقائض
بل لا يخلو عن اتصافها باحد من النقيضين واما القسم الثالث اعني ما يسلب الامور الداخلة فيها فلكونها
زائدة التسلسل فيظهر فيقال ان الماهية ليس شيئا من تلك الامور الداخلة فيها على معنى ان شيئا منها ليس نفسها
لان الداخل في الماهية لا يكون نفسها من حيث هو داخل فيها وان كان نفسها بحسب الخارج في بعض الماهيات
فلذلك يكون باعتبار آخر على ما حقق في الاجزاء المحمولة وبالجملة اذا لوحظ ماهية في نفسها ولم يلاحظ معها شيء زائد
عليها لم يكن الملحوظ هناك الا الماهية وما هو داخل فيها اما مجملا او مفصلا ولم يمكن للعقل الحكم بها
الا لملاحظة ان يحكم بانعدام الماهية شيء من عوارضها بل يحتاج في ذلك الى ان يلاحظ امرا آخر لم يكن ملحوظا في تلك
الحالة لا منفصلا ولا مجملا فظهر ان تلك الامور ليست للماهية في حد ذاتها فليس نفس الماهية ولا داخلة فيها واما
ما صح ان يلاحظ اخرى وايضا لو كان شيء منها اودا خلا فيها لما امكن انفكاكها عنها قوله كالمعاني
وان كونها ماهية فيه اشارة هو ذلك مفهوم الماهية فانه امر زائد عليها بمعنى بها في العقل كما سبق في الرد
ما صدق عليه هذا المفهوم كما عليه بالمثال قوله يكون مقابلا للانسان مع الكثرة يعني انه لا يعقل
على شيء واحد من جهة واحدة انه انسان واحد وانه انسان كثير وكذا الارادة بقوله هذا الانسان مع العموم
ان الانسان الخاص والانسان العام لا يتصادقان على ذات واحدة من جهة واحدة قوله فان
الانسان من حيث هو ليس الا الانسان اي ذاتها النظر الى الماهية الانسانية ولم يلاحظ معها ما يزيد عليها
في هذا النظر لم يكن هناك الا تلك الماهية وما هو داخل فيها قوله فان سئلنا عن الانسان نظرا في
النقيض انما قال نظرا في النقيض اذ هناك يستحق الجواب قطعا اما فيما عدا شق الترديد وهو السلب
واما اذا سئل بالترديد بين الايجاب المحصل والمعدول كان يقال هل الانسان الف او لا الف
فلا يستحق الجواب وان اجيب يجاب بسلب شقي الترديد معا فيقال ليس الانسان من حيث هو
بالالف ولا باللاالف قوله والماهية قد تؤخذ تارة من حيث هي محذوفا عنها جميع ما عداها
بحيث لو انضم اليها شيء لكان زائدا عليها الى قوله هي المجردة والماهية بشرط لا اعلم انه قد تقدم ان الماهية
بشرط لا شيء يستعمل عندهم بمعنيين احدهما ان يعتبر تجرد الماهية عن جميع ما عداها من الامور الزائدة
عليها سواء كانت عارضة لها او لازمة اياها والماهية بشرط لا بهذا المعنى مما يستحيل وجودها في
الخارج اذ لو وجدت فيه لكانت معروضة للتشخص والوجود الخارجي وهما من الامور الزائدة عليها الا انه
بهما فلا يكون مجردة عنهما وانما وجودها في الذهن فشأن بيان حالة وهذا المعنى هو المستعمل في مقابلة
الماهية المخلوطة والمطلقة في مباحث الماهية والمعنى الثاني هو ما يراد بقولهم الماهية بشرط لا جزء
مادة وهو ان يعتبر انضمام شيء آخر اليها لا من حيث هو داخل فيها ومحصل لها بل من حيث انه

امر زائد عليها وقد حصل ههنا مجموع لا يصدق ان عليه بهذا الاعتبار فيقال مثلا الحيوان بشرط لا جزو الماهية
الانسان وما ذاته او مشتمل لكن حقيقته بل مادة الانواع المجموع في المعنى الثاني لا ينافي الوجود الخارجي فالجنس
مخالف فانه قطعا وكيف لا و التجرد المستلزم لاستحالة الوجود الخارجي ينافي انضمام شي آخر الى الماهية والجزء يستلزم
دخول الانضمام قطعا واذا عرفت ذلك ظهر لك ان القول بحذوف هنا جميع ما عدا المقدم في المعنى الاول وان قوله
والماهية بهذا الاعتبار لا يوجد في الخارج اراده به الماهية باعتبار حذف جميع ما عداها عنها مطلقا لا يوجد فيه واما قوله
بحيث لو انضم اليها شي الخ فهو بعينه المعنى الثاني دون الاول فتلك العبارة مسامحة عليها من لا يقال المعتبر
في المعنى الثالث عدم الانضمام حقيقة والمذكور معنى الانضمام فرضا لانا نقول لا فائدة لعرض الانضمام وما يترتب
عليه من انه يحصل هنا المجموع لا يصدق هو عليه في المعنى الاول **قوله** الظاهر الان يعني بالتجرد والتجرد
عن اللواحق الخارجية فلا يمنع ان يكون موجودا في الذهن بهذا فكما لا شك فيه فان الماهية يجوز ان يوجد في
الذهن متعراة عن العوارض الخارجية بان يراها واما وجودها فيه مجردة عن جميع العوارض الخارجية والذهنية
مطلقا فقد حكم الشارح باستحالة لان الوجود الذهني من العوارض مطلقا ولا يتصور تجردها عنه موجودا في
الذهن وذلك اشارة الى ما قال الشيخ بقوله الظاهر الان يعني الخ وقد نوقش في هذا الحكم بان الذهن من
اللاحقة يجوز ان يعقل شي حتى عن نفسه فلا ان يعتبر الماهية متعراة عن العوارض الذهنية وان كانت معها غير خالية
عنها بحسب نفس الامر وذلك يكفي المستقل بالحكم المجردة عن العوارض مطلقا باستحالة وجودها في الخارج مجردا او لا
يتصور حكم على شي من غير ان يتصور ويحصل في الذهن وهذا اقرب مما قالوه من ان المعدوم مطلقا في ذهنا
وخارجا فلا يرد عليه الوجود الذهني فيكون قسما من الموجود المطلق باعتبار وجوده في الذهن وقسيما له باعتبار
ذاته ومفهومه فيقول هنا ايضا الماهية بشرط لا فقد يعرض لها وجود ذهني من حيث ذاتها ومفهومها مجردة
عن العوارض كلها ومقابلة للموجودة ومن حيث وجودها في الذهن قسم من المخلوطة ومحكوم عليها فكذا الحال في المطلق
المطلق فانه باعتبار حصوله في الذهن يعرض هذا العارض اقسم من العموم بوجه ما ومن حيث انضمامه هذا الوصف
فرضا فقسيم له **قوله** وقد يوجد الماهية من حيث هي هي من غير التفات الى اقترانها بشي او لا مقارنة
الى مفهومها من حيث هو هو وهي الماهية لا بشرط شي قد يتوهم بعض الناس من تحقيق كون الشي قسيما من نفسه مشكلا
بان القوم جعلوا الماهية منقسمة الى الماهية المجردة اعني الماهية بشرط لا والى الماهية المخلوطة اعني الماهية بشرط
شي والى الماهية من حيث هي هي اعني الماهية لا بشرط شي ولا شك ان الماهية من حيث هي هي نفس الماهية
التي جعلت مورد القسمة الى هذه الاقسام الثلاثة فقد جعلوا الشي مشتملا على نفسه وعلى غيره وهذا التوهم باطل قطعا
لان قسم الشي لا بد ان يكون مغايرا له في الجملة ولا مغايرة بين الشي ونفسه اصلا بل لا بد ان يكون اخص منه اما مطلقا
او من وجه على ما نص عليه من التحقيق انه يجب ان يكون اخص مطلقا والقول بان الحيوان مثلا يتقسم الى الاسود
والابيض مع ان كل واحد منهما اعم من الحيوان من وجه كلام ظاهري لان حاصل التقسيم حينئذ تحقق الى مشترك
فا وقع قسما للحيوان هو الحيوان الابيض والحيوان الاسود لا الابيض والاسود المطلقان فكانه قيل
الحيوان اما حيوان ابيض واما حيوان اسود وكل واحد من هذين القسمين اخص مطلقا من الحيوان وما ظن

خصوص القسم ان كانت بحسب الصدق فالكلام فيه وان كان بحسب المفهوم فقط كما اذا قسم الانسان بالقسمة الا
عتبارية الى الانسان الكاتب بالامكان والانسان الضاحك بالامكان ففيه نوع مسامحة او فيه تشابه جعل الشي
قسيما لنفسه نظرا الى المعنى والقسم مورد القسم مشاكل ذاتا وذلك انما يمكن ههنا ايضا فان المفهوم لما هو الماهية من حيث
كل شي متغايرة بجميع ما يعرض لها من الاعتبارات لا زمة كانت او مفارقة اشارة او الماهية بالقياس
الى تلك الاعتبارات مساو الى الحد ان تعتبر مجردة عن تلك الاعتبارات باسرها وثانيها ان تعتبر معها وثالثها
ان لا يلتفت الى شي من التجريد والتقييد بل يجرد كما هو بنفسه الشي الى نفسه والى غيره فان لم تعتبر عدم الالتفات
الى التجريد والتقييد امرا زائدا على الماهية وقيدا معتبرا معها فجاز ان يجعل الماهية المعتبرة مع هذا الامر الزائد قسيما لها
قلنا هذا الامر الزائد انما اعتبر في العبارة والمفهوم دون ما هو المقصود اعني ما صدق عليه مفهوم الماهية كما
مثلا وتحريره ان قولك الماهية من حيث هي هي وقولك الماهية المطلقة وقولك الانسان من حيث هو هو انسان
لا غير ذلك من العبارات نجد ان الاطلاق بيان الاطلاق مما يتوهم البعيد الى الصدق بالاطلاق وعدم التقييد
والعرف بين **قوله** لانه جزء من الشخص الموجود في الخارج فان الحيوان مثلا جزء من هذا الحيوان الموجود
في الخارج وقد اعترض عليه بانه ان اريد بان الحيوان جزء في الخارج انه يتوهم في الحيوان الموجود وجودا في الخارج
العقل فتوهم لكن الاجزاء العقلية للموجودات الخارجية لا يجب ان يكون موجودة في الخارج الا ترى ان المعنى جزء
لهذا المعنى الموجود في الخارج مع انه ليس بموجود فيه فان قلت انا اعني انه لكونه الاعم لا انه الموجود في الخارج
قلت يتوقف على ان يقول كذلك الحيوان جزء لمفهوم هذا الحيوان لا لذاته الشخص الموجود في الخارج **قوله**
او ان هيئته مع قيد وجوده الكلام فان قال ان يعني به الماهية من حيث هي المجعول الطبيعي لا انه مع قيد النسبة
الى وجوده في الخارج مثلا ان الحيوان الذي هو جزء هذا الحيوان مع قيد قولك وحضور الكلام في الحيوان الذي هو
جزء الحيوان مع قيد فانه كان مع قيد فالكلام الحس قلت انما يلزم لو كان جزء الحيوان مع قيد الحيوان مع قيد آخر
وهو تم بل جزء الحيوان مع ذلك لقيد نفسه وايضا لو ثبت كون الحيوان جزءا من هذا الحيوان لكن في الخارج
هذا المطلق لان جزء الموجود بوجوده والكلي الطبيعي ليس الا الحيوان فهناك المقدمات مستدلة قطعا **قوله**
والا يلزم ان يكون الشخص مركبا من امور غير متناهية بالفعل فيستدل عليه اي وبسلسلة ما على استحالة
اذ يؤدي الى الحس اذ يحتاج المعلق الى ان تلك الجملة اعني المجموع الى ان اخرجنا منها جزءا واحدا كان
الباقي منها غير متناه محتاجا الى تلك الجملة الجزء ثم الباقي اذا اخرجنا منه جزءا آخر كان الباقي منه ايضا غير متناه و
يكون الباقي الاول معبرا للباقي الثاني وهلم جرا الى غير النهاية لانا نقول بشرط بطلان الحس في العلل
ان يكون مجموعه في الخارج وما ذكرتم ليس كذلك فان كل واحد من الاولى والثانية ليس موجودا
واحدا حقيقيا بل هو امور متعددة غير متناهية **قوله** والكلي الطبيعي هو الطبيعة
التي اذا صدقت عليه الشي يعرض لها الكلي لان الكلي يعرض لها في الخارج اعلم ان الكلية اذا فرضت بالاشتراك
امتنع وجودها في الخارج لوجود ذات الخارجية بناء على ما ذكرتم من لزوم اتصاف ذات واحدة
بعينها في زمان واحد باوصاف متقابلة ومنهم من جوز كون الكلية عارضة في الخارج للموجودات

الخارجية وزعم اى اجتماع المتقابلان انما يمتنع في الذات الواحدة الشخصية دون الذات الواحدة
النوعية او الجنسية حال فان الطبيعة الانسانية مثلا موجودة في الخارج ومشتركة بين افرادها وهي في كل فرد
منها معروضة لتشخص معين وليس المشترك بين تلك الافراد مجموع المعروض والعارض معا ليلزم اشتراك
تشخص واحد بين امور كثيرة بل المشترك هو المعروض وحده ولا استحالة فيه ورد عليه بان كل موجود في
الخارج هو بحيث اذا نظر اليه نفسه مع قطع النظر عما عداه كان متعينا في ذاته غير قابل للاشتراك فيه وجهة
لو كانت الطبيعة الانسانية موجودة في الخارج لكانت مع قطع النظر عن عوارضها الخارجية متعينة في ذاتها
غير قابلة للاشتراك فيها فلا يتصور كونها موجودة في الخارج ومشتركة بين افرادها وان الكلية بمعنى الاشتراك
يمتنع عروضها للصور العقلية ايضا فان كل واحد منها صورة جزئية في نفس جزئية فامتنع اشتراكها [illegible]
اى الصورة الموجودة في ذهن زيد مثلا يمتنع ان يكون بعينها موجودة في اذهان متعددة نعم يعرض
للصور العقلية كونها كلية بمعنى المطابقة كما سيأتي لا يقال كما ان الصورة العقلية مطابقة لكل واحد من الكثيرين
كذلك كل واحد منها مطابق لتلك الصورة ولما يطابقها تلك الصورة ضرورة ان المطابقة انما يكون من بين
فكل واحد منها يجب ان يكون كليا لانا نقول ان الكلية هي مطابقة الصورة العقلية لامور كثيرة لا المطابقة
مطلقا واحتمل [illegible] ذلك ان الامور الخارجية ذوات متأصلة بخلاف الصور العقلية فانها كالاظلال
المنتقشة [illegible] فلا يعتبر في مفهوم الكلية في مطابقة الصور العقلية للامور المتكثرة
سواء كانت خارجية او ذهنية دون مطابقة الامور الخارجية لها قوله والعقل انما
انما اراد [illegible] ذلك [illegible] خواتم منقوشة بنقش واحد فانه اذا ضرب واحد منها
على شمعة ارتسم منها ذلك النقش فان ضرب عليها خاتم آخر لم يؤثر الشمعة بنقش آخر [illegible]
الشمعة [illegible] اولا كان الاثر الحاصل في الشمعة هو ذلك النقش بعينه وقد يعتبر في المطابقة
مع [illegible] المذكور [illegible] آخر وسواء تلك الصورة لو فرضت موجودة في الخارج فان تحصلت بتشخص
زيد كانت هي زيد وان تحصلت بتشخص عمرو كانت عينه [illegible] الكل بالنسبة الى سائر افراده
وهذه المطابقة ظاهرة في الصورة النوعية وفي غيرها انما يظهر اذا [illegible] في ضمنها الموجودة في
افرادها والطريق الى اثبات الكلية للصورة العقلية بمعنى المطابقة [illegible] وكذا [illegible] انما قال
على وجه [illegible] الحاصل في الاذهان [illegible] الاشياء كما سبق تحقيقه وانما قال
الحاصل فيها صورها [illegible] بالحقائق [illegible] المطابقة على ما ذكره الشارح او نقول
انما وصف الصور العقلية بالكلية لان العلوم [illegible] والشائع [illegible]
[illegible] اذا [illegible] العقل واحد من الافراد المتشخصة لم يحصل فيها صورة كلية
مطابقة لامور كثيرة بل لابد ان يجرد ذلك الشخص عن المشخصات المانعة من مطابقة الكثيرين حتى يحصل في النفس
صورة عقلية مطابقة لها فكل شخص مركب في الاذهان من طبيعة مرة وتشخص عارض لها فان كان
العارض والمعروض متمايزين في الوجود الخارجي كان المعروض موجودا خارجيا متعينا في ذاته

حتى

حتى يتصور عروض ذلك العارض في الخارج وهو شخص خارجي مركب في الذهن من عارض ومعروض فلا يكون
في الخارج موجودا اذا تصور بنفس ذاته كان صورة كلية بل في الخارج موجود اذا تصور وجرد من تشخصه
حصل في العقل صورة كلية فلذلك قال بعض الافاضل لا وجود في الخارج الا للاشخاص وانما الطبائع الكلية ينتزعها
العقل من الاشخاص [illegible] من ذواتها واخرى من الاعراض المكتنفة بها بحسب استعدادات مختلفة
واعتبارات شتى فان قلت كون الحيوان مثلا موجودا ضروري لا يمكن انكاره قلت الغرض
ان الحيوان موجود بمعنى ان [illegible] صدق على الحيوان موجود وانما الطبيعة الحيوانية موجودة فيه ثم
فضلا عن كونه [illegible] فظهر من ذلك ان من قال بوجود الطبائع في الاعيان [illegible] ان الطبيعة
الانسانية مثلا بعينها موجودة في الخارج مشتركة بين افرادها لزمه ان يكون الامر الواحد بالشخص في الخارج
متعددة متصفا بصفات متضادة لان كل موجود خارجي يجب ان يكون متعينا ممتازا في ذاته غير قابل
للاشتراك كما مر وان اراد ان في الخارج موجودا اذا تصور بنفس ذاته انتزع منه صورة بالكلية بمعنى المطابقة
فهو ايضا باطل لما مر آنفا وان اراد ان في الخارج موجودا اذا تصور وجرد عن مشخصاته حصل في العقل
صورة كلية فذلك بعينه مذهب من قال لا وجود في الخارج الا للاشخاص والطبائع الكلية [illegible] فلا
نزاع الا في العبارة وانما ما يقال من ان الطبيعة الانسانية مثلا قابلة للتعدد والكثرة [illegible]
من [illegible] بحكم الفاعل ووحدت تلك الكثرة في الخارج كان كل واحد منها [illegible] تلك الطبيعة
[illegible] ان كل واحد من تلك الكثرة [illegible] ان يشتمل على امر زائد هو تشخصه [illegible] منها [illegible] تلك
الطبيعة [illegible] ولو كان كذلك لكان كل واحد من تلك الكثرة [illegible] والكلام في توضيح
هذا المقام [illegible] ليكون على بصيرة [illegible] من مداحض الافهام ومزالق الاوهام قوله وانما [illegible]
صورة في [illegible] وذلك لان الصورة اذا [illegible] في محل [illegible] تشخصت بتشخص محلها وامتازت
عن جميع ما عداها و[illegible] من ان يكون هي بعينها مشتركة بين كثيرين كالموجود الخارجي [illegible]
من قبول الاشتراك [illegible] الوجود الخارجي [illegible] الكلية اصلا والصورة العقلية يعرض لها الكلية
بالمعنى الذي سبق تحريره وتوضيحه قوله مندرجة تحت كلي [illegible] صادق عليه [illegible] الصورة [illegible]
وذلك [illegible] الكلي [illegible] كمفهوم الصورة العقلية وما يساويه من المفهومات الصادقة على جميع
الصور الذهنية فقط [illegible] الصورة العقلية [illegible] الامور الخارجية والذهنية
كمفهوم الشيء والممكن العام قوله لكان ذلك الكلي ايضا صورة عقلية وتلك الصورة ايضا مندرجة تحت
[illegible] السؤال والجواب [illegible]
[illegible] اذا [illegible] صورة عقلية [illegible]
كصورة الانسان مثلا [illegible] صورة الفرس [illegible] هذه الصورة
العقلية [illegible]
العقلية لم يكن هناك [illegible] بالذات بل بالاعتبار [illegible]

الكيفيات المتضادة ذاتا واعتبارا ولا استحالة في كون الشيء باعتبار آخر عينه في نفسه قوله ولو
في الماهية لا بشرط بالطبيعي اولى قوله انسب يعني ان المشهور فيما بين القوم ان الماهية لا بشرط شيء يسمى كليا
طبيعيا لكن الاولى ان يسمى الماهية لا بشرط طبيعة لانها طبيعة اي العقل كليا طبيعيا آه من الطبائع اي حقيقة
من الحقائق وماهية من الماهيات ثم وان يسمى الصورة الحاصلة من الماهية في العقل كليا طبيعيا وذلك لان الصورة
منسوبة الى الطبيعة التي هي الماهية من حيث هي ومعروضة لمفهوم الكلي فيسمى الصورة العقلية بالكلي الطبيعي
[illegible] مفهوم هذا المركب دون الماهية لا بشرط شيء ولا يظهر فيها معنى النسبة الى الطبيعة
[illegible] الكلية اي المتصف بها الصورة العقلية الحاصلة في العقل قوله والذي لا يكون
معروض الكلي بالكلي الطبيعي [illegible] ان يقال والذي يسمون الماهية لا بشرط بالكلي الطبيعي لم يمكنهم ان يسروا
على هذا الاصطلاح [illegible] سواء يطلق الكلي الطبيعي على الصورة الحاصلة من الماهية في العقل [illegible] الماهية من حيث
[illegible] الشارح [illegible] كلام القوم على ما ذكره من الانسب فانهم حكموا بوجود الكلي الطبيعي في الخارج
قطعا قوله ومن ظن موجودة في الخارج [illegible] انها من حيث طبيعتها غير موجودة في الخارج وهي بهذا الاعتبار
كلي طبيعي لا من حيث انها موجودة في الذهن [illegible] على ذلك الانسب يطلق الكلي الطبيعي [illegible]
انتساب الى الطبيعة وهو معروض [illegible] الكلية وما هو الا الصورة العقلية من حيث انها موجودة في الذهن [illegible]
لا يوجد في الخارج فلا يكون الكلي الطبيعي على هذا الاصطلاح موجودا في الخارج فمن حكم بوجوده فيه [illegible] على هذا الاصطلاح
وهو الغلط قوله لا نعرض للصورة العقلية [illegible] في الخارج صورة يطابقها [illegible] دعوى [illegible] العقل بها
تصورات [illegible] ذكر صورة [illegible] فلا يرد عليه [illegible] بعبارة
[illegible] قوله لان كل كثرة [illegible]
[illegible] الواحد الحقيقي [illegible] لجواز ان يكون كل واحد من اجزاء الكثرة مركبا من احاد
[illegible] الانقسام الى واحد حقيقي [illegible] الا انها تالف من الاحاد الحقيقية وانما
الواحد المركب [illegible] الكثرة [illegible] من تلك الاحاد
الاعتبارية [illegible] من احاد [illegible] غير ان [illegible]
احادا [illegible] قوله ولا يجوز ان يكون منقسما بالقوة الى قوله البسيط [illegible] الكلام
[illegible] بالقوة [illegible] فلا حاجة [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الانقسام [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] الى [illegible] الانقسام [illegible]
[illegible] والاستحالة فيه قوله [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible]
[illegible] الواضح قوله لان كل بسيط [illegible] حقيقي
يصدق عليه ان البسيط [illegible] المركب [illegible] على [illegible] البسيط الاضافي [illegible] جزء لغيره ان

91

92

لكان كل بسيط حقيقي جزء الغير وليس كذلك فان الواجب تعالى فرض ان يكون جزء الغيره والمراد البسيط
الاضافي ما يكون اقل جزءا من غيره مطلقا [illegible] انما لا جزء له اصلا [illegible] اقل من جزء آه ذلك
الغير [illegible] الكلام بان يراد بالمركب ما هو اعم من الحقيقي والاعتباري فان كل
بسيط حقيقي حتى الواجب تعالى يمكن ان يضم مع غيره ويعتبر مركب منهما قوله لجواز ان لا يعتبر اضافة
الى جزئية [illegible] لا يكون مركبا اضافيا [illegible] اذ جاز ان يكون بسيط حقيقي هو جزء من غيره ولا يعتبر العقل
اضافته الى [illegible] فلا يكون بسيطا اضافيا [illegible] النسبة بين البسيطين عموم من وجه وبين المركبين
[illegible] فان كل مركب حقيقي لا بد ان يكون [illegible] فيكون مركبا اضافيا بالقياس الى [illegible]
[illegible] سواء كان [illegible] او لا بسيط اضافي بالقياس اليه قوله اي كما يتحقق حاجة المركب الى جاعل
كذلك يتحقق حاجة البسيط الى جاعل [illegible] ان الماهيات الممكنة مجعولة بجعل الجاعل سواء كانت
مركبة او بسيطة وذلك لان المحوج الى تاثير الفاعل هو الامكان العارض للمركبات [illegible]
يحتاج الى جعل الجاعل اي تاثير المؤثر فيها ولا يخفى ان [illegible] تحقق موجود من فاعل موجد و
[illegible] الاثر الحاصل في الخارج من جعل الجاعل اي تاثير الفاعل [illegible] لا وجود [illegible]
[illegible] الممكنات مجعولة بجعل الجاعل دون وجودها [illegible]
مجعولة [illegible] انها في انفسها [illegible] مجعولة سواء كانت بسيطة او مركبة بل هي مجعولة باعتبار وجودها
[illegible] لا يحتاج الى جاعل يجعله سوادا [illegible] قطعا بل الى جاعل يجعله موجودا
[illegible] في انفسها مجعولة لا وجودها في انفسها مجعولة بل [illegible] موجودة مجعولة
المعنى [illegible] ولا منافاة بين نفي المجعولية عن الماهيات
بهذا المعنى وبين اثباتها لها [illegible] الحق الذي لا يتوهم بطلانه وذهب طائفة الى [illegible]
مجعولة دون [illegible] المجعولية احد المعنيين المذكورين [illegible] بلا شبهة [illegible]
المجعولية بالمعنى الاول [illegible] بالمعنى الثاني [illegible]
[illegible] المركب يحتاج [illegible] الى انضمام بعض اجزائه الى بعض [illegible] الاعتبار [illegible]
جاعل يجعلها [illegible] البسيط ولا يتصور فيها مجعولية [illegible] فالمركب
[illegible] البسيط [illegible] المجعولية بحسب الوجود والحاجة الى التاثير [illegible] المركب مجعول
[illegible] قطع النظر عن وجوده [illegible] البسيط [illegible] ولا يخفى عليك ان البسيط قد يكون ممكنا
وكل ممكن يحتاج الى جاعل [illegible] الامكان لا يعرض للبسيط [illegible] بالقياس
الى وجوده [illegible] الكلام في الماهيات دون الممتنع [illegible] الامكان عن البسيط
[illegible] الوجوب والامتناع [illegible]
[illegible] الجواب عنه بما ذكره الشارح [illegible] الامكان للبسيط لا يقتضي [illegible]

[illegible]
زوائد وثما حققناه لكن يصح عندك ان الاقوال [illegible] محجوبون عن الاحتمال [illegible] لا يمكن البسيط مجهولا
دون المركب ثم لم ينقل احد لظهور فساده فما قد قال بعض العقلاء [illegible] من الاخص [illegible] ان ذلك
يشار باشارة خفية الى تحرير محل النزاع ومنشأ المذهب من ان الكلام انما هو الوجود الذهني او الخارجي او العوارض
الماهيات بعد اتسامها فهم يحق الماهية من حيث هي بانها موجود وحادث كالزوجية للاربعة فلا يتصور خلوها عن
الزوجية في الخارج ولا في الذهن حتى لو فرض اربعة غير زوج لم يكن اربعة وقسم يحق باعتبار الوجود الخارجي كالسواد
والحدوث [illegible] لا يلازمان ماهية بل وجودها الخارجي حتى لو تصور جسم غير سواد او قديم لم يكن ذلك تناقضا و
تصور الجسم [illegible] قسم يحق باعتبار وجودها الذهني كالذاتية والعرضية ونظائرها [illegible] ان المجعولية
من لوازم الوجود الخارجي لا من لوازم الماهية فلو تصور انسان غير مجعول لم يكن لا انسانا واراد وا بالجعل الاحتياج
الى الفاعل وقال بعضهم ان المجعولية وارادوا بها الاحتياج الى الغير يحق الماهية المركبة من حيث هي فان احتياج
جعل الجزء [illegible] لذاتها وقال بعضهم الماهيات كلها مجعول واراد وا عرض المجعولية لما في الجملة اي اعم من ان
يكون ذلك عرضا لنفس الماهية او الموجود واعم من ان يكون الاحتياج الى الفاعل او الى الجزء هذا او رفت بعد
[illegible] الماهية [illegible] لوازمها او لوازم وجودها الخارجي او الذهني حاز في كثير من اللوازم [illegible]
تخصيصا بالجعل [illegible] فائدة وايضا فان الماهية محتاجة الى الفاعل في وجودها الخارجي كذلك محتاجة اليه في وجودها
الذهني سواء اتحد الفاعل فيهما او تعدد فيكون المجعول بمعنى الاحتياج الى الفاعل من لوازم الماهية مطلقا وان
قيد المجعول بالاحتياج في الوجود الخارجي الى الفاعل لم يكن الكلام صحيحا والتقييد تكلفا والعدول ذلك قال الامام
الرازي من ان يكون معنى قولهم الماهية غير مجعولة ان المجعولية نفس الماهية ولا داخلة فيها علة فيها بل
ان الماهية لا واحدة ولا كثيرة قوله كل واحد من البسيط والمركب فقد معنى قيام الشيء
بنفسه كما اشار اليه الشارح والا لا يقوم بغيره الا الذي يقع فيما حقيقيا بنفسه كان ايضا حقيقيا بغيره وكل قائم
بنفسه وان كان ممكنا كان جوهرا وكل قائم بغيره ان كان ذلك الغير مستغنيا عنه كان عرضا والا كان جوهرا ايضا
قوله وعدم [illegible] بعدم العلة [illegible] من ذلك ان يكون شيء العدمية [illegible] الوجود المتعين [illegible]
فانه بعدم [illegible] المركب [illegible] لا تتوارد علل [illegible] على الواحد الشخصي [illegible] المستقبل
ان يتوارد عليه [illegible] المستقبل [illegible] الاول على المحال
شامل للقسمين [illegible] اجتماع [illegible] قد يجتمع [illegible]
الا يتوارد المستقبل [illegible] الواحد الشخصي لا يمكن ان يكون له علتان
تامة [illegible] الاجتماع [illegible] يستحيل اجتماعها [illegible] على المستقلات [illegible]
من عدم الاجزاء علة تامة لعدم المركب بشرط تقدمه [illegible] فاذا تقدم جزء من المركب [illegible] ولم يعد حتى
ذلك الزمان ولا [illegible] ذلك العدم [illegible] علة تامة لعدم المركب والذي [illegible] ان معا في [illegible]
لم يكن شيء من [illegible] العدمين علة لعدم المركب [illegible] الشرط بل مجموعهما علة تامة له بشرط [illegible]
الاجزاء الا وعدم [illegible] زمانا ما فمتى من عدم [illegible] من الجزء واذا عدم جميع اجزائه معا في زمان كان جميع [illegible]

الاعدام معا علة تامة [illegible] ما فرض من شيء من اعدام اجزائه [illegible] علة تامة قد اعتبر فيها الشروط [illegible]
يكن اجتماعها [illegible] ذلك [illegible] المركب [illegible] بعده وهذا الاشكال [illegible]
مخصوصا باعدام الاجزاء بل جار في اعدام سائر العلل الناقصة كعدم الفاعل وعدم الغاية وعدم الشرط بان كل واحد
منها ايضا علة تامة لعدم المعلول البسيط ووجه التفصي ما سبق [illegible] وانما قيد المعلول بالبسيط او في المركب
لا بد من عدم شيء من الاجزاء والا لم يكن المركب معدوما فلا يكون شيء من تلك الاعدام المذكورة تامة بعدم المركب
فان قلت اذا عدم الفاعل مع جزء من المركب في زمان معا فالعلة التامة لعدم المركب اذ اتفق
من عدم الجزء وحده ان لم يكن لعدم ذلك الفاعل مدخل في عدم ذلك الجزء والا فالمجموع المركب [illegible] وعدم الجزء
على هذا التقدير الاجزاء علة [illegible] وان يكن علة تامة حسنة هذا وقد قيل ان عدم الجزء [illegible] عدم المركب
[illegible] تصور ارتفاع الجزء مع تصور بقاء الماهية بخلاف العلل الفاعلية والشرائط فانه يمكن تصور
ارتفاعها مع بقاء الماهية وان كان المتصور مستحيلا وكذا الحال في لوازم الماهية كالفردية [illegible]
الفاعل ان لا يكون عدم المركب الواحد الشخصي واحدا شخصيا بل متعددا لكل واحد منه من عدم اجزاء [illegible]
المركب ويجوز اجتماع تلك الاعدام دفعة ومتعاقبة [illegible] الا ان عدمه [illegible]
الاخر ولهذا صح ان يجامع احد العدمين ما يمتنع ان يجامعه الآخر ولا يمكن التزام [illegible] البسيط الشخصي [illegible]
اعدام [illegible] اذ ليس عدمه من تلك الاعدام ثم تعدد اضافته اليها وذلك لا يوجب تعدد [illegible]
قوله [illegible] الاجزاء يتقدم على المركب الكل واحد منها يتقدم عليه تقدما بالطبع قوله لكن [illegible]
واحد يعني ان المتقدم على عدم المركب هو عدم جزء واحد لا بعينه لا عدم كل واحد من اجزائه وهذا التقدم بالعلية
فالفرق بين تقدم وجود الجزء وعدمه من وجهين وقد يتوهم بما ذكر ان المتقدم بالعلية على عدم المركب هو عدم جزء
واحد لا بعينه لا عدم كل واحد من الاجزاء لان العلة التامة لعدم المركب هو هذا الامر الكلي اعني عدم جزء لا بعينه
ولا تعدد فيه فلا يصح قوله وعدم كل واحد من الاجزاء علة تامة لعدم المركب والا يرد ذلك الاشكال اعني تعدد
العلل التامة للواحد الشخصي حتى يحتاج الى التفصي عنه وهذا التوهم لا يجدي شيئا لان ذلك الامر الكلي لما كان
متحققا في افراد متعددة وكان تحققه في ضمن اي واحد منها [illegible] [illegible] لعدم [illegible] الاشكال [illegible]
بحاله قوله وتقدم الجزء على الكل على انتفاء الجزء من [illegible] او تحققه عند تحقق الكل وصفوة الجزء [illegible]
السبب ولم يريد بذلك ان الجزء لا يحتاج في تحققه الى سبب اصلا لان الكل المستغني عن السبب [illegible]
ان الجزء يستغني في تحققه عن سبب خارج عن سبب الكل لانه هو سببه انما ان يكون نفس سبب الكل او داخلا فيه
وذلك لان ما يتوقف عليه الجزء يتوقف عليه الكل قطعا فاما ان يكون كافيا في تحقق الكل او لا فعلى [illegible] لوازم الماهيات
لا [illegible] الخاصة لانها محتاجة الى سبب خارج عن سبب الماهية ومن نفس الماهية او رد [illegible]
على نفس الماهية لا يحتاج الى سبب يحدد حتى تحققه كما ذكر في الشرح وعلى [illegible] لوازم الماهيات [illegible]
الا [illegible] في هذه الخاصة فانها لا تحتاج ايضا الى سبب متحدد حال تحقق الماهية لان ذلك [illegible] تحصيل الحاصل
كما [illegible] واما العوارض التي لا تلزم الماهية فهي محتاجة الى سبب يمكن ان يتجدد حال تحقق الماهية بعد تحققها

ينتفي بتلك العوارض **قوله** وان اعتبر في الجزء الذهني فهي الجزئي الثبوت يعني الجنس بالمعنى الاخص
سواء كان ممكن تصور الماهية الا مع تصوره و بحسبه او سواء كان جزء منه في خواص الذات بوجوب الاثبات فيحصل للجزء
خواص بل مساق الكلام نظائره ينبغي ان يكون الخاصة الاولى للجزء مطلقا اعني التقدم والخاصة للجزء الخارجي
وسواء كان مستغنيا عن السبب الجديد بحسب الخارج والخاصة الثانية للجزء الذهني اعني كونه مما والشارح جعل الخاصة
الثانية مطلق الاستغناء عن السبب الجديد الشامل للجزء الذهني والخارجي وذكر الخاصة الثالثة اعني امتناع رفع الجزء
عن المركب على معنى انه اذا تصور الجزء مع تصور المركب امتنع للعقل ان يحكم بسلب الجزء عنه و هي التي جعلها
في خواص الاولى بامتناع السلب وذلك انهم عدوا للذاتي خواصها الاولى امتناع الرفع والسلب بالمعنى
الذي عرفت انفا الثاني وجوب الاثبات على معنى انه يمكن تصور الماهية الا مع تصور الذاتي مع التصديق بثبوته
لها كما ذكرنا في تفسير اليقين قالوا والاولى اعم من الثانية لان التصديق بثبوت الذاتي للماهية اذا لزم من
تصور الماهية لزم من التصورين بدون العكس الثالثة وجوب التقدم في الوجودين والتعين على معنى ان
الجزء ان كان خارجيا تقدم في الخارج وان كان ذهنيا تقدم في الذهن وجعلوا الثالثة خاصة مطلقة والاولى مشتركة
بين الذاتي واللوازم البينة بالمعنى الاعم والثانية مشتركة بينه وبين اللوازم البينة بالمعنى الاخص **قوله**
فانها الاولى هي حصول الموصوف بالتقدم من غير سبب جديد والثانية هي الحصول من غير سبب جديد فيشمل تفسير
الثانية صحيح دون الاولى فانها الحصول الموصوف بالتقدم لا غير وما ذكره في تفسير ما هو المركب من الاول
والثانية ولا يلزم ان يكون المركب اخص من شيء كونه جزء اخص منه وحاصله ان الاولى هي الحصول الموصوف بالتقدم
والثانية هي الحصول المستغني عن السبب الجديد ولا شك ان الحصول كما يطلق على الاول يصدق على كل منهما بعد وجود
علته وجهة والجواب ان الحصول الموصوف بالتقدم يستلزم الاستغناء عن السبب الجديد فلا يكون غيره ولا يلزم ان يكون
داخلا في مفهومه واما الحصول المستغني عن السبب الجديد فقد لا يكون متقدما كما في لوازم الماهية **قوله**
قبل ما يتقوم به المركب ضرورة وبالعكس اي كل ما يتقوم به المركب **قوله** فلا ينتقض بالعلة الفاعلية
وذلك لان المركب لا يتقوم بها بل يتقوم بها وجوده ابني على تفسير الجزء بما يتقوم به المركب بنفسه وبغيره
بل لا يصح ان يكون جزء الا ان يتقوم المركب به فلو لا تقدم التقدم وكذا كان تقدم الجزء يعني كونه جزء او شرطا لان تقدمه
مطلقا يجيء عليه كما صرحوا به هو الترتب العقلي الذي سبق بيانه وذلك مشترك بين الجزء والعلة الفاعلية
فلا اشكال متوجه والقول انهم عدوا التقدم خاصة مطلقة للذاتي وارادوا ان كونه الشيء محمولا على المركب متقدما عليه خاصة
مطلقة له باعتبار الحمل لا يوجد في الخاصة الاجزاء الخارجية والعلة الفاعلية وغيرها و باعتبار التقدم لم يوجد
في اللوازم البينة خص بالذاتي على الاطلاق وانما جعل التقدم وحده خاصة للجزء مطلقا فيه ذلك الاشكال
والما وقع الاشكال في هذه الخاصة لانهم في بيان الخاصة المطلقة للذاتي اعتبروا الملاحظة التقدم مشترك
بين الاجزاء الخارجية حيث قالوا الخاصة الثالثة المطلقة للذاتي هي التقدم على الماهية في الوجودين
وكذا في الذهن ولم يريدوا ان الذاتي يتقدم على الماهية في الوجود الخارجي اذ لا تمايز في الوجود الخارجي بينهما
بل ارادوا ان الجزء ان كان جزء ذهنيا وهو الذاتي كان متقدما في الوجود الذهني وان كان جزء خارجيا

٩٥

كان متقدما في الوجود الخارجي فقد تعرضوا لبيان تقدم الجزء مطلقا مع انهم بصدد بيان الخاصة المطلقة
للذات ونظيره لك ان تلك الامسانات وان الخاصة المطلقة للذات هي المحمولية مع التقدم فتوهم بعضهم
من كلامهم انهم عدوا التقدم وحده خاصة مطلقة للجزء مطلقا فتوهموا ان يحقق بنقض وانما يقول انهم
عدوا كون الشيء متقدما على المركب مع كونه غير خارج عنه مطلقة للجزء مطلقا ولا انتقاض بالعلة الفاعلية
وغيرها **قوله** لان اللوازم العرفية يصدق عليها معا بان الخاصان قد عرفت ان الاستغناء
عن السبب لا يعني بوجه اللوازم العرفية اي البينة وهو المعنى الذي ذكر في الشرح وبان معنى لا يوجد
معنا وهو المعنى الذي ذكرناه اولا **قوله** و هو ضروري وايراد المثال للتوضيح والتنبيه على ذلك
بان الامر انه ضروري بل هو خفي وانه فرق بين الجزء الموضوع الذي هو حيث للانسان وبين العسكر حتى جعلوا
الثانية حقيقة مؤلفة دون الاول فان قيل اليس هذا اجتماعية تستتبع خواص لها ومنه العدد والتقاء
المركب وغير ذلك فلذلك حقيقة مؤلفة اجيب بان الاول يتضح بذلك او يمكن ان يتبع جريان
المارق للهواء والهواء وسيلان الرائب اذا وقع جوار مما يطرق لا غير ذلك من الخواص و هذه الخاصة
تشبه فاسدة هذا لان الكلام في المركب الذي له وحدة حقيقية كما صرح به الشارح ومعنى ذلك ان الافادة
بالوحدة وكونه واحدا لا يكون بمجرد اعتبار والاسم على تخفف بعد النسبة لكن الاول اي
الاجزاء التي تستغني بعضها عن بعض من كل الوجوه بحيث لم يكن بينها حاجة اصلا لم يحصل منها
حقيقة لها وحدة حقيقية وانما احد العسكر فليس له وحدة حقيقية بل هو عبارة عن مجموع الاحاد الموجودة
وليس له وجود سوى ما يكون ماهية موجودة في الخارج اذ لا يتصور عدم المركب الا بعدم شيء من اجزائه
وبهذا الاعتبار فقد ماهية حقيقية اي موجودة في الخارج ترتب عليها اثار خارجية لكن ليس لها وحدة
حقيقية بل وحدة اعتبارية تعرض لها بملاحظة الهيئة الاجتماعية التي هي امر اعتباري ولذلك قيل ان الواحد
و انما العسكر فانه ماهية اعتبارية والكلام في الماهية الحقيقية **قوله** كالهيئة الاجتماعية للعشرة
والاردية المعجون المثل بالعشرة غير مطابق لما نحن فيه سواء اريد بالعشرة العدد او المعدود لان الوحدة
ان لم تكن موجودة فظاهر ان العدد ماهية اعتبارية وان كانت موجودة كالوحدات العشر فليس لها وحدة
حقيقية بل اعتبارية نظرا الى الهيئة الاجتماعية كالمعدودات العشرة على ما مر في ذكر العسكر والكلام فيما له وحدة
حقيقية كالمعجون ونحوه بل لا شك انه حقيقة من مزاج يستتبع لتلك الاثار وانما صادرة عنه
انما يستتبع اجتماع الاجزاء المخلوطة فيها وانما حدث بالهيئة الاجتماعية من هو ذات المعجون
الماجزة به فلذلك قيل ان المعجون جزء من المزاج فكيف يكون جزء الشيء فلنا المراد بالمزاج هنا
الصورة النوعية التي هي منشأ الاثار المختصة بالمعجون اذ المزاج الحاصل فيه كما على حقيقته
و مبدأ للتنويع على الشارح بحال لا انه لا يبعد الا ان المعجون صورة نوعية هي ما يلزمه صورة نوعية لم يكن فيه مجرد
التنافي والاسهد عن الامور المختصة به الثاني فكيف يقول ان كون الجوهر مركبا من شيئين احدهما جوهر والاخر
عرض قائم بذلك الجوهر الذي هو جزء الاخر فلا امتناع فيه كما قيل في التجريد انما الممتنع ان يجعل العرض

٩٦

على الجوهر مواطاة وان تركب الجوهر من [illegible] فهو كذلك الجوهر لانه يكون منها واحدا وما يكون [illegible] المتقدم عليه **قوله**
واجزاء الماهية انما ان يكون متميزة في الخارج التركيب الخارجي لا اشكال فيه وهو التركيب من اجزاء غير محمولة على المركب
مواطاة انما الاشكال في التركيب الذهني وهو التركيب من الاجزاء المحمولة على المركب حمل المواطاة فلذلك عرضت
فيه الاوهام واختلف اراء العلماء فمنهم من قال انه لا معنى للتركيب من الاجزاء الا ان هناك شيئا واحدا قد
حصل له معان يستتبع المعاني آخر ليسرع العقل من تلك المعاني مفهومات محمولة على ذلك الشيء وتلك المحمولات
امور ذهنية فانما ماخوذة من المتبوعات من الذاتيات ومن التوابع من العرضيات كالانسان مثلا فانه شيء حصل
له كثير من المعاني كالاستغناء عن الموضوع والابعاد والنمو والحس والحركة الارادية والنطق فصار ذلك الشيء
باعتبار الاستغناء جوهرا وباعتبار الابعاد جسما وباعتبار النمو ناميا وباعتبار الحس حساسا وباعتبار الحركة
الارادية متحركا بالارادة وباعتبار النطق ناطقا ثم ان هذه الكمالات بحسب [illegible] فالجسم بحسب الجوهر
والنامي [illegible] الافعال والحساس [illegible] والناطق [illegible] قابل الصناعات وهذه [illegible]
المتبوعات ذاتيات [illegible] تلك الماهية [illegible] بالماهية سوى ان يكون شيء قد حصل له المعاني
[illegible] صفات لا توجد [illegible] وهذه التوابع عرضيات [illegible] داخلة في نفس الماهية بل انما يكون
[illegible] بالعرض وهكذا الحكم في سائر الماهيات المركبة من الاجزاء المحمولة وزعم هذا القائل انه حصل بهذا التحقيق امتياز
الذاتيات من العرضيات الذي هو معظم اركان الحكمة وفيه بحث لان تلك المعاني الحاصلة للشيء المستتبعة للمعاني
الاخر ان كانت داخلة في ذلك الشيء كان مركبا من اجزاء متمايزة في الوجود فلا يكون شيء منها محمولا عليه مواطاة ولا يكون
المحمولات المستندة اليها ذاتية له لان المشتق من جزء خارجي [illegible] خارجية عن المركب المشتمل على [illegible] خارج
[illegible] وان كانت خارجة عنه لم يكن شيء منها ذاتيا له وكذا المحمولات المستندة اليها
لا يكون ذاتية [illegible] المعاني الخارجة عن المركب واما ثانيا فلان الانسان يرد عليه مع ما سبق ان الاستغناء
عن الموضوع مفهوم عرضي [illegible] الجوهر الذي هو الجنس عند من يقول به ماذا فصل الجوهر هو الكون المستغني عن الموضوع
[illegible] على [illegible] احد الثاني من النمو الحساس من
الحس [illegible] الجسم [illegible] الابعاد [illegible] فلا معنى لاحد
الجسم من الابعاد [illegible]
[illegible]
[illegible]
بالتحقيق [illegible]
ان [illegible] الانسان [illegible]
والنفا [illegible] المفهومات [illegible] خارجة [illegible]
[illegible]
امور متغايرة في الذهن يجب انعدامها وجودا فهذه الصور المتغايرة في الذهن انما ان يكون [illegible]

الشيء واحد في حد ذاته اولا شيئا مشهودا للماهية وعلى التقدير الثاني يوجد تلك الماهيات المتعددة بوجودات
مختلفة او بوجود واحد فهذه احتمالات ثلثة لا مزيد عليها فذهب الى كل منها طائفة الاحتمال الاول ان يكون
الصور لشيء واحد لا تعدد في ذاته وجوده بل هو امر بسيط ذاتا ووجودا ينتزع العقل منه باعتبارات شتى هذه
الصور المتعددة وهو القول بان الاجزاء المحمولة من المركب في الخارج ماهية ووجودا وان جعلها في الخارج هو جعل
[illegible] الاحتمال الثاني ان يكون تلك الصور لامور مختلفة الماهية الا انها موجودة في
الخارج بوجود واحد وهذا هو القول بان الاجزاء المحمولة تغاير المركب ماهية لا وجودا الاحتمال الثالث ان يكون
تلك الماهيات المختلفة موجودة بوجودات متعددة وهذا هو القول بان الاجزاء المحمولة تغاير المركب ماهية ووجودا وعلى
كل واحد من هذه الاقوال اشكال اما القول الاخير فيه ان التركيب يكون من اجزاء متغايرة في الخارج في الماهية
والوجود ومثل هذه الاجزاء يمتنع حملها على المركب مواطاة وكذا حمل بعضها على بعض فان الشيء المجتمع من الاشياء
المختلفة الذات [illegible] الوجود يمتنع ان يقال انه هو هذا الواحد وذاك الواحد ويمتنع ان يقال لبعضها هو الاخر منها
فان التغاير بين الماهية والوجود وان فرض معها الارتباط امكن لا يبيح ان يقال احدهما هو الاخر بعينه وهذا
[illegible] القائل [illegible] الاشياء لما اجتمعت [illegible] حصل منها ذات واحدة [illegible] حملها على تلك
الذات وحمل بعضها على بعض واما القول الثاني فهو القول بتغاير الاجزاء المحمولة ماهية لا وجودا فيه ان ذلك الوجود
الواحد ان قام بكل واحدة من تلك الماهيات لزم حلول شيء واحد بعينه في محال متعددة وان قام بمجموعها لزم وجود
الكل بدون وجود اجزائه وكلاهما محال واما القول الاول وهو القول باتحادها ماهية ووجودا ففيه ان الصور
العقلية المنتزعة لا يجوز ان يكون مطابقة لامر بسيط في الخارج وقد تقدم مع جوابه فهذا القول هو المشهور وعليه
المحققون **قوله** بل جعل كل منها في الخارج هو بعينه جعل الاخر وجعل المركب بعينه جعل الاجزاء وذلك
لانها لما اتحدت في الخارج مع المركب ماهية ووجودا وكذلك اتحد بعضها مع بعض [illegible]
يجب في الخارج الا جعل واحد هو بعينه جعل المركب وجعل الاجزاء لم يرد ان المحصل في الكل واحد مع تعدد
الماهية [illegible] **قوله** [illegible] كونها
جزئي الماهية كونها [illegible] في الذهن [illegible] فلا كان [illegible]
فالصواب ان يقال [illegible] كونها جزئي الماهية كون [illegible] الماهية
لما [illegible] التفصيل [illegible] من الامور [illegible]
[illegible]
[illegible] الماهية [illegible] اجمالا فلا
[illegible] الماهية [illegible] من
الاختلاف بين الحد والمحدود [illegible] الا باعتبار الموجود
لا [illegible] **قوله** [illegible]
من [illegible] **قوله**
[illegible] وجودا في الخارج

ج

لوفرض ان الفصل كان بالقوة وجنسه كان مميزا للازمة مستندا لا علينا كما ان المنع راجعا الى بعض مقدمات دليلها فان
تغاير وجود اللون وقابض البصر لا ينافي كون اللون في وجوده الخارجي مشروطا بوجود القابض وان قاطع مع اللون فصلا
لو كان موجودا بوجود خاص فهو مشروط بذلك الفصل الآخر فيمتنع اشتراكهما في وجود واحد فلا يجوز ان يحرف اى فصل كان بالقوة
فانه يجوز ان ينضاف الى اللون فصول مختلفة ويكون مع كل واحد من تلك الفصول نوعا آخر من اللون كما يجوز
ان ينضاف اليها صور نوعية **قوله** وقيل ان جنس السواد المحسوس لا يتميز عن فصله في الخارج هذا دليل
بان عدم تميز الجنس من الفصل في الوجود الخارجي اتحادهما في الجعل من قبيل الدليل الاول **قوله** ويلزم ان
يكون احساسا بالسواد احساسا بالجنس من قبيل انه لا يجوز ان يكون الامر كذلك لكن لشدة امتزاجهما لا يميز بينهما
فتوهم ان هناك احساسا واحدا **قوله** او لو كان لكل وجود في الخارج هذا هو الدليل الثالث على اتحادهما في
الجعل والوجود وهو الذي قد سبق تحقيقه **قوله** اجيب بان اعتبار الجنس مع قطع النظر عن وجوده الخا
رجي انما هو الفصل فيجب لا يستلزم جواز حمل الاجزاء الخارجية كالجدار والسقف على المركب كالبيت اذا قطع
النظر عن الوجود الخارجي ولا شك في بطلانه اذ لا يصح ان يقال البيت هو السقف ولا ان يقال البيت هو الجدار
سواء قطع النظر عن الوجود الخارجي او لم يقطع فالجواب ان يقال معنى الحمل في الاجزاء المحمولة كما سبق ان الاتحاد المتغايرين
مفهوما متحدان في الوجود الخارجي ثم حمله اذا قطع النظر في حملها على الماهية النوعية عن الاجزاء العارضة لها في الخارج كما
سنحققه وهذا الفرض انما يكون في الماهية من حيث هي لا تكون لها الا في العقل فما في المقدم من ان الماهية
لا بشرط من الماهية من حيث هي موجودة في الخارج **قوله** الجنس والفصل قد يكونان ماخوذين من
اجزاء خارجية الخ هذا كما هو المشهور فيما بينهم لذلك حكموا بان اجناس الاجسام وفصولها ماخوذة من موادها وصورها
وقال بعض الافاضل ان الماهية المركبة من اجزاء غير محمولة لا يجوز ان يكون مركبة من اجزاء محمولة بالعكس بل الماهية المركبة
من الاجزاء المحمولة لا يكون الا بسيطا في الخارج وحقق ذلك بانه اذا تركب شيء من اجزاء غير محمولة وحصل تلك
الاجزاء بأسرها مجتمعة في العقل فلا شك انه يحصل ماهية ذلك المركب في العقل ويكون العقل الا تمثل على مجموع تلك
الاجزاء حقا انما كان كذلك لانه يحصل في الملكة الشريفة فلو فرض ان لذلك المركب اجزاء محمولة فتلك الاجزاء
المحمولة ان لم يشتمل على غير المحمولة لم يحصل منها صورة مطابقة لماهية فردية التي العقول المطابقة لها هي
الملتئمة من تلك الاجزاء وان اشتمل عليها فان لم يشتمل على امر زائد فهي تلك الاجزاء بعينها لا اجزاء محمولة وان
اشتمل على امر زائد فذلك الامر الزائد ان كان ذا دخل في ماهية المركب كان الحاصل في العقل من صفة المركب قابلا للزيادة
والنقصان وهو ممتنع وان لم يكن ذا دخل في ماهيته لزم اعتبار الامر الخارجي في الحقيقة التامة عنه فالحاصل انه
لو كان المركب اجزاء غير محمولة لكان مجموعها تمام حقيقة المركب في العقل كما في الخارج حقيقة في الخارج فلو كان
له ايضا اجزاء محمولة مغايرة لتلك الاجزاء بوجه ما لكان مجموع الاجزاء المحمولة ايضا تمام حقيقة المركب في العقل
فيكون لشيء واحد حقيقتان مختلفتان في العقل وانه ممتنع لا يقال المركب من اجزاء غير محمولة مركب من
جنس كالجزء الصوري وهو مشترك بينه وبين غيره كالجزء المادي فالمشتق من الجزء الخاص يكون فصلا ومن
الجزء المشترك يكون جنسا فلا يركب خارجي يكون مركبا في العقل من الجنس والفصل والا لم يكن العكس

الكل لازما لاتا نقول الاشتقاق صحيح الجوهر في الجزئية لان الاشتقاق للجزء مع نسبة من خارجة على مفهوم الكل
لان النسبة بين الشيئين خارجة عنهما والجزء الخارجي يكون خارجا عن الاشتقاق فيصح الحمل فقطعا انتهى
كلامه وهذا هو المطابق لقواعدهم التي بنوا عليها احكامهم وان لم يطابق تمثيلاتهم لكنهم قد يتسامحون
في الامثلة **قوله** وذلك لان اجزاء الماهية لا يخلو اما ان يكون بعضها اعم الاولى ان يقال
اجزاء الماهية اما ان يتصادق في اولا والثاني المتباينة كما ذكر بعضهم والاول المتصادقة وهي اما ان
يتساوى او يكون بينهما عموم والاول المتساوية والثاني المتداخلة فان قيل المراد بالمتساوية
هنا ما لا يكون بعضها اعم من بعض فيدخل فيها المتباينة فلا حاجة الى عدها قسما برأسها قلنا
فكان ينبغي ان يعد المتساوية في اقسام المتباينة ومنهم من قال الاجزاء ان صدق بعضها على بعض فهي
وعد المتساوية قسما منها **قوله** فان كان الاول فالعام الجنس والخاص الفصل فان الفصل
مقوم للجنس كما هو المشهور وسيأتي تحقيقه وجار مجرى الحصة للجنس فاذا حصل الماهية والفصل
مما يليه **قوله** كالوجود المقول على المقولات العشر يقال مثلا الجوهر الموجود فهذا مفهوم مركب
من موجود خاص وعارض عام والموصوف مقوم لعارضه **قوله** مثل النوع الاخير التخصيص
بالنوع الاخير لوضوح الامر فيه والا فكل ماهية ركب مع عارضها الخاص يحصل التغاير ...
هو تصديره **قوله** من الشيء الماخوذ مع احدى علله او من الشيء الماخوذ مع احد معلوله لانه
قيل ان العلة والمعلول متضائفان فمركب الشيء مع علته يستلزم تركب الشيء مع معلوله فالتقسيم
مستدرك واجيب بان المقصود كما هو ظاهر العبارة هو انه ان اعتبرت ذات المعلول من حيث
عرضت له الاضافة الى العلة او اعتبرت ذات العلة من حيث عرض لها الاضافة الى المعلول فلا
استدراك اصلا **قوله** مثل العطاء فانه فائدة مرورية بالفاعل يعتبر في مفهوم العطاء نوالخير
فيه ذات المعلول باعتبار اضافته الى الفاعل فانه داخل في مفهوم العطاء وهو الاضافة الى الفاعل اولا
لكن لما يستقل الاضافة بدلالة لفظ وقس على ذلك كثيرا من الامثلة **قوله** او مع علته المادية
كالافطس الذي هو مع تقعير الانف اللول اى مثل بالافطس التي هي بتقعير الانف اعتقادا طويلا فان الشيء الذي
هو الانف وانما ذو التقعير الانف قابلا ولا يعقل له **قوله** انما هو ان يكون كليا وجوديا هو
من التي لا يكون في مفهومها نسبة والعدمي ما يكون في مفهومها سلب فظاهر انه لا يجوز ان يكون جميع الاجزاء عدمية
لان السلب لا يتصور الا مع الايجاب **قوله** كالجسم المركب من الهيولي والصورة قد يقال
ان الجسم المركب من الشيء مع علته الصورية ومن الشيء مع علته المادية ولا يكون المثال مطابقا اذا الجسم لا يجعله وقيل
هو من قبيل ما فرض فيه في المركب من تركب الشيء مع احد معلولاته اذ يوجد هو من حيث اضافته الى العلة
فلا وليس الامر هنا كذلك وليس الجسم عبارة عن الهيولى التي فيها الصورة ولا الصورة التي فيها الهيولى
بل الجسم المركب منهما معا قلنا لكن لا ينبغي ان يكون المراد من تركب الشيء مع علته ومعلوله ان يوجد من حيث
عرض له اضافة الى ذلك الغير وليس الامر في الجسم المعدود في العلة والتلفظ كذلك فلا يكون من الامثلة

مطابقة له قائل قوله ومن التركيب الذي هو اظهر يعني تركيب قطع الخشب على وجه يحصل
الصورة السريرية واعلم ان هذه الاقسام اقسام للماهية مطلقا اعم من ان يكون حقيقية او اعتبارية وامثلة الماهية
الحقيقية فلا يكون اجزاؤها موجودة ولا يكون بينهما عموم من وجه ولا المساواة على ما قيل قوله اجزاء الماهية
قد يوجد من حيث انها مواد ظاهر هذا الكلام يشعر بان ما ذكره جار في الاجزاء مطلقا سواء كانت متمايزة في الخارج
او في الذهن وليس الامر كذلك فان الاجزاء المتمايزة في الوجود الخارجي لا يمكن ان يوجد محمولا او صفة الجنسية
والفصلية بوجه من الوجوه على ما سبق تحريره بل ما ذكره تفصيل وتوضيح لاحوال الاجزاء المتميزة في الذهن فقط فان [illegible]
الاجزاء لها اعتبارات او قد يوجد الحيوان مثلا بشرط شيء تارة بشرط شيء فيكون بعض نوع من انواعه وتارة بشرط لا شيء
فيكون جزأ وتارة لا بشرط شيء فيكون محمولا عليه وليس احد معينا بشرط ان يوجد بشرط اي شيء كان كالضاحك
والكاتب مثلا فمعناه ان يوجد بشرط ان يدخل فيه ما من شانه ان يدخل فيه ويحصله وبيان الحيوان ماهية مبهمة
لا يتعين ولا يتحصل الا بالفصل منضما اليه فيحصله ويكمله ويتمه ويكون ذلك الفصل داخلا فيه من حيث انه يحصله ويحقق
فاذا اخذ من حيث دخل فيه ما يحصله [illegible] فيقال هو ماخوذ بشرط شيء ولذلك قال الجنس بشرط شيء هو عين النوع فالحيوان
بشرط الناطق عين الانسان وبشرط الصاهل عين الفرس وهكذا وليس معنى اخذه هنا بشرط لا شيء انه يكون مجردا
عن كل شيء على ما ذكر في الماهية المجردة بل معناه ان يوجد من حيث انه اذا انضم اليه امر خارج عنه وقد حصل منهما امر ثالث
وبهذا الاعتبار يكون كل واحد منهما جزأ او وجوده الشيء من حيث هو جزء لا يكون محمولا عليه مواطاة او لا يصح ان يقال ان هذا
الكل هو هذا الجزء فذلك فيقال الحيوان بشرط لا شيء جزء ومادة لما تركب منه وغير محمول عليه فلا بد في الجملة [illegible] من الاعتبا
رين للحيوان من ان يقرن معه شيء في الاول اعني اخذه بشرط شيء يوجد ذلك الشيء معه من حيث هو داخل فيه كما عرفت
وفي الثاني اعني اخذه بشرط لا شيء يوجد معه ذلك الشيء من حيث هو زائد عليه خارج عنه واما اخذ الحيوان لا بشرط
شيء فهو ان يعتبر من حيث هو هو من غير ان يعرض لشيء آخر لا يوجد معه شيء من حيث هو داخل فيه ولا من حيث هو زائد
خارج عنه منضم اليه بل يوجد من حيث هو فيكون حاله حال كل واحد من الاعتبارين ويكون محمولا على الانواع المندرجة تحته
وقس على ذلك حال الناطق في الاعتبارات الثلاثة قوله قد يوجد من حيث من حيث انها محمولات فيعرض لها الجنسية
والفصلية وقد يوجد من انها اجزاء او مواد فلا يكون محمولا اما الاجزاء الخارجية فلا يعرض شيء منها اصلا محمولا قطعا
فلا يعرض لها الجنسية والفصلية اصلا قوله من حيث اي النقطة الاول [illegible]
وقد ذكرناه من قبيل قوله وهي [illegible] من الانقسام بل
لا جزء [illegible] ذكر يتحقق معنى [illegible] كونه مادة وهذا
هو [illegible] الجسم بشرط لا شيء قوله وان اخذ الجسم جوهرا ذا طول وعرض وعمق بشرط ان لا يعرض لشيء آخر
اصلا [illegible] بشرط شيء [illegible] الجزئية والمحمولية وان [illegible]
[illegible] قطعا [illegible]
[illegible]
قوله المراد [illegible] الماهية [illegible]

في الوجود والذات اي ان اراد بذلك ان مفهومي الانسان والجسم متغايران في الذهن لكنهما متحدان في
الوجود الخارجي والماهية الخارجية فلا يرد عليه ما ذكره من عروض الوجود الواحد لماهيتين بل يرد عليه ما تقدم من كون
صورتين عقليتين مطابقتين لامر بسيط في الخارج وان اراد انهما متغايران في الماهية مطلقا ومتحدان في الذات
اي الماهية باعتبار الوجود الخارجي اتجه عليه ما ذكره ثم ان الوجود الواحد ان قام بكل واحد من الماهيتين كان ذلك
كقيام العرض الواحد بمحلين لان البديهة لا يعرف بينهما بل تحكم بان الحال الواحد بالشخص لا يقوم بكل واحد من المحلين سواء
كان ذلك الحال عرضا او لم يكن وان قام بمجموع الماهيتين معا [illegible] اللازم منه وجود الكل بدون
وجود اجزائه لا قيام واحد بمحلين [illegible] ذلك في مباحث تحقيق الاجزاء المحمولة قوله فان
الوجود ليس بعرض قد عرفت ان هذا الاعتراض [illegible] الماهية المتقومة في العقل [illegible]
فان اراد به ان تلك الماهية بسيط في الخارج وان كانت مركبة في العقل فقد بان ان الوجود الخارجي ليس
عارضا للماهية سواء كان عروض الوجود الخارجي للماهيات باعتبار قيامه بها في الخارج او في الذهن بحسب
نفس الامر وان اراد به ان تلك الماهية مركبة في الخارج فقيام الوجود الخارجي الواحد بالشخص بجزئيها المتغايرين
لما كان [illegible] استلزامه اما وجود الكل بدون اجزائه واما قيام الواحد الشخصي بمحلين [illegible] وقد اعترض على قوله
بل عروض الوجود لا يتصور الا في العقل بان احد الامرين لازم اما عدم الماهية في الخارج او قيام الوجود
الخارجي لان الماهية ان لم تكن موجودة في الخارج فهو الامر الاول وان كانت موجودة فيه فلا شك ان كونها
موجودة في الخارج بوجود في العقل غير معقول فيكون موجودة بوجود في الخارج فذلك الوجود ان قام بنفسه
او بما هي اولى لم يكن وجودا لتلك الماهية التي فرضناها موجودة به لان صفة الشيء لا تقوم بنفسها ولا بغيره فتعين
قيامه بتلك وهو الامر الثاني واتجه حل هذه الشبهة بما قد حققناه من قبل وقد قررناه لك تقريرا فتمكن
على ذكر منك لتتمكن من التفصي عن المضائق [illegible] والحاصل ان الجزء حيث [illegible] يكون [illegible]
قوله وقد تبين لك ان الجزء المحمول [illegible] وبهذا الاعتبار وجود متقدم على وجود
الكل في الذهن وليس هو بهذا الاعتبار محمولا بل باعتبار اتحاده بحسب الخارج مع المركب وجودا وذاتا واما
الجزء الخارجي لا يتصور حمله على المركب فلا يمكن [illegible] خارجي له باعتبار وجود متقدم على وجود المركب باعتبار
آخر وليس له ذلك كما توهم [illegible] اطلاق الشارح كلامه [illegible] قوله مع الجنس والفصل اذا
نسب الجنس والفصل اللذان هما جزآن عقليان الى [illegible] المادة والصورة اللتين هما جزآن خارجيان
كان الجنس كالمادة في ان [illegible] المركب حاصل معها بالقوة والفصل كالصورة في [illegible] حاصل معها
بالفعل قوله على معنى ان طبيعة الجنس في العقل [illegible] الجنسية كالحيوان مثلا اذا
حصلت به
حصلت في العقل [illegible]
غير [illegible]
والطبيعة [illegible]
الابهام والتحصيل [illegible]

وعلى ما ذهب اليه بعض من جعل الفصل الطبيعة الجنسية والخطيئة على ما ينبغي لتوهم كون الفصل علة لوجود الجنس
في الواقع بطل والثاني جعل الجنس الاعم فصلا كذا توهم كونه علة لوجوده في الخارج الا انه التغاير في الجعل والوجود
مع الحمل بالمواطاة: قوله فلا يحتاج الى ان يحصل بفصل قيل عدم احتياجه الى الفصل انما هو
بما هو فصل لا بوجه لا يكون لها وجه وان احتياجه الى عموم جنسها الى الجزء المساوي لا الى التحصيل
بل لتحقق حقيقتها والجزء المساوي فصل للانحصار اجزاء الماهية في الجنس والفصل قوله ان كان احد
التسعة او احد الثلثة التسعة هي المشهورة من المقولات العرضية والثلثة هي الكم والكيف والنسبة والتر
ديد اشارة الى المذهبين المشهورين كما سيأتي ذكرهما مع ثالث ذهب اليه بعضهم قوله والا يكون [illegible]
لما لا يكون مندرجا تحت جنس كذا الحال في الفصل الا جزءين اما ماهيات مندرجة تحت الاجناس العالية فانها
غير مندرج ايضا تحت جنس فجاز تركيبها من امرين او امور متساوية قوله وانما يلزم ذلك ان لو كانت الاعراض
منحصرة في التسعة او الثلثة وهو ممنوع اذ لم يقم عليه برهان بل لا قالوا به وانما الذي يدعونه انحصار الاجناس العالية
للاعراض في التسعة او الثلثة والفرق ظاهر لجواز انحصار الاجناس العالية في احد يجامع وجود اعراض كثيرة غير مندرجة
في تلك الاجناس قوله وانما يلزم ذلك ان لو كان الجوهر ذاتيا لما تحته وتلخيصه ان قوله ثم كان كل من الامور المتساوية
اما جوهرا او عرضا ان اراد انه اما عين مفهوم الجوهر او عين مفهوم العرض فالحصر ثم ضرورة ان الاشياء الكثيرة ليست
منحصرة في شيء من المفهومين وان اراد به انه لا بد ان يصدق عليه احدهما فهو مسلم لكن لا يلزم من صدق
مفهوم الجوهر على شيء [illegible] ان يكون ذاتيا له لجواز ان يكون عرضيا له فلا يلزم كون الجوهر [illegible] بل يلزم
صدقه عليه صدقا عرضيا [illegible] كصدق الانسان على جزء [illegible] لا يقال الكلام على تقدير كون الجوهر
جنسا لما تحته فلو صدق على [illegible] جنسا له لا عرضيا لانا نقول ليس معنى كون الجوهر جنسا لما تحته انه جنس
لجميع ما يصدق عليه [illegible] وذلك ممتنع فان الجنس كان ضرورة ان اجناس الماهيات النوعية [illegible] على فصولها
صدق العرض العام قوله قيل على تقدير تركيب الماهية من امرين متساويين لا يكون شيء منهما فصلا
لما تقدم [illegible] بالعدم كان حاصله امتناع تركيب الماهية من امرين متساويين [illegible] تسليم لجواز تركيبها عنهما
وبيان لامتناع كون شيء منهما فصلا لها بالمعنى المعتبر في الفصول المنوعة وعلى هذا [illegible] ايضا [illegible] وسواء كان لا
جنس لا فصل له [illegible] ذكره ان الفصول المنوعة [illegible] امور ثلثة الاول التمييز والثاني التعيين [illegible]
الاعم منها والثالث التحصيل [illegible] التطبيق على تمام الماهية ولا يتصور شيء منها [illegible]
في الامرين المتساويين اذ لا يتركب منهما الا [illegible] فلا [illegible]
[illegible] نعم لها مشاركات في امور عرضية كالوجود وغيره لكنها بذاتها
متمايزة [illegible] فليس كون احدها [illegible] كان في الوجود
باول [illegible] وانما التعيين والتحصيل [illegible] على [illegible]
[illegible] لا ينطبق [illegible] مركب من امرين [illegible] وانما حدث
هذه [illegible] الفصول المنوعة [illegible]

الفصل على تلك الامور بالاشتراك اللفظي ونحن انما ادعينا ان ما لا جنس له لا فصل له بذلك المعنى لا بمعنى آخر [illegible]
لفظ الفصل تارة اخرى وتقرير النظر ان المعتبر في الفصول المنوعة هو التمييز الذاتي دون التعيين والتحصيل
فانهما خارجان عن مفهوم كونها فصولا معا ربما لا تكون تلك الفصول منضمة الى امور مبهمة غير محصلة [illegible]
التمييز الذاتي حاصل في كل واحد من تلك الامور المتساوية فانه يميز الماهية عما عداها سواء اعرف ان تلك الماهية
بنفسها متمايزة ايضا عما عداها ولا يلزم منه تحصيل الحاصل لان امتيازها بنفسها غير امتيازها بتمييز الجزء لها
كما ان امتيازها باحد الجزئين غير امتيازها بالجزء الآخر واعترف انها لا تمتاز بنفسها اصلا بل امتيازها بالاجزاء انما
واذا كان كل واحد من تلك الامور المتساوية مميزا ذاتيا للماهية كان فصلا بذلك المعنى حقيقة قوله
لكان على التميز الذاتي قيل ما ذكره ينتقض كون الاجناس فصولا ايضا وجوابه مشهور في الكتب [illegible]
الجزء على التميز الذاتي غير كاف في كونه فصلا بل لا بد مع ذلك ان لا يكون تمام الماهية المشتركة ثم ما ذكر
من توقف حقيقتها على الجنس [illegible] لا ينافي كون الماهية [illegible] لامتيازها لكنه لا يجدي ايضا لان الشارح بصدد
المنع وما يستند اليه قوله وايضا هذا الكلام قائم بعينه في الفصول المنوعة فلذا [illegible] بما سبق من
ل الفرق بان الماهية المعروضة ممتازة بنفسها فاذا اعتل اشارت عند العقل بخلاف الماهيات التي [illegible]
منوعة الا ان هذا الفرق لا ينفع لان تعقل الاختصاص متوقف على تعقل الماهية بحيث [illegible] ممتازا عما عداها فيلزم
ايضا الدور ايضا فما يجاب به ههنا يجاب به هناك قوله سواء كان الاعراض او الامور المتساوية
ماخوذة من اجزاء خارجية او لم يكن هذا الترديد بناء على تجويز احد الاجزاء المحمولة الاجزاء الخارجية وقد
عرفت ما فيه قوله وح يلزم ان يكون العرض الواحد عرضين وصرح رد عليه بانا لا نسلم انه لا يجوز ان يكون بعض
اجزاء العرض جوهرا فلا يكون مركبا من عرضين وان نسلم فح يلزم ان يكون العرض الواحد عرضا وجوهرا [illegible]
ايضا مع بل اشد استحالة قوله لانا نقول كل واحد من العرضين انما يكون عرضا [illegible] فلا
يلزم منهما حقيقة واحدة وانما ان يكون [illegible] بعض هذا الدليل نحو البلقة والعدالة والعشرة فانها
اعراض مركب كل منها من اعراض متعددة والجواب ان المراد انا لا نلتزم منها حقيقة واحدة حقيقية
وكل واحد مما ذكرتم واحد وحدة اعتبارية فلا يكون الدليل منقوضا [illegible] في هذه الصور فلا يعتني بها
قوله فيلزم الدور انما يلزم الدور اذا احدهما الاحتياج وانما اذا حدث فلا دور قوله
والثاني يقتضي ان لا يلزم منهما شيء واحد فيه لا يلزم من عدم الحلول عدم الاحتياج لجواز ان يكون احدهما شرطا
لوجود الآخر والحلول في [illegible] بموضوع [illegible] من [illegible] عدم الحلول عدم الاحتياج
[illegible] عدم حلول احدهما في الآخر ان لا يلتئم منهما حقيقة واحدة لان الالتئام لا بد فيه من احتياج بعض الاجزاء الى
البعض دون الحلول فانه ليس بواجب وقد يجاب بما ذكره الشارح في مباحث خواص الوجوب اذ لا
من ان احد الجزئين [illegible] ممتنع ان يحصل منها حقيقة واحدة [illegible] وهذا [illegible] الا ان
هذا الشرط لصدق [illegible] هذه المقامات [illegible] قوله فلا يكون المجموع
عرضا واحدا حقيقيا بل اعتباريا ونظيره في الماهية المركبة من جوهر كالجسم وعرض حال فيه كالابيض فانه [illegible]

اعتبارية فقط اعلى ما مر جوابه **قوله** وذلك لان الحال يحتاج في تحصيل المحل الموضوعة فاذا حصل الجزء الآخر
في موضوعه لم يحل فيه والا يلزم انتقال العرض فقد يقال انما يلزم ما ذكر ثم من الانتقال ان لو احتاج المحل الى الحال
من حيث انه حال في الموضوع ليكون حلوله في الموضوع متقدما على المحل وحلوله فيه اي في المحل اما لو فرض احتياج المحل
الى ذات الحال لا من الحيثية المذكورة فلا يلزم ما ذكر لجواز ان يكون حلول الحال في الموضوع باعتبار كونه تماما للنوع
المحل الذي حل فيه الموضوع فلا يكون هناك حلولان بل حلول واحد فيه الى المحل اولا وبالذات والى الموضوع
ثانيا والعرض **قوله** فانه اذا كان الحال متقدما بالذات هذا الخ تكرار لما تقدم لزيادة الايضاح
وبيان ان الحال اذا احتاج اليه المحل كان ذات الحال متقدما على المحل تقدما ذاتيا ولا يلزم ذلك حلول الحال في
الموضوع متقدما ايضا على ذلك المحل لا يلزم منه ان يكون له حلول في الموضوع متقدم على المحل فلا يجوز حلوله فيه لئلا
يلزم الانتقال كما اشرنا اليه آنفا **قوله** والا يلزم تقوم الجوهر بالعرض وهو ممتنع قيل اي دليل قائم
على استحالته فانه قد يقال يلزم من تقوم الجوهر بالعرض كون الجوهر عرضا وذلك لان الجوهر متقوم بجزئه المفتقر الى
الموضوع فيكون هو ايضا مفتقرا الى الموضوع فيكون عرضا وهو ممتنع قلت انما يلزم ذلك ان لو لم يكن العرض
الذي هو جزء له قائما بالجوهر الذي هو الجزء الآخر منه فان احد الجزئين اذا قام بالآخر كان المجموع قائما بنفسه لا بموضوع كما لا
تختص الجوهرية التي تركبت من ذوات وتشخصات عرضية ثم لا يجوز تقوم الجوهر بعرض على ان يكون جزءا له
محمولا عليه مواطأة ولا بعرض قائم به كما للجوهر كاتب **قوله** والثاني يقتضي ان لا يحصل منها حقيقة واحدة
ورد ذلك بالمنع فان عدم الحلول لا يستلزم الاستغناء من كل وجه وبانه منقوض بتركيب الانسان من النفس
والبدن مع ان احدهما غير حال في الآخر وقد عرفت ما فيه **قوله** والاول يقتضي ان يكون المركب منهما جوهرا
فيكون جنسا او ذلك لان التقدير ان كل واحد من اجزائه جوهر وان بعضها حال في بعض الجوهر الحال هو الصورة
والجوهر المحل هو الهيولى فيكون المركب منهما جسما وقد يمنع انحصار المركب من جوهرين احدهما حال في الآخر في الجسم
ولا يلزم كون الجوهر جنسا لغير الجسم فان قلت حينئذ كلامه ان المركب لما كان الجوهر جنسا له لان الجوهر جنس
لما تحته من الجوهر قلت فيه كلام يمكن ان يقول واذا كانت تلك الماهية جوهرا كان الجوهر جنسا
لها فلا يكون مركبة من الامور المتساوية ولا حاجة الى ذكر المقدمة […] باقي المقدمات الا ان يقصد
المبالغة في كونها جوهرا بجميع اجزائها ليتضح كون الجوهر جنسا لها زيادة ايضاح وايضا يتجه عليه ما قيل
من انها انما تتم اذا كان الجوهر جنسا لجميع ما تحته وهو ممنوع فيكون […] الآخر منع ذلك بان الاحتياج
الاحتياج على النحو المذكور لا يستلزم الاستغناء لجواز الاحتياج على نحو آخر فلا بد له من دليل
وايضا […] ثابت من اول الدليل الى هنا […] لا تركب ماهية
حقيقية من اجزاء محمولة متساوية لان كلا منها مستغن عن الآخر فحصلا فلا يلتئم منها ماهية واحدة في الفعل
قوله لانا نقول الامور الاعتبارية على نوعين قد سبق اشارة الى ان الخارج اخص من نفس
الامر مطلقا وان الذهن اخص منها من وجه فالمناسب ان الذهن قد يكون ما […] مطابقا للواقع
وهو الذي سماه اعتباريا حقيقيا وقد لا يكون كذلك وهو الذي سماه اعتباريا فرضيا والمدعى هنا انما الاجزاء

الامور الاعتبارية على نوعين

الاعتبارية لا يلتئم منها في نفس الامر ماهية واحدة فوجوده خصوصيتها ككل تلك الماهية متحصل في الخارج
او في الذهن ورد ما ذكر من الدليل هناك وانما الماهية المركبة الاعتبارية الفرضية فلا يكون وحدتها
ايضا الا اعتبارية فلا اعتداد بها ولا فائدة في اعتبارها **وان حصل به** كون ما عداه لا مدخل له في التحصيل فلا
يكون فصلا اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون فصلان ما من كل منهما قوة التحصيل التام منهما فيتميز جنس
واحد انما لحقه كل واحد منهما فيتحصل نوعا واحدا والجواب ان المقصود مما ذكره انه لا يكون لجنس واحد
في ماهية نوعية واحدة فصلان نعم ان يحصل له ويحصل نوع ذلك النوع وما يستدل به لا يوافق هذا المقصود
لانه اذا حصله احدهما وحصل ذلك النوع فقد حصل بها تلك الماهية النوعية وصار الآخر فصلا خارجا عنها لا فصلا
مقوما لها وما ذكره المعترض هو تجويز ان يكون لجنس واحد فصلان بان يحصله احدهما نوعا ويحصله الآخر نوعا
آخر وذلك مما لا نزاع ولا شبهة في وقوعه **قوله** والفصل قد يكون له مبدأ يوجد منه وقد عرفت ان
الاجزاء المحمولة لا يمكن احد منها من اجزاء غير محمولة الا بعرضيات خارجية او ذهنية ولا معنى لاحد الاجزاء المحمولة
من الاجزاء المحمولة فالفصل لا يكون له مبدأ يوجد منه اصلا لكنه اشتهر ذلك فكلامه **قوله** وربما لا يدل
على المبدأ الفصل هذا على تقدير جواز اخذه من مبدأ واذا عرفت انه لا امر رئيسا […] وربما لا يكون لماهية الفصل
الحقيقي مسلوب الا باعتبار عوارضها فيدل عليها باقرب عوارضها وهو صح فكانه ويطلق عليه الفصل مسامحة
كالناطق فانه وضع مكان الفصل الحقيقي للانسان لانه اقرب اليه من باقي خواصه كالتعجب والضاحك وما
اشبه ذلك الحال في تقديم احد العارضين على الآخر هو صحان معا مكانه كالحساس والمتحرك بالارادة فقد قيل
ان الاحساس متقدم على الحركة الارادية لان الاحساس ادراك والحركة الارادية متفرعة عليه قطعا دون
العكس ولذلك ذهب قوم وان كانوا مبطلين الى ان بعض الحيوانات عن الحركة الارادية كالاطفال
والاستحاب فقد جوزوا انفكاك الادراك عن الحركة الارادية هناك ولم يذهب احد الى جواز انفكاك
الحركة الارادية عن الادراك في شيء من الحيوانات وقيل ليس كل ادراك متقدما على الحركة بل بعضه كذا
بعض الحركة متفرع على الادراك اذ ربما يحرك الانسان الى شيء فيدرك ما ان الحركة الارادية متفرعة على الادراك
مطلقا لا على الاحساس فلم يظهر لاحدهما تقدم على الآخر **قوله** ولا يمكن وجود جنسين في مرتبة واحدة
واحد لماهية […] في مرتبة واحدة ان لا يكون احدهما جنسا للآخر فاما ان يكون بينهما عموم
من وجه وذلك ظاهر او عموم مطلق ويكون الاخص عرضا للنوع الذي يكون الاعم جنسا للماهية
بالقياس اليه او تساو ويكون احدهما عرضا للآخر وذاتيا لما من الانواع التي بازاء الماهية المذكورة
وبالعكس والا كانا ذاتيين لجميع تلك الانواع كان مجموعهما جنسا واحدا للماهية **قوله** لا يحصل بالفصل
وحده […] لكان النوع متحصلا بدون الجنس الآخر وقد كان الفصل اذا تحصل جاز من حيث
انه متحصل […] فقط وليس لما هو خارج عن المحصل الذي هو ذلك الجنس والمحصل
الذي هو الفصل عرضا […] ماهية ذلك النوع فيكون الجنس الآخر خارجا عنها فلا يكون جنسا لها
والتقدير بخلافه ويلزم ان يتحصل كل من الجنسين بالفصل والجنس الآخر فلا ثالث هناك تأمل

في تحصيله ولما كان كل واحد منهما علة ناقصة لتحصيل الآخر فيلزم الدور وبما قررناه كلامه يندفع ما قيل
من انه ان اراد بالتحصيل ارتفاع الابهام اي اصل الجنس فلا نسلم انه لا يحصل بالفصل وحده قوله والا لكان النوع متحققا
بدون الجنس الخ قلنا يجوز ارتفاع الابهام بالفصل مع توقف النوع على اجزائه الباقية وان اراد بالتحصيل
التقوم والتحقق وتحقق المعنى فلا نسلم توقف كل منهما على الآخر بل الماهية المركبة من الاجزاء الثلث متوقفة عليها
فلا دور وايضا في لزوم ما ذكره لم لا يجوز ان يكون [illegible] اصلا [illegible] الآخر لا يحصل المعنى بدون الثالث
وبالعكس اي لا يحصل المعنى ايضا ما لثالث مع الثاني بدون الاول فيحصل كل من الاول والثالث على حاجة
بل الفصل لا يتحصل بدون الجنس والا لتحصل النوع بدون الجنس فيلزم كل منهما على الآخر يحصل ويندفع عنه ايضا توقفهم
ان اللازم مما ذكره ان يتوقف كل من الجنسين في تحصله على الفصل فذات الجنس الآخر ولا على تحصله فلا دور نعم يجب
في ذلك التقرير انما يتم اذا كان الجنسان متساويين في الابهام اما اذا كان احدهما اشد ابهاما كما لو يكون
اعم مطلقا وقد عرفت جوازه فانه يجوز ان يكون ذات الآخر مع الفصل محصلا له فلا يلزم دور فالاولى
ان يقتصر على ان الماهية الواحدة لو كان لها جنسان في مرتبة واحدة لكان لها فصل يحصل تحصيل كل
منهما نوعا على حدة سواء كان الفصل المحصل واحدا او متعددا فلا يكون تلك الماهية نوعا واحدا وماهية
واحدة هف قوله او يجوز ان يكون لماهية واحدة جنسان او اجناس مترتبة بعضها فوق بعض
ترتب الاجناس لماهية واحدة بان يكون بعضها جنسا لبعض ويكون جميعها اجناسا لتلك الماهية على مراتب
مختلفة في القرب والبعد جائز لا محذور فيه فان الجوهر ماهية مبهمة غاية الابهام مترددة بين المجردات
والماديات فاذا انضم [illegible] مثلا قابل الابعاد الثلثة من ذلك الابهام وتخصصت بالماديات لكنها
مع ذلك التخصيص والتحصيل مبهمة محتملة للجمادات والنباتيات فاذا اقترن بها فصل الجسم النامي زال
عنها شئ آخر من الابهام وبقيت مترددة بين النباتات والحيوانات واذا اقترن بها فصل الحيوان زال
عنها ايضا شئ آخر من الابهام لكنها مع ذلك بقيت مبهمة محتملة لانواع الحيوانات فاذا انضم اليها الناطق
زال عنها الابهام بالكلية وصارت ماهية تامة لا احتمال فيها بحسب الماهيات النوعية بل بحسب العوارض
الصنفية او الشخصية فهذه الماهية اعني ماهية الانسان قد ترتب لها اجناس من الحيوان والجسم النامي والجسم
والجوهر على مراتب من القرب والبعد وبعضها ايضا جنس لبعض اما قريب او اما بعيد كما هو المشهور
قوله واذا ثبت ان ما لا جنس له لا فصل له لزم منه انه لا تركيب عقلي الا من الجنس والفصل اجل
قوله فلا تركيب عقلا متفرع الا انه متعلق بما سبق من قوله وما لا جنس له لا فصل له وحكم بامتناعه ومن وجه
التفريع انه لما امتنع تركب الماهية من امرين [illegible] امتناع تركبها من اجزاء كلها اجناس
لزم ان لا يكون تركيبها من اجزاء بعضها فصل لبعضها جنس فظهر انه لا تركيب عقلي الا من الجنس والفصل
[illegible] معنى ان المركب العقلي يجب ان يكون بعض اجزائه جنسا والبعض الآخر فصلا وذلك يطرد في كل
الاجزاء العقلية [illegible] ان كل جزء [illegible] جنس او فصل [illegible] ذلك لان تعريفه للماهية
وسوابقال لما [illegible] اي الفصل التام لا يكون الا واحدا وانه لا يكون جنسان في مرتبة واحدة لزم

ان يكون لماهية واحدة في مرتبة واحدة فصلان تامان ولا جنسان بل فصل واحد وجنس واحد فلا تركيب عقلي
الا منهما واحدين غير متعددين في مرتبة واحدة تصنيف لا طائل تحته قوله وتكثير المباحث وذلك لان الكلام في
الاجزاء المحمولة ولا شك ان [illegible] الخ لا يكون اخص منه مطلقا ولا مباينا له والا لامكن وجوده بدون جزئه وان الجزء
المحمول لا يكون مساويا قوله ولا يكون في مرتبة واحدة لما عرفت بل يجب ان لا يكون احدهما جنسا للآخر فيكون اعم
مطلقا فلا يتصور كون بعض تمام المشترك اعم منها بواسطة الاشتراك [illegible] بل لا بد في ذلك من وجوده بدونها ولا
يكون هناك تمام المشترك لانه خلاف المفروض بل بعضه فيثبت هناك تمام مشترك ثالث فان كان اعم منه لم يكن ذلك
بوجوده في تمام المشترك الاولين لان كل جنسين لماهية واحدة يجب كون احدهما جنسا للآخر لما عرفت
فلا يكون المشترك شئ منهما موجبا لكونه اعم من كل منهما بل لا بد في ذلك من وجوده في موضع آخر وحينئذ فيلزم تركب الماهية
من امور غير متناهية وذلك يستلزم امتناع تعقلها بالكنه فيندفع السؤال [illegible] في الماهيات المعقولة
بالكنه التي يمكن تعقلها كذلك قوله ولا بد من تناهيها والا لزم [illegible] سؤال مشهور وهو ان
الفصول علل والاجناس معلولات فاذا فرضنا غير متناهية كان كل واحد من تلك الفصول غير المتناهية
علة لواحد من الاجناس التي لا نهاية لها فلا ترتب من الفصول انفسها ولا بين الاجناس انفسها وهو ظ ولا بين احاد
الفصول والاجناس لان الترتب انما هو حيث يكون واحد من امور غير متناهية معلولا لما سبق عليه وعلة
اللاحق به وليس الامر ههنا كذلك اذ لا شئ من احاد الفصول معلول ولا شئ من احاد الاجناس علة
والبرهان انما قام على امتناع تسلسل سلسلة من معلولات وعلل كذلك قيل ويمكن ان يراد ههنا بالتسلسل
ترتب الاجناس بعضها مع بعض الى غير النهاية بناء على ان الجنس البعيد يجب ان يكون اعم من القريب لما عرفت
والجواب [illegible] فيترتب من الاجناس سلسلة من العلل والمعلولات دون الفصول وليس الفصل العالي جزءا
للفصل السافل فلا يمكن التمسك بان الفصل التام في كل مرتبة من مراتب الاجناس يجب ان يكون واحدا [illegible] كانت
الاجناس متناهية كانت الفصول ايضا متناهية ويتجه عليه انه انما يتم لو كانت الاجزاء المحمولة متغايرة بحسب
الوجود الخارجي والا فاللازم امتناع تعقل الماهية بالكنه وقد علم ذلك كان التسلسل في [illegible]
بحسب الخارج والافلاطية [illegible] قوله فان مفهوم الكلي يعرض له انه
كلي فيكون فردا من افراد مفهوم الكلي [illegible] قوله
ويمكن ان يقرر الفرق [illegible] باعتبار ملاحظة عارض [illegible] باعتبار ملاحظ معروض
جنسها ونعها ان مفهوم الكلي جنس لمفهوم الجنس والفصل بل هو جنس لمفهومات الكليات الخمس فيعرض له الكلية
بالقياس اليها فثمة معروض هو مفهوم الكلي مطلقا ويسمى كليا طبيعيا وعارض هو مفهوم الكلي العارض لذلك المطلق
بالنسبة الى مفهومات الكليات ويسمى كليا منطقيا ومركب من المعروض والعارض ويسمى كليا عقليا فمفهوم
الكلي من حيث هو [illegible] الاعتبار بمنزلة طبيعة من الطبائع كالحيوان مثلا ويتصف بالجنسية بالنسبة
الى مفهوم الجنس والفصل وسائر مفهومات الكليات [illegible] الاول واما على الثاني فيقول ان مفهوم الكلي
عارض للطبائع غير محصورة [illegible] العارض يسمى كليا منطقيا وكل واحد من معروضاته يسمى كليا طبيعيا والمجموع مركب

هو منها يعني كليا عقليا وانما كان الاول و[illegible] فلا نقول ان مفهوم الكلي من حيث هو كلي صادق عليهما وهو
المناسب لقول كجنسها ومن الثاني انه اعتبر ذلك كما لا يخفى وايضا ينبغي الاشتراك فيه [illegible] ان [illegible]
ذكره من كتب وقوله ينقسم الى هذه الثلاثة فيه مسامحة في العبارة لان اطلاق الكلي على الكلي الطبيعي والمنطقي
والعقلي انما هو بالاشتراك اللفظي دون المعنوي فليس في المعنى الكلي والمراد الاول ايضا معنى مشترك
هو مدلول لفظ الكلي يحمل [illegible] المقيد اي العارض وحده ولا المعروض وحده ولا المركب منهما بل المقصود
منها معانيه العارض يسمى باسم مقيد بقيد والمعروض يسمى بذلك الاسم مقيدا بقيد آخر والمركب منهما يسمى به
مقيدا بقيد ثالث فلا ينقسم شيء من المعنيين **قوله** والفصل قد يكون عاليا وهو اعم الفصول المرتبة
[illegible] والترتب في الفصول على نحو ترتب الاجناس وعلوها فان العالي من الاجناس جزء
من السافل منها وليس العالي من الفصول جزء السافل منها كما يشهد به الامثلة المذكورة بل اذا ترتب الا
جناس من العموم الى الخصوص وكان بعضها جزء البعض ترتب هناك فصول بالعموم والخصوص فقط فان
ما هو فصل العالي [illegible] كان اعم من فصل السافل كذلك كان هو ايضا اعم من فصل الاسفل
[illegible] والاشهر من كلامهم هو العالي المتصاعد وليس في قوله وهنا عوال وهو سوافل ومتوسطات
ما ينافي ذلك لان المراد [illegible] ان المعتبر في العلو والسفل والتوسط هو ان يكون الاعلى جزء من ماهية
الاسفل او لو اكتفي بمجرد العموم [illegible] اجناس عالية لان المفهومات العامة كالموجود مثلا اعم
[illegible] من الفصول جزء الاسفل منها كما لا يخفى فالاقرب الى الصواب ان يقال نحو ترتب
فصل النوع الاخير من جنس وفصل ومركب [illegible] الفصل من جنس وفصل آخر وهكذا الى ان ينتهي الى فصل
لا فصل له فيكون هو الفصل الذي انتهى اليه سلسلة الفصول هو العالي وفصل النوع الاخير هو السافل وما
بينهما هو المتوسط واما الفصل المفرد فهو فصل بسيط ليس جزء الفصل آخر هذا ما قيل [illegible]
ومع ذلك هو مردود لما قد عرفوا به من ان تجنس الفصل لا معنى له وحققوه في موضعه وسنشير اليه **قوله** وهو
سهل لان افراد الفصل اعم من افراد الجنس فان الجنس اذا كان مفردا كان فصله المقسم له ايضا مفردا [illegible]
وان تحقق له [illegible] في الموجود [illegible] بالتشكيك والفصول [illegible] العقول العشرة [illegible]
وكون الجوهر جنسا لها **قوله** وذلك كالحساس فانه فصل بالنسبة الى الحيوان جنس [illegible]
والنمو والنطق [illegible]
الموجود في افراده وعرض عام بالنسبة الى الناطق وخاصة بالنسبة الى الفرس [illegible]
الجنس [illegible] باجناس الى الصور [illegible] **قوله** بل الجنس محمول كالفصل على [illegible]
ان الجنس انما [illegible] فصلها الذي [illegible] كان عرضا [illegible]
الى جنسها [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الماهية وجب ان [illegible] الفصل من الجنس والنوع [illegible]
واما امتيازه عن سائر الاشياء [illegible] جنس [illegible]

جنس الفصل بما لا يعقل [illegible] بجنس لكان مشتركا بين الماهية [illegible] الاشتراك وهيئة فانه كان
تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع كان جنسا للماهية وان كان بعضا من تمام المشترك فيهما كان فصلا
لجنسها كما تقرر ولا شيء من الجنس [illegible] اجزائه داخل في الفصل الا الجنس [illegible] فصلا [illegible] الجزء الاخير
وايضا لو كان الجنس [illegible] من اجزائه داخلا في الفصل لزم اعتبار جزء واحد في الماهية مرتين [illegible]
قطعا [illegible] نظرا لما ذكره من الجنس لا يكون جنسا بالنسبة الى الفصل بالنسبة **قوله** كان الجنس اعم
[illegible] هذا الحكم عام [illegible] الاجناس كلها قريبة كانت او بعيدة اولا [illegible] مشتركا [illegible]
اليه بالنسبة [illegible] واما الحكم بكون الفصل مساويا الا هو فصل المختص بالفصل القريب فان الفصل القريب
بالقياس الى ما هو فصل قريب له لا بد ان يكون مساويا له لا زائدا [illegible] عن جميع ما عداه [illegible]
يكون اعم [illegible] مطلقا ولا من وجه والا لم [illegible] عن الجميع ولا اخص مطلقا ولا من وجه والا لم يكن [illegible]
البعيدة فانها تكون اعم مطلقا مما هي فصول بعيدة له ولا محذور في ذلك لانها مميزة له عن بعض ما عداه [illegible]
[illegible] ذلك **قوله** والماهية النوعية من حيث هي هي نفس تصورها غير مانعة الماهية الانسانية
مثلا اذا تصورت [illegible] الشركة [illegible] العقل [illegible] الشركة [illegible] اذا تصور [illegible] للعقل
فرض الاشتراك ولا شك في وجود تلك الماهية في ذلك الفرد ولو لم يكن [illegible] تلك النوعية [illegible] الاشتراك
بالفعل [illegible] لا يدل الا الافراد الشخصية [illegible] على الماهية النوعية [illegible] الاشخاص [illegible] الاشتراك
وهو المسمى بالتشخص **قوله** فان [illegible] ما لم يوجد [illegible] ما لم يمنع تصوره من وقوع الشركة [illegible]
ذلك [illegible] يمنع تصوره من وقوع الشركة فلا يكون [illegible] يمنع تصوره من ذلك [illegible] التشخص [illegible] الوجود
[illegible] التشخص دون العكس [illegible] وجود الطبائع [illegible] فيكون التشخص [illegible]
عن الوجود وفيه بحث لان هذا انما [illegible] اذا كان ذلك [illegible] على وجه [illegible]
اليه اشارة **قوله** لانا نعلم ان كل ما هو موجود في الخارج فله ماهية نوعية تصورها غير مانع من الشركة في هذه
[illegible] نظرا لاسيما بالواجب تعالى فانه موجود خارجي [illegible] ماهية نوعية [illegible]
[illegible] كما هو المشهور عندهم **قوله** [illegible] لجواز ان يكون كل شخص [illegible]
[illegible] مفهوم [illegible] من العوارض [illegible] التشخص
[illegible] المفهومات العامة **قوله** [illegible] ان التشخص من الامور الاعتبارية [illegible]
[illegible] لا يطابقه [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] نظرا لان [illegible]
[illegible]
حال التشخص [illegible] الماهية النوعية [illegible] الفصل [illegible]
والجنس لا يمتازان في الوجود الخارجي كذلك الماهية النوعية والتشخص لا يمتازان فيه والا لما امكن

المراد بينهما ايضا فالتشخص من الانسان مثلا اذا حصل عند العقل فعد الى ماهية نوعية وتشخص كالفصل
الماهية النوعية لا كالجنس جنس وفصل لما يجب العقل متمائزان واما بحسب الخارج فيتحدان وجودا على
قياس ما سبق تحقيقه هناك قوله تقرير الجواب انه يقال التشخص من حيث هو متعلق المتعين
اي من حيث انه تعين لموجود ان العقل اذا لاحظ اشتراكه مع شيء آخر ولا في ذاته ولا في عرض حتى يتصور امتيازه
عن تعين آخر فلا يتحقق في هذا الاعتبار اصلا واذا نظر اليه من حيث هو موجود في الاعيان وجعله ملحوظا في
وجه مشارك للغير من الصفات في الماهية النوعية فيعتبر زمانا آخر فان لاحظ التعين الثاني على الوجه الثاني
اعتبر تعينا ثانيا ثالثا وينقطع ذلك بانقطاع الاعتبار على الوجه الثاني في مرتبة من المراتب التي يمكن اعتبارها وقد
سلف لك تحقيق امثال ذلك مما سبق عن اعادته قوله وفيه نظر حاصله انه ان اريد بالتشخص ما هو
معروض للتشخص موجود في الخارج مسلم لكن وجود المعروض لا يستلزم وجود العارض وان اريد به ما هو
مركب من الماهية النوعية والتشخص فلا نسلم وجوده في الخارج وكيف يسلم من ينكر وجود التشخص فيه واجيب
عن ذلك بانا نريد بالمتشخص المتعين الشخص كزيد مثلا ولا شك في وجوده وليس مفهومه مفهوم الانسان
قطعا والا لصدق على عمرو انه زيد كما يصدق عليه انه انسان فاذن هو الانسان مع شيء آخر يسمى بالتعين
هو جزء لزيد فيكون موجودا تم قيل واعلم انه نسبة الماهية الى المشخصات كنسبة الجنس الى الفصول
وقد اسلفنا لك تحرير هذا المعنى بما يغنيك عن تجديده هاهنا قوله والعدم لا يكون عدما لشيء الا كما
يجب ذلك لانه يستحيل فان العدمات مع كونها عدمات معدومات في انفسها قطعا قوله
فلا يلزم ما يعم الجزئيات وعلى تقدير ما يلزم وانما يلزم في الماهية لا يلزم من وجود بعضها وجود جميعها لان
المعلومات يجوز ان يكون بعضها موجودا وبعضها معدوما كما تقدم قوله او ما لا ينفك عنه
من عدم الاطلاق اي يكون العدم اعم من العدم الذي هو التعين وعدم الاطلاق مثلا ومن لا يجوز انفكاك
احدهما عن الآخر كما يظهر من قوله في تصوير الانفكاك فاما ان يوجد عدم الاطلاق بدون ذلك العدم او بالعكس
قوله يلزم اشتراك جميع الافراد في ذلك المعنى يعني اشتراك جميع افراد التعين في ذلك المعنى الذي هو
عدم الاطلاق او العدم الذي يلازم عدم الاطلاق فان كل واحد من التعينات يوجد فيه قطعا عدم الاطلاق
وما يساويه قوله وفيه نظر اما اولا فلانا [illegible] واما [illegible] المسند [illegible] التعين
اذا كان [illegible] لجواز ان يكون [illegible] لا عدم [illegible] آخر قوله واما يلزم
ذلك ان لو لم يكن لكل فرد تعين خاص [illegible] الكلام [illegible] كل فرد من افراد التعين المطلق
تعين آخر خاص به [illegible] للتعين المطلق [illegible] سائر الافراد والتعين الخاص به [illegible]
التعين الخاص به [illegible] التعين المطلق [illegible] انه يقال واما يلزم
ذلك ان لو لم يكن كل فرد من افراد التعين [illegible] من التعينات [illegible] مع اشتراكها
في عروض مطلق التعين الذي هو عدم الاطلاق او ما يساويه [illegible] ذلك التقدير قوله
اراد ان [illegible] به التشخص [illegible] ان التشخص امر اعتباري لا تحقق له في الخارج اصلا

كان البحث عن علته في الخارج باطلا وانما تصدى لبيان علته من يزعم كونه وجوديا كما افصل ويمكن
ان يدفع بان التشخص امر اعتباري لكنه انضم في موجود خارجي والموجودات الخارجية اذا اتصف
بصفات عدمية احتاجت في اتصافها بها الى علة مرجحة بها كونها متصفة بها لكونها غير متصفة بها
فالبحث هنا انما هو عن علة اتصاف الماهية بعينه لتشخصها اقتضاءها فانا نقول ذلك التشخص تلك
الماهية فينحصر نوعها في شخصها ولا يمكن ان يوجد نوعها بتشخص آخر والا لتخلف عنها التشخص الاول فيتخلف
المعلول عن علته التامة هذا اذا كان تشخص الماهية زائدا عليها واما عند الماهية فذلك الا اقتضاء واما
اذا كانت الماهية بعينه هذا انما يصدق في تمامها عن توهم الاشتراك فيها كالواجب تعالى فلا يتصور فيه
تعدد اصلا وذلك اقوى في نفي التعدد من الاقتضاء المذكور كما لا يخفى قوله وان كان مابه التشخص
غير الماهية اي اذا لم يكن الماهية كافية في اقتضاء تشخصها بل كان للغير مدخل في ذلك فلا بد هناك من مادة
تستند التشخص اليها قوله وذلك لان المباين نسبته الى الكل سواء فتخصيصه تشخصا معينا بماهية
دون اخرى او بفرد دون فرد آخر ترجيح بلا مرجح ورد ذلك بمنع تساوي النسبة فان فواعل وجودات
الممكنات كلها سابقة لها ولكن فاعل نسبة خاصة الى معلوله لا يكون لها في التشخصات
كذلك لا بد لعدة من دليل قوله لان المحل سابق على الحال فلا يكون الحال سببا لتشخص
الظاهر من العبارة ان يقال فلا يكون الحال سببا لترجيح اي المحل الذي هو التشخص قيل انهم جعلوا المطلق
الصورة علة للهيولى مع انها حالة فيها فانتقض ما ذكروه من ان الحال لا يكون سببا للمحل قوله
فيستند التشخص الى المادة فيه ان هذا الدليل قام على ان المحل لا بد ان يكون المادة الجسمية القابلة
للصورة الجسمية مع انهم يدعون ذلك لانهم يدعون ان تشخص العقول لماهياتها والافلاك
تشخصها بالمادة فلا يكون العقول مجردة الى غير ذلك من المباحث المتوجهة عليه ولم لا يجوز ان يكون المحل
غير المادة المذكورة كالموضوع المجرد قوله والمادة يتشخص بانضمام اعراض خاصة بها كانوا
اذا لم يكن الماهية كافية في تشخصها احتاجت فيه الى مادة فان كانت المادة متعددة بذاتها بالماهية
تعددت افراد الماهية الحالة فيها بحسب تعددها كالهيولات الافلاك القابلة للصور الفلكية وان
كانت واحدة بالذات وانما فان لم تعدد فيها استعدادات مختلفة انحصرت الماهية
الحالة فيها في شخص واحد بحسب انحصارها فيه كهيولى الفلك فانه انحصر فيها صورته النوعية المنحصرة
في شخص واحد وان توارد عليها استعدادات مختلفة بسبب اعراض متعاورة كمثل تعدد افراد
الحال فيها كهيولى العناصر فانها وان كانت شيئا واحدة لكنها قد عرض لها استعدادات مختلفة
تجلب لها الصور النوعية للعناصر الاربعة واستعدت لعدد اشخاص كل واحد منها فالعرض
بان المادة اذا كانت ماهية واحدة وجب ان يتشخص بانضمام نحو نوعها في تشخصها فلا يتعدد
افرادها فكيف تعدد نسبتها الى افراد كل نوعها وذلك لانه لا يمكن اسناد التشخص الى ما نسبتها الى كل
فيها لا ذكر من عدد [illegible] فيلزم الدور [illegible] فاجابوا عنه بان تشخصها

بانضمام امر آخر فيتم جاز فيها بعض الانواع [illegible] الحيث المعين فيتعدد اشخاصه بسبب 112
تلك الاعراض لكن فيها نورد عليه انه لما جاز تشخصها بسبب ما يحل فيها من تلك الاحوال فيها من تلك الاعراض
ثم لا يجوز تعين الماهيات بسبب صفاتها العارضة لها فتكثر افرادها من غير احتياج في ذلك الى المادة وايضا
ينتقل الكلام الى تشخص تلك الاعراض وتعدد افرادها فان استند الى تعدد المادة المستندة الى تعدد ما لزم
الدور وان استند وما لتعدد المادة المستند الى الاعراض آخر مسابقة عليها حال فيها ننقل الكلام اليها ولزم التسلسل
فان التزموا جواز التسلسل في الامور المتعاقبة على المادة لزعمهم جوازه في الصفات العارضة اذا كانت متعاقبة
عليها [illegible] الاحتياج الى المادة في تكثر افراد الماهية كما ذكرنا قوله ومع يجوز تكثر اشخاص الماهية بسبب
تكثر المادة [illegible] هو قوله التشخص لها الماهية يعني اذا كان تشخص الماهية بسبب المادة جاز ان يتعدد افرادها
بسبب تكثر افراد تلك المادة سواء كان تكثر المادة مستندا الى الاعراض او الاعراض حالة فيها قوله لان الحالة في المحل
يحتاج الى المحل فما لا وجود له كان الاعراض او نحوه كان المقصود وانما كان هو المقصود كما ذكر قوله لكن تكثر المحال
المتكثرة الفاعلية بسبب محال آخر ويلزم التسلسل اعترض بانا لا نسلم ان المحال المخالفة بالماهية يجوز استناد تشخصها الى ما
واما المواد تشخصها بما [illegible] الى المادة ولا الى ما يسبقها او يحل فيها لما ذكر المستدل بعد بطلانه محال اولى فيلزم
التسلسل في الامور المترتبة الموجودة دفعة قوله اجيب بان الشي الذي لا يسلب لتكثر لذاته اه يريد ان
الشي اذا كان في حد نفسه جزئيا بل للتعدد كالصورة الجسمية المتصلة بحد ذاتها فانها لا يطلبها المادة ذاتها لا يقبل تعددها
[illegible] الانفصال الثاني لما تقال الذات فذلك لانه يحتاج الى شي آخر قابل للتعدد لذاته واما الذي يقبل
التعدد لذاته كما ليسها فانها اي بحد نفسها لا متصلة واحدة ولا منفصلة متعددة بل من قابلة لكل الشقوق فهو لا يحتاج
في تعددها الى قابل آخر بل الى الفاعل بكثرة فلا حاجة للمادة الى مادة قبيل عليه ان الدليل المتقدم الدال على ان المادة جعلت
لتشخص الماهية الكثيرة لا تختص بتنقيص احوال الابعاد المتكثرة لذاته انظر مانه فيه فان قال نحن لا ندعي ان ثمة ما هو متكثر لذاته
بل نقول ثمة ما هو قابل لذاته للتكثر فلا يجوز علينا ما ذكرتم اجيب بانه اذا قبل في ذاته التكثر فلا يستند ذلك التكثر
الى ذاته لان الواحد لا يكون مقتضيا للتشخصات المتكثرة فلا بد ان يكون للمادة مدخل في تلك التشخصات ليقبل التحليل
[illegible] وبعض المستدل ان يقول الاخر ان كل واحد من اشخاصها اخرى ما له تشخصا وان كثر [illegible]
الى الفاعل [illegible] بها وانفكاك من مادة [illegible] تشخصها بعد [illegible] متعددة او لا يجوز استناد تشخصها الى ما
ما [illegible] تشخصها كما قيل ان كون الماهية مع فاعلها كافيا في تشخصها لا يوجب انحصار [illegible] الا اذا انحصر
الفاعل [illegible] باعتبار [illegible] متعدد [illegible] او باعتبار [illegible] بعد تشخص الماهية فلا يكون تعدد اشخاص الماهية
مستندا الى كونها مادية [illegible] النوع قوله لا انا نعم [illegible] الماهية اذا [illegible] يقبل
[illegible] لانه يتعين في الموجود [illegible] كان موجودا فيه قطعا سواء [illegible]
[illegible] تعين الماهية وحده [illegible] وجوده [illegible] ايضا
[illegible]
[illegible]

لما سبقنا بالمادة [illegible] فكان الوجود الخارجي في تلك المرتبة عارضا لها لانه في نفسه غير معقول كما عرفت اليه
اشارة ثم اعلم انه لا ينقدم للاحد ما على الآخر لا زمانا ولا شرفا ولا بالذات كما يظهر بالتأمل الصادق قوله وهو
غلط يرد بحث لان الظاهر من شانهم ان تعدد اشخاص الماهية لا يكون الا بسبب المادة ولهذا زعموا ان هذه
ان افراد العقول الانواع منحصرة في شخص واحد وقالوا ان النفوس الانسانية المجردة في ذواتها انما تعددت لتعلقها
بالمادة تعلق التدبير والتصرف فلم يكثر الا المادة ولو كان مرادهم ما ذكره الشارح من ان الماهية المادية
يكون للمادة مدخل في تشخصها لم يرد عليها ما ذكروه واعترض ايضا بان ما ذكره لم يلزم منه بطلان ما ادعاه
ذلك القائل من ان تحقق الماهية علة لتشخصها او يجوز ان يكون الوجود المخصوص كافيا في تشخصها ويكون المادة
مقارنة له من غير ان يكون لها مدخل فيه قوله ولا يحصل التشخص بانضمام كلي مثل الى كلي آخر منهم من زعم ان [illegible]
[illegible] بديهية فيها نوع خفاء يزول بالتأمل في [illegible] الذي اورده على صورة الاستدلال فان التقييد
بين المفهومات الكلية [illegible] كان لا يمتنع ان لا يمكن للعقل فرض الاشتراك ومنهم من جعلها مستدلا
عليها واعترض بانه اذا جاز في العامين ان يجتمع عمومهما بعد احدهما بالآخر ويختصا بنوع واحد كان العارضة
الى آخره فلم لا يكون بعد الكلي بالكلي الى بعض الصور والمراتب [illegible] الى امتناع فرض الاشتراك وما ذكره
لا يندفع به هذا الاحتمال قوله ويجوز امتياز كل من الشيئين بذات الآخر آه اي بان من التمييز
والتشخص اولا يجوز ان يتشخص كل من الشيئين بذات الآخر لما عرفت من ان تعدد الكلي بالكلي لا يفيد التشخص
اصلا ويجوز ان يتميز كل منهما بذات الآخر كما في الطائر الولود قوله والتميز اعم من التشخص لوجه
مشروع في الشرح ما وجد في بعض نسخ متن الكتاب وهو قوله والتشخص قد لا يعتبر مشاركة والكلي
قد يكون امتيازا بما [illegible] والتشخص المندرج تحت غيره تميز لكنه لم يراع في الشرح في متن المتن كما
لا يخفى لان قوله او التميز يتحقق بدون التشخص في الماهية النوعية الخ شرح بقوله والكلي قد
يكون امتيازا [illegible] وقوله والتميز يتحقق بدون التميز الخ شرح بقوله والتشخص قد لا يعتبر
مشاركته وانت تعلم انه يعم اعتبار عروض الوجود المطلق وسائر المفهومات العامة للواجب
لا يستلزم ان لا يكون تميزا في نفسه عن مشاركته في تلك المفهومات بل يستلزم عدم امتيازه بغيره
فلا يثبت بذلك تخصيص [illegible] الصواب ان التميز اعم مطلقا لان كل متشخص متميز ولا عكس كليا
قوله فان الكلي من حيث هو كلي واحد يوجد في مفهوم الانسان مثلا اذا اعتبر من
حيث هو هو غير متعدد موجود [illegible] من العوارض ولا متعدد اصلا اذا اعتبر من حيث هو كلي طبيعي يصدق
عليه انه واحد ولم يصدق عليه انه متشخص فلا يكون التشخص عين الوجود بل كل متشخص يصدق عليه انه واحد
ولا عكس كليا قوله فان الكثير من حيث هو كثير موجود ولم يرد به ان مفهوم الكثير من حيث
هو يصدق عليه انه موجود خارجي فانه من المفهومات الاعتبارية [illegible] بل انه الكثير من [illegible]
العقل [illegible] صدق عليه مفهوم الكثير [illegible] صفة الكثرة [illegible] العرض [illegible]
[illegible] موجود [illegible] ان [illegible]

عليه ہذا المفہوم اذ الوحدة منفصلا او لان ما يصدق عليه بعموم الكلي موجود في الخارج فالكثرة ہناك معتبرة على انها وصف
للمحكوم عليه بالوجود وهذا على انها جزء منه فكانه قيل الموصوف بالكثرة اللاحقة انما هو بما هو موجود في الخارج وذلك
فيما لا شبهة فيه ولا يلزم منه وجود الوصف والتعدد في الخارج وانما اعتبر في الكثرة الحيثية التقييد الخ قوله من حيث
هو كثير يصح الحكم عليه بسلب الواحد عنه فان كل كثير يمكن ان يعتبر من حيث جملته فيصدق عليه انه واحد كما صرح به في
الشرح وعلى ما قررناه من كلامه فاندفع ما قيل من ان الكثرة لما كانت اعتبارية فكيف يكون الكثير من هذه الحيثية
موجودا خارجيا وان اراد الوجود الذهني او الاعم فالكثير من حيث هو كثير متخصص بالتخصص الذهني فيكون
هو واحدا ذهنيا او الاعم فلا يصدق سلبه عنه قوله وكل شيء له وجود واحد رد ذلك بان هذه الكلية
منتقضة لما مر من ان الكثير موجود ليس بواحد ودفع بان الكثير يعرض له الوحدة قطعا لكن لا من حيث هو كثير بل
من جهة اخرى فلا ينفك شيء من الكثير عن وحدة فلا ينتقض به تلك الكلية قوله وما واحد بالموضوع اراد
بالموضوع ههنا ما يقابل المحمول اعني المحكوم عليه والموصوف كما يدل عليه قوله او كما لوصف بها اي
بالوحدة لوصف اي بالوجود لا ما يقابل المادة اعني المحل المستغني عن الحال فيه فيبطل ما توهم من ان كلامه
ههنا ينافي ما تقدم من ان الوجود ليس في موضوع قوله اذ كل احد يعرف ان شيئا واحدا اف ذبره
علما ما هو المشهور في مباحث الوجود وغيره من انه ان اراد ان حقيقة الوحدة يعرفها بديهة فاذكره من التصديق
البديهي لا يستلزمه وان اراد ان تصورها بوجه ما بديهي فلا نزاع فيه ولا يلزم منه ان حقيقتها قوله
موجودة لان الوحدة اعرف عند العقل والكثرة اعرف عند الخيال قيل عليه ان الوحدة والكثرة من حيث
هما امران كليان والكليات لا يدركها الا العقل وليس من شان الخيال ان يدركهما وان احدا الكثرة من
حيث هي حاصلة في المحسوس فالوحدة ايضا ما خوذة كذلك لا يدركها العقل بل القوة الجسمانية فلا
اولوية لتخصيص احدهما بالاعرفية عند العقل والاخرى بالاعرفية عند الخيال الا ان يقال ويمكن ان يقال
ان المدرك للكليات والجزئيات في الانسان هو العقل اعني النفس الناطقة كما هو المشهور
فكما يدرك الكليات بذاتها اي يرتسم صور الكليات في ذاتها يدرك الجزئيات بالاتها اي يرتسم صورها
في الاتها والمدرك لجميع الجنس الا انها لما مر ان الصور الكلية المرتسمة في ذات النفس منتزعة من صورها
التي في الالات فان النفس يدرك اولا بالالات جزئيات متكثرة ويرتسم صورها في تلك
الالات ثم ينتزع منها بحذف مشخصاتها صورة واحدة كلية يرتسم في ذاتها فكل واحد من الكليات
المرتسمة في ذات النفس معروض للوحدة ووجدنا المنتزع هو منها المرتسمة في الخيال وفي غيره معروضة للكثرة
ولا شك ان ما يرتسم في ذات النفس يكون اقرب منها واعرف عنده بالنظر الى ذاتها وحدها
من المرتسم في الالات وان المرتسم في الالات اقرب منها واعرف عنده بالنظر الى ذاتها ماخوذة مع تلك
الالات فظهر ان معروض الوحدة اعرف عند العقل في نفسه من معروض الكثرة وان معروض الكثرة
اعرف عند العقل باعتبار الالات من معروض الوحدة فكذا حال العارضين اعني الوحدة والكثرة فكان
لانهما عارضان لمعروضيهما فما ان الالات العقل والالات فالعقل في ذاته واحد وحده كان ادراكه بما هو عارض

لل

مرتسم فيه اقرب منه ادراكه لما هو عارض لما يرتسم في الته وان لم يتجزئ فيه الى ذكان الامر بالعكس وان كان
بهذا الى الادراك لان العقل منفعل فاذا نقل وانفعالا ان يكون تعريف الوحدة بالكثرة تعريفا وان كان بالعكس
تعريفا حقيقيا قوله والوحدة ما وحده ويلزم الشيء تحقيق عليه ما اشتهر ورد في نظائره وهو انه لم لا
يجوز ان يكون وحدة الوحدة نفسها فان كل مفهوم سوى الوحدة فانه في كونه واحدا محتاج الى انضمام صفة الوحدة اليه
واما مفهوم الوحدة فهو واحد بذاته من غير احتياج الى انضمام وحدة اخرى اليه وان سلم ذلك فلم لا يجوز ان يكون
الوحدة موجودا خارجيا ويكون وحدة الوحدة اعتبارية اذ لا يلزم من وجود طبيعة وجود كل ما يصدق عليه افرادها
فلان في الامور العقلية لا ما ذكر من ان التسلسل في الاعتبارات ينقطع بانقطاع
الاعتبار قوله تعقلها العقل عند اعتبار عدم الانقسام اشعار بان الوحدة معنى مغاير لمفهوم
عدم الانقسام قوله لا يقال لو كان للوحدة وحدة يلزم ان يكون الوحدتان اثنين
قوله واذا اعتبرت من حيث كونها موضوعا لوحدة اخرى نقول انه لا يجوز ان يكون الوحدة موضوعا لوحدة
اخرى واذا اجتمع في معروض الوحدة الاولى وحدتان فالمعروض يكون واحدا بل يلزم ان يكون الوحدة
ثانية والجواب ان الوحدة الاولى فانه لم يوضع لمعروض الوحدة الثانية بل انما الوحدة الثانية
فليست صفة لمعروض الوحدة الاولى بل هي صفة للوحدة الاولى فانه انما هي ايضا واحد بهذه الوحدة الثانية
الا في الثالثة بها فكل واحد من الوحدة الاولى ومعروضها موصوف بالوحدة لا بالاثنينية فلا تحقق للاثنين
ثم انه يعرف حقيقة الحال في الجواب والسؤال وتطلع على ما ذكر من ان الاثنين
بالاول والثانية اعتراف بالالف فان اراد انه اعتراف بانه كل واحدة من الوحدتين فهو ظاهر البطلان
وان اراد انه اعتراف بانه مجموعهما فهو حق ولا اشكال فيه لانه مجموعهما فانه باس هما الوحدة الاولى
ومعروضها وكيف لا وشانك وحدتان مشار بهما في محلين متغايرين الا ان احد المحلين هو الحال
في المحل الاخر وليس يلزم منه الا ان يحل امر في المحل فانه جائز بل واقع وتقابل الوحدة والكثرة
ليس من قبيل التقابل بين الوحدة والكثرة تقابل قطعا لانه لا يجوز اجتماعهما في شيء واحد من جهة واحدة وليس التقابل
بينهما جوهريا بالذات وانما هو ليس بشيء من اقسام التقابل بل بالعرض لانه انواع التقابل الاربعة كلها سلبيات بل بينهما تقابل بالعرض
المتقابلة لما منهما كان بالعرض تقابل بالتضايف فان الوحدة علة مقومة للكثرة ومقومية الوحدة والعلية
والمعلولية متضايفتان بالذات فعروضهما للوحدة والكثرة متضايفان بالعرض والوحدة
مكيال للكثرة لان الوحدة بعينها اذا تكررت صارت كثرة عند الاول وسمي الكثير بها ككيل يكيل بها والكيالية
والمكيلية متضايفان بالذات فعروضهما متضايفان بالعرض قوله والحق فلان كل موجود من
المتضايفين لا يجوز ان يكون موضوعه موضوع الاخر اي لا يجوز اتحاد الموضوع موضوع المتقابلين مطلقا
لان التقابل بالحقيقة هو امتناع اجتماع شيئين في موضوع واحد في زمان واحد من جهة واحدة
ولذلك جعل بعضهم موضوع الوحدة هو موضوع الكثرة وجعل على احتياج جميع اقسام التقابل ايضا
قوله موضوع الوحدة جزء موضوع الكثرة وذلك لان موضوع الوحدة جزء لموضوع الكثرة

كما ان الوحدة جزء للكثرة قوله والوحدة مقومة للكثرة وذلك فيه من الاضداد لا تقوم لضده وكذا
لا شي من العدم والملكة والسلب والايجاب متقوم بالآخر فلا يتقوم الوحدة للكثرة دليل على انتفاء
هذين التقابلين ايضا كما سيذكره ويمكن ان يستدل به على انتفاء التضايف ايضا فان احد المتضايفين
المتضايفين لا يتقوم على الآخر وجوبا قوله فان قيل الوحدة ايضا يريد ان لنا وحدة هي مقومة
للكثرة وجزء منها فهذه الوحدة تغاير الكثرة في الموضوع فلا تضاد بينها بالذات بل لا تقابل الا بالعرض
ذكرتم ولنا وحدة اخرى نظر الى موضوع الكثرة وتحل في الموضوع وتعاقبها وينعقد فيبطلها ايا ما عن ذلك
الموضوع كما يكون احد المتضادين بالقياس الى الآخر وكذلك فلا لا يكون جزء الوحدة ضد الكثرة قوله
اجيب بان الوحدة العارضة غير مبطلة للكثرة بالذات بل انما يبطل الكثرة مبطلات واحداتها
ولا يبطل الكثرة لذات الوحدة بطلانا اوليا بل يعرض لوحداتها بطلان ثم يعرض لها ان يبطل بطلان
وحداتها فالوحدة اذا ابطلت الكثرة فليست بالقصد الاول مبطلها بل مبطل اولا الوحدات
ان الكثرة والضد هو الذي يبطل الضد بالذات وبالقصد والاول فيهم من شك في الاعراض
على هذا الجواب طريقه هي انا لا نسلم ان الوحدة الطارية على موضوع الكثرة لا يبطلها بالذات وذلك
لان ابطال الوحدات المتفرقة كما في المثال المذكور ابطال للكثرة بعينها لانه يلزم من ابطال الكثرة فان رفع
الكل بخلاف رفع الاجزاء ثم قال بل الحق ان الكثرة والوحدة العارضة لموضوعها معا [illegible] كل واحدة
منها الاخرى بالذات ويبطل على طريقة المتضادين كما يظهر من ذلك المثال وعكسه قال وانما قلنا
من ان محل الكثرة هو السطوح المتعددة ومحل الوحدة الطارية هو السطح الواحد الحاصل بعد زوال
تلك السطوح التي هي محل الكثرة فلا يجدان محلا فلا يتضادان بل لا يتقابلان بالذات اصلا
فرق [illegible] تعدد السطوح ووجد بعين الكثرة والوحدة [illegible] لان السطح بعد عدم الكثرة [illegible] ويتحد
بتقوم الوحدة به ولا شك ان المحل الذي صار واحدا هو المحل الذي كان متعددا اولا قوله بل الزيد
[illegible] لان طريان الوحدة على موضوع الكثرة انما هو في اشياء متعددة اذا اجتمعت [illegible] وصارت شيئا
واحدا [illegible] من تلك الاشياء فيزول الكثرة كما في مثال الماء [illegible] اذا اجتمعت ركب منها شيء
[illegible] مع [illegible] الاشياء [illegible] فالوحدة فيها عارضة للمجموع من حيث هو مجموع
[illegible] الكثرة [illegible] الوحدة [illegible] من حيث انها [illegible] واحدة
فلا [illegible] موضوع الوحدة [illegible] الكثرة [illegible] التي تزول بتعدد [illegible]
بالاجتماع والانفصال [illegible] صورة [illegible] الكثرة [illegible] واحدة [illegible] ينفصل
[illegible] ذاته [illegible] وحدة [illegible] الصور [illegible] صورة واحدة [illegible] ذاتها
لا [illegible] الكثرة [illegible] الصور [illegible] ومحل الوحدة هي الصورة الحادثة [illegible]
[illegible] ومحل الوحدة موجود في الحال [illegible] محل الكثرة [illegible] موجود [illegible]
وقس على ذلك [illegible] ان [illegible] متعددة فان [illegible] الكثرة الطارية هو الامور المنفصلة

انه حدث بالعرض وعروض الوحدة هيولى المتصل الذي قد زال الانفصال ان هيولى الماء ما فرض حصة في الحالين
وقد اتصفت في احديهما بالكثرة وفي الاخرى بالوحدة وذلك كاف في اتحادهما محلا لانا نقول تلك الهيولى لم تعدم
ليست واحدة في ذاتها ولا كثيرة بل انما تتصف بها بالعرض على سبيل التبع للصورة الحالة فيها فالموصوف
الحقيقي الذي يحل فيه الوحدة والكثرة هو الصورة لا الهيولى ومنهم من سلك فيه طريقة اخرى وقال لا نسلم ان الوحدة
يبطل الكثرة بابطال وحداتها بل الوحدات تبقى باعيانها غاية ما ثم تلحق الوحدة بعد ذلك ولا نسلم ان الضد يبطل
الضد بل الضد يبقى باعيانه التي كانت موجودة وتعقبه الضد الآخر على المحل الذي حلا على الاول لوجود
انه يوجبه وليس جعل الثاني مبطلا للاول اولى من كون الاول [illegible] وجود الثاني فلا يمكن ابطاله [illegible] او المطلق
انا بعد وجوده ووجود مع المانع مع الانفصال يحسن السؤال ايضا لانا نعلم ان الضد يبطل الضد فلانا نقول
لا نسلم [illegible] وانما ابطال [illegible] الكلام [illegible] على المحل [illegible] هو الآن الوحدة المتقومة
لا يعاقب الكثرة على المحل انما الوحدة الطارية التي تزول بها الكثرة فانها معاقبة لها قوله وايضا الوحدة
الطارية ليس من تمام الجواب المذكور بل هو كلام مستقل [illegible] ان الوحدة الطارية ليست ضدا
للكثرة التي يقابلها وبالجملة هو تفصيل لما تقدم من قوله وموضوع الوحدة غير موضوع الكثرة قوله
فلا يكون الوحدة الطارية ضد الكثرة لاختلاف محلهما قيل عليه لا يلزم من وجود عرض في محل بعد انعدام
عرض آخر في محل آخر بانعدام محله ان لا يكون الاول في نفسه ضد الثاني فان البياض لو وجد في محل بعد
انعدام السواد الحال في محل آخر فانعدامه بانعدام محله مع انهما متضادان نعم لو امتنع تعاقب عرضين
على محل واحد اصلا لم يتضادا قطعا واما امتناع التعاقب بين الوحدة والكثرة [illegible] ان
كل [illegible] فان عدم التعاقب في صورة مخصوصة لا يستلزم امتناعه مطلقا [illegible] انهما قد يتواردان في
على محل واحد كالهيولى المنفصلة [illegible] على التعاقب [illegible] العناصر
صورة قبل المزاج بالكثرة وبعده بالوحدة لا يقال وحدة الهيولى عرضية وكثرة العناصر لم تزل
لبقائها بالفعل في الممتزج لانا نقول كون الوحدة عرضية للهيولى لا يخرجها عن كونها وحدة
لها والعناصر الموجودة بالفعل كانت محلا للكيفيات المتضادة بالطبيعة وعند الامتزاج صارت
كلها محلا لكيفية واحدة هي المزاج ونحن نقول قد عرفت [illegible] موضوع
الوحدة والكثرة انما يتصور في اشياء يزول عن تعددها باجتماعها [illegible] فيحصل هناك امر واحد
في نفسه غير مركب من تلك الاشياء [illegible] على محل واحد اصلا [illegible] الكل
الكثرة هناك هو الاشياء المتعددة التي قد زالت ومحل الوحدة هو [illegible] الامر الواحد الذي
قد حدث فان كان هناك امر واحد [illegible] في الحالين لم يكن هو في حد نفسه متصفا بالوحدة والكثرة
ضرورة ان المتصف في حد ذاته باحدهما لا يمكن اتصافه في حد ذاته بالآخر [illegible] الهيولى
او ما يشاركها في كونها متصفة بالوحدة والكثرة ضرورة ان المتصف في حد ذاته باحدهما لا يمكن
اتصافه في حد ذاته بالآخر [illegible] ذلك الامر [illegible] الهيولى او ما يشاركها في كونها متصفة بالوحدة والكثرة على

على سبيل التبع وبالعرض فلا يكون محالا حقيقيا لها بل انما يوصف بالوحدة بتبعيتها كما يوصف الساكن في السفينة
بالحركة على طريقة وصف الشيء بحال متعلقه لمجاورة لكون الوحدة عرضية للهيولى وان لم يجر عليها لكونها وحدة لها لكن يخرج
الهيولى عن ان يكون محالا لها واما المركبات العنصرية التي يوصف بالوحدة لاجل المزاج وما معه من الصورة
النوعية مع بقاء صور العناصر فيها فليس عروض الوحدة للمركب من اشياء مع بقاء تلك الاشياء فيه بحالها
اجزاؤه وقد عرفت ان عروض الوحدة هنا هو المجموع من حيث هو مجموع وكذا ان الكثرة مانعة معها عارضة
لا من عروض الوحدة من حيث انها منفصلة كالعشرة اذا اعدت واحدة من العشرات فظهر من ذلك
كله انه لا تعاند الكثرة الوحدة المعروضة لها ولا الوحدة الطارئة عليها سواء صحت الكثرة بحالها او زالت
بزوال الحق قال بعض الفضلاء انهم عرفوا الوحدة بكون الشيء بحيث لا ينقسم والكثرة بكون الشيء بحيث ينقسم
ولا يخفى ان تقابلهما بالسلب والايجاب وانه تقابل بالذات الا ان يجعلا امرين مما ذكر في تعريفهما ولم يثبت
ذلك قلت الحق انه نعم ان تقابل السلب والايجاب انما هو في الانقسام وسلبه وكون الشيء بحيث لا ينقسم
مفهوم مغاير لمفهوم عدم الانقسام وكذا كونه بحيث ينقسم مفهوم مغاير لمفهوم الانقسام لا يقال في العبارة
مسامحة والمقصود ان الوحدة عدم الانقسام لانا نقول كما انه على تقدير صحة ان الوحدة لا يمكن ارادة مثله في
الكثرة ضرورة ان حقيقتها مركبة من الوحدات فاذا كانت الوحدة عدم الانقسام كان حاصل الكثرة
مجموع اعدام الانقسامات وذلك مفهوم مغاير لمفهوم الانقسام وان كان مفهوم الانقسام لازما له و
هذا الاطناب قد كشفت بعون الله وتوفيقه الغطاء عن وجوه تقابل الوحدة والكثرة على وجه لا مزيد عليه
فائدة فرق بين تعقل الشيء بالقياس الى الغير وبين ان تعقل به وذلك ان معنى تعقل الشيء بالقياس الى
غيره الاعتبار التضايف اذ تعقل مع تعقل ذلك الغير فهما يتعقلان معا كالابوة والبنوة ومعنى تعقل الشيء بغيره
ان تعقله موقوف على تعقل ذلك الغير فيكون تعقله سابقا على تعقل الشيء سواء كان داخلا فيه كتعقل الوحدة
السابق على تعقل الكثرة الداخلة فيه او خارجا عنه كتعقل اطراف السبب الذي يتوقف عليها تعقلها مع ان
تعقل الاطراف حقيقة خارج عن تعقل السبب او معنى تعقل الشيء بالقياس الى غيره اذ تعقل بتعقله الى
ما هو خارج عنه سواء توقف تعقله على تعقل ذلك الغير ام لم يتوقف على كالاضافة ومعنى تعقل الشيء بغيره ان تعقل
ذلك الغير داخل في تعقله قوله وايضا الوحدة غير معقولة بالقياس الى الكثرة وليس بانه على ثم التضايف
بينهما فالوحدة ليست معقولة بالقياس الى الكثرة ولا معقولة بالكثرة والكثرة وان لم يكن معقولة بالقياس الى الوحدة
لكنها معقولة بها قوله كما يقال في النفس لها بدن كنسبة الملك الى المدينة لا شك ان للنفس تعلقا تعلقا
بالبدن نحو يتمكن من تدبيره والتصرف فيه دون غيره من الابدان الاخر وكذا للملك تعلقا خاصا بالمدينة يجب
تدبيرها والتصرف فيها دون غيرها من المدن فهذان التعلقان متشابهان من جهة ان نسبة النفس الى البدن
ونسبة الملك الى المدينة متحدتان في التدبير الذي ليس مقوما للنسبتين ولا عارضا لهما بل هو عارض للنفس والملك
فانه الامر الذي يطلق حمله عليهما دون النسبتين فوحدتهما وحدة عرضية اذا عرفت الوحدة من النفس
والملك في التدبير كانت من قبيل الاتحاد في العارض المحمول فلو قلنا عرضية لان جهة الوحدة اعني التدبير

عارضة

عارضة لجهة الكثرة ومحمولة عليها وان اعتبرت الوحدة بين الشيئين في كونهما نسبة كانت جهة الوحدة انما تقوم بجهة
الكثرة او عارضة لها وان اعتبر اتحاد النسبتين في كونهما نسبة التدبير مثلا كان اتحادا في العارض المحمول قوله
والتقرير على هذا الوجه احسن لا حسن في هذا التقرير لانهم عدوا الاتحاد بالموضوع قسما والاتحاد بالمحمول قسما اخر وهذا التقرير
الذي سماه احسن يجعل الاتحاد بالموضوع راجعا الى القسمة الى الاتحاد بالمحمول او حاصله ان معنى الكاتب و
الضاحك مشتركان في ان كلا منهما محمول على الانسان فهما متحدان في محمول عليهما وهو مفهوم المحمول على الانسان
واما اذا جعل اتحادهما في الانسان فهما متحدان في موضوع لهما بلا اشتباه وما نحن فيه من الانسان لا يقال له
انه عارض للكاتب والضاحك الا على سبيل التجوز وليس بشيء لان العارض يطلق في الاصطلاح حقيقة على ما
يحمل على الشيء وخارج عنه والانسان بالنسبة الى الكاتب والضاحك كذلك فلا يجوز ان اطلاق العارض ض
على الانسان بهذا المعنى المراد هنا قوله فانه قد عرض لكل منهما انه موضوع على سبيل التقريب
على قياس ما سماه هناك احسن وفيه ما هنا تطويل بلا طائل قوله وتنقسم موضوعات الوحدة
وقعت سهوا من الناسخ يمكن ان يدفع ذلك بان قوله في المتن او بالعكس عطف او معروضه
محمول بناء على انه معطوف على قوله عارضة لموضوع فتم الكلام لف ونشر بلا ترتيب قوله وان
الاول [illegible] سهو الناسخ لترتيب الشرح ولقوله بعد القسمة فان كان الخلاف وانما يوجد
هذا في اكثر النسخ من لفظ الثالث بدل لفظ الاول فهو انما يلائم ترتيب المتن فقط وانما وقع الاشتباه
فيما من قوله وان كان الثاني كوحدة الانسان والفرس في الحيوان ان قلت ان الكثرة هنا عارضة
للانسان والفرس معا والوحدة عارضة للحيوان الذي هو مغاير لهما فلا يكون معروضهما واحدا و
الكلام فيه قلت الحيوان مفهوم واحد يصدق على افراد متعددة فذلك المفهوم امر واحد في نفسه
متكثر بحسب ما صدق عليه فقد اجتمع فيه الوحدة والكثرة باعتبارين وكذا الحال في سائر الاقسام وبذلك
يظهر ان في اقسام الواحد اما ان يمتنع اشتراكه بين كثيرين وهو الواحد بالشخص اولا وهو الواحد
لا بالشخص وله جهة كثرة فهو واحد من وجه كثير من وجه وذلك انه يقول لما كان الحيوان محمولا عليهما وصفا
بالوحدة ايضا بوحدة [illegible] كثيرين من حيث انهما واحد من حيث انهما حيوان والحاصل ان الانسان
متعدد الذات واحد بالاعتبار وكذا حاصل الاول اي ما هو واحد بالذات هو متكثر بالاعتبار قوله
ان كان ذلك الفصل مقوما لنوع الانواع البسيط فان افراده لا تتحد في الفصل قوله والوحدة الفصلية مستلزمة
للوحدة النوعية والجنسية من غير عكس اي اذا اتحد شيئان في الفصل اتحدا في النوع والجنس ايضا وهو ظاهر
وليس يلزم انهما ان اتحدا نوعا وجب ان يتحدا فصلا كما في افراد النوع البسيط وكذا اذا اتفقا جنسا
وجب ان يتحدا فصلا كما في النوعين حصصين تحت جنس قريب بسيط ويجوز ان يتحدا نوعا وجنسا ولا يتحدا
نوعا لا جنسا وبالعكس فلا استلزام بين الوحدة النوعية والجنسية قوله وايضا النوع المغاير موضوعه
علة بما تعرض لها وحدة الجنس الحاصلة [illegible] الجنس ان لا يمتنع اشتراكه بين كثيرين وهو الواحد لا بالشخص
له وحدة في نفسه وكثرة باعتبار افراده وهذا كله [illegible] امر هو واحد باعتبار وكثير باعتبار وهل على ما عرفت

وقد يبين بالجزء انسامه مستويا به والواحد بالوحدة النوعية وان لم يعتبر فيه صدقه على كثيرين كذا يحمل بالواحد
الذي يجري فيه ذلك لكن لا يجري في مطلق الاشتراك وان لم يكن هناك حمل فلا كلام في اقسامه واما ان يمتنع اشتراكه
بين كثيرين وهو الواحد بالشخص ولا يخ اما ان لا يقبل القسمة الى الاجزاء المقدارية او يقبلها فالاول اما ان لا يكون
له مفهوم سوى مفهوم عدم الانقسام فهو الوحدة الشخصية قوله موضوع او ما يحل فيها المقدار او في محله حلول
سريان قوله وان الجسم لم يرد به الانحصار في الجسم على ما توهم بعض بان الهيولى ايضا كذلك بل المراد
تمثيل قوله فانه قال كالمرء ان حمله انتقسم لا بالبسيط لعدم اجزاء في الصفة ومركب مخالف اجزاؤه فيما يشبه الا انه وقد
الحرف بان الكلام في الواحد الذي ليس معروضا للكثرة من جهة اخرى فلا يجوز ان يحمل جزء انسامه ما يسمى القسمة
سواء الجسم فهو لما اجزاء او لا اجزاء وسواء كانت القسمة الى الاجزاء متشابهة لان الواحد القابل للقسمة الى الاجزاء هو
معروض للوحدة والكثرة معا من حيثين لاستحالة ذلك الانقسام حاصلا بالفعل والوحدة اجتماعية واجيب
عنه بانه يمكن ان يقال محل الوحدة هو الجسم مثلا ومحل الكثرة هو الاجزاء فليس موضوعهما متحدا بخلاف افراد
النوع فانها محل للكثرة العارضة لها وللوحدة النوعية ايضا وكذا الحال في الوحدة الجنسية وغيرها مما يندرج
تحت القسم الاول وحصول الجواب ان افراد الكلي الواحد يوصف بوحدة فيقال مثلا هذه امور متحدة بالنوع
اي متحد نوعها وان الاجزاء الكلي الواحد لا يوصف بوحدة فلا يقال هذه الاجزاء متحدة بالكل اي متحد كلها
والفارق هو ان محمول على جزئياته هو هو بخلاف الكل فانه لا يحمل على اجزائه كذا قيل وفيه بحث لان
الاجزاء وان لم يوصف بوحدة الكل كما يوصف الافراد بوحدة الكلي لكن الكل يوصف بكثرة الاجزاء فيقال
زيد متحد بالذات متكثر بالاجزاء كما ان الكلي يوصف بكثرة جزئياته فيقال الانسان واحد بالذات
متكثر بالجزئيات فالمعدود في الاقسام هو الكل المتصف بالوحدة والكثرة باعتبارين وانه لا يصح اندراج
في القسم الخ الواحد الذي ليس معروضا للكثرة بل الجواب انه يقال ان القابل للقسمة ان لم يكن قسمته حاصلة
بالفعل لا في الخارج ولا في الذهن لم يكن معروضا للكثرة بل هو صالح لعروضها فيندرج بهذا الاعتبار في الواحد
الذي ليس معروضا للكثرة بالفعل وان كانت قسمته حاصلة بالفعل كان في الواحد بالاجتماع لم يكن مندرجا
فيه وكان ذكره ههنا بتسويف به اقسام القابل للانقسام او لانه يقال المراد من اتحاد موضوع الوحدة
والكثرة ان يكون الواحد صادقا على كثيرين كما قررناه على ما هو المشهور في الكتب فيكون كليا واحدا له جهة كثرة على
وجه [illegible] الى الجزئيات [illegible] الواحد الذي لا يكون صادقا على كثيرين فلا يكون له جهة كثرة على
ذلك [illegible] ان يكون له جهة كثرة على وجه او هو الانقسام الى الاجزاء المقدارية والا فقد يكون [illegible]
ليدخل فيه الوحدة والنقطة [illegible] والمفارق [illegible] مما لا ينقسم على تقدير [illegible] الخاص
ويدخل [illegible] ايضا على تقدير [illegible] من الاجزاء [illegible] النقطة [illegible] الفصل وان كانت
بسيطة في الخارج والمفارق مركب عقلا كما هو المشهور قوله وقد يسمى ما يقبل القسمة لذاته الاول ان
يحذف [illegible] قوله وسواء القابل للقسمة [illegible] بالفعل [illegible] بالاتصال سواء قبل الانقسام
لذاته وهو المقدار باقسامه او [illegible] البسيط [illegible] الواحد واعلم ان الواحد بالاتصال بهذا المعنى

[illegible]

١٣١

ولعله بالنوع فان الكلام في الواحد اذا قسم زال ذلك المتصل الشخصي وحصل شخصان آخران متحدان بالنوع والواحد بالمحل
ايضا فلذا من حيث الهيولى انها ثابتة بعد الانفصال بعينها قوله فانه لم يكن اجزاؤه متمايزة بالشخص فهو المركب
الحقيقي يريد ان الاجزاء اذا كانت في المركب حاصلة بالفعل كان مجموعها معروضا للتشخص واصلح كون كل واحد
منها متشخصا بتشخص في نفسه او كل موجود خارجي لابد ان يكون كذلك على ان كان المركب حقيقيا فعدم التمايز
الاجزاء انما هو في التشخص العارض للمجموع من حيث هو وان لم يكن كذلك كان مركبا اجتماعيا قوله ووحدته
انما طبيعية يعني ان وحدة الواحد اذا كانت بحسب الطبيعة لا مدخل فيها للصناعة والواحد بها وحدة طبيعية
واذا كان للصناعة مدخل فيها فهي صناعية وما يجب الواحد بها وضعية قوله وبعض هذه الاقسام
اولى بالوحدة من بعض يعني ان الواحد مقول بالتشكيك على افراده كما ان الواحد بالشخص اولى بالوحدة من
الواحد بالنوع والواحد بالنوع اولى من الواحد بالجنس والمتصل [illegible] الواحد بالجنس [illegible] الفصل يتفاوت
بحسب مراتبه وكل مرتبة من الجنس اولى من الفصل في تلك المرتبة لان جنس الشيء ماهية اعم لعله في جواب ما هو ان
كان الفصل اقل افرادا منه والواحد بالذات اولى من الواحد بالعرض والواحد بالعرض الخاص اولى من الواحد بالعرض
العام وكل ذلك [illegible] اولى من الواحد بالوحدة العرضية ثم الواحد بالتشخص اذا لم يقبل انقساما اصلا لا بحسب الاجزاء الكمية اي المقدارية
ولا بحسب الاجزاء المحدودة اي غير المقدارية سواء كانت محمولة او محمولا عليها يوصف الاقسام ايضا كالجزء والحيثية والتشخص
كالواجب تعالى كان اولى بالوحدة من جميع ما عداه ثم القسم بحسب الماهية والتشخص فقط كالوحدة الشخصية اولى
ما ينقسم باعتبار آخر كالنقطة والمفارق والقابل للانقسام الى الاجزاء المقدارية اذا لم يكن منقسما بالفعل ايضا اولى
بالاتصال اولى من الواحد بالاجتماع قوله والهوهو على هذا النحو تعرفوا ان هو هو المركب وجعلوه جزءا
اسم واحد تعرفوه باللام قال الامام في الملخص الهوهو ان يكون للكثرة من جهة وحدة من وجه آخر فقياس
الهوهو قياس الوحدة فكلما يقال هو هو فلا ان يكون الهوهو بسبب الوحدة في وصف عرضي او في وصف ذاتي
وقال الشارح الملخص في تفسير كلامه اي ان المراد ان احدهما هو الآخر كان معناه انهما اتحدا في امر عرضي
او في امر ذاتي فاذن اقسام الهوهو هي بعينها اقسام الواحد وقد عرفتها واذا كان كذلك فكلما يقال انه
هو هو على ما ذكرنا من التفسير كان ذلك للاتحاد [illegible] في وصف عرضي او للاتحاد [illegible] في وصف ذاتي فالاتحاد في
الوصف العرضي ان كان في الكيف يسمى مشابهة الى آخر الاقسام اقول اطلق الامام الكلام في تفسير هو هو
على وجه يتناول جميع جهات الواحد الذي يعرض كثرة باعتبار آخر حتى الوحدة العرضية ايضا وعقب بان قياس
وهو قول قياس الهوهو قياس الوحدة كما اطلق تفسيره في هذا الكتاب وعقب بان يوافقه وهو هو في
جميع اقسام الوحدة تتحقق في اقسام هو هو لكن قول الامام فكلما يقال هو هو الخ تفسير بالتقييد بالخروج
الوحدة العرضية فتابعه الشارح على النسق معرضا عن التقييد في عبارة هذا الكتاب اعني قوله
فكلما يقال جهة الوحدة اما ذاتية او عارضة كذلك لانه هو هو اشارة الى [illegible] كما لا يكون متغيرا ما
ولا عارضا قوله لكن [illegible] من الكثرة فانه لا يتصور بدون [illegible] او هو هو
[illegible] الا [illegible] الحيوان [illegible] هذا المعنى هو المراد ههنا

ولا يتصور الاثنين منه اشياء واكثر كما يظهر بما بعينا ومن شرح الملخص وقد علم منه ايضا انه يراد بهو هو
اصلا الانسان آخر بالاتحاد حيث قال لكل تعال هو هو على ما ذكرنا من التفسير ولا يخفى عليك ان الوحدة الشخصية لا تندرج
في هو هو اصلا الا بالتفسير المطلق ولا يندرج فيه وحدة التشخص المشتمل على اجزاء بالفعل او بالقوة لكن ان هذا التشخص احد
من وجه كثير من وجه آخر قوله وفي الاطراف مطابقة اذا تساوى طرفاهما فانه لما تحد في الطرفين عنها
ويكون فيه الاتحاد وفي الاطراف يسمى مطابقة لانه ينطبق احد الطرفين على الآخر بالتطبيق كما اذا طبق احد الطرفين على
الآخر قوله وفي النسبة كما اذا اشترك زيد وعمرو في بنوة بكر وكل واحد منهما مناسب للآخر
متناسبان قوله وفي وضع الاجزاء مساواة كما في سطحي كرة مجوفة متساوية الثخن فان كل واحد منهما
يساوي الآخر في وضع الاجزاء لان جميع اجزاء احدهما متساوية البعد عن الآخر كما ان جميع اجزاء الآخر متساوية
البعد من الاول فقد اشتركا في وضع اجزاء احدهما بالقياس الى الآخر قوله الاتحاد مفهومه الحقيقي
هو ان كان شيء واحد هو بعينه صار شيئا آخر او يقول بعد انه من غير ان يزول عنه شيء او ينضم اليه شيء آخر
فبالاول خرج الاستحالة وبالثاني خرج التركيب وانما كان هذا مفهوما حقيقيا للاتحاد لان معناه الحقيقي
هو المفهوم بطريق الحقيقة من قولنا صار شيء شيئا آخر بل هو المتبادر من لفظ الاتحاد وقد لا يسمى آخر اذا اطلق هو حقيقة
فهذا المعنى هو المعنى الحقيقي لها قوله بطريق الاستحالة لم يرد بالاستحالة ما هو المصطلح عليه اعني الحركة في الكيف
بل ما هو الحركة وغير الكيف ايضا وما هو الانتقال الدفعي كما في الكون والفساد قوله كما يقال صار الماء هواء
والاسود ابيض في المثال الاول زال الحقيقة المائية بزوال الصورة النوعية عن هيولاه وانضم الى تلك الهيولى الصورة
النوعية الهوائية فحصل حقيقة اخرى هي حقيقة الهواء وفي المثال الثاني زال صفة عن الموصوف وانضم بعينه اخرى من غير
ان يكون هناك حقيقتان حتى يسار زوال احدهما بها او حصل الاخرى قوله مركب العقل اياه فهذه العبارة
في ايمائه الى شرحه من الاشارات وقد اعترض عليها بان العقل انما هو ليس بعقد وهو ليس بمعقول له فلا يكون
له اسم مشتق وان سلم انه معقول فليس العقل اسم معقول بل هو مصدر ولو سلم انه اسم مفعول لم يقصد ان يحمل
بعقد الا بسبب العقل انما هو مفهوم المعقول فهذا كما يرى خطاء في خطاء في خطاء وانما وقع فيه لما وجد في المتن من قوله
لما صح اياه وفسر الشيخ قال وصار اياه ثم ظن في ظن انه سبع وان غيره ايا هذا ما قبله
لا يخفى على ... [illegible] ... بعض النسخ الصحيحة
لكتاب الشيخ بخط بعض تلامذته ... [illegible] ... التصحيف من الناسخ
... [illegible] ...
... [illegible] ...
قوله لانه يلزم ذكر الشيء اذا ... [illegible] ... الكلام ... [illegible] ...
... [illegible] ...
او غير متعلق به والحاصل ما ذكره ... [illegible] ... التصديق ... [illegible] ...
في افادة النقيض والبسيط والاقسام والاحكام قوله ... [illegible] ... والمنصرف

ذهب جماعة من متاخري الحكماء الى ان العاقل يتحد بالصورة المعقولة الموجودة فيه عند تعقله اياه وبين
هذا المذهب الى فرفوريوس صاحب ايساغوجي وقد قرر الشيخ في كتاب المبدا والمعاد
هذا المذهب واحتج عليه بحجج الا انه صنف كتاب بعد هذا لم فيه في المبدا والمعاد كما ذكر
في صدر تصنيفه وابطل ما ذكره وذهب طائفة من المتصوفة من اهل الله الى ان السالك يترقى في
سلوكه الى ان يتحد بمطلوبه الحقيقي والعلة في ذلك زعمهم قوله والذي يدل على استحالة الاتحاد بهذا
المعنى يتحقق امرين امرا كان قبل الاتحاد وامرا حصل بعد الاتحاد بهذا المعنى يتصور على وجهين احدهما ان يكون
هناك انسان كزيد وعمرو مثلا فيتحدان بان يصير زيد عمرا وبالعكس في يكون الاتحاد انسان واحد
ما كان حاصلا قبله والثاني ان يكون هناك شيء واحد كزيد مثلا فيصير بعد شيئا آخر فيكون قبل الاتحاد
امرا واحدا او بعد الاتحاد امرا آخر لم يكن حاصلا قبله بل حصل بعده وفي الثاني هو الذي ذكره بقوله بعينه
ظاهر عبارته قوله والثاني هو بعينه اياه الاول لفظ الاول مرفوع على انه قائم مقام فاعل الفعل الشديد
واياه راجع الى الثاني ومنصوب على انه خبر صار اي هو الثاني جعل الاول صار اياه قوله بعد
الاتحاد وان كان الامران موجودين بحاله هذا القول صار في وجه الثاني وفي الاول يكمل بقال
الامران الموجودان قبل الاتحاد اما ان يكونا بعد الاتحاد موجودين بحالهما او معدومين بحالهما او احدهما
موجود والآخر معدوما والاقسام الثلثة باسرها باطلة وعلى الثاني يقال الامران اللذان كان احدهما موجودا
قبل الاتحاد والآخر حاصلا بعده اما ان يكونا بعده موجودين معا او معدومين معا او الاول موجودا
والثاني معدوما او بالعكس والاقسام الاربعة باطلة لما ذكره قوله لان المعدوم لا يصح للمعدوم
الاتحاد بل بالاتحاد من الموجود ربما جوز الاتحاد بين المعدومين ايضا فلذلك قال لان المعدوم لا يتحد
بالمعدوم فان قلت نحن نستدل على بطلان الاتحاد بين المعدومين بمثل ما ذكر وهو ان نقول هما
بعد الاتحاد ان يكونا معدومين او موجودين الى آخر الاقسام على الوجهين فلنتسك به ان يختار انهما
بعد الاتحاد معدوم ومعدوم بل هناك اتحاد ومعدوم بين كان نظيرها في ذلك ويمكن ان يقال وان كانا
معدومين لكنه يتحدان لا يتيح لا يكون هناك اتحاد موجود بل هناك انعدام الموجودين وبيشتمل
ذلك في الحقيقة بما ذكر وان لم يكن محضا قوله وان كان احدهما معدوما والآخر موجودا فان كان
المعدوم ... [illegible] ...
وان كان على الوجه الاول فلا يحصل ... قوله ... [illegible] ...
في الجنس والفصل ... [illegible] ...
... [illegible] ...
منها فلا يصدق انها موجود ... [illegible] ...
حالا ... [illegible] ... قوله فان كان الاول يلزم انعدام
احدهما ... [illegible] ...

الوجود الآخر انما يستلزم زوال الوجود ضرورة فيلزم المحذور الذي سبق ذكره وسواء كان المعدوم بالوجود قبل
اي يلزم انعدامه ان لو لم يبق الوجود الاول فكان الاولى ان يقال بحيث لا يخرج عن الوجود فلا يلزم عدمه وان ارادوا ان تمام
الوجودين فلا يلزم منه المحذور الذي تقدم ذكره لان المتحد سواء الوجود لا الوجود قوله والاول يوجب
ان يكون الشيء الواحد موجودا بوجودين متغايرين اذ يلزم ان يكون كل واحد من المتحدين موجودا بوجودين متغايرين
احدهما وجوده الخاص به وثانيهما الوجود من الاولين الباقيين فانهما سواء الوجود الثالث الذي اتحدا باعتباره
قوله وسوى ع بالضرورة لا يقال انه بالضرورة سواء يعم الوجودان … او احدهما والوجود
الثالث معا قائم بمجموع المتحدين لا بكل واحد منهما فلا استحالة لانا نقول فاللازم ما ذكرنا من تركب شيء من اثنين
موجودين بوجودين متغايرين ويكون لذلك المركب وجود ثالث مغاير لكل واحد من وجودي جزئيه … وذلك
لا يكون اتحادا ان اتحد الامرين بالاول في الذات ولا في الوجود قوله ولا يمكن ان يتحد الوجودان جواب عن
سؤال على الشق الاول تقريره ان يقال على تقدير كون الواحد هو الوجود الواحد الذي صارا موجودين به سواء
الوجودين الاولين لا يلزم زوال الوجود الآخر فيلزم انعدام محله المستلزم للمحذور المذكور لجواز ان يكون
لا يزول الوجود الآخر بل يتحد بالوجود الاول الذي صارا موجودين به وتقرير الجواب ان اتحاد الوجودين
مع انه يجب في اتحادهما مثل ما ذكر من الدليل على امتناع الاتحاد وانما يجب وجود بها ثالث
يلزم ان يكون للموجود وجود وسوى ع … اتحاد الوجودين لا يرد سؤال على الشق الثاني ولا يعدى ان ينكس
به … في انعدام احدهما كما يظهر بادنى تامل صادق ثم اعلم انه قال بعض الفضلاء ان الحكم بامتناع الاتحاد
ضروري وذلك لان الاختلاف والتغاير من لوازم الماهية والوجود … انما هو بالذات … لا ينفك عنها
و… وتوضيحه بان ان عدم الاثنان فلا اتحاد وان عدم احدهما فلا يتحد المعدوم بالموجود وان وجدا
فهما اثنان كما كانا والمقصود انه يظهر بعضهم انهم حاولوا الاستدلال بتصدي للاعتراض قوله
… لا يبطل الاتحاد لكن … سواء الاتحاد بل
على التشبيه وسواء العينان المذكوران فان المعنى المراد ههنا يستدعي حصول اتحاد وتغاير كما ان المعنى الآخر
… قوله والوحدة ليست بعدد ولان العدد سواء الكم
اما المنفصل فلابد فيه من الانفصال والوحدة لا انفصال فيها … اجزاء العدد ولابد ان يكون
فيه تعدد والوحدة لا تعدد فيها … فالوحدة عدد … العدد …
عدد … ليس منه كون العدد نصف مجموع حاشيتيه المتساويتين
القرب … الاعداد ولا العدد … والنزاع لفظي قوله
لا ان العدد … كل عدد … مركب من الوحدات التي يبلغ مجموعها
ذلك العدد لا من الاعداد التي تحته قال ارسطو … العشرة ثلاثة وسبعة ولا اربعة وستة …
غير ذلك من الاعداد التي يمكن اعتبارها بل من مجموع وحدات يبلغها ذلك مرة واحدة …
بيانه طريقان احدهما انه يمكن تصور العشرة مثلا مع الغفلة عن … الاعداد باسرها فلو

فلا يكون شيء منها واما العشرة وتوضيحه ما ذكره بعضهم من ان الثلاثة من ثلث وحدات مع صورة الثلاثة
التي هي مبدا لخواصها وهذه الصورة لا مدخل لها في ماهية الستة اذ تحصل عنها بدونها وكذا الحال في سائر الاعداد
التي يتوهم تركب الستة منها فتعين الوحدات وذلك … ما ذكره الشارح وهو ان يتوهم الستة مثلا اربعة
واثنين ليس اولى من توهمها خمسة وواحدا ولا من توهمها ثلاثة وثلاثة فان قال ان يتوهم بكل منها او بواحد
منها فقط لا سبيل الى الاول لان كل واحد منها كاف في تقومها فيستغنى بها عداه مع انه ذاتي لها فيلزم استغناء
الشيء عن ذاتيه بل يلزم ان يكون مستغنيا عما عداه … ولا محتاجا اليه لكونه ذاتيا … ما ذكر من امتناع
توارد العلل المستقلة ولا سبيل الى الثاني لاستلزامه الترجيح بلا مرجح واعترض على الطريق الثاني بانه يدل على عدم
التقوم بالوحدات ايضا لجريانه فيها بعينه اذ ليس تقوم الستة بالوحدات … من تقومها من تلك الاعداد فانها
ان تقوم بكل منها … يكون تلك الاعداد مشتملة على الوحدات لا يفيد ترجيحا فانه …
… الوحدات في تقومها لم يكن لتصور تلك الاعداد مدخل فيها … فلم يكن مركبة من الاعداد بل من الوحدات
فليس … ارجع الى الطريق الاول كما يظهر من توضيحه على ما مر قوله والاعداد انما فيه ان يمكن اعتبارها
في العدد مثل الثلاثة والستة في الثلاثة وكذا الاربعة والاثنان فيها خواص …
… الوحدات التي هي تلك الاعداد … لذلك النوع من العدد كالصورة لا خواص …
مع الصورة النوعية لتلك الاعداد … بالفعل … تلك الصورة امور اعتبارية …
ان يعتبر العقل كون صورة الستة … ولا يعتبر … صورة الثلاثة والثلاثة …
الستة بدون … الثلاثة والثلاثة فلا يكون لازمة لها والجواب ان الاعتبارات على قسمين اعتباري
فرض كزوجية الخمسة فانه انتزاع … بالزوجية بمجرد فرض العقل لا بحسب نفس الامر …
… لم يكن متصفة بها واعتباري لازم كزوجية الاربعة فان الاربعة في نفسها متصفة بالزوجية
سواء لاحظ العقل زوجيتها اولم يلاحظها وصور الاعداد اعتبارية من القسم الثاني … بالوحدات
التي هي … الستة في نفس الامر … انما بصورة الثلاثة كما انها متصفة في نفس …
… وان لم يكن صورة الثلاثة ومفهوم النصفية من الموجودات في نفس …
يلزم من انتفاء … في نفس الامر انه لا … في نفس الامر كما لا يلزم من انتفاء …
الخارج ان لا يكون … خارجيا فان مفهوم الاعمى ليس موجودا خارجيا مع انه يصدق
… الاعمى … وذلك ليس يلزم من … وحدات الستة صورة
تلك الاعداد ان يكون … فان كون … السرير مركبا من العناصر
مثلا لازم … مفهوم كونها مركبة … ماهية السرير …
وان كان … انما يتحقق بصور الاعداد التي … خارجة عن ماهية الستة فتلك
الاعداد … انما … بصورها امور خارجة عن الستة لازمة … وحدات
الستة يمكن ان يعرض … الاعداد … خارج عن ماهية الستة لازم لما ذكر

المراد من قولنا ان تلك الاعداد خواص لوازم لها انها بنفسها في حد ذاتها بحيث يمكن ان يفرض بها الثلاثة
وثلثة وان يفرض اثنان واربعة وان يفرض واحد وخمسة فامكان فرض هذه الاعداد فيها خواص لازمة
لها **قوله** وما يقال ان الوحدة التي هي الفرد الاول اطلاق الفرد على الوحدة يقتضي ان يكون الفرد
اخص من العدد مطلقا عند من يجعل الوحدة عددا كما ان الزوج كذلك على مذهب من لا يجعل الاثنين عددا
قوله وهذه الانواع مختلفة الحقائق اي هذه المراتب الحاصلة في العدد بتزائد واحد واحد
امور مختلفة الحقائق فان كل مرتبة من هذه لها لوازم غير محصورة لا يوجد شيء منها في غيرها قال الامام فهذه
[illegible] المحصلة الزوال اذ كانت فصولا لنوع [illegible] والا فالاختلاف فيها يدل على الاختلاف في الفصول وفيه
بحث **قوله** كالاول هي كون العدد بحيث لا يعده الا الواحد كالثلث والخمس والسبعة وغيرها
والتركيب هو كونه بحيث يعده غير الواحد ايضا كالاربعة والستة والثمانية والتسعة والمنطق قد يراد به
المجذور اعني ما يكون حاصلا من ضرب عدد في نفسه كالاربعة الحاصلة من ضرب الاثنين في نفسه وكالتسعة الحاصلة
من ضرب الثلث في نفسها ويراد بالاصم الذي يقابله ما لا يكون حاصلا من ضرب عدد في نفسه كالاثنين والثلث
وقد يراد بالمنطق ما يكون له كسر صحيح من الكسور التسعة وبالاصم الذي يقابله ما لا يكون كذلك **قوله** كل واحد
من انواع العدد امر اعتباري لا تحقق له في الاعيان قد تحقق فيما سبق ان الوحدة امر اعتباري من ثواني المعقولات
وان الاعداد مركبة منها فلا بد ان يكون ايضا اعتبارية من ثواني المعقولات عارضة للمعقولات الاولى
المتقرر وبعضها بعض بحسب مراتب الاعداد والصور النوعية التي هي مبدأ خواص الاعداد امور [illegible]
ايضا لكونها حالة في الوحدات فقد تبين ان انواع العدد امور اعتبارية بجميع اجزائها واستند الشارح
في ذلك بان الاربعة مثلا اذا كانت موجودة الخ واعترض عليه بانا نقول فيلزم ان لا يكون الاربعة موجودة
متحققة في الخارج انما يمتنع اذا كان حلول الاربعة في محلها حلول السريان لكنه ممنوع ايضا [illegible]
بالاعراض التي لا تسري في محالها [illegible] فيها فيقال انها ان قامت بتمامها بكل جزء واحد منها كانت
هي بعارضة بكل جزء [illegible] والمتقوم خلافه وان قام بكل جزء بل بجزء من اجزائه محالا [illegible] منها كانت
سارية فيها وهو خلاف المفروض فيها وان لم يقم بشيء منها ولا شيء منها بجزء من اجزائها لم يكن من اعراضها
موجودة متحققة في الخارج حالة في تلك المحال [illegible] العقل [illegible] في الشرف [illegible] قوله
كيف يتصور [illegible] في الخارج [illegible] الهيولى التي [illegible] الجسم [illegible] لا تزال تشخصها ابدا
فاذا [illegible] ذلك الجسم [illegible] لزم ان يكون هيولى ما شخصا واحدا
[illegible] تشخصه الاول [illegible] يمتنع زوال تشخصه [illegible]
[illegible] الشرف [illegible] التركيب [illegible]
المتعلقة [illegible] بشخص [illegible]
للفرق بينهما [illegible]
للعدد انواع اعتبارية [illegible] والاربعة [illegible]

فيه من حيث ذاته ولكون الحال في منقسم اذا حل فيه من حيث هو هو كان منقسما بحسب انقسامه ساريا فيه قطعا
ثم ان العرض في المنقسم اذا حل فيه من حيث [illegible] لا يكون حلوله فيه من حيث ذاته بل بحسب امر لا يكون
ذاته باعتبار ذلك [illegible] منقسم فلا ينقسم ذلك العرض بانقسام محله ولا يكون ساريا فيه كالنقطة الحالة في
الخط من حيث انه [illegible] منقطع فانه [illegible] من حيث [illegible] وانقطاع ليست بمنقسمة وكذا الحال
في الخط الحال في السطح والسطح الحال في الجسم وكذا جميع الاعراض التي لا تسري في محالها فان
حلولها [illegible] في تلك المحال ليس من حيث ذواتها المنقسمة بل من حيثيات هي باعتبارها غير منقسمة
فيسقط بذلك المنع وانه مع النقض ايضا [illegible] انما [illegible] في الاعراض [illegible] وانا في غيرها فلا
[illegible] والمنع [illegible] ان العرض اذا لم يقم بجملة [illegible] ولا بشيء من اجزاء المحل لم يكن عرضا
موجودا فيها بذلك المحل واما حديث الهيولى [illegible] بل الذي [illegible] قواعدهم ان الهيولى
ليست في حد ذاتها متصلة ولا منفصلة ولا واحدة ولا كثيرة لاجتماعها مع هذه الامور كلها باقية بذاتها
ويلزم من ذلك ان لا يكون متشخصة في حد ذاتها وان كانت واحدة في حد ذاتها غير قابلة للكثرة باقية معها
بل هي في تشخصها ووحدتها وتعددها [illegible] وانفصالها تابعة للصورة فهي مع الصورة الشخصية
الواحدة شخص واحد متشخص بتشخص الصورة تبعا ومع الصور المتعددة اشخاص متعددة متشخصة
بتشخصات تلك الصور تبعا فلما كانت الهيولى في هذه الصفات تابعة للصورة كانت باقية
بذاتها مع تواردها عليها فقولهم ان الجسم هيولاه متشخصة [illegible] ليس معناه انها متشخصة في ذاتها بتشخص
[illegible] بالذات كما ان الصورة كذلك [illegible] الهيولى طرفان الاتصال كما يزول
الصور [illegible] بل معناه انها متشخصة بتشخص صورة الجسمية فاذا ورد على الجسم الانفصال زال
صورة الجسمية لانها انما منفصلة في حد ذاتها واحدة متشخصة في نفسها فلا مع الاتصال ولا [illegible]
الضرورة بل يزول ويحدث هناك صورتان اخريان وانما هيولاه في باقية بذاتها [illegible] متشخصة
واحدة او متعددة [illegible] فيما ان [illegible] لزم ما ذكره ان الهيولى مع طريان الانفصال [illegible] الاول
[illegible] ان الموجود في الخارج [illegible] الهيولى لا يكون في حد ذاته واحدا ولا كثيرا ولا منفصلا
ولا [illegible] ولا واحدا ولا اشخاصا متعددة بل [illegible] من هذه الاحوال [illegible]
[illegible] المحل التي هي الهيولى ان يكون [illegible] في تلك الاحوال [illegible] فيكون الحال [illegible] العرض بها
[illegible] الاحوال [illegible] محل العدد كالاربعة [illegible]
[illegible] فلا يكون [illegible] صورة واحدة [illegible] موجودة في الخارج [illegible]
ثم [illegible] على الشارح [illegible] ان قوله [illegible] الاربعة المفروضة [illegible]
امر اعتباري [illegible]
[illegible]
قوله ولان الكثرة ايضا [illegible]

129

واحدة قوله وعروض الوحدة لذاته اشارة الى ان تقابلهما لا يستلزم التنافي بينهما في عروضهما للقابل
عام وانما عروضها لقابلها فلا يتوهم التنافي الا اذا اعتبر مع ذلك عروضها لقابلها ايضا فيكون ح اعتبار عروضها
لقابل مستدركا واذا اعتبر كثرة من الوحدات العارضة لقابلها فعروض الوحدة لهذه الكثرة ايضا وكذا انه يكون
تعسفا لا يخفى فالاولى ان يقتصر في ذلك على عروضها لمعروضها قوله فتخصيص الوحدة بالتضايف المشهوري
اي تخصيص هذا الاسم ومن يريد ان الوحدة تخصص [illegible] بالمعنى الذي يراد بالتضايف المشهوري ليس على
ان يعرف المشهوري بالوحدة العددية لعروضها ما ان كون المشهوري مخصصا للوحدة [illegible] الكل [illegible] الجزء
فلا يكون مخصصا [illegible] انه قد جعل [illegible] الوحدة اضافيا الى ما يضاف اليه وذلك ليس هو الوحدة العد
لعروضها [illegible] لجواز تعدد [illegible] للعلاقة قوله والكثرة تعرض لما يمتنع عروض الوحدة
[illegible] التقابل بمعنى ان التقابل يمتنع عروضه لعروض الوحدة اعني الواحد لانه [illegible] لا يعمل الا في [illegible] ولا يمتنع عروض
لعروض الكثرة قوله في زمان واحد قيل هذا القيد مستدرك لان الاجتماع لا يكون الا في زمان واحد ولا يمكن
ان يجاب عنه بانه قد يقال [illegible] اجتمع [illegible] ان الوصفان في ذات واحدة وان كانا في زمانين بعد
بوحدة الزمان [illegible] يقتضيه او قد يتوهم ان المتقابلين لا يمتنعان اصلا في ذات واحدة قوله
[illegible] وحدة الموضوع والزمان [illegible] في تقابل التضاد فانه لا يمتنع اجتماع ضدين في موضوعين وفي
موضوع واحد [illegible] ان جواز الاجتماع في موضوعين او في موضوع واحد [illegible]
بين الضدين وسائر اقسام المتقابلين فالتقيد بوحدة الموضوع والزمان لا يختص بدخول تقابل التضاد
بل هو لاندراج جميع انواع التقابل [illegible] اعتبار وحدة الجهة [illegible] لاندراج تقابل التضايف فيه
كما ذكره وانما كانت هذه القيود موجبة للاندراج والتعميم لو توهم [illegible] قوله
لان المتقابلين اما ان يكونا وجوديين [illegible] ان لا يكون واحد منهما عدميا [illegible] ان الوجودي ههنا [illegible] الا يكون
السلب جزءا من مفهومه لا الوجودي في الخارج فيكون المتضايفان وجوديين بهذا المعنى [illegible]
موجودان في الخارج اولا قوله بان يكون عدما للاخر اي يكون سلبا للاخر عن موضوع [illegible]
الثاني ان يعتبر في هذا السلب كون ذلك الموضوع من شانه [illegible] الامر الوجودي اما بحسب شخصه
او نوعه او جنسه [illegible] التفصيل الذي [illegible] قوله وتقابل الايجاب والسلب راجع
الى القول والعقد قوله المتقابلان بتقابل التضاد كالسواد والبياض [illegible] متقابلان باعتبار وجودهما
في الخارج حاصلا في موضوع واحد في زمان واحد فانه او صدق في ذلك الموضوع احدهما امتنع وجود الاخر
فالمتقابلان تقابل التضاد موجودان في الخارج وكذا المتضايفان [illegible] متقابلان باعتبار
وجودهما في الخارج حاصلا في موضوع واحد في زمان واحد من جهة واحدة [illegible] من قال بوجود
الاضافات في الخارج واما على مذهب من قال بعدمها فالتقابل بينهما باعتبار اتصاف الموضوع بهما
في الخارج والمتقابلان بتقابل العدم والملكة يكون احدهما اعني الملكة كالبصر مثلا موجودا خارجيا [illegible]
مع العمى باعتبار [illegible] الوجود الخارجي فاحد المتقابلين ههنا موجود في الخارج واما الايجاب والسلب

فيهما

لما امران عقليان واردان على النسبة التي من شانها [illegible] ايضا فلا وجود للمتقابلين في الخارج ههنا اصلا
لان ثبوت النسبة وانتفاءها ليسا من الموجودات الخارجية بل من الامور الذهنية فاذا حصلا
في الذهن كان كل واحد منهما عقدا اي اعتقادا فالمتقابلان تقابل الايجاب والسلب انما يوجدان
في الذهن وهذا وجودهما حقيقي وفي القول اذا عبر عنهما بعبارة وهذا وجودهما مجازي قوله
من النسبة الثبوتية [illegible] التخصيص بالثبوتية لا وجه له لا [illegible] ان يطلق النسبة السلبية
والجواب ان النسبة المتصورة بين زيد والقيام مثلا [illegible] فهذه نسبة ثبوتية يرد عليها
الايجاب والسلب واذا اعتبر انتفاؤها [illegible] كانت نسبة سلبية ولا يمكن ان يرد عليها الايجاب
والسلب الا اذا اعتبر ثبوت ذلك الانتفاء له فيكون الانتفاء ح محمولا في الحقيقة فقد اعتبر [illegible]
نسبة ثبوتية فلا يرد ان الاولى النسبة الثبوتية قوله او القول الدال عليها اي على المعقود اما
مرفوع عطفا على محل من المعقود او مجرور عطفا على المعقود قوله وهو المشروط بان يكون
[illegible] تعاقب ويكون بينهما غاية الخلاف اي اشترط في التضاد الحقيقي جواز التعاقب على موضوع
واحد فلا يكون ح بين الحركة من الوسط والحركة الى الوسط تضاد اذ لا بد ان يتوسطهما سكون على
المشهور فلا يكونان متعاقبين على الموضوع لخلوه عنهما في زمان السكون واشترط ايضا في التضاد
الحقيقي ان يكون المتضادين غاية الخلاف فلا يكون بين السواد وغير البياض من الالوان تضاد [illegible]
ان اشتراط غاية الخلاف مشهور دون اشتراط جواز التعاقب قوله وهو ان يعتبر موضوع
[illegible] شخصه [illegible] كان [illegible] استعداده [illegible] للوجودي في ذلك الوقت كعدم اللحية عن الامط
[illegible] كعدم [illegible] عن [illegible] ووجب نوعه كعدم اللحية عن المراة او وجب
جنسه على مراتبه كعدم اللحية عن الفرس [illegible] قوله اجيب بانا اذا لم
نعتبر صدق الفرس [illegible] على موضوع واحد [illegible] التقابل منهما اذا اعتبر مفهوم الفرس فانما
ان يلاحظ [illegible] ان يكون النسبة بالفعل
[illegible] فيكون التقابل بينهما [illegible] القول والعقد
[illegible] وقوع تلك النسبة ايجابا [illegible]
[illegible] التقابل في القول والعقد [illegible] س
[illegible] مفهوم [illegible] الايجاب
[illegible] مفهوم [illegible]
[illegible] الفرس [illegible]
[illegible] غاية [illegible] الحصول لموضوع واحد [illegible]
[illegible] في زمان واحد [illegible] باعتبار [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] الموضوع واحد [illegible] الاجتماع بين الفرس واللافرس

من حيث الصدق والحمل على ذلك الموضوع وبين السواد والبياض بحسب الوجود الخارجي فيه وذلك لا يقدح في
المقصود الاول ان البصر مقابل بحسب الوجود في الخارج في محل يصلح له باعتبار الوجود فيه بل باعتبار اتصاف المحل بشيء
فيتبين بهذين المفهومين اعني مفهومي الفرس واللافرس تقابل لا يرجع الى العقد والقول كما لا يخفى اذا اعتبرت صدقهما
على موضوع حصل هناك قضيتان احدهما محصلة والاخرى معدولة فيرجع التقابل الى القضايا الا انا نقول
لما كان القضيتان [illegible] انهما لم يتضادا فلكنهما لا ينافيان بالمعنى المراد منه من التقابل ههنا لان المتقابلين بهذا
التقابل معنيان لا يحملان على محل واحد والنسبتان في مثل القضيتين متغايرتان بان ضرورة نسبة محمول المحصلة الى موضوع غير
نسبة محمول معدولة الى ذلك الموضوع فلا يتواردان لكان في القضيتين على محل واحد فلا يكون فان معنى متقابلين بل التقابل
كما هو بين محموليهما من حيث حصولهما في الموضوع وصدقهما عليه كما عرفت فان قلت قد اعتبروا في تعريف
التقابل الموضوع وارادوا به المحل المستغني عما يحل فيه ولذلك قالوا لا يتصور التضاد في الجواهر اذ لا موضوع
لها وان اريد به المحل مطلقا يتناول ما ذكر [illegible] من ان المعتبر في التضاد هو المحل ولذلك اثبت التضاد بين صور
النوعية للعناصر كما سيأتي فالمراد من امتناع اجتماع ليس في المحل امتناعه باعتبار الحلول فيه لا باعتبار الصدق
عليه فاذا امتناع الاجتماع من حيث الصدق بعد ما [illegible] كما ذكره الشارح الاربع فظهر ان لا يتقابل بين مفهومي
الفرس واللافرس على تقدير لا موضوع للفرس ولا حلول شيء منهما في محل قلت هذا الاحكم فتعاون في
التقابل بين المفردين فان مفهومي البياض واللابياض مثلا يمتنع اجتماعهما في محل واحد من جهة واحدة في زمان
واحد وهذا الامتناع باعتبار الحلول دون الصدق لا يقال مفهوم اللابياض امر اعتباري فلا يكون له حلول في محل
لانا نقول مفهوم العمى ايضا امر اعتباري مع انه حلول لان محل [illegible] الاعتبار زيادة فالمراد من الحلول ههنا ما
هو حلول الاعراض في محالها وما باعتبار اتصاف المحل بالامور الاعتبارية [illegible] الرجوع الى
[illegible] لان مفهومي النائم والقائم يتقابلان من حيث الصدق مع انهما غير [illegible] فان قلت
قد تبين مما قررته ان بين المفردات تقابلا بلا تقرر راجع الى تقابل القضايا سوى هذا امتناع الاجتماع في
المحل بين التقابل ولا وجود اذ لا سلب هناك حقيقة فلا يكون ذلك التقابل من تقابل الايجاب في
والسلب لكن غير الشيخ من ذلك حيث قسم في الشفاء تقابل السلب والايجاب الى ما بحسب صدق
ويكذب كقولك هذا فرس هذا ليس بفرس والى ما لا بحسبه ذلك كقولك فرس لا فرس [illegible]
قلت [illegible] والنظر الى [illegible] والقطع بالتزاير قوله يصدق منهما على كل موجود هو
[illegible] فان [illegible] اعتبار الصدق في التقابل
[illegible] بعدم زيد وعمرو مثلا يجتمعان في [illegible]
[illegible] في الاشياء والا [illegible]
على [illegible] المعقولات [illegible] لا يجتمعان في مفهوم [illegible]
والجواب [illegible] لو صدق احدهما على مفهوم يصدق الآخر [illegible] التقابل بينهما قوله
[illegible] عدم البصر [illegible] لا يتوقف على [illegible]

١٣١

عدم البصر موقوف عليه قطعا فلا يتحدان مفهوما وان كانا متلازمين فليس الاختلاف بينهما بمجرد حرف السلب
في اللفظ فتدبر لا تعد كما توهم قوله وان كان المتايكون الاول عبارة عن سلب قابلة المحل فيكون
التقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب فلم يتحقق تقابل بين العدم فيقال عليه ان الاول مفهوم وذلك المفهوم
في حد نفسه مقابل لمفهوم العمى في نفسه سواء كان صدق مفهوم العمى بسلب عدم البصر او بغيره او مع قطع النظر عما ذكر
من التفصيل بحكم العقل بالتقابل بينهما وحاصله بيان وانما اسناده كذا او لكن اخص من مطلق اسناده والاحكام
العامة بالخاص لا يلزم طبيعة العام قوله فلا يكون تقابل الوجودين منحصرا في القسمين اعني التضاد
والتضايف وذلك لان تقابل مثل السواد والضوء من التضايف وهو ظاهر ولا من التضاد اذ ليس بينهما
غاية الخلاف وكذا تقابل الانسانية والفرسية خارج عن التضاد ايضا لعدم التضايف والاول ان يمثل بتقابل
الصاعدة والهابطة بدل تقابل الانسانية والفرسية فانهما لا يجوز تعاقبهما كما ترى اشارة اليه قوله
والضوء انما يحرث بالنسبة الى التضاد والمشهور ان او يندرج فيه تقابل مثل السواد والضوء وتقابل
الصاعدة والهابطة واما الانسان والفرس فما عيانا ان لا يتقابلان لما ذكر قوله مع انه
ليس كذلك لجواز ارتفاعهما مع ان السلب والايجاب في التناقض يمتنع ارتفاعهما لكن هذا الامتناع
مبني على انحصار تقابل السلب والايجاب في التناقض وهو ما قال الشيخ في الشفاء ليس الكل السالب
تقابل الكلي الموجب مقابلة بالتناقض بل هو مقابل له من حيث هو سالب لكونه مقابله اولى لكن الامر
التقابل تضادا وكان السلب لانهما لا يجتمعان صدقا الا ولكن قد يجتمعان كذبا كالاضداد في اعتبار الامر
قوله لان عدم موضوع عدم اللازم جائز لموضوع الملزوم منع ذلك بانه قد يكون اللازم والملزوم
بعد صدق في موضوع فيكون ذلك الموضوع بعينه موضوعا لعدم اللازم ايضا لكن المراد [illegible] الحمل بالفعل
عدم اللازم قائم باللازم والملزوم بالموضوع فلا يتحد موضوعهما لانا نقول المراد عدم اللازم عدم مضاف
الى اللازم قائم بالمحل الذي اسند اللازم به فيتحدان موضوعا قوله فان المتقابل يصدق على هذه
الاربعة صدق المحمول في جواب ما هو كما اشكال ان التقابل منقسم الى هذه الاربعة [illegible]
[illegible] احدهما اما جنسا لها او [illegible] ان مفهوم التقابل مندرج تحت التضايف لان التضايف يصدق
عليه [illegible] المقولات كالنفي وذوو ازواج الا انه ليس ان غير ذلك [illegible] فيكون مفهوم التقابل اخص من التضايف
مع انه [illegible] التضايف [illegible] لمفهوم التقابل كان مفهوم التقابل [illegible] النضا
ومن حيث انه معروض له [illegible] التضايف اخص منه [illegible] كون مفهوم الكلي من حيث هو [illegible] مفهوم
الجنس ومن حيث انه معروض للمفهوم جنس للنوع [illegible] اخص [illegible]
[illegible] المعروض من حيث الا [illegible] من ذلك التعارض [illegible] مفهوم التضايف
جنس لمفهوم التقابل [illegible] من حيث [illegible] مندرج تحت التضايف
وفرد من افراده [illegible] من حيث الصدق [illegible] ولا [illegible] في اندراج مفهوم من حيث
هو تحت آخر وعدم وعدم اندراجه من حيث الصدق على الافراد كالحيوان فانه بحسب مفهومه مندرج تحت

الجنس وان لم يندرج تحته من حيث الصدق بل يصدق على ما لا يصدق عليه الجنس كزيد مثلا فليس يلزم من اندراج
مفهوم تحت آخر وكونه فردا من افراده اندراج افراده في ذلك المفهوم تحت الآخر وكذا الحال في مفهومي التقابل والتضائف فان
مفهوم التقابل من حيث صدقه على افراده اعم من التضائف ومن حيث هو هو مندرج تحت المضاف وفرد من افراده
فان قلت ما ذكرتم انما يظهر اذا كان المفهوم الاول غير المندرج فيه عرضا للمندرج كما في المثال المذكور واما اذا
كان ذاتيا له فلا اذ من المستحيل ان لا يصدق ذاتي الشيء على ما يصدق عليه ذلك الشيء قلت اذا كان التضائف
ذاتيا لمفهوم التقابل الذي هو عارض لاقسامه لم يلزم صدق التضائف الا على عارض تلك الاقسام او عليها
من حيث انها معروضة لذلك العارض واما صدقه على تلك الاقسام في انفسها فكلا وذلكم مقصودنا قوله ١٣٣
وكذلك السواد نظرا الى ذاته ضد للبياض وحاصله ان التضاد بين ذاتي السواد والبياض والتضائف بين
عارضيهما فيكون المتضادان من حيث انهما معروضان لعارضيهما مندرجين تحت المتضائفين فيكون احد
المتضادين مندرجا تحت الآخر لكن باعتبار عارض ولا استحالة في ذلك يقابل هو مفهوم المتضاد من حيث
هو مندرج تحت التضائف ومن حيث الصدق يتناول افرادا لا يندرج تحت المضاف وكذا كل متقابلين
من حيث هما متقابلان بل كل التقابل مندرج تحت المضاف حتى المضاف فان كالابوة والبنوة فانهما نوعا
جهة انهما تحت المضاف نفسه جاز انفكاكه بذلك الا انهما اعني عروض التقابل لهما قوله اعني العقد
المحمول على كل واحد منها او مجموع العشرة هو الذات المعروضة له فالاول هو المضاف الحقيقي بمنزلة الابوة
والثاني هو المضاف المشهوري بمنزلة الاب قوله واحد الانواع في التقابل تقابل السلب والايجاب
استدل على ذلك بوجوه ثلثة منقولة من الملخص الاول ان قوله ان الامر الذي يصدق عليه وحصوله ان
سلب الخير مثلا لا ينافيه اثبات الشر لصدقهما على ذات واحدة ولا ينافيه سلب الشر وقد عرفت ان
ايجابهما على ذات واحدة بل لا ينافيه الا ايجاب الخير واذا اعتبر ما في سلب الايجاب وكانت المنافاة متحققة
من الجانبين ايضا فان ايجاب الخير لا يسلبه الا الخير ما في الايجاب في سلبه كان التقابل بين السلب
والايجاب اقوى من التقابل بين الضدين وتوضيحه بان يقال على الحق ما يميزه ان سلب السواد
مثلا لا ينافيه ايجاب البياض ولا سلبه بل لا ينافيه الا ايجاب السواد فايجاب السواد ايضا لا ينافيه
الا سلبه واعترض عليه بانه لا يلزم من صدق قولنا لا ينافي سلب الخير الا ايجابه ان يصدق قولنا
لا ينافي ايجاب الخير الا سلبه وكون المنافاة متحققة من الجانبين لا يقتضي الا ان ايجاب الخير ينافيه
سلبه واما انحصار منافيه في السلب فلا لا ترى ان ايجاب الشر ينافي ايجاب الخير ولا ينافي سلبه
ولئن سلم انحصار منافي ايجاب الخير في سلبه لزم ان لا يكون تقابل السلب والايجاب اقوى اذا اعتبر ان
ليس هناك منافاة اقوى والاقوى لا بد من شيء هو اقوى منه وان زعم ان المنافاة اخص من التقابل
وليس يلزم من نفي الاخص نفي الاعم قلت لم قلت انه على تقدير ذلك لا انحصار يكون تقابل السلب
والايجاب اقوى اذ لا يلزم من الاقوى الا الاشد تأثيرا او نحوه ان يكون بحدة الشدة في الضد وهو اقوى
قال المعترض والاوجب انه يقال في توجيهه ان سلب شيء يشمل جميع ما عداه ذلك الشيء فلا ينافيه بديهة

منه فتنقيض مقابله بالذات وكل الشيء لا يغير والمقابلة مثل الحاصل مقابل في كل شيء السلب لا يغير فضد الشيء لا يقابله
بالذات وانت خبير بان هذا اسم في العبارة تبديل المنافاة بالمقابلة ومع ذلك فالاسول بان يرد على هذه الوارد عليه
ايضا قوله وايضا للعرف عنوان هذا هو الوجه الثاني وحاصله ان الرابع للذاتي اقوى مما لاجله وما
وما منافاة من الرابع للامر العرضي وقد منع ذلك بان العرض اذا كان لازما كان رافعا لعا للملزوم ايضا لا تبعا ل
ان الرابع بلا واسطة يكون اقوى من الرابع بتوسط لا اتصاله في الماشي اعني لا نعلم ان الرابع الصعود يحتج
بالواسطة نحو الهوى من يحتج انتار الضعيف الماسح فلم لا يجوز ان الحال هنا كذلك قوله وايضا الشر
لو لا اشتماله على انه ليس بخير هذا هو الوجه الثالث وحاصله ان منافي الشيء انما رفعه او ما يستلزم رفعه
لا ان ما عداه ما يجوز اجتماعه مع ذلك الشيء قطعا والاشكال ان منافاة رفع الشيء له انما هي لذاتها وذلك اذ
لاحظها العقل مع قطع النظر عما عداه منها تفصيلا واجمالا حكم بالمنافاة بلا توقف وان منافاة ما يستلزم
رفعه انما هي لاشتماله على رفعه او لو لا اشتماله عليه لم ينافيه قطعا فان مستلزم رفع الشيء انما ينافيه لكن بسبيل
التبع لا لذاته ولذلك اذا لاحظه العقل بنفسه ولاحظ مفهوما آخر مغايرا لرفع المفهوم الاول لم يحكم باستلزامه
لرفعه لم يحكم بامتناع الاجتماع بينهما من قد يكون المفهوم الثاني ظاهر الاستلزام لرفع المفهوم الاول فيحد ملاحظة
يشعر بالاستلزام اجمالا ولا يلزم بما لغو الشعور الاجمالي فيغلط ويظن ان الحكم بالمنافاة بين المفهومين
ولذلك قيل هنا انا اذا اعتبرنا ان هذا اشر وقطعنا النظر عن جميع المعاني الخارجة عن مفهومه منع ذلك
لذاته من اعتقاد انه خير واما اعتقاده او ضعفه ظهر ان المنافاة الذاتية انما هي بين الايجاب والسلب
وان المنافاة فيما عداهما تابعة لها فانها فيكون التقابل بينهما اشد واقوى قوله وهو مقول على الاربعة
بالتشكيك كما ذكره قد عرفت ان مفهوم التقابل اشد واقوى في تقابل السلب والايجاب من سائر الاقسام
وعلى هذا ينبغي ان يكون ما هو اقرب اليه او اشبه بمفهوم التقابل واشد منافاة مما عداه فيكون تقابل العدم
والملكة اقوى من تقابل التضاد والتضائف ومنهم من جعل التضاد اقوى من تقابل السلب والايجاب ايضا
نظرا الى ان اجتماع الضدين يشتمل على اجتماع السلب والايجاب مع زيادة قوله فلا يكون جنسا للاربعة
لان الذاتي لا يكون مقولا بالتشكيك على ما هو ذاتي له وفيه بحث لان ذلك انما يصح في الماهيات
الحقيقية دون المفهومات الاعتبارية قال الامام في الملخص ان التقابل ليس جنسا لهذه الاربعة لانا نعقل
ماهية التضاد من وان لم يخطر ببالنا امتناع اجتماعهما وذلك تعرفنا اسم مفهوم التقابل بهذا الاعتبار الحقيقي
بالتقابل وهذا النابعي على ان مفهوم التقابل بل المتقابل ليس ذاتيا لماهيات المتقابلات كالايجاب
والسلب والسواد والبياض والابوة والبنوة لانا قد نعقل كنههما مع الغفلة عن كونهما متقابلين والكلام في ان
مفهوم التقابل كلي هو ذاتي لما صدق عليه من الاقسام الاربعة اعني التضاد والتضائف وتقابل السلب والايجاب
وتقابل العدم والملكة فتامل قوله تقابل الايجاب والسلب يقال له التناقض وقد سبق منا اشارة
الى ان تقابل الايجاب والسلب لا ينحصر في التناقض على ما يشعر به ظاهر عبارة المتن والشرح وقد دل على ما ذكرناه
كلام الشيخ في الشفاء كما علمناه هناك قوله عرف ما ذا حققه التناقض قيل عليه التعريف ... ذلك

تناقض القضايا لا مطلق التناقض اقول اراد به القائل ان التناقض قد يكون في المفردات كما يكون في القضايا
وفي عبارة المتن قال ويتحقق في القضايا بشرائط نوع اشعار بذلك والتعريف المذكور انما هو لاحد قسمي
التناقض لا لمطلقه المتناول لهما فلا يتجه تعريف مطلق التناقض بما يقتضيه كلام الشارح ولما اشتهر
في تناقض القضايا وانما المفردات معقول مثلا ان مفهوم الانسان مثلا اذا لم يعتبر معه صدقه على شيء
وضم اليه حرف السلب حصل هناك مفهومان لا يمكن حملهما على ذات واحدة في زمان واحد من جهة واحدة
ولكن ارتفاعهما كما عرف في مباحث عدول القضايا فلا يكونان متناقضين لان المفهومان المتنافيان
اذا حمل بهما اجتماعا وارتفاعا ثم ان قسم المتناقضان بالمفهومين المتنافيين لذاتهما وادعى ان التنافي
انما في التحقق والاستعمال كما في القضايا او في المفهوم بانه اذا قيس احدهما الى الآخر كان في نفسه اشد
بعدا عنه من جميع ما سواه كان الانسان واللاانسان اما مفردان على الوجه المذكور متناقضين ولهذا المعنى
يشمل رفع كل شيء لمعنه سواء كان رفعه في نفسه او رفعه عن شيء واذا اعتبر في مفهوم الانسان صدقه على
شيء كان حرف السلب الداخل عليه رافعا لذلك الصدق وكان هناك ايجاب مفهوم الانسان لشيء وسلبه
عنه فهما قضيتان في المعنى متناقضان بعد اجتماع الشرائط لكن ان لوحظ مفهوم صدق الانسان و
مفهوم سلبه وقيسا الى ذات واحدة لم يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما عنها لان كل مفهوم سوى
مما يصدق عليه انه انسان او يصدق عليه انه ليس بانسان فبهذا الاعتبار هما مفردان متناقضان
كما ان القضيتين اللتين هما محمولاهما متناقضان ايضا والقوم يسمون اللاانسان المأخوذ على الوجه
الاول معقضا لمعنى العدول والمأخوذ على الوجه الثاني محصلا لمعنى السلب واشتهر ان
الاول ليس نقيضا حقيقة الا على التغيير البعيد وان الثاني وان كان محصلا لكن التناقض بينه و
بين الانسان في قوة تناقض القضايا فقد رجع التناقض المحض من المفردات الى تناقض القضايا فلذلك
عرفها المصنف بانه اختلاف القضيتين وصرح بعضهم بانه لا تناقض في المفردات قوله بحيث
يقتضي لذاته اي الاختلاف بالايجاب والسلب يكون متعلق ذلك الاقتضاء ولا يكون فيه حاجة
الى امر آخر مما يحقق ذلك الاختلاف يعني صدق احد النقيضين وكذب الآخر قوله فلابد
في تحقق التناقض بين القضيتين رفعها بعينها وذلك بان يرد حرف السلب على لفظها بعد الى سلب
معناه ولا حاجة في تحقق التناقض بين الشيء ورفعه بعينه الى اعتبار شيء من تلك الشرائط نعم يعرفه
فيما يساويه فذلك لرفع فيحتاج في معرفة المساوي الى تلك الشرائط فما هو بعض حقه يستغني
عن اعتبار الشرائط قوله ولا اختصاص لشيء منها باحدهما دون الآخر رد على من جعل وحدة
الكل والجزء ووحدة الشرط راجعين الى وحدة الموضوع وجعل الاربعة الباقية راجعة الى وحدة
المحمول والحق انه لا اختصاص كما يظهر من اعتبار القضايا وتكررها فان المقتضي اذا اقتضت الشمس
بجفاف الثوب الندي اي اذا لم يكن الهواء باردا والشديد او لا يحتمل ان كان باردا لم يكن عدم
برودة الهواء ولا وجوده جزءا من الموضوع الذي هو الشمس ولا من المحمول الذي هو قوتنا بجفاف الثوب الذي بل

كان شرطا في وجود الحكم وعدمه فان جفاف الثوب في شرط … برودة الهواء غير الشمس مع عدم برودة او فرض جفاف
الثوب مع البرودة بغيره مع ما هو حاضر بعد الشرط جزء من احدهما كان نقضا وكذلك اذا قلنا السقمونيا مسهل
اي للصفراء وليس بمسهل اي لبلاد الترك لم يكن الحكم بذلك البلاد جزءا من السقمونيا ولا من المسهل الا بتعسف وما
نقلنا من كلامه يظهر ان الاكتفاء بوحدة الموضوع والمحمول لا يخلو عن تعسف وكذا الاكتفاء بالوحدات الثلث
كما قاله الكاتبي وحدة النسبة الحكمية لان اختلاف الموضوع والمحمول وسائر ما ذكر يستلزم اختلاف النسبة وبالعكس
بالنسبة قوله فان الجزئية ضد الجزئية … تبين لك فيما سبق ان اطلاق الضد على الكلية لاجل المشابهة
مع الضد من حيث امتناع الاجتماع مع جواز الارتفاع لا لان التقابل بين الكليتين تقابل التضاد وحينئذ بل هو قسم
من تقابل السلب والايجاب الذي هو افراد التناقض على ما مر قوله هذا اذا كانت القضايا مطلقة ثم ذكر
ان المطلقات الشخصية او المحصورة تناقض بعضها بعضا ويكفي لتحقق التناقض بينهما اذا كانت شخصية الشرائط
الثماني واذا كانت محصورة الشرائط التسع كما قرره ظاهر الكلام او لا تناقض من المطلقات بل اراد ان
هذه الشرائط يكفي اعتبارها مع كون القضايا مطلقة لم يعتبر فيها جهة لكن تحقق التناقض فيها يتوقف على اعتبار
الجهة والاختلاف فيها فكما يقال ان تناقض القضايا بشرائط يتحقق فيها مع قطع النظر عن جهتها وشرط
آخر لا يتحقق الا باعتبار الجهة فالشرائط في تناقض الشخصيات يكون تسعا وفي المحصورات عشرا وتظهر ذلك
اعتبارهم في الاقيسة شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية على حدة ثم اعتبارهم شرائط بحسب الجهات في
الموجهات قوله شرط عاشر وهو اختلاف القضيتين بحيث لا يمكن اجتماعهما الخ قد يوقش
في ذلك بان هذا الشرط بهذه العبارة يغني عن شرائط ما عداه اذ مع تحققه لا فائدة فيما عداه فيكون هو الشرط
كافيا لا عاشرا وبه وان كانت مناقشة في العبارة لظهور قصدهم الى ان العاشر هو الاختلاف في الجهة كما
يدل عليه عبارة المتن لكنها صدقه قوله وجميع القضايا الغادر عليها الامكان يجوز صدق موجبها وسالبها
من جنس واحد في مادة الامكان بل صدق الذاتيتين يستلزم صدق الذاتية المطلقة الخالفة لانه
من نقيض الذاتية وكذا صدق المشروطتين والعرفيتين يستلزم صدق النقيضين وهو قطع فما ذكره
غير صحيح قطعا فتأمل لذوات قيد العدم بالملكة في القضايا بان معه العدم بالملكة … محمولا … معدولة
زعم بعضهم ان المعدولة لابد ان يكون محمولها عدم ملكة سواء عبر عنه بلفظ محصل كقولك زيد اعمى او جاهل
او ساكت او ساكن او بلفظ معدول كان زيد لا بصير … السلب مع لفظ محصل فعلي … يعتبر في القنية
المحمول ان يكون موضوعها مستعد الملكة اما بحسب شخصه او نوعه او جنسه قريبا كان او بعيدا والحق
ان المعدولة ما كان محمولها عدميا ما هو معنى العدم شيء في نفسه سواء عبر عنه بلفظ وجودي او عدمي وسواء
كان الموضوع مستعدا لذلك الشيء الذي اضيف العدم اليه بوجه من الوجوه المذكورة اولا كما هو حقق
ذلك في موضعه قوله فمثل هذا مدعي لا يستلزم الصحة او المرض في الانسان … يطابق الحق
على القول بان المرض وجوده مضادة الصحة مع القول بحقيقة الواسطة بين المرض والصحة واما على
القول بان المرض عدم ملكة الصحة فلا يكون مطابقا ولا يكون ضد الصحة للصحة بل مقابلا تقابل العدم والملكة

وكذا لا يطابق هو القول بالهيولى الثانية او لا يكون نوع من الكيف مستلزما للضد هو الضدين اعني الفحوة والمرض ان
جعل له ان الثالث ضد الا انه ضمنيا كان مستلزما لاحد الاضداد والابيض قوله كالفلك الخالي من الحرارة
والبرودة والتوسط وكذا الشفاف الخالي من السواد والبياض وما يتوسط بينهما من الالوان قوله كالفاتر
المتوسط بين الحار والبارد وما يتوسط اراد بالفاتر المتوسط بين الحرارة والبرودة وكذا اراد بالمتوسط
بين السواد والبياض والاعدل اراد بالامور المتوسط بين العدل والجور لكنه تسامح في العبارة لظهور المراد
ولا يعقل للشيء الواحد ضدان اي في التضاد الحقيقي كما سيصرح به لان تعدد الاضداد في التضاد المشهوري جائز
قوله فالذي يلزم من وجوده عدم الضد اراد بالضد الذي اضاف اليه الضد في قوله لان ضد الشيء
كانه قال فالذي يلزم من وجوده عدم الشيء قوله لان الضد الاول هو الذي يكون للامرين مختصين بجنسين مختلفين
فيشمل لا يجوز ان يكون الضد الاول بجنس ولعين منها واحدا من الامرين ويمكن ان يرتفع على خصوصية ذات
شيء اذا كانت من جنس تلك الخصوصية في غاية البعد عن خصوصية ذات شيء آخر ولم يتصور كون الخصوصية الاولى
من تلك الجهة في غاية البعد عن خصوصية ذات شيء ثالث لان غاية بعد الاولى حصلا بذلك الاول والثاني ان
لم يوجد في الخصوصية الثالثة بل لابد ان يكون غاية بعدها عن الثالث من جهة اخرى والمستحق فافهم مثال ذلك من الاستعانة
بالحس كما لا يخفى قوله فنقول ان الواحد على كل تقدير ليس الا واحدا المعلوم من التقرير الآن ان الواحد
من جهة واحدة لا يكون ضده الا واحدا لكنه جعل الواحد الذي له جهات متعددة واحدا مكررة فاطلق القول بان
الواحد لا يكون ضده الا واحدا قوله والجواب عنه ان الشجاعة لا يكون ضد الشيء منها بل كل واحد
منها ضد التهور او يشبه غاية الخلاف والشجاعة المتوسطة منها كالحمرة والمتوسطة بين السواد والبياض قوله
لما فرغ من لواحق الماهية التي هي العرض ثم شرع في احوال العرض المأخوذ مع العارض اعني الماهية الموجودة
واعلم ان جل مباحث العلل والمعلولات داخل في الامور العامة هو الصواب لان العلية والمعلولية
من العوارض الشاملة للموجودات على سبيل التقابل كالامكان والوجوب ومنهم من اخرجها عنها تابعية
للعلم في كتابه الملخص والمباحث قوله العلة ما يحصل منه التعريف بحسب ما مر
لا يتناول العلة المادية او الصورية او الغائية وهو ما اذ لا صدور منها لانها غير مؤثرة فالاولى ان
يقال ما يحتاج في شيء العلة هو ما يحتاج اليه الامر سواء كان احتياجه اليه بحسب الوجود دون الماهية كالعلل
التي ليست مقومة للشيء كالعلل الخارجة قوله فالعلة التامة جميع ما يتوقف عليه الشيء في اتصافه
بلزوم [illegible] ان يصدر بسيط هو جوهر عن فاعل بسيط لا يعقل لغاية
ولا [illegible] يكون العلة التامة بسيطا كما به
لا يقال [illegible] باعتبار المكان المعلول [illegible] لانا نقول [illegible] الاحتياج الى الفاعل
[illegible] في جانب المعلول فانا
[illegible] فالاولى ان
يقال العلة التامة ما يحتاج اليه الشيء ولا يتوقف على [illegible] قوله ويلتبس المراد [illegible] عدم

الالمانع في العلة التامة اي العدم يعقل شيئا يعني ان العدم لا يكون مؤثرا في الوجود بوجه لكن يجوز ان يتوقف
عليه تأثير المؤثر في الوجود فان العقل لا يستبعد عن ذلك ومنهم من قال ان عدم المانع كاشف عن شرط
وجودي كعدم الحائل المانع من القبول مثلا فانه كاشف عن وجود [illegible] يحكى السواد فيه وانه
تكلف فان ما بديهة العقل كما ذكرنا لا يجوز ان يكون العدم مؤثرا في الوجود ويجوز ان يتوقف عليه التأثير
فيه كما يجوز توقفه على امر وجودي فعلى هذا يجوز ان يكون مدخل الشيء في وجود آخر من حيث وجوده فقط
كالفاعل والشرط والمادة والصورة ومن حيث عدمه فقط كالمانع ومن حيث وجوده وعدمه معا كالمعد
لانه من عدمه الطارئ على وجوده يعني قولهم ان العلة التامة للموجود لابد ان يكون موجودة سواء ان يكون ماله
يحصل مدخلية الوجود من حيث الوجود لابد ان يكون موجودا وما له مدخلية وجوده من حيث العدم لابد ان يكون
معدوما وما له مدخل في وجوده من حيث الوجود والعدم لابد ان يوجد ثم يعدم [illegible] اعني وجود العلة التامة
وحصولها [illegible] وان يعدم وجود كل واحد من اجزائها فيما يحكم العقل به ضرورة ولا قائم عليه برهان
قوله يجب ان يكون علة الموجود التامة موجودة اولا بالذات قد مر ان في عدم العلة التامة
علة لعدم المعلول [illegible] لانه كل واحد من اجزائه ما يتقدم على المعلول تقدما بالطبع قوله والاول اما ان
يكون المعلول به بالقوة وهو العلة المادية كالخشب بالنسبة الى السرير او بالفعل وهو العلة الصورية
المختص بالجواهر من المادة والصورة الجوهريتين بل اعمها وغيرها من اجزاء الاعراض التي توجد بها
الاعراض اما بالفعل او بالقوة واعلم ان العلل الداخلة في قوام المعلول تسمى علل الماهية والخارجة
عنه تسمى علل الوجود [illegible] ان القسم الاول يتوقف عليه الماهية كما يتوقف عليه الوجود وان القسم الثاني
يتوقف عليه الوجود دون الماهية [illegible] وربما يقال ان العلل الداخلة اعني اجزاء الماهية لا ينحصر
في المادية والصورية لان الجنس والفصل من اجزاء الماهية وليس شيء منهما صورة ولا مادة
ويجاب بان الجنس اذا اخذ من حيث هو جزء اعني بشرط لا شيء يسمى مادة والفصل اذا اخذ كذلك
يسمى صورة بان الكلام فيما يتوقف عليه الوجود الخارجي فلا يندرج فيه الاجزاء العقلية قوله واما الشرائط
وارتفاع الموانع فواضع [illegible] العلة المادية او الفاعلية كان سائلا سال ان العلل الخارجة عن المعلول
لا تنحصر في الفاعلية والغائية لان الشرائط وارتفاع الموانع من العلل الخارجة مطلقا مع انها
ليس منها الوجود [illegible] فاجاب بانها من تتمة العلة المادية [illegible] والفاعل [illegible]
فاعلا بالفعل باستجماع الشرائط وارتفاع الموانع [illegible] الا ان المراد بالفاعل ما يستقل
بالفاعلية [illegible] الاستقلال [illegible] الشرائط وارتفاع الموانع [illegible] الادوات [illegible] الفاعل
وما عدا [illegible] المادة فان قلت الموضوع في الاعراض من العلل [illegible] الجزء من المحلول
المعلول [illegible] قلت [illegible] من حيث كونه خارجا [illegible] مشابهة [illegible] في كونها [illegible]
جعل من [illegible] تفصيل الاقسام ما يتوقف عليه الشيء [illegible] او خارج
والثاني اما مقارن للمعلول [illegible] الموضوع بالقياس الى الصورة الجوهرية [illegible] فانها

فاما ان يكون منه الوجود او لا علة الوجود او لا تامة او لا والاول فرع اما ان يكون موجودا او هو الشرط او عدميا وهو عدم
المانع والاول ايضا ما يكون جزءا اما ان يكون جزءا عقليا وهو الجنس والفصل او جزءا خارجيا وهو المادة والصورة
قوله ولهذا لم يجعلا قسمين بالاستقلال يعني ان كل واحد منها وان كان قسما براسه غير مندرج
تحت الفاعل والمادة لكنهما لم تعد وانما ذكرنا على انهما من توابعهما وتتمتها وقد تقدم اشارة الى ان كل معلول
لا بد ان يكون له علة تامة مشتملة على جميع ما ذكر من اقسام العلة الناقصة فان ما ليس بمركب لا يتصور له
مادة ولا صورة وما لا شعور له او له شعور لكنه لا يفعل لغرض لا يكون له علة غائية وما لا يتوقف
صدوره على فاعله على امر وجودي لا يكون له شرط وما لا يتصور مانع لتعلقه عن بعده لا يفعل لعدم مانع
وما يكون جوهرا لا موضوع له والجوهر او لم يكن حالا في شيء لا محل قابلا بل الذي لا بد منه في كل معلول هو العلة
الفاعلية وربما يكون وحدها كافية في ايجاده فيكون علة تامة له وربما انضم اليها بعض ما عداها من الامور المذكورة
او جميعها فيكون العلة التامة مركبة قوله لكنا نمنع ان تتبع او بين عن امكانه [illegible] ان الفاعل اذا
وجد مستجمعا لجميع ما يتوقف عليها عليته بالمعلول وهو العلة التامة وجب وجود المعلول عنه
ولا يجوز تخلفه عنه لانه ان لم يجب وجوده وصدوره عنه فاما ان يمتنع صدوره عنه او يمكن والاول
باطل بالضرورة اذ لا يكون علة تامة والثاني ايضا باطل لجواز وجوده تارة وعدمه فلنفرض انه وجد معه
فاما ان يكون وجوده بامر زائد اولا والثاني ممتنع وفيه نظر لانا نختار انه لا يمتنع وجوده عنه فيكون
ممكنا قلنا ان اردت بامكانه ان شيئا من طرفيه وجوده عنه ولا وجوده عنه لم يصل الى حد الوجوب
ولا الامتناع فهو مسلم ولا نحكم بامتناعه لجواز ان يكون مع ذلك وجوده راجحا لكنه لم يصل الى حد الوجوب
فانا اذا فرض وجوده منه بلا امر زائد لم يلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح ليكون محالا بل يلزم
وقوع الطرف الراجح والمستحيل لازم وان اردت بامكانه ان يتساوى كلا طرفيه وجوده منه ولا وجوده
فهو ممنوع لما ذكرنا من جواز رجحان وجوده غير منته الى حد الوجوب لا يقال قد علم ان احد طرفي الممكن
يكون ارجح واوجب وان لم يكن اوليه واصلا الى حد الوجوب لانا نقول ذلك اذا كان الرجحان مستندا
الى ذاته ورجحان الوجود هنا مستند الى علته التامة وما ذكرنا لك من الدليل على ان الاولوية الحاصلة
من امر خارج لا يكفي في الوجود فقد عرفت ما يرد عليه لك ايضا في الجواب هنا ان نستدل
بما ذكرنا هنا لك من ان المعلول اذا لم يجب وجوده مع العلة التامة فلنفرض وجوده معها في زمان وعدمه
معها في زمان آخر فاختصاص الوجود بذلك الزمان ان كان لامر لم يوجد في الزمان الآخر لزم ان لا يكون
العلة التي فرضناه علة تامة وان لم يكن لامر لزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح لان الترجيح
الحاصل من العلة التامة مشترك بين الزمانين ولهذا استدفع ما يقال من ان [illegible] لا يكون [illegible] ترجيحا
بلا مرجح من [illegible] جائز عند بعضهم اي المستدل انما قالوا بالترجيح بلا مرجح وتنوير
المقدمة ان المختار [illegible] يرجح احد مقدوريه على الآخر بلا داع والمعروض هنا
ان المختار يرجح ارادته وتعلقها بوجوده في الزمانين معا فلا يتصور منه ترجيح مخصوص باحد الزمانين

فيكون

١٣٩

فيكون وقوع الوجود في احدهما دون الآخر ترجيحا بلا مرجح وانه باطل بديهة واما ما كما ذكره قوله
لا يجوز ان يبقى المعلول موجودا بعد انعدام العلة التامة والعلة الفاعلية لان الكلام في الفاعل وايضا لنطابق النفي الضمني
قوله ولا يجوز بقاء المعلول بعده اي بعد الفاعل لكن يشاركه الفاعل في هذا الحكم ما عداه من العلل كالمادة والصورة
والشرط وارتفاع المانع اما المادة والصورة فلا شبهة ان المعلول لا يبقى بعدهما لانتفاء الكل بانتفاء الجزء
بديهة واما الفاعل والشرط وارتفاع المانع فلا يبقى ايضا المعلول بعدها كما ذكره من ان الامكان متحقق في
جميع الازمنة ايضا فيكون المعلول في جميع الاوقات محتاجا اليه فوجب ان يتحقق معلولها الذي هو الحاجة
الى المؤثر في جميع الازمنة ايضا فيكون المعلول في جميع الاوقات محتاجا الى ذات المؤثر وما يتوقف
عليه تأثيره من وجود الشرط وارتفاع المانع فاذا زال شيء منها في وقت فقد زال ما يحتاج اليه وجود المعلول
في ذلك الوقت فيزول وجوده ايضا فيه لامتناع تحقق المحتاج بدون المحتاج اليه والا لم يكن محتاجا اليه
واعترض عليه بان هذا الدليل يوجب احتياج المعلول في جميع اوقاته الى علة ما لا الى العلة المعينة
له او لا حتى يعدم بعدمها او من الجائز ان يكون للمعلول الواحد علتان مستقلتان على البدل فاذا وجدت
احديهما ثم انعدمت توجد الاخرى في زمان انعدام الاولى فيوجب المعلول فيه فلا يلزم انعدامه بانعدام
علته والجواب انه ان قام على امتناع اجتماع مستقلتين مطلقا على البدل وتوضيحه ان يقال جاز ان يعدم الفاعل
ولا يعدم المعلول فيه فلا يقوم مقامه فاعل آخر [illegible] ان يكون الفاعل الاول مع ساير
العلل علة تامة لذلك المعلول والفاعل الثاني مع ساير العلل ايضا علة تامة اخرى له ولا استحالة في ذلك
مل لجواز ان يمتنع اجتماع المستقلتين وقد سبق ان الدليل على امتناع مستقلتين يقتضي الاجتماع فلا يلزم من عدم الفاعل
عدم المعلول وكذا لا يلزم من عدم الشرط عدم المعلول لجواز ان يقوم مقامه شرط آخر فلا يلزم ايضا من انتفاء العلة
التامة انتفاء المعلول والقول بالاستحالة في ان يكون لواحد شخصي علتان مستقلتان على سبيل البدل ايضا
الاجتماع بان يكون كل واحدة منهما بحيث لو وجدت مع انتفاء وجد ذلك المعلول الشخصي والمانع ان يوجد احدى هاتين
المستقلتين فيوجد المعلول ثم يعدم هذه العلة ويوجد الاخرى فهو مستحيل لان المعلول ان انعدم بانعدام الاولى
ثم يوجد بالثانية لزم اعادة المعدوم وان لم ينعدم كان اصل الوجود حاصلا بالثانية والاولى لما كانت
الاولى علة مستقلة وجب ان يكون [illegible] المعلول اصل الوجود فيلزم تحصيل الحاصل والتحقيق انه يقال انما يلزم
بقاء الوجود الحاصل بالاولى لو لزم ان لا يكون علة [illegible] والتقدير خلافه نظرا الى المستقلتين المذكورتين
وجب ان يكونا بحيث لو اجتمعا [illegible] احدهما استحال وجود الاخرى بعده وان امكن ان يوجد بدل الاولى ابتداء
فان قلت ما ذكرته [illegible] انه يلزم تعدد العلة التامة بتعدد الفاعل [illegible] ان كل واحد من الفاعلين مع امر دون
تعدد الشرط مع وحدة الفاعل [illegible] جاز ان يتوقف تأثيره على احدهما لا بعينه قلت اذا توقف تأثيره على احدهما
لا بعينه لكن خصوص كل منهما شرطا فلا تعدد في الشرط ولا في العلة التامة وان توقف تأثيره على احدهما بخصوصه
زال [illegible] الشرط [illegible] بخصوصية الآخر [illegible] ما ذكرنا [illegible] وكذا الحال في عدم المانع
من التأثير فانه اذا كان المانع مركبا [illegible] بانتفاء احدهما لا بعينه فلا تعدد في عدم المانع والا فكان

الاثر سواء على خصوصية احد القديمين زوال تجدد ال ذلك العدم لا يكون الاثر المتوقف على خصوصية العدم الآخر
نا ثرا آخر فان قلت الدليل منقوض بالعلة المعدة طرا نه بناء على قياس الشرط وعدم المانع مع جواز بقاء
المعلول بعدها كالسهام قلت لا التناقض بالمعدة لما عرفت من ان العلة لما مدخل في وجود المعلول
بوجودها وعدمها الطارئ على وجودها بعد ما الطارئ يتحقق العلة انا نه فلا يكون زوال المعد وعدمه مقتضيا
لزوال المعلول بل مقتضيا لوجوده فالمعد باعتبار مدخلية وجوده كالشرط وباعتبار مدخلية عدمه
بالمانع فنسبي ان المعد قسما برأسه من العلل الناقصة فان قلت ما ذكرتم يدل على وجوب انعدام المعد حال
وجود المعلول والبناء ورد بعبارة متن الكتاب وشرحه جواز انعدامه قلت لا منافاة بين الجواز
بمعنى الامكان العام وبين الوجوب وانما اختير فيهما ذكر الجواز وما يؤدي معناه لمعاملة الخصم جواز وزعم بعضهم
ان المعد البعيد يجب انعدامه لحصول المعد القريب فلا يجوز ان يجامع وجود المعلول بخلاف المعد القريب
فانه يجوز ان يجامعه والحق والصواب ان المعد سواء كان قريبا او بعيدا لا يجوز ان يجامع المعلول لان
المعد ملزوم الاستعداد ووجود المعلول على ما هو مرتبة الاستعدادات وشيء من مراتبها لا يجوز ان يجامع وجوده
بالفعل لان الاستعداد هو القوة المقابلة للفعل فكذا ملزومه ايضا لا يجوز ان يجامعه قوله والذي مما يبطل قول
ان يقال لا شك ان الاب له مدخلية في وجود الابن فهو اما فاعل لوجوده او شرط له مع ان الابن يبقى بعد الاب
وانما يتمشى في الحيوة ولا اقل من ان يكون شرطا مع بقاء البناء بعده وكذا النار علة فاعلية او شرط لسخونة الماء
السخونة باقية بعد النار التجوز بعدها فبطل ما قيل من ان المعلول لا يجوز ان يبقى بعد العلة قوله فان البناء
اي البناء ليس علة فاعلة لوجود الشكل بل هو ما اراده مخصوصة وشرائط معينة علة فاعلة لحركة يده مثلا
تلك الحركة علة لحركة امور يترتب منها البناء ثم اسباب اخر علة لانها وكذا تلك الامور واسبابها وكذلك الامور
مع اسباب حركة من حركة آخر علة لاجتماعها على وضع مخصوص وذلك الاجتماع علة لشكل تلك الامور بشكل
مخصوص فالشكل المخصوص الذي هو معلول الاجتماع تلك الامور على وضع معه باق بقاء ذلك
الاجتماع زائل بزواله وذلك الاجتماع المعلول لما سبق وكذا تلك الامور مع الاسباب زائل له وكذلك
وكذا تلك الامور المعلول لحركة بانية مع حركة منتهية باسبابها واسبابها وكذا المستند الى البناء اي وكذا الاسباب
باق بقاءه [illegible] والاعداد والاسباب وكذا البناء المستند الى عدم شيء ما له مدخل في وجوده
تلك [illegible] [illegible] [illegible] باسبابها [illegible]
بناء يعلو [illegible] [illegible] وكذا البناء علة بعلة
لاجتماعها على وضع مخصوص والعلة [illegible] الامور فالبناء [illegible]
مخصوص [illegible] [illegible] من الشكل المخصوص
والاعداد [illegible] وكذا عند وجود البناء
وجب [illegible] [illegible]
تلك الحركة المخصوصة والاثر كذلك فلا اشكال قوله [illegible] الاب [illegible] قوله التي يبقى

اي بارادة مخصوصة وحركة معينة علة فاعلية او شرط وتربية النطفة انما هو حركة الذي به الحركة الى ان وكذا التي الى مدة
حصول او وضع مخصوص ثم حصول فيه زمانا مع امور محدودة شك علة لاستعداد لقبول الصورة الانسانية فتفيض
عليه تلك الصورة من المبدأ الفياض فصورته الانسانية وحاوة ادانسانيا علة اولى فيكون الاب فعله لكن جاز بقاؤه
بعده فليس هنا ايضا بقاء معلول بعد علة قوله ونظير النار قد عرفت ان الكلام في بقاء سخونة
الماء المسخن بالنار بعد زوال النار فيمكن هنا ان يقال النار لها ورثنا لها بعد مادة لقبول السخونة طبيعيا من
المبدأ فلذلك جاز بقاؤها بعد النار ثم انا نقول ان النار لها ورثنا لها وسخنتها آيا ويجعلها نارا فيه
بعد زوال النار الاصلية فهو من المعلول بعد علة كان الجواب ما ذكر في الشرح وتحديد ان النار
سخنتها الماء علة لبطلان ما به كان حيوية الماء قابلة بالفعل لصورتها او حافظة لها فلا ان نزول عنها الصورة
الصورة المائية وتلك العلة التي بعلة عن الهيولى قابلية الصورة المائية اوشيء آخر غيرها علة في هذه
الحال التي الريح الهيولى القابلة لحدوث استعداده لقبول الصورة النارية باقية بعد زوال تلك
لتنفيض على الهيولى من الفاعل المبدأ صورة نارية فلذلك كان ذلك الصورة باقية بعد زوال تلك
النار المسخنة لانه ليس في هذه الصورة ايضا بقاء معلول بعد علة والمراد بالمطلب العرض فيكون معلوما
بالاسم علة بالقيمة فاذا فرض ان شيئا آخر علة لاستعداد الصورة النارية كانت العلة المطلقة لقبول
الصورة المطلب علة بالعرض اذا قبيل الاستعداد النارية وانما العادات فقد عرضنا وحكاياتها
قوله اختلفوا في ان الفاعل الواحد من جميع الوجوه الفاعل اذا كان واحدا في حد ذاته ولم يكن له
جهة حقيقية ولا اعتبارية ولم يكن فعله ما له والشرط والالة فاعل لم يجوز عند الحكماء ان يصدر عنه اكثر من
واحد فلا الا كثر المتكلمين وقد يتوهم ان عدم جواز ذلك في الموجب بالذات وجوازه في الفاعل
المختار كما هنا متفق عليه وانما النزاع بينهم في ان المبدأ الاول مختار والا فلا ان الفاعل المختار
اذا تعدد ارادته او تعلقها على ما ذهب اليه المتكلم كان خارجا عما نحن بصدده او فيه كثرة باعتبار
تعدد الارادة او تعلقها فلا يكون واحدا من كل الوجوه فانه تصور ان لا يكون فيه تعدد بوجه كان واحدا
فيه وحينئذ فيه ايضا قوله لكان مفهوم بحيث يجب ان مفهوم كونه بحيث يجب عنه احدهما
غير مفهوم كونه بحيث يجب عنه الآخر ومغايرا للمفهومين يدل على مغايرة حصتيهما للارتباط الخاص الذي بين كل
حقيقتين مغاير حصة المفهومين الذي فيها [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
لما [illegible] الواحد الحقيقي [illegible] [illegible] لكونه واحدا حقيقيا والا [illegible]
مغاير حقيقة بالعرض [illegible] ان المفهوم [illegible] [illegible] يلزم منه ان لا يكون ذلك
الواحد واحدا حقيقيا فلا يلزم [illegible] مفهوم [illegible] [illegible] حقيقة [illegible]
يكون [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] هو النتائج
[illegible] [illegible] العلة [illegible] المعلول يجب ان يكون موجودة قبل المعلول
[illegible] [illegible] ان يكون [illegible] [illegible] [illegible] لم يكن

اختصاص العلة بالمعلول بأول من اقتضائها لما يمتنع فلا يتصور صدوره عنها فكل صادر يجب ان يكون للمصدر
خصوصية مع الصادر ليست له مع غيره ليتعين صادرا كونه صادرا عنه كذلك العقود فاذا لم يكن مع العلة الوحدة او موجود
متعدد ما داخلة فيها ولا خارجة عنها بل كانت ذاتا بسيطا لا تكثر فيها بوجه من الوجوه فلا شك ان تلك
الخصوصية انما يكون بحسب الذات فاذا فرض لها معلول كانت من ان العلة المذكورة بحسب ذاتها لها
خصوصية معه ليست مع غيره اصلا فلا يمكن ان يكون لها معلول آخر والا لزم ان يكون خصوصيتها بحسب ذاتها
مع الثاني فلا يكون لها مع شيء من المعلولين خصوصية ليست لها مع غيره فلا يكون علة لشيء منهما ولا يحصل
لا يمكن ان خصوصيتها بحسب ذاتها مع احدهما بعين خصوصيتها بذاتها مع الآخر لان ذات العلة لما كانت
واحدة حقا من جميع الجهات لم يتصور تعدد الخصوصية بحسبها اذا عرفت هذا فنقول المراد بمغايرة حيثية
المفهومين اللذين علة لها وعلية لذاك مغايرة حقيقية موجودة من ذات الفاعل او لا بد من مغايرة في ذات الفاعل
ولو بحسب الاعتبار ليتصور هناك خصوصيتان يترتب عليهما عليتان فلا يكون ذاته ما فرض شيئا واحدا حقيقيا من
جميع الجهات بواحد حقيقي كذلك بل فيه تعدد في الجملة اما بالذات او بالاعتبار قال المصنف وكان هذا
الحكم قريب من الوضوح وانما كثرت مدافعة الناس اياه لاغفالهم معنى الوحدة الحقيقية قوله
وايضا ان المفهومان ان كان كلاهما او احدهما داخلين بما تقدم من التقرير كاف في اثبات المقصود لكنه اراد زيادة
توضيح للمقصود فصل في الوجه الاول فعقبه بقوله وايضا ولم يعده وجها ثانيا وتقريره ان هذين
المفهومين متغايران قطعا لجواز ان يعقل احدهما مع الغفلة عن الآخر فلا يجوز ان يكون كل منهما عين ذلك
الواحد الحقيقي والا لزم ان يكون الامر البسيط ماهيتين مختلفتين ولا يجوز ايضا دخولهما فيه معا والا لزم
كونه مركبا ولا دخول احدهما وخروج الآخر والا لزم التركيب والخلف معا ولا خروجهما عنه والا لزم الخلف
ولا كون احدهما عينا والآخر خارجا للزوم الخلف ولا كون احدهما عينا والآخر داخلا للزوم
التركيب فالاقسام ستة والكل باطل قوله والامور الاضافية اعتبارية وح يستغني عن العلة
في تقدير الوجوب وما يوجب ايضا كثرة اعتبارية في الواحد الحقيقي لا تلزم خلاف المقدر بناء على [illegible] العلة
والمعلول معا فليتدبر قوله امر اضافي يعرض للعلة بالقياس الى المعلول من حيث يكون ناشئا منها
فان العقل اذا ادرك شيئا [illegible] فقاسه الى معلوله ادرك منهما اضافة ونسبة هي صدوره عنه فتلك
الى غير ذلك هذه النسبة عارضة لها في العقل [illegible] قطعا وليس لها وجود في الخارج اذ ليس في
الخارج الا الذوات [illegible] وذات معلولها [illegible] اعتبارية لا تحقق لها الا [illegible]
وسنرجع [illegible] هذه النسبة ايضا فان [illegible] في المصدرية والصادرية ولا وجود لها ايضا في الخارج
وليس كلامنا في هذه النسبة [illegible] عنها وما يترتب عليها من الاضافتين قوله والتكثرة
الطريق بحيث يجب عنه المعلول [illegible] الصدور بهذا المعنى متقدم على المعلول والمعنى الاضافي الى المعنى الاول
متأخر عنه متغايران قطعا وذكر بعض الفضلاء ان اطلاق الصدور على معنى غير اضافي لا يوافق
اللغة والعرف مع انه فسره بمفهوم اضافي وحال كون العلة بحيث يجب عنها المعلول مفهوم اضافي

ايضا ما شاع من ذات العلة والمعلول لكنه يكون امرا حقيقيا متقدما على المعلول واجاب عما ذكره من انه
لا بد ان يكون للعلة خصوصية مع المعلول باعتبارها يصدر عنها معلولها المعين ولا يكون لها تلك الخصوصية مع
غيره فانا اذا فرضنا مثلا ان النار يصدر عنها البرودة خصوصية لا يكون لها مع غيرها وجب ذلك بتعين صدور
البرودة عنها دون الحرارة وغيرها وتلك الخصوصية هي المصدر فيكون موجودة قطعا ومتقدمة على المعلول
بما نعبر عن تلك الخصوصية بالمصدرية تارة وبالصدور اخرى وبكون العلة بحيث يجب عنها المعلول اخرى ثالثة
وذلك لضيق العبارة عما هو المقصود في هذا المقام حتى ان الخصوصية ايضا يتوجه عليها الاشكال بانها
اضافية لكن لم يقصد بها مفهومها الاضافي بل اريد امر مخصوص له ارتباط وتعلق واختصاص بالمعلول المخصوص
ولا يكون لذلك مع غيره وتصحيح اطلاق هذه الالفاظ على ذلك المعنى المراد بطريق التجوز بما لا ينكر وفيه
ان نقول ان اراد بالمصدر الفاعل فلا نسلم ان الخصوصية المذكورة يجب ان يكون في الحقيقة [illegible] حتى يلزم وجودها
لجواز ان يكون فاعل واحد مع امر عدمي له خصوصية مع معلول معين ومع امر عدمي آخر له خصوصية مع معلول
آخر فلا يكون الخصوصية من الفاعل بل المجموع المأخوذ منه ومن غيره ان اراد بالمصدر ما له دخل في الصدور
سلمنا ان الخصوصية مصدر لكن لا نسلم ان المصدر بهذا المعنى يجب ان يكون موجودا وليس اثبات الخط
متوقفا على وجود الخصوصية بل يكفيه تقدمها على المعلول او يلزم ح كثرة في الواحد الحقيقي بالاعتبار كما يعلم [illegible]
كما في التقرير السابق قوله وح يلزم ان يسبح الا الامور الحقيقية والتركيب الى حين كان ذلك
الامر الذي هو المعنى الثاني للصدور محصلا متعددا يلزم ان يسبح الامور الحقيقية وذلك على تقدير خروج
ذلك المتعدد او خروج احدهما ويلزم التركيب وذلك على تقدير دخولها او دخول احدهما انت تعلم ان لزوم
[illegible] المذكور والتركيب انما يلزم اذا وجب كون ذلك الامر المختلف المتعدد موجودا خارجيا وقد عرفت
ما فيه فالاولى ان يقتصر على لزوم الكثرة في الواحد الحقيقي كما اقتصر عليه المح في شرح التنبيهات
حيث قال فلا محالة يكون ذلك الامر مختلفا ويلزم منه التكثر في ذات العلة كما اقتصر عليه الشارح ايضا
فيما بعد حيث قال وان كان ان المعلول فوق واحد يلزم ان يكون احدهما ان حد المعنيين مغايرا للفاعل
اي لو كان الآخر نفس الفاعل ويلزم منه ان يكون للفاعل جهتان فلا يكون الفاعل واحدا من جميع
الوجوه وهو المطلوب الا ان الخط لزوم الخلف الذي هو خلاف المقدر [illegible] ذلك [illegible] لزوم
الخلف المذكور [illegible] الكلام [illegible] ولا يتوقف على لزوم الخلف [illegible] والتركيب
قوله وبهذا يعلم جواب الوجه الثاني وهو انه يقال انه لو كان المعلول واحدا لكونه معيدا
بالمعنى الذي عرفت يكون [illegible] الفاعل لا منافيا [illegible] يلزم ان يصدر عنه اثنان قوله فصل الواحد
من جميع الوجوه قد سلب عنه اشياء كثيرة [illegible] قوله [illegible] ولكم لم يمكن ان يسلب
عن شيء واحد من جميع الوجوه اشياء كثيرة [illegible] لان جميع ما سواه مسلوب عنه بالضرورة ولم يمكن
ايضا ان يتصف باشياء [illegible] يتصف بكثرة [illegible] ايضا باطلا قوله
[illegible] لا يتحقق في [illegible] الا [illegible]

نقطع على تعقل مسلوب ومسلوب لما سبق ماته ولا يكفي ثبوت المسلوب عنه وحده وكذا الاتصاف
لا يتعقل الا بتعقل موصوف وصفة لا يكفي ثبوت الموصوف وحده وكذا القابلية لا تعقل الا بتعقل
قابل ومقبول فتم لا يكون الواحد الحقيقي من حيث هو واحد حقيقي مسلوبا عنه اشياء كثيرة ولا متصفا بصفات
كثيرة ولا قابلا لامور متعددة بل كل ذلك انما يتصور للواحد من جهات متكثرة فلا يسعف الدليل
على من هذه الصور فان قيل ليس المراد من السلب والاتصاف والقبول ما ذكرتم من الامور
العقلية الاضافية بل كون الشيء بحيث يسلب عنه شيء آخر وكونه بحيث يتصف به وكونه بحيث يقبله
على قياس ما ذكر في المصدرية فلا يتم الجواب قلنا الواحد الحقيقي لا يقبل عندهم اشياء حقيقية ولا يتصف
باوصاف حقيقية بل كلما هو متصف بصفات حقيقة او قابل لامور حقيقية فلا بد فيه عندهم من جهات
متكثرة هي جهات القبول والاتصاف وانما قبول الامور الاعتبارية والاتصاف بها ومن جملتها السلوب
فلا يقتضي جهات في الخارج بل في العقل على ما ذكره فالواحد الحقيقي كالواجب تعالى متصف بصفات اعتبارية
من السلوب والاضافات ولا يقدح ذلك في وحدته الحقيقية لان ذلك الاتصاف بحسب العقل ولا يجوز
عندهم اتصافه بصفات حقيقية حسب الاقتضائها ان يكون فيه جهات بحسب الخارج فلا يكون واحدا
حقيقيا وفيه بحث لان الواحد الحقيقي المذكور متصف في حد نفسه في الخارج بالسلوب والاضافات
وان لم يكن هي متحققة في الخارج ولا يتوقف ذلك الاتصاف على تعقل المسلوب عنه والمسلوب انما
المتوقف على تعقلها تعقلها هو العلم بالاتصاف فاتصافه بها في حد نفسه بحسب الخارج ان كان من
جهات متعددة لم يكن هو واحدا حقيقيا وهو خلاف المفروض والا انقطع الدليل قوله فمن حيث انه يجب
عنه آ لا يجب عنه ب فان قيل لا نم من حيث انه يجب عنه آ لا يجب عنه ب وانما يلزم
هذا الحكم اذا لم يجز ان يصدر عن الواحد من جهة واحدة شيئان وهو ممنوع اذ الكلام فيه فيكون مصادرة قلنا
الخصوصية التي باعتبارها يصدر عنه آ ليست من الخصوصية التي باعتبارها يصدر عنه ب لما عرفت
من انه لا بد ان يكون للعلة مع معلولها المعين خصوصية ليست لها مع غيره فلو فرضنا صدور ب الذي
يكون للعلة مع معلولها المعين خصوصية ليست لها مع غيره من تلك الخصوصية لزم التناقض قطعا وسواء يجب
عنه ب من حيث لا يجب عنه ب قوله وبه ان الاحتجاج سهل فان الحكم بان الواحد
لا يصدر عنه الا الواحد بديهي وقد سبق من كلام المصنف ما يدل على كون هذا الحكم بديهيا يحتاج فيه
الى نوع تنبيه لازالة ما يعرض من الخفاء وان ما قد اتى من لم الحكم فاكثرت الاغاليط في معنى الوحدة الحقيقية
وعلى هذا ما ذكر في صورة الاحتجاج لا يكون الا تنبيها فلا يقدح فيه المناقشة بمنع او معارضة فان
قلت اذا كان هذا الحكم بديهيا والاحتجاج تنبيها فالذي يجوز صدور اشياء عنه تعالى بل يسند جميع الاشياء
اليه مع ابتدائه بلا واسطة كيف يتخلص عن هذا المصنف قلت يتخلص عنه بمنع البداهة فان اهل الملل
على كثرتهم وتفاوت طبقاتهم قد خالفوا في هذا الحكم فلا يكون دعوى البداهة فيه مسموعة وما ذكروا من انه
لا بد للعلة من خصوصية مع المعلول المعين لا توجد مع غيره لتعيين بها صدوره عنها دون غيره مع صدوره

غيره

غيره عنها او هو من خواصه الضرورة ايضا يجب عليه منع الضرورية ايضا لجواز ان يكون للذات واحدة من جميع
الجهات نسبة مخصوصة مع شيء او اشياء مخصوصة فيصدر عنه تلك الاشياء دون غيرها وعلى تقدير تسليم
البداهة يتخلص عن ذلك بانه مع فاعل مختار يصدر عنه بحسب تعلق ارادته ما شاء فلا يكون هذا الحكم مناقضا لمذهب
اليه من استناد جميع الاشياء اليه ثم لو كان هو جاعلا لما نريد الضم لاشكل الامر عليه اشكالا مع امكان دفعه
لما قررناه من انه هو متصف في نفسه بحسب الخارج بسلوب واضافات فجاز ان يصدر عنه باعتبارها اشياء متكثرة
قوله ولا يلزم من ذلك الا ان يكون له كثرة اعتبارية لا تنافي ذاته لحقها سلوب واضافات ولا محذور فيها اصلا
اجيب بان هذه الامور وجودية اعتبارية اراد بالوجودية ما لا يكون السلب جزءا من مفهومه فلا ينافي كونها
اعتبارية قوله ولا امتناع في كون الاعتبارات شروطا وحيثيات للعلل اعترض عليه بان الضرورة
قاضية بان ما لا تحقق له خارجا كالاعتبارات لا يكون شرطا لوجود امر خارجي والاعدام التي يتوهم كونها
شروطا كعدم الغيم للقصار في تبييض الثوب مثلا ليست بشروط بل هي كاشفة عن شروط هي امور وجودية
كوقوع شعاع الشمس على الثوب للقصار والانصاف ان البديهة تحكم بان العلة الموجدة لا بد ان يكون
موجودة لا بان كل ما يتوقف عليه وجود شيء لا بد ان يكون موجودا اولا يستحيل ان يتوقف تاثير الفاعل على امر
المؤثر على امر عدمي قوله قال المصنف ذلك يدل على ان ما زعموه من ان يكثر المعلولات في مرتبة
واحدة باعتبار الكثرة في الاضافات والاعتبارات ليس على سبيل الجزم بل هو بيان للامكان المتكثر
في مرتبة واحدة بذلك الوجه مع تجويز ان يكون للتكثر وجه آخر مثل ما ذكره المفروض يكون الجهات الموجبة
للتكثر امورا موجودة لا اعتبارية كما في الوجه الاول ومع ذلك لا يكون الصادر عن الواحد من جهة واحدة
الا واحدا فاعل قوله من الجائز ان يصدر عن آ بتوسط ب شيء ان يكون الفاعل الموحد آ و
يكون ب شرطا لما صدر فيه قوله وان جوزنا ان يصدر عن ب بالانفراد آ شيء آخر ان يكون
ب فاعلا و آ شرطا يتوقف عليه تاثير الفاعل قوله ولو جوزنا ان يصدر عن الشاغل بالانفراد
فوقه شيء بعين ما ذكر يجوز كون الاعلى شرطا لتاثير الادنى لم يكن في المرتبة الثانية الا اثنان وفي الثالثة الا اثنا
عشر وان جوزنا ذلك كان في المرتبة الثانية ثلثة كما مر وفي الثالثة عدد هو اضعاف مضاعفة لا تحصر قوله
ثم يصدر عنه ومن ذلك الواحد آخر وسواء كان المؤثر في الآخر هو الاول بتوسط الثاني او كليهما معا كانا متغايرين
هذا ونحوه كما سبق فيما سبق كل واحد منها علة حقيقية وشركا ان في وجود الاعراض المذكورة قوله فلكونه مصدرا
للاول فكونه مصدرا مع الثاني وذلك لان المصدرية الاولى لا مدخل فيها للمعلول الاول والمصدرية الثانية
مشتركة بينهما فيتغايران قطعا ويعود النقض بان يقال ان المصدرتين اما داخلتان او خارجتان او
احدهما داخل والاخرى خارجة الى آخر الكلام والجواب ان المصدرية الاولى بالمعنى المراد من المصدرية
ههنا من الواحد الحقيقي والمصدرية الثانية من المجموع من الواحد الحقيقي ومعلوله الاول ولا محذور في شيء
منها وهذا هو المراد من قوله فلكونه مصدر الثاني باعتبار التعقل وكونه مصدرا للاول بالذات الخ فلا يجه
عليه ان ذلك الاعتراض بعض احتمالي اي توضيح دليلكم لزم انه لا يصدر عن الواحد الحقيقي اشياء لا بالوسط

ولا بغير توسط ولا بان يكون احدهما بتوسط والآخر بغير توسط لم ان الدليل في الكل اذ يتوقف
على جميع هذه التغاير للواحد المتقين مصدريتان فيقال جا اما خارجيان فهذا او ذا ظنان فيه الى ان او الحظ
ولكن الكل ان ما ذكر من انه مصدر للاول بالذات والثاني بتوسط الاول لا يدفع ذلك النقض **قولـــه**
وجوده بكل منها يستغني استقلالا عن الآخر او بانتفاء الكل واحدة منها يوجد وان لم يوجد الآخر لان المروض
الاستقلال دسو يمنع الاستغناء واذا كان مستغنيا فيما لم يكن واحدة منها علة فضلا عن كونها مستقلة
في اجتماع علتين مستقلتين على واحد شخصي يستلزم وقوع المع والمكان اجتماعهما يستلزم المكانه واما توارده
على البدل فان ثبت غير حال لما سلفنا لكن في الحقيقة قال بعض الفضلاء لا يقال التوارد على البدل ايضا
اذ لو كانت احديهما موجودة والاخرى معدومة لم من وجود الاول وجود المعلول ومن عدم الثانية عدمه لان عدم
العلة المستقلة يوجب عدم المعلول فيلزم كون المعلول موجودا معدوما معا وهو باطل بين ان اصل الخارج
والتدوير يجوز توارده عليه لا على حركة الشمس فجوابه ان المعلول ساكن اعني حركة الشمس احد بالنوع لا بالتشخص
لانا نقول ان استلزام عدم العلة لعدم المعلول الشخص يتوقف على انه لا يجوز ان يكون للواحد الشخص علتان مستقلتان
على البدل فكان اثباته به دورا **قولـــه** لان يقتضي الطبيعة الواحدة من حيث هي لا يختلف لما مر من ان
الواحد لا يصدر عنه الا الواحد اذا كان المقتضي للمعلول هو الطبيعة من حيث هي لا باعتبار تشخصاتها الى
المحل الموجبات اذ لو كان الاقتضاء بحسبها جاز ان يتنوع المعلول الى انواع مختلفة على حسب اختلاف
تلك الموجبات فيكون فرد من افراد الطبيعة النوعية علة لفرد من نوع وفرد آخر من تلك الطبيعة علة لفرد آخر من نوع
آخر او فرد نوع في اقتضاء الطبيعة من حيث هي نوعا واحدا فقط باني الواحد بالنوع يجوز تركبه من اجناس
وفصول فجاز اقتضاؤه بحسب كل منها نوعا من المعلول **قولـــه** على معنى ان بعض افراده واقع بعلة وبعضها بأخرى
الا على معنى ان الماهية النوعية بوجود الاعيان عن علل متعددة لاستحالة وقوع الكلي في الاعيان ولا على معنى ان
الموجود الواحد ينافي الاعيان التي يجب ان يكون جوهرا شخصيا لعلل متعددة لما عرفت من استحالته
كالحرارة التي يتعلق بعضها بالنار لا شك ان النار لها عروض في الحرارة النارية ولو ان الحركة
لما دخل في الحرارة الحادثة عنده وكذا الشعاع له مدخل في الحرارة الشعاعية فان كانت هذه الامور علة
مستقلة لتلك الحرارات فقد ثبت المط وهو توارد العلل المستقلة على المعلول الواحد النوعي بالمعنى المذكور
والا لم يكن مستقلة ثبت المط ايضا لان كل واحدة منها علة مستقلة قطعا والعلة المستقلة التي تعتبر فيها النار
دون الحركة والشعاع بخلاف ما يعتبر فيه احد ما دون النار فهم من قال ان الحرارة غير متماثلة لان حرارة
الشمس تفعل في جميع الاشياء ما لا تفعله حرارة النار **قولـــه** فلا يعرض لها الحاجة بالقياس الى غير بالاتي
الطبيعة من حيث هي هي لما احتاجت الى تلك العلة المعينة استغنت بها من حيث هي عن جميع ما عداها
فلا يزول استغناؤها **قولـــه** بل الحاجة انما عرضت للطبيعة في ضمن افراد ما او الطبيعة من حيث
هي بينة ان المراد ان الموجود في الخارج والمحتاج الى العلة هو فرد من افراد ما ولا وجود للطبيعة على ما تقرر ولا اشكال
في ذلك ويكون معنى احتياج الطبيعة الى العلة ان فردا منها يحتاج الى علة معينة وفردا آخر منها يحتاج الى علة

حيث آخر فلم يتحقق افراد ما لو علة واحدة معينة لكن من حيث انه لكل واحد من الافراد لما احتاج الى علة
معينة وانقضت تلك العلة ذلك الفرد لزمه الطبيعة لاشتمال الفرد عليها مستندا كما بل كان منافيا لما
تقدم لدلالته على وجود الطبيعة في الخارج في ضمن الافراد وان اراد ان الطبيعة موجودة في ضمن افراد ما
لكن كل فرد محتاج الى علة معينة والطبيعة مستغنية عن علة المعينة ومحتاجة الى علة ما فيتجه عليه انه ان اريد
ان علة ما لا وجود لها في العقل فكيف احتاج اليها الطبيعة الموجودة في الخارج وان سلم ان علة ما لها وجود
في الخارج فلا يتصور وجودها فيه الا في معين فيكون الطبيعة مفتقرة الى ذلك المعين لان المحتاج الى المحتاج
الى الشيء محتاج الى ذلك الشيء لا يقال نعم يلزم احتياجها الى احد المعينات ولا محذور فيه ج
لانا نقول ان اردتم احد المعينات بعينه وجب ان لا يقع الطبيعة بغيره وان اردتم احدا مبهما
فالمبهم بما هو كذلك لا وجود له في الخارج اصلا وان اردتم احدا مطلقا صالحا لكل معين فهو لا يتحقق
الا في ضمن هذا او ذلك ويعود المحذور **قولـــه** او ليس في الخارج شيء هو علة وشيء هو
معلول بين مفهومي العلة والمعلول وهذا على انه لا اصل لذينك المفهومين في الوجود بل هما عرضان
للموجودات العارضة في العقل فلا يرد ان ما ذكره للدعوى بعبارة منفصلة كما هي على ذلك في نظائره
قولـــه ولو كانا موجودين في الخارج يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة لو عرض عرضية
ان السلسل في امثال ذلك انما يلزم اذا لم يجز ان يكون بعض الافراد العلية مثلا خارجيا وبعضها اعتباريا يا
وموضع لان وجود الطبيعة لا يستلزم وجود جميع افرادها فجاز ان ينتهي التسلسل الى علية اعتبارية فالاولى
ان يقتصر على المنع **قولـــه** وموضح لانه لا يلزم تقدم الشيء على نفسه يريد بالتقدم الترتب العقلي
من الشيء الموقوف ثم ان كان التوقف بمرتبة واحدة لزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وهكذا يتزايد
التقدم على مراتب التوقف بمرتبة واحدة دائما وقد يكتفي بلزوم توقف الشيء على نفسه فانه قبيح ايضا
لان التوقف نسبة لا يتصور الا بين شيئين قال الامام في الملخص امتناع احتياج كل واحد من الشيئين
الى الآخر اما بغير وسط او بوسط معلوم بالضرورة **قولـــه** وكلامنا في التردد في توقف
الشيء على ما يتوقف عليه **قولـــه** لانا نعلم بالضرورة قبل ان نلاحظ ان للماهيات من حيث
لوازم يكون هي من هذه الحيثية مقتضية لها فلم لا يجوز ان يكون الوجود من تلك اللوازم الضرورية
مشتركة بين العقلاء والخصم يراجع نفسه فلا يجد ذلك الحكم فلا يكون ضروريا وقد عرفت المحقق في المقام
بانه كاف والضروري قد يخفى فنبه عليه لا يزيل خفاء فلا يتضح للمنصف فيه مزيد **قولـــه** فلا يتجه
نقضا بمعلم ما قلنا من ان علة الوجود اي العلة الموجدة لابد ان يكون موجودة قبل وجود معلولها
وان الماهية بدون اعتبار الوجود لا يجوز ان يكون علة للوجود **قولـــه** فلان الاحتياج الى الشيء
محتاج الى ذلك الشيء هذه المقدمة اوردها العلامة بلا دليل عليها كانه ادعى بداهتها فالمناسب ان
يمنع المعترض بداهتها ويسند بانه لو سلمنا لما لا يستحيل وجود المعلول عند وجود العلة القريبة مع عدم
البعيدة لكن الشارح استدل على بطلانه ثانيا على دعوى بداهتها يجري مجرى السند الدال عليها ويمكن ان

ان يحصل بتقضاء زينبال لو صح ما ذكرتم بجميع مقدماته يصح هذه المقدمة ولو صحت لزم الحكم فصح الدليل
مستلزمه للحكم قيل هذا الفرض اعني فرض وجود العلة القريبة مع عدم البعيدة فرض للنقيضين معا فانه
لما فرض عدم البعيدة لزمه عدم القريبة لان عدم العلة علة لعدم المعلول ولما فرض مع ذلك وجود القريبة لزم وجود
البعيدة لان وجود المعلول يستلزم وجود العلة فقد لزم من الفرض المذكور وجود القريبة والبعيدة معا وعدمهما
معا فلزم الاولا اعني وجودهما معا يقتضيه وهو وجود المعلول ولزم الثاني اعني عدمهما معا يقتضيه وهو
عدم المعلول فلم يلزم وجود المعلول بدون العلة البعيدة كما توهم بل يلزم منه وجود القريبة والبعيدة معا غاية
ما في الباب انه فرض مع ذلك عدمها فلزم عدم المعلول من الفرض ايضا وبذلك يتضح وجه لزوم وجود المعلول
ووجه لزوم عدمه معا في الفرض المذكور قوله والجواب انا نجوز العلة اشارة بفرض التسليم الى ان
العلة القريبة علة تامة وذلك بالنظر الى الظاهر لانها جميع ما يتوقف عليه الشيء بواسطة في الحقيقة من جزئيات
العلة التامة المفرزة بجميع ما يتوقف عليه الشيء سواء كان بواسطة او بلا واسطة لكنهما مع ذلك جوز يستلزم
للمعلول في سابقة العلة التامة قطعا فالتخلف عن القريبة تخلف عن العلة التامة في الحقيقة قوله
لما تقول حاصله انك فرضت وجود القريبة مع عدم البعيدة ولا شك ان هذا الفرض غير مطابق للواقع
او مستحيل وجود القريبة مع عدم البعيدة في نفس الامر فان زعمت انه يلزم من هذا الفرض الذي لا يطابق
الواقع وجود المعلول في نفس الامر فهو ظاهر البطلان لان وجود المعلول في نفس الامر لازم لوجود القريبة
في نفس الامر لا لفرض وجودها وان زعمت انه يلزم من هذا الفرض وجود المعلول على التقدير ورد عليه
منع التقدير فان وجود المعلول وان كان لازما لوجود العلة القريبة في نفس الامر من تقدير وجودها
بدون البعيدة مع فجاز ان لا يكون ذلك اللزوم الواقع بحسب نفس الامر صادقا على هذا التقدير الحج
ولا نسلم اللزوم على التقدير ايضا كان الحاصل ما ذكرته انه لا يكون المحتاج اي من يحتاج الى ما يحتاج
اليه ذلك الشيء على ذلك التقدير الذي لا يطابق الواقع وذلك لا ينافي احتياجه اليه بحسب نفس الامر وكلامنا
فيه اذ المقصود ابطال اللزوم في نفس الامر لا ابطاله على التقدير هذا ولو وجه سقوط منع التقدير هنا بان ذاتيا
اذا انتفى لذاته مستلزما لذاته يقتضيه على كل حال لان المحال ان كان ذاتيا فلا ينافي ما بالذات وان كان عرضيا
فما بالذات لا يتخلف بما بالعرض ولا شك ان العلة القريبة لذاتها توجب المعلول وتستلزمه فلا تخلف
عنها لاجل استحالتها وما اشتهر بينهم من انه يجوز ان يستلزم المحال المحال فليس كليا صادقا في جميع الصور لجواز
ان لا يكون احدهما بين منافيا للآخر كما في هذه الصورة فلا تجاهد فعلا من البلية قوله الاول ان
تسلسل العلل والمعلولات لا غير التناهي يلزم انقطاع السلسلة على تقدير ان ابيها وذلك لانه يلزم
على التقدير وجوده بكونه محالا في الاقيل هذا الكلام الطويل ليس شرحا لما ذكره المحقق ولا دالا
عليه اصلا والاقرب انه اشارة الى طريقة محررة مشهورة عندهم من ان الممكن لا يجب لذاته
وما لم يجب الشيء لم يكن له وجود وما لم يكن موجودا لا يكون لغيره منه وجود فالممكن من حيث ذاته لا يكون له وجود
ولا لغيره عنه وجود فلو كانت الموجودات باسرها ممكنة لما كان في الوجود موجود فلا بد من واجب

لذاته لتقدست واجب الوجود وانقطع السلسلة به انطبق ايضا وانطبق عبارة المتن على هذه الطريقة
فقوله لان كل واحد منها اي من تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون علة واجبة وذلك لكونه
ممكنا فلا يجب ولا يوجد بنفسه بل يحتاج الى علة يجب اولا فتوجد وذلك لوجوب تقدم العلة بالوجود د
والوجوب على المعلول قوله لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا اي ممتنع الحصول ايضا لكونه ممكنا
بدون علة واجبة لما تقدم فلو انحصر الموجود في الممكن لم يوجد شيء منها فلا بد من وجود علة واجبة لذاتها فيكون
طرفا للسلسلة والا كانت باجمعها متعلقة بكل واحد منها فيكون ممكنة لذاتها واجبة بغيرها فلما قيل
الاحاد باجمعها بعينها زائدة مع هيئة اجتماعية يعبر بها شيئا واحدا ويعتبر اخرى بحيث لا يخرج منها واحد
منها بدون اعتبار هيئة اجتماعية يعبر بها شيئا واحدا فان اراد بالاحاد باجمعها المعنى الاول منعنا كون تلك
الاحاد ممكنة بل من حيث هو اي ليس في الخارج الا الاحاد المتعددة التي بعضها مجرد وبعضها مادي وليس
لها هيئة وحدانية الا في العقل وكون كل واحد ممكنا لا يستلزم امكان المجموع بهذا المعنى لان الهيئة الوحدانية
الاعتبارية لما كان في العقل داخلة في هذا المجموع ومن اعتبارها يستحيل وجوده في الخارج … واحد
كافية في استحالة الكل وان اراد بالاحاد باجمعها المعنى الثاني قلنا علتها نفسها من غيرها حدها خارج ج
منها فان الثاني منها علة الاول وان الثالث علة الثاني وهكذا فكل واحد من احاد السلسلة علة قبلها وما
الحق الحادي الموجودة على هذا الوجه … لم يحتج الى علة غير علل الافراد ولا استحالة في تعليل الشيء
نفسه على هذا الوجه وهو ان يعلل اسبابه كل واحد منها بما قبله الى الترتيب النفيس فلا يحتاج تلك
الاشياء الى علة اخرى خارجة عنها لتكون معللة بنفسها الى كائنة فانما المستحيل تعليل شيء واحد بعينه
بنفسه والجواب انه لا شك ان الاحاد بالمعنى الثاني موجودات ممكنة كان كل واحد منها
موجود ممكن وكل ما في الممكن الموجود محتاج الى علة موجدة كافية في كماله وكذلك الممكنات الموجودة
محتاجة الى علة موجدة كافية في كماله بالضرورة ولما كان لكل واحد من تلك السلسلة علة موجدة في
داخلة في السلسلة كانت العلة الموجدة للكل جميع تلك العلل الموجدة والاحاد مع دخول جميع تلك
العلل الموجدة التي هي علة موجدة للسلسلة باسرها فاما ان يكون عين السلسلة او داخلة فيها او خارجة جه
منها والاول اعني ان يكون مجموع السلسلة علة موجدة له محال لان العلة الموجدة للشيء سواء كان
ذلك الشيء واحدا حقيقيا او مركبا من احاد متناهية او غير متناهية يجب ان تتقدم بالوجود على ذلك
الشيء الذي هو المحال بعدم تقدم المجموع على نفسه والكشف انما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة
بما قبله وبين تعليل مجموعها بمجموعها وهما متغايران قطعا فالاول سواء التسلسل الذي يحكم بعده ابطاله
المستند الى الاحاد والثاني ما ندل على بطلانه بديهة العقل … سواء فرض في تعليل الاحاد بالاحاد على
التسلسل … قوله او كل واحد منها الاحاد لا يحتاج بكل واحد منها اي مجموع
الاحاد بحسب ما لا يكون علة الموجدة الكافية كل واحد من الاحاد محتاج اي مجموع الا الى كل واحد منها
محتاج الى علة الموجدة له فلا يكون … الاحاد السلسلة لان موجده … انه يكون له دخل

في الآحاد المتناهية قطعا وليس بموجودة معا [illegible] فلا يتصور كون كل واحد واحد منها [illegible] مع ما صدر عنه
كان في الآحاد والسلسلة هو ما في الآحاد وعلى ما يؤثر كل واحد منها ليس صادرا عنه فليس ايضا يلزم من كون كل
واحد علة لما تحته [illegible] المستقل على المعلول واحد من مجموع السلسلة قوله وليس بعض الآحاد
اولى بالعلية من بعض [illegible] تعلق الآحاد بها بالعلية اولى [illegible] الكلام ان بعض الآحاد
ليس اولى [illegible] بعضا اوساط [illegible] تعليل [illegible] بان المتقدم
[illegible] الاولوية لبعض [illegible] لان البعض الذي فرض [illegible] معلول فيكون علة اولى بالقياس
[illegible] ثم ان تلك العلة ايضا معلول [illegible] فلا يكون من اوساط [illegible] الاولوية
[illegible] باثبات الاولوية للعلة [illegible] من المعلول [illegible] ذلك كما لا يخفى قوله
او المركب من هذا المعلول وهو خارج بتمامه عن السلسلة وما تركب من الداخل فيها والخارج عنها
قوله ويكون ذلك الامر الخارج واجبا لانه لو لم يكن [illegible] موجودا الا ان الكلام في العلة الموجدة وان
يكون واجب الوجود لما ذكره قوله ومع ذلك [illegible] اذ يجوز [illegible] على جواز ان يكون
السلسلة [illegible] ويكون الخارج عنها ممكنا [illegible] حادثة فلا ينقطع السلسلة وذلك
الخارج ويكون ذلك الخارج [illegible] السلسلة [illegible] الجواب اذ لو
[illegible] السلسلة [illegible] الموجدة [illegible] الاستقلال [illegible]
[illegible] انتظام السلسلة به [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] ينقطع السلسلة [illegible] ذلك المركب يكون ممكنا [illegible] السلسلة فلا
يكون خارجا عنها [illegible] المعترض [illegible] الخارج يجب
[illegible] لبعض [illegible] حادث [illegible] كل واحد منها [illegible]
جميع [illegible] الخارج [illegible] المركب [illegible] وجب ان
يكون [illegible] لبعض [illegible] حادث [illegible]
في السلسلة [illegible] ان يكون علة السلسلة امرا خارجا [illegible] السلسلة [illegible]
قوله [illegible] السلسلة [illegible] يكون [illegible]
به السلسلة [illegible] انتظام [illegible] ولا ينقطع به
السلسلة [illegible] البيان [illegible]
[illegible] قوله [illegible] بالعلة [illegible] على كل واحد
[illegible] بالعلة [illegible] الآحاد [illegible] على [illegible]
ولا يلزم [illegible] المركب من الآحاد [illegible]
[illegible] المعلول الاول [illegible] قوله اجيب بان المراد
بالعلة [illegible] المستقلة [illegible] في التأثير [illegible] لا يكون [illegible] بالعلة المؤثر

١٥١

المستقل بالتأثير في السلسلة [illegible] الاستقلال بالتأثير [illegible] في ذلك التأثير او يكون له
شريك [illegible] ذلك [illegible] المؤثر المستقل بهذا المعنى هو الذي [illegible]
[illegible] الآحاد والسلسلة [illegible] الفاعل المستجمع [illegible] تأثيره [illegible] الاستقلال [illegible]
[illegible] التأثير خارج عن ذات المستقل [illegible] الاستقلال [illegible] شريك في التأثير
[illegible] المستقل [illegible] المعلول المركب [illegible]
[illegible] العلة المستقلة ايضا [illegible] العلة الموجدة للسلسلة المستقلة بهذا المعنى يكون [illegible]
المعلول فلا يكون [illegible] المعلول [illegible] الآحاد [illegible] في التأثير [illegible]
[illegible] الآحاد [illegible] قوله لان تعلق الآحاد بكل بعض من حيث [illegible] الآحاد [illegible]
[illegible] ان كل بعض [illegible] المركب [illegible] لا يجوز ان يكون
البعض [illegible] دون باقي الابعاض [illegible] في الشرح [illegible] ذلك
البعض [illegible] في السلسلة [illegible] السلسلة موثرة [illegible]
بالضرورة [illegible] الاولوية [illegible] من الابعاض [illegible] قوله انه يجوز ان يكون ما بعد المعلول الاول
[illegible] المعلول الاول [illegible] السلسلة قوله [illegible] اولى بالعلية
[illegible] المعلول الاول [illegible] السلسلة [illegible]
بالعلية [illegible] ابعاض السلسلة ليس اولى بالعلية [illegible]
ما بعد المعلول الاول [illegible] بالعلية [illegible]
[illegible] المعلول [illegible]
[illegible] قوله وانما يلزم ذلك [illegible] الموجودات
[illegible] الموجودات [illegible] كل واحد من الآحاد [illegible] المجموع
[illegible] الجواب [illegible] كل واحد ممكنا موجودا [illegible]
ممكنات موجودة [illegible] الآحاد [illegible] لا يجوز ان يكون [illegible]
[illegible] الموجودات [illegible]
[illegible] الموجود المطلق المشترك
[illegible] المجموع [illegible] كل واحد [illegible]
[illegible] موجود [illegible]
[illegible] الجواب انه
[illegible] الموجودة [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] كل واحد منها موجود [illegible] موجود [illegible]
[illegible] الموجود [illegible] الخارج [illegible] كل واحد [illegible] الوجود

فيكون محتاجا الى مغاير ممكن فيكون ممكنا لا شبهة ويتم الكلام على ان هذا الافتقار مما لا يحتاج اليه ها هنا وانما ذكره
المعترض بيان ان المغاير لكن احد موجودي النفس لان الخارج فيه على اعتبار الهيئة الاجتماعية مع الآحاد على ما سلف
في كلامه فتامل قوله من معلول يعني او اسلسلت العلل متصاعدة الى غير النهاية اعتبرنا جملة من معلول
معين الى غير النهاية واعتبرنا جملة اخرى من علة متقدمة على ذلك المعلول الذي هو اول الجملة الاول متعددة [illegible] واذا
تسلسلت المعلولات متنازلة الى ما لا نهاية اعتبرنا جملة من علة معينة الى غير النهاية واعتبرنا جملة اخرى من
معلول هو بعد العلة التي هي مبدأ الجملة الاولى بعدد متناه فيحصل لكل واحدة من هاتين الصورتين جملتان
احديهما ناقصة عن الاخرى بعدد متناه قوله فانه توهم انطباق غير المتناهي على غير المتناهي مع انه
متوقف على ادراك ما لا نهاية له اما دفعة واما في زمان متناه وانه ممتنع قوله وايضا انه انما لزم
من المجموعي اي لا شيء من العلل والمعلولات ومن فصل عدد متناه منها حتى يحصل جملة اخرى ومن توهم
انطباق احديهما على الاخرى على الوجه المخصوص فيكون المجموع محالا ولا يلزم من ذلك استحالة شيء منها وايضا
فان مجموع قيام زيد وقعوده مع [illegible] احد من جوه ممكن في نفسه قوله بالحوادث التي لا اول
لها اي الامور المترتبة التي لا يجتمع في الوجود بل تتعاقب فيه كالحوادث على مذهب الحكماء قوله
النفوس الناطقة اي الامور الموجودة دفعة التي لا ترتب فيها كالنفوس الناطقة المجردة
عن الابدان على مذهبهم هو [illegible] الاول عدم الاجتماع في الوجود وفي الثاني عدم الترتب والحاصل ان برهان
التطبيق تم في جميع صور اللاتناهي لولا انه على بطلانها باسره وانتم قد شرطتم في ابطاله عدم الترتب
وعدم الاجتماع فاستعمل البرهان بالصور التي لم يوجد فيها قوله ويمكن الانطباق بحيث فرض العقل
صورة فيها الانطباق قد يقال فرض الانطباق ان توقف على ادراك الامور التي لا نهاية لها مفصلا لم
يمكن العقل منه ايضا لاستحالة احاطة العقل بالاشياء مفصلا دفعة او في زمان متناه وان توقف على ادراكها
بحالها يجوز الوهم ايضا فلا فائدة في التخصيص ويجاب بان العقل هو الذي يدرك الكليات ويحكم عليها
احكاما كلية منطبقة على جزئيات غير متناهية ولا يحتاج في ذلك الى ملاحظة خصوصية كل جزئي منها واما الوهم فانه
يدرك معاني [illegible] متعلقة بامور محسوسة فهو لا يدرك ان الانطباق جرى بين محسوسين فانه كانت
السلسلتان وجودا محسوسة فلا يتوهم الانطباق فيها الا بادراك تفاصيلها والوهم عاجز عنها وان كانت
[illegible] معقول او مركب منها كان الوهم عاجزا عن ادراك الانطباق بوجه آخر ايضا [illegible] ولا ينتقل
[illegible] من الانطباق او قدرته على نوع اشياء [illegible] توهم الانطباق [illegible] الاول ان يقال في [illegible]
[illegible] فلا ان يكون [illegible] تطبيق لا نطبقنا اولا [illegible] ان كان [illegible]
[illegible] مع [illegible] وعلى [illegible] التطبيق [illegible] انما اذا [illegible]
اذا طبقت اوله من المبدأ على الترتيب [illegible] غير النهاية في المراتب [illegible]
[illegible] الناقصة [illegible] الزائدة [illegible] الناقصة [illegible]
هو معنى قول الشارح اي ان الانطباق [illegible] قوله فلا يتصور التطبيق [illegible]

اي لا يجب الخارج ولا يجب الذهن ضرورة ان الانطباق لا يتصور الا في الموجودات والحوادث
المترتبة لا وجود لها معا في الخارج وهو ظاهر ولا في الذهن لاستحالة وجود ما لا يتناهى فيه مفصلا قيل تصور
اجمالا كاف في الانطباق كما ذكر في ان فرض العقل اجيب بان ذلك كاف في تصور الانطباق لا في
نفس الانطباق بحسب نفس الامر ونهم كما من قال الحوادث المتعاقبة قد حصلها وجود خارجي في
الجملة فليست امورا وهمية محضة حتى يكون انقطاع الوهم وردا بما باعتباره بخلاف مراتب الاعداد والتي ينقض
بها برهان التطبيق كتضعيف الواحد الى غير النهاية وتضعيف الالف الى غير النهاية فانها وهمية محضة ينقطع
بانقطاع اعتبار الوهم قوله وغير المرتبة لا يتصور فيها [illegible] اي اذا اريد التطبيق في غير المرتبة
امتنع ان لا يتصور كل واحد واحد من احدى الجملتين متصلا ثم يوجد بازائه واحد واحد على التفصيل من الجملة
الاخرى وذلك مما يعجز عنه الوهم والعقل ايضا وهو توضيح ما ذكر يتوهم التطبيق بين جملتين ممتدين على الاستقامة
فانه اذا طبق طرف احدهما على طرف الاخر كان ذلك كافيا ان يقع بازاء كل جزء من الاول جزء من
الثاني وتوهم التطبيق بين اعداد الحصى والابنية مثلا مما لا يتأتى الا باعتبار تفاصيلها فعليك بالتأمل الصادق
وانه الموفق وقيل ان النفوس الناطقة التي اورد الشارح النقض بها اذا احدث منها في
الازمنة حدوثها مترتب وهو البرهان فيها وكذا اذا اعتبر ان نفس الابن موقوفة على هذه الموقوف
على نفس الاب الموقوفة لمادة بدن الابن كان فيها ترتب بالطبع فيتم البرهان فيها ايضا والجواب
عن الاول ان ترتبها بحسب ترتب ازمنة حدوثها ليس بلازم اذ قد تحدث منها جملة في زمان واحد
اقل او اكثر في زمان آخر وقد تحدث منها احاد في ازمنة مترتبة فلا يتصور التطبيق في الجميع المجرد
ترتب اجزاء الزمان وايضا هي [illegible] من حيث انها متعلقة الى ازمنة حدوثها غير مجتمعة في الوجود
لامتناع اجتماع تلك الازمنة ان احدث ذوات النفوس وحدها ليس لها مرتبة والجواب عن
الثاني ان نفس الاب تتسبب تحريكها تلك الالات تحركات مخصوصة عليه معدة لحصول مادة
من نفس الابن الذي هو مدخل في حدوث نفس الابن فيترتب حينئذ سلسلة من نفس الاب وتلك
الحركات والبدن ونفس الابن وقد علم من تلك السلسلة بعض احادها اعني الحركات المخصوصة
والبدن فلا ينطبق احادها الا بملاحظة تفاصيلها كيف ولو كانت منطبقة في نفس الامر لكانت
الاحاد المعدومة ايضا منطبقة في نفس الامر حال عدمها وانطباق احادها الموجودة مستلزم
لانطباق احادها المعدومة واللازم محال للتزويم قوله ولها ترتيب طبيعي كما ذكر
او ترتيب وضعي كما اذا كانت الابعاد غير متناهية وفرض فيها خط غير متناه وقطع منه ذراع
ثم طبق الناقص على التام الى [illegible] قوله بكل واحد منها علة باعتبار ومعلول باعتبار بل يقال ان
المعلول الاخير من احاد السلسلة ولم يجتمع فيه النقضان فيه العلة الاول [illegible] المقصود
ايضا قوله لان كل علة لا ينطبق في مرتبتها على معلولها لو اعتبرنا ما عدا المعلول الاخير في
تسلسل العلل كان كل واحد من تلك السلسلة معلولا وعلة معا فيها باعتبار كون الاحاد معلولة

سلسلة وباعتبار كونها علة سلسلة اخرى فاذا طبق سلسلة العلل على سلسلة المعلولات لم يكن شيء من
تلك العلل منطبقة في مرتبتها على معلولها لان معلولها ليس في مرتبتها بل متاخر عنها بل انما ينطبق كل علة على
معلول علتها وكل معلول من تلك العلل منطبقة عليه والا متنازعان عجب و... العلية والمعلولية
وهذا الاعتبار يعود الانطباق فيها لكل علة من حيث اتصافها بالعلية منطبقة على معلول علتها المتقدمة على
كل علة وكل المعلول لمرتبة فكل علة ومعلول ينطبقان لابد ان يكون قبلها علة فاذا انطبقت افراد المعلولات
بامرها بحيث لم يبق منها واحد غير منطبق كان هناك علة متقدمة على جميع المنطبقات لم ينطبق عليها شيء من
افراد المعلولات والالزم ان ينطبق معلول من تلك المعلولات على علة فلا يكون تلك متقدمة عليه بل واقعة في ١٥٥
مرتبته وقد عرفت بطلانه فما تقدم من ان لا شيء من تلك العلل منطبقة على معلولها بل على معلول علتها وكيف لا وهو
سلسلة العلل بواحدة من تلك الجهة مع ان سلسلة المعلولات قد زادت في هذه الجهة بواحدة وهو المعلول
الاخير الذي ليس لها واحد من السلسلة لانه لم يجتمع فيه الصفتان معا فلو لم ... سلسلة العلل وجود المعلول عند العلة
القريبة مع عدم البعيدة لكن النظام اراد الاستدلال على بطلانها ثانيا على اي دعوى ... ههنا يجري مجرى الاستدلال عليها او
يمكن ان يجعل انقطاعها بان يقال لو صح ما ذكرتم بجميع مقدماته يلزم في المقدمة ولو صحت لزم الخ فمنعه الاستدلال
مستلزمة للمنع قيل في الفرض الذي فرض وجود العلة القريبة مع عدم البعيدة فرض المتناقضين معا فانه لما فرض
عدم البعيدة لزم عدم القريبة لان عدم العلة علة لعدم المعلول ولما فرض مع ذلك وجود القريبة لزم وجود البعيدة
لان وجود المعلول يستلزم وجود العلة فقد لزم من الفرض المذكور وجود القريبة والبعيدة معا وعدمهما فلزم الاول
الخ وجودهما معا ما يقتضيه وهو وجود المعلول ولزم الثاني ايضا عدمهما معا ما يقتضيه وهو عدم المعلول فلم يلزم وجود
وجود المعلول بدون العلة البعيدة كما توهم بل يلزم من وجود القريبة والبعيدة معا غاية ما في الباب انه فرض
مع ذلك عدمها فلزم عدم المعلول من الفرض لكن ... تلك ينتج وجه لزوم وجود المعلول ووجه لزوم عدمه معا في الفرض
المذكور قوله والا ان سلم انه وجود العلة اشارة الى منع التسليم الى ان العلة القريبة علة تامة وذلك
بانعطاف النظام لانها جميع ما يتوقف عليه الشيء بلا واسطة وفي الحقيقة هي جزء من العلة التامة المفسرة بجميع ما يتوقف
عليه الشيء سواء كان بواسطة او بغير واسطة لكنها مع ذلك جزء مستلزم للمعلول لانها تم العلة التامة قطعا فالتخلف
في القريبة تخلف عن العلة التامة في الحقيقة قوله بل لا نقول حاصل الكلام فرضت وجود القريبة مع عدم
البعيدة ولا شك ان هذا الفرض غير مطابق للواقع لاستحالة وجود القريبة مع عدم البعيدة في نفس
الامر فان زعمت انه يلزم من هذا الفرض الذي لا يطابق الواقع وجود المعلول في نفس الامر فهو ظاهر
البطلان لانه وجود المعلول في نفس الامر انما هو لوجود القريبة في نفس الامر لا بالفرض ووجودها فيها او ان
زعمت انه يلزم من هذا الفرض وجود المعلول على التقدير ورد عليه منع التقدير فان وجود المعلول
وان كان لازما لوجود العلة القريبة في نفس الامر لكن تقدير وجودها دون البعيدة يجوز ان لا يكون
ذلك لزوم الواقع بحسب نفس الامر ... في هذا التقدير الخ ولئن سلم اللزوم على التقدير ايضا
كان الحاصل ما ذكرته ان لا يكون المحتاج اليه شيء محتاجا الى ما يحتاج اليه ذلك فلا يلزم على ذلك التقدير

الذي لا يطابق الواقع وذلك لا ينافي احتياجه الى البعيد بحسب نفس الامر ... او المقصود ابطال الذي في نفس
الامر لا ابطاله على التقدير او قد وجه سقوط منع التقدير وهمنا بان امرا اذا اقتضى لذاته شيئا فانه يقتضيه على كل
حال لان المحال ان كان ذاتيا فلا تنافي ما بالذات وان كان عرضيا فما بالذات لا يزول لما بالعرض ولا شك
ان العلة القريبة لذاتها توجب المعلول وتستلزمه فلا يتخلف عنها لاجل الاستحالة وما اشتهر فيما بينهم من ان المحال جاز
ان يستلزم المحال ليس كليا جاريا في جميع الصور لجواز ان يكون احد المحالين منافيا للاخر كما في هذه الصورة
فلا تخلو عنه فضلا عن ان يلزمه قوله الاول لو تسلسلت العلل والمعلولات الى غير النهاية يلزم
انقطاع السلسلة على تقدير لا تناهيها وكل ما يلزم عدمه على تقدير وجوده يكون محالا الى قيل هذا الكلام الطويل
ليس شرطا حاليا ذكره المصنف ولا دلالة عليه اصلا والاقرب انه اشارة منه الى طريقة مختصرة مشهورة عند
... ان الممكن لا يجب لذاته ما لم يجب الشيء لا يكون له وجود وما لم يكن له وجود لا يكون لغيره عنه وجود فالممكن
من حيث ذاته لا يكون له وجود ولا لغيره عنه وجود فلو كانت الموجودات باسرها ممكنة لما كان في الوجود موجود
فلا بد من واجب لذاته فقد ثبت واجب الوجود وانقطع التسلسل به ايضا وانطبق عبارة الشرح على هذه
الطريقة نقول لان كل واحد منها اي من تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون علة واجبة وذلك لكونه ممكنا فلا يجب
ولا يوجد بنفسه بل يحتاج الى علة ما يجب او لا فيوجد وذلك لوجود تسمية العلة بالوجود والوجوب على المعلول
وقوله لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا اي ممتنع الحصول ايضا لكونه ممكنا بدون علة واجبة لما تقدم
فلو انحصر الموجودات في الممكن لم يوجد شيء منها فلا بد من وجود علة واجبة لذاتها فيكون طرفا للسلسلة والاحاد
باجمعها متعلقة بكل واحد اقل من ذراع لم يلزم ان يكون الكل اقل من ذراع بل المراد به ما هياه قوله
ربط المعلول الوجودي كالشبهة وجودي لا شبهة في انه لا يمكن ربط العدمي في الوجودي لاستحالة ان يكون
المعلل المعدوم موثرا في شيء موجود اليه ويلزم من ذلك انه كانت العلة الفاعلية عدمية كان المعلول
ايضا عدميا واذا كان المعلول وجوديا كانت العلة الفاعلية وجودية ايضا وانما تاثير الوجودي
في العدمي فهل يجوز ام لا فيه نوع خفاء فان مع ان عدم العدم عين الوجود وان عدم العلة العلة
علة فاعلية لعدم المعلول لم يجز ان يكون الوجودي علة فاعلية للعدمي والا لكان عدم الوجودي علة فاعلية
لعدم العدمي ... هو وجودي هذا خلف واذا ثبت انه يمتنع تاثير الوجودي في العدمي ثبت انه
اذا كانت العلة وجودية كان المعلول ايضا وجوديا ... واذا كان المعلول عدميا كانت العلة ايضا
عدمية ... فقيل لو لم يكن معلول الوجودي وجوديا لكان عدميا ولكان ذلك العدمي
لانه ليس ... موجودة او الموجود لا يعدو ان ... موجود بعدم تلك العلة فلذلك العدمي
... عليه ... ان العلة اذا كانت عدمية وجب كون
المعلول عدميا فلا يستحيل ان يعدم الوجودي من العدمي بالضرورة قوله فان علة العدم
... المعلول عدم علة وجوده فقيل ... يكون عدم العلة علة لعدم
المعلول الا ان العلة ... كانت عدمية ... ان يكون المعلول عدميا لجواز ان يكون

عدم غير عدم العلة لانه امر وجودي او يكون عدم العلة علة لانه وجودي باعتبار جزء اعتباره اقدى او وجب به
عدم المعلول فهذا الدليل لم ينهض على ذلك المدعى الكلية فلا بد من دليل آخر كما ذكرنا مع ان الاعدام قد توجب
الاستعدادات من كيفيات وجودية المركب الى ينضاف اليها فانه منه المركب على ان المسالة [illegible] ذلك
العدم امر شبيها ان الاستعداد من واجب العقول لا موجب له لانا نقول [illegible] ان يكون موجبا
لتمام العلة وضرورة الفاعل فاعلا بالفعل وذلك امر وجودي والجواب ان كون العلة تامة وضرورة
الفاعل فاعلا بالفعل ليس شيء منها موجودا خارجيا وهو المراد بالوجودي ههنا لانا لا نكون النسب
جزئيا من مفهومه لهذا صح الحكم بامتناع ان يصدر الوجودي عن العدمي ضرورة كما اعترف به هو المعترض
قوله والثاني باطل لتسلسل في القدر كاف في اثبات المدعى لان المعترض سلم اذا فرضنا عدم
العلة او قطعنا النظر عن غيره وجب عدم المعلول فقد [illegible] فينافي المقدمات مستدرك وانما الحكم
ان هو يقول لجاز ان يكون عدم العلة لازما مساويا لعلة عدم المعلول فلذلك لم يتخلف عدم المعلول
عن فرضه لا يقال اذا فرضنا عدم العلة وحده منفردا عن جميع ما عداه كان عدم المعلول واجبا فكان هو العلة لانا
نقول وجود الغير منفردا عنه لازم معه فجاز ان يلزمه مع انا نقول لو كان عدم العلة علة لعدم
المعلول لزم توارد علل مستقلة على معلول شخصي فيما اذا كانت العلة مركبة فان انتفاء جزء منه ايضا يجب
به الجزء غير انتفاء [illegible] بانتفاء الجزء الآخر لجواز تحقق احدهما دون صاحبه وكل من العدمين اذا تحقق
وجب به عدم المعلول لا يقال لعل عدم المعلول متعدد بحسب تعدد عدم العلة فلا توارد لانا نقول
العدم المضاف الى المعلول الشخصي لا بد ان يكون شخصيا وايضا يلزم ان يكون عدم المركبة علة لعدم معلولها
تخلف المعلول عن علته التامة اذا ترتب اجزاء المركبة في الانعدام لا يقال علة عدم المعلول هو عدم
العلة [illegible] فلا يلزم توارد ولا تخلف لانا نقول ان سلم ان اختلاف الاضافة [illegible]
تعددا فلا شك ان عدم كل جزء من العلة يوجب عدم العلة فيلزم التوارد والتخلف بالنسبة الى عدم
العلة لا الى عدم المعلول [illegible] يمكن ان يجاب بان عدم الجزء ليس علة تامة الا مع ضميمة الاولية [illegible]
لعدم [illegible] ليس [illegible] فلا توارد ولا تخلف وفيه نظر لان عدم كل جزء مع ضميمة الاولية علة مستقلة فيلزم
تعدد العلل المستقلة لمعلول شخصي [illegible] المعترض ههنا بجوده [illegible] الكلام واقع
فيها [illegible] في المقام [illegible]
[illegible]
[illegible] مستند الى عدم العلة
[illegible]
[illegible] قطع النظر عن [illegible]
[illegible] عدم المعلول الشخصي [illegible]
[illegible]

وكان تعدده باعتبار انتفاء ان العدم الفاعل او عدم الغاية تعددا اعتباريا وليس في ذلك في انعدام المركب فعدم
كل واحد من اجزائه توارد لعلل مستقلة على معلول شخصي ولا تخلف لان هذه علل لا يمكن اجتماعها مستقلة ولا وجود
بعضها عقيب بعض كما يمعه ولا استحالة في مثل هذه العلل لمعلول شخصي ولم يقم عليها برهان اصلا قوله
لا يكون قابلا لشيء وفاعلا اي لا يجوز ان يكون الواحد الحقيقي مصدرا لاثر وقابلا له من جهة واحدة خلافا للاشاعرة عه
فانهم جوزوا ذلك وقالوا ان صفات الله تعالى الحقيقية زائدة على ذاته وقائمة به مع كونها صادرة عنه قوله
بان يكون نسبة الفعل واحدة [illegible] مفهوم كون الشيء فاعلا غير مفهوم كونه قابلا ضرورة انه بالاعتبار الاول [illegible] وبالاعتبار
الثاني مستفيد فليس المراد من قوله [illegible] النسبة ان يكون نسبة القبول عين نسبة الفعل لانه مستحيل بل
المراد ما ذكره الشارح من ان الفاعلية تكون عارضة لذات من جهة والقابلية ايضا تكون عارضا لها من تلك الجهة بعينها
[illegible] لذات اولى معروضة للمفعولية والمفعولية بالقياس الى الاول قوله فان الفعل يلزمه الوجوب
والقبول يلزمه الامكان الخاص ان اراد ان الفاعل اذا استجمع شرائط تاثيره وارتفع موانعه وصار فاعلا بالفعل موصوفا
بالفاعلية وجب وجود المفعول منه فلا فرق [illegible] وان اراد ان الفاعل وحده لا يجب منه وجود المفعول
ولا عدمه فكذا نقول ان الفاعل وحده لا يجب معه وجود المفعول ولا عدمه فلا فرق ايضا وقد اجيب عن ذلك
بان الفاعل يمكن ان يكون مستقلا في بعض الصور موجبا للمفعول من حيث انه فاعل ولا يتصور استقلال القابل
من حيث انه قابل في شيء من الصور بالفعل وحده موجب في العلة والقبول لا يوجب اصلا فلو اجتمعا في شيء
من جهة واحدة لزم امكان الوجوب [illegible] وبهذا التقرير اندفع الجواب بانه لم لا
يجوز ان يتصف بالقياس الى [illegible] نسبتان مختلفتان من حيثيتين يجب من جهة ولا [illegible] وذلك لان الكلام في جهة واحدة
وكذا يندفع ما قيل من ان اللازم للمفعول هو الامكان العام الذي لا ينافي الوجوب وذلك كما عرفت من ان
الشيء [illegible] والقبول لا يوجب اصلا وهما متنافيان قطعا فلا يستندان الى جهة واحدة قوله
وايضا [illegible] القبول غير حقيقية [illegible] الكلام في الحقيقي ههنا كان الكلام [illegible]
[illegible] عليها قوله المعلول [illegible] المعلول ان احتاج الى العلة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله
[illegible]
[illegible]
[illegible] والجواب

عن الاول ان التمثيل انما هو بحسب الظاهر كما يدل على الامر فالعلا يحركه التقسيمة يجب ايضا ومن ثانيا
ان الشخص من المفهومات لا يجوز ان يكون علة لشخص آخر منها من حيث ذاته وما مر كما ذكره فيما بعد لكنه يجوز
ان يكون علة له من حيث شخصه وخصوصيته وهو المراد ههنا فلا منافاة فيما قوله كانت هذه العلة
النوعية بالعرض وذلك لانه لما كان وجود النوع في الخارج هو وجود الفرد الذي هو معلول لهذه العلة
وجب ان يكون هذه علة للنوعية بالذات كما كانت علة الفرد منها كذلك لاستحالة ان يصدر وجود
واحد من شيء واحد بالذات وبالعرض معا والجواب ان الماهية النوعية ليست متحدة في الوجود
مع هذا الفرد المعلول فقط بل هي متحدة فيه مع كل فرد منها فان انما صلح الوجود الخارجي هو الاشخاص من حيث ... ١٥٩
وهو منها يحدث شخصها لا الماهية النوعية فوجود النوع هو وجودات افراده لا وجود فرد واحد
فلو كانت هذه الفاعلة علة لكل الافراد من حيث نوعيتها بالذات لكانت متساوية النسبة الى تلك
الوجودات فيكون هذه الفاعلة لوجودات نتيجتها الذي هو وجود مما فيكون الشيء علة لنفسه
فوجب ان يكون هذه الفاعلة لكل الافراد من حيث خصوصيتها وتشخصها وانما نوعيتها فانما هو حاصل فمن
تلك الافراد وليس علتها متعلقة بالنوعية اصالة بل تعلقت بها على سبيل التبع لما هو متعلقه واصالة والحاصل
ان فرداس افراد ماهية لا يجوز ان يكون علة بالاصالة لكل الماهية والا لكان علة لنفسه وان جاز ان يكون
علة لفرد آخر منها اصالة وبها تبعا قوله والحاصل ان مع العلة لا يجب ان يكون علة وكذا مع المعلول
لا يجب ان يكون معلولا اي اذا كان شيء علة فاعلة الآخر وكان هناك شيء ثالث مصاحب لذلك الفاعل فانه
لا يجب ان يكون ذلك المصاحب فاعلا لذلك الآخر لا يجوز ذلك لامتناع ان يكون شيء واحد فاعلان في مرتبة
واحدة وكذا الحال في مصاحب المعلول فانه لا يجب كونه معلولا لعلة ذلك المعلول بل لا يجوز ذلك اذا فرض
علتها بما من جهة واحدة هذا هو المراد ههنا وانما المعنى الاصطلاحي في المعية والمعلولية تقدم بحث الكلام فيهما وبما
يتعلق بها هذا وقد اعترض على قوله فيما بعد لزم ان نفس الاشخاص لها فرادته بان هذا انما يلزم ان لو كان
الشخص من المفهومات بحسب طبيعته علة لشخص آخر منها من حيث انه يكون لكل شخص منها علة لشخص آخر
على تلك الطبيعة اما اذا كان شخص منها لشخصه علة لشخص آخر منها جاز ان يكون شخصه الآخر علة لشخص منها اصلا
علا مستمر على قوله كان ليس شخص من الاشخاص منها اصلا بانه يكون علة ذاته لشخص آخر من غيره ما ان كان
هذا الكلام منه ان الآخر كانت علة لنحو الطبيعة وكذا الكلام في الكل ... على قوله ان كل شخص من العناصر
يجوز ان يكون بعد عدم شخص آخر ان كلية الحكم ايضا ممنوعة ولا استواء في الماهية لا يفيد ذلك مع الاستواء
الا نقض لا يعرف ههنا ولكن له ان يعترض على قوله لان كل شخص من العناصر يمكن ان يعرض فقد يكون علة لشخص
آخر وان ماحو آخر هو سوء ما يمكن ان ارادته الا لكان يجب نفس الا هو موضوع ولا ان ارادته الا مكان
الذهني فهو مسلم لكنه لا يجدي نفعا لكونه اعم من الامكان يجب نفس الامر والذي يفيد ان العلة الذاتية
ان فرضت ما يكون علة من حيث نوعيتها اعني ذاتها وماهيتها لم يجز ان يكون شخص من العناصر علة لشخص
آخر منها كما علم من كلام المعترض وكذا ان فرضت ما يكون علة لنوعية المعلول اعني ذاته وماهيته كما علم

ان امتناع كون فرد علة لوجود الطبيعة النوعية بالاصالة قوله لعلها دار ابعة قيل فيعلم بوجوه ...
الانسان ذلك نفسه وما يعلم من افعال الصادرة عنه باختياره وكونه صدورها عنه ثم اعترض بان الوجدان ن
الجزئي لا يصح حكما كليا لجواز ان يكون حال من غاب عنا بخلاف حالنا قوله مثل التصور الجزئي
للشيء الملائم او المنافي تصورا مطابقا او غير مطابق يعني به ان يدرك الشيء الملائم او المنافي من حيث
انه ملائم او مناف اي يعتقد كونه ملائما او منافيا اعتقادا مطابقا او غير مطابق حسيا او غير حسي ولا بد
ان يكون هذا الادراك جزئيا اي متعلقا بفعل جزئي من حيث هو جزئي ليحصل منه شوق متعلق
بذلك الجزئي من حيث هو كذلك ويترتب عليه ارادة متعلقة بخصوصه فيوجد بتحريك الاعضاء ذلك الجزئي بعينه
قوله لان التصور الكلي يكون نسبته الى جميع الجزئيات على السواء وكذا الشوق المنبعث
عن ذلك الادراك الكلي والارادة التابعة لذلك الشوق لنسبتها الى جميع الجزئيات على السواء فلا يقع
بها جزئي خاص هو هذا او ذلك قيل لو كان المعتبر في صدور الفعل الجزئي التصور الجزئي لزم القدور لان
تصوره من حيث انه يمنع من وقوع الشركة متوقف على وجوده لانا نقول حدوث السواد المعين مثلا لا يتصور الا سوادا
واقعا في هذا المحل في هذا الوقت على هذه الشرائط المعينة سواء التقيود وان كانت الوقوع لا يكون الا كليا وانما تصور
هذا السواد من حيث شخصه لانه من فرض الاشتراك فلا يحصل الا بعد وجوده على مثل هذا التصور كان قدوا قوله
لامتناع حصول الامور الغير المتناهية اي لامتناع صدورها عنا يتصورها ههنا الكلام في افعالنا فلا يرد انه يتصور
ان علمه غير متناهية ومن حاصله فينبغي ان يقال لامتناع تصور جميع الجزئيات الكلية الا بالفعل بحيث لا يبقى منها شيء بالقوة
قوله ويتأتى الى السببية الى الاعداد قوله كره ما او نفار اليها او صرفها اليه قوله وهي العزم
الذي يجزم بعد التردد في الفعل والترك كما هو الكلام يقتضي ان الارادة يجب ان يكون مسبوقا بالتردد قطعا والظاهر
انه اكثري وانه قد يوجد بلا سبق تردد قوله ويدل على مغايرة الارادة والكراهة للشوق كون الانسان
مريد التناول الاشياء وكارها متناولها يشتهيه وذلك ان الانسان مريد متناول الادوية المرة بنا على اعتقاده
نفعه في دفع المرض مع انه لا يشتهيه بل متنفر طبعه منه وانه المنفر كراهية تناول اللذات المحرمة مع ان طبعه يشتهيها
ومن ههنا يظهر ان الارادة والكراهة لا يجب كونها مسبوقتين بالشوق بل قد يترتبان على اعتقاد
النفع والضرر من غير توسط شوق هناك فلا يكون الارادة المذكورة مبادي لكل فعل اختياري قوله والحركة
الاينية يتعلق ...
... الحركة ...
عن ما بل تلك الارادة ... تنقطع المسافة ...
... الافعال الجزئية الصادرة عنا للاحتياج الى التصورات والارادات ... وقد تقدم ما نقل من
كلام ... الحركة ... على وجود ارادة ...
الحركة ... الارادة جزئية ... تنقطع ... ومن ذلك
وبعد قطعه اياه يحصل حد آخر وكذا تنقطع بعد وصوله الى حد معين من حدودها يحصل الى آخر بعده الخطف

وكذا وهو يتجاوز ذلك الحد الذي وصل اليه ويبقى ما بعده وفي من اجزاء المسافة يتعلق به حصول وحدث
منه ارادة جزئية مترتب عليها الحركة على ذلك الجزء فهذه التخيلات والارادات مستمرة استمرار الحركات
كما ان استمرار الحركات لا يمنع تشخصها ولا يقتضي كونها كلية كذلك استمرار التخيلات والارادات
بهذا المعنى متغيرة لا يمنع جزئيتها ولا يقتضي كليتها هذا وقد اعترض عليه بان الانسان يحدث من نفسه في كثير من
الاحيان ربما عليها اسانيده كثيرة ثلاثة يقصدها بتادد ويتوجه اليه كلها ثم مع ذهوله عن الحدود والواقعة
في ابعاضها اما العدد عنها او الاشتغال بغيره مع ساير من خرف ما عرض وايضا فان الذي يتوقف عليه الحركة انما
يكون يحصل كل واحد من الحدود التي يفرض في المسافة او يحصل بعضها دون بعض والاول يقتضي تصورا غير متناهية
مرات غير متناهية لان المسافة منقسمة الى غير النهاية وكل نصف من تلك الانصاف التي لا انتهاء من مسافة وذلك
لكن كل عاقل يجد من نفسه عند الحركة ان الامر ليس كذلك والثاني يوجب جواز تحقق الحركة على المسافة
من غير قصد الى شيء من اجزائها لانه اذا جاز ذلك في بعض المسافة فليجز في كلها والا يلزم الترجيح بلا مرجح
وايضا لا يكون في التخيلات والارادات منقسمة كلها ثم حصل فيها لا كلها الا استمرار الحركة الاولى
قد سبق الاشارة الى ان الموجود في الخارج هو الحركة بمعنى التوسط دون الحركة بمعنى قطع المسافة وبيانه
تحقيق ذلك وبيان ان الحركة بمعنى التوسط امر واحد شخصي من مبدا المسافة الى منتهاها فيكفي لها تخيل
المسافة باسرها لان الارادة متعلقة بالحركة عليها ولا حاجة الى تخيل الحدود المفروضة عليها ووجه
التصور اليها بخصوصها اذ ليس هناك حركات متعددة بل حركة واحدة جزئية فلا يرد الحركة على المسافة
بتفاصيلها المفصلة التابعة ان كل فعل جزئي يحتاج الى تصور وارادة جزئيين وما ذكره ذلك المعترض مبني على
وجود الحركة بمعنى القطع وكذا ما اجيب به من تحرير وما اعترض به على الجواب ايضا فالكل ساقط
وكلها التفاصيل مستغنى **قوله** وشرطه صدق الاثر على المقارن الوضع القوة الجسمانية
للموضوع الايجاد ركن الوضع قال الامام معنى هذا الكلام ان القوة الجسمانية لا يظهر منها اثر الا في محلها
او فيما يجاوره وتحلها او فيما يجاوره وذلك المجاور ويسري ما فيها كالنار فيسخن محلها او الاسخن من ماتيره فيما
كان ابعد قال ولو احدثت النار فالاعتماد في ثبات على التجربة **قوله** اعني الصور والاعراض المفارقة
للمادة النفس الناطقة لم يكن حالا في المادة الغير محل بها [illegible] في افعالها المتعلقة بالاجسام
كالصور والاعراض لكن اشتراط الوضع وان كان لا شك بها فانما لم يشترط هنا كل الوضع **قوله** لان الصورة
والاعراض قواها بها وابد الاجسام فكذلك انما يوجد [illegible] بواسطة تلك المواد وقيل
ان الا [illegible] بواسطة المادة توقف الفعل على المادة في [illegible] من احوال الخواص وصول العقول [illegible] مثلا
يتوقف عليها فعلها ولا يلزم من ذلك اشتراط الوضع في التاثير ان ايجادها اتى للمادة وعرضها فعلا آخر
في تاثيرها موضوع لها ان الادنى [illegible] خصوصة [illegible] المباشر فيه فلم لا يجوز بالمادة
ان يكون الادنى [illegible] ولا يكون [illegible] الوضع [illegible]
في المادة مغايرا للوضع [illegible] فان النفس [illegible]

١٦١

في قواها المتخيلة والمتوهمة بان ينفعل بتعلقات تلك الامور الجزئية المرتسمة في قواها ويحصل لها بواسطة تلك
الادراكات الجزئية اعراض نفسانية كالغضب والفرح وغيرهما مع ان النفس واعراضها لا وضع لها وتلك
الامور المرتسمة في قواها مادية ذوات اوضاع لا ينفعل بهذه [illegible] للنفس كلامنا في المؤثر
لانا نقول انفعل بواسطتها الاعداد وهو [illegible] ايضا **قوله** فيكون بمشاركة من الوضع فيعرف
بطلانه ترتيبه عليه ما رتب عليه **قوله** ولذلك كان ذات لا يخفى الآخر هذه اشارة الى التجربة التي ذكرها
الامام ووجه دعليه انما تجربتنا فعتبرناها فلا يكون حجة على نفي كلية ودعوى الضرورة ههنا غير صحيحة
تقديره انه لم يظهر بها ذكر ان الصورة والاعراض انما تفعل بمشاركة الوضع **قوله** فيكون قوله
التناهي معطوفا على قوله الوضع اظ من السطف توقف تاثير القوة الجسمانية على التناهي كتوقفه على
الوضع لكن انظ كاسر المفهوم من كلامهم ان تاثيرها متوقف على الوضع كما ذكر ويستلزم التناهي كما يدل
عليه قوله لانه لا يمكن وجود قوة جسمانية تقوى على افعال غير متناهية ومثل المراد في المعطوف الاستلزام الآخر ط
قوله اشارة الى ان صدق التناهي واللاتناهي على القوى الجسمانية متناهية بحسب المدة والعدة
والشدة اردنا انها متناهية بمعنى شيء [illegible] فلابد ان نبين اولا ان تلك القوى يوصف بالتناهي واللاتناهي وان
اتصافها بهما انما يكون بهذه الاعتبارات فقط ثم يبرهن على ما علم كونها متناهية بحسبها فيظهر انها متناهية
مطلقا **قوله** واللاتناهي الخاص الا ان غير هذا المعد لان اللاتناهي بمعنى سلب التناهي عن من شانه يكون
المسلوب عنه من شانه التناهي لا يختص بالكميات بل يوصف المجردات ايضا فان كل مجرد مسلوب عنه التناهي
في المقدار **قوله** يعني ان الكم بالذات وبعض اخر بالعرض يعني ان التناهي واللاتناهي من الاعراض الذاتية
الاولية للكم بالذات يلحقانه بلا واسطة ويلحقان غيره من [illegible] بواسطة احدهما الكمية والثاني ما يتعلق بالكمية
ذو كمية **قوله** نعم التناهي واللاتناهي يلحقان الكم المتصل اولا ثم يتبع في زمان وجوده عروضها الكم بالذات
ينظر [illegible] وجوده عروضها الاعداد في القوى المؤثرة وغيرها ومحصله ذكر انه لا ان يعرضها الكم المتصل الذي هو العدد
فكذلك [illegible] التناهي واللاتناهي في العدد وانه ان يعرضها الكم المتصل فهو تناهي المقدار ولا تناهيه فان كان المتصل
جزءا [illegible] ذلك العارض التناهي واللاتناهي بحسب المدة ثم ان الكم المتصل قد يعتبر لا تناهيه بوجه آخر [illegible]
بالاتصال الى مراتب غير متناهية وبهذا الوجه وان كان [illegible] بحسب العدة [illegible] الاتصال
لكن [illegible] **قوله** الا بتناهية المقدار [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

١٦٣

بان يكون على واحد وانتفاء فرض مختلفا فان مع ذلك العدد في زمان في غاية القصر بل في آن كانت القوة غير متناهية
في الشدة والا لكانت متناهية وكلما كان الزمان اقصر كانت القوة اشد واما ان لا يعتبر وحدة العمل بل يعتبر
زمانه فقط فان ضعف القوة في زمان غير متناهية سواء حصل فيه عدد واحد او اعداد لا متناهية كانت القوة غير متناهية
وان حصل في زمان متناه كانت متناهية وكلما كان الزمان اطول كانت القوة اقوى واعترض على ذلك
بان فعل القوة اذا كان لا في زمان بل في آن كما ذكرتم في اللاتناهي بحسب الشدة لم يكن فعلها بحسب الزمان
[illegible] يوصف به بالاتناهية المخصوصة بالكميات واجيب عنه بان ذلك باعتبار عدم مراتب الانفصال
في الزمان كما اشير اليه واعترض ايضا بانا اذا فرضنا حركة قوة ما في ذراع في عشر ساعات وحركة قوة اخرى في ذلك
ذراع في ساعة يلزم على ما ذكر ان يكون القوة الاولى اقوى لان وحدة العمل غير مختلفة وزمان عمل الاولى اطول
والجواب ان يقال انا اذا اخذنا القوة متناهية او غير متناهية فان اردنا [illegible] عدد اثار ما متناه او غير
فذلك هو الاختلاف بالعدة وان اردنا في زمان اثار ما متناه او غير متناه فان اردنا تناهي الزمان ولا تناهيه
في الزيادة والكثرة فهو الاختلاف بالمدة وان اردنا تناهيه ولا تناهيه في النقصان والقلة فهو الاختلاف بالشدة في الزيادة
قوله وجب من ذلك على تقدير التناهي في الشدة لان الزمان [illegible] الواقع في بعض الشدة ما لا يتناهى
في الشدة قيل انما يلزم ذلك اذا لم يجب نقل الامر [illegible] المتحرك او غيره ان يقطع [illegible] يقطع تلك
المسافة بعينها في نصف ذلك الزمان [illegible] المكان [illegible] فلا محذور [illegible] لجواز ان يكون المفروض
محالا لا مستلزما للمحال قوله لان حجم الجسم لا يكون الا متناهيا في المقدار [illegible]
[illegible] في القسم الثاني اعني الحركة الطبيعية كالمستقيمة والمستديرة [illegible] اعني الحركة القسرية لا يقال
لو كان الجسم غير متناه في المقدار لم يكن قابلا للتحريك فلا [illegible] فيه الزمان لانا نقول ذلك
في الحركة المكانية [illegible] انه لا يعقل الحركة اصلا فلا [illegible] لان القوة العاشرة [illegible] على
تحريكه [illegible] ان [illegible] على تحريك جسم آخر [illegible] المقدار حركة غير متناهية [illegible] الجسم
[illegible] بالضرورة بلا توقف على تناهي الابعاد فيكون تلك المقدمة مستدركة في البيان
قطعا قوله [illegible] ان تحرك [illegible] اكثر من [illegible] اعترض عليه صاحب [illegible]
[illegible] القوة العاشرة انما كانت غير متناهية [illegible] زيادة [illegible] الكبير على [illegible] الصغير
[illegible] الزيادة في [illegible] القوة وجوابه [illegible] زيادة [illegible] وان كانت [illegible]
[illegible] التفاوت في الحركة مع اتحاد [illegible] متناهيا في القوة او
غير متناهية [illegible] قوله [illegible]
[illegible] ان يتبع التفاوت بحسب الشدة [illegible] الاعتراض [illegible]
[illegible] تفاوت بين الحركتين [illegible] التفاوت بحسب
[illegible] زيادة حركة الصغير على حركة الكبير [illegible] المفروض [illegible] انقطاع
حركة الكبير [illegible] حركة الاصغر اسرع من حركة الاكبر [illegible]

غير نهاية كما ان حركة الفلك الاعظم اسرع من حركة فلك الثوابت مع انها غير متناهيتين عندهم فالمراد بالتفاوت
بحسب الشدة هو التفاوت بحسب السرعة والبطوء قوله لان اللاتناهي بحسب الشدة لا يتصور [illegible] الى الحد
المذكور انما يتم على امتناع اللاتناهي بحسب المدة والعدة لان امتناع اللاتناهي بحسب الشدة ظاهر وان لم يرد
به انه لا يجوز التفاوت بين الحركتين المفروضتين بحسب الشدة لا تم حتى يعترض عليه بانا نمنع هو اللاتناهي بحسب
الشدة لا التفاوت بحسبها وليس يلزم من استحالة الثاني لجواز ان يكون كل من حركات الجسم الصغير
[illegible] بحسب حركات الجسم [illegible] ولا يكون شيء من حركات الجسم الصغير غير متناهية في الشدة ثم يكون حركة
متفاوتة بحسب الشدة الى غير النهاية قوله لان احد القوة بحسب الاعتبارين لا [illegible]
وقوع التفاوت بالاعتبار الثالث قيل هذه المنافاة لا يظهر [illegible] الا اذا وقع الاعتبار الثالث
على تقدير احد الاعتبارين [illegible] الاعتبار الثالث [illegible] فالتقدير [illegible] وان لم [illegible]
السؤال وليس شيء او لم يرد بالاعتبار الثالث اللاتناهي بحسب الشدة [illegible] والتفاوت بحسب الشدة
ومن المعلوم انه يجوز ان يكون القوة غير متناهية بحسب المدة ويكون تحريكها لاحد الجسمين حركة اسرع من حركتها
مع امتدادهما الى غير النهاية وكذا الحال في اللاتناهي بحسب العدة قوله والجواب الصحيح ان التفاوت
بحسب الشدة يستدعي التفاوت بحسب العدة او المدة وذلك لانه اذا وقع التفاوت بين الحركتين في الشدة
اي السرعة فاما ان يكون زمانهما واحدا او [illegible] الاول يقع التفاوت في العدة لان الاسرع يكون عدد
حركاته اكثر قطعا وعلى الثاني يقع التفاوت في المدة وتوضيحه ان الكلام في قوة غير متناهية في المدة او العدة
[illegible] ان يتفاوت تحريكها في الجانب المقابل للمبدأ المفروض في المدة او العدة لا بمجرد التفاوت
في السرعة والبطوء فاذا فرضنا قوة جسمانية غير متناهية في المدة وحركت جسما [illegible] زمان غير متناه [illegible]
انها حركت جسما اصغر منه ذلك التحريك وجب ان يكون زمان حركته ايضا غير متناه [illegible] الزمان [illegible] زمان حركة
الاصغر يجب ان يكون اطول لان مقاومته اقل مع [illegible] التحريكين فان قلت [illegible] انه لا
[illegible] الزمان [illegible] الطول يلزم الخلف اذ يجوز ان يتساويا وذلك لان المفروض كون القوة غير متناهية في المدة فاذا فرض
تساوي التحريكين وكون احد الجسمين اصغر واقل مقاومة [illegible] يقع بين التحريكين تفاوت فجاز ان يكون التفاوت
في السرعة فقط دون المدة [illegible] يلزم ان يكون [illegible] عدد حركات الاصغر [illegible] ان لا يكون
عدد حركات الاكبر غير متناهية [illegible] الخلف [illegible]
الاكبر غير متناهية [illegible] المدة [illegible] غير متناهية [illegible] المدة غير متناهية
[illegible] عدد [illegible] حركة الاصغر [illegible] المدة او [illegible] العدة [illegible]
اذا قيل لو كان القوة غير متناهية في المدة [illegible] الجسم [illegible] غير متناهية العدد
[illegible] وجب ان يكون [illegible] الاكبر [illegible] حركات الاكبر كان الخلف
لانا [illegible] وجب ان [illegible] عدد الحركات [illegible] حركة الاصغر اسرع والطول
[illegible] زيادة السرعة [illegible] الحركة [illegible] قوله

وسواء يقول ليس حركات التي يقوى بهذه القوة عليها بجموع موجودة في وقت فاذن لا يصح الحكم عليها بالزيادة
والنقصان ويرد بعد هذا الاعتراض ما قد قيل انا لا نسلم انه لو لم يكن انقطاع الاول وانما يلزم الانقطاع
ان لو كانت الحركات تلك القوة في الفعل بما لم يكن مع اوفق الجائز ان يتحرك الاصغر انما في حركة زمن لا يتعينها
حركة اخرى مع ان القوة المحركة ان يحركه ازيد من حركة الآخر ويكون كل واحد منها زائد او ناقص غير متناه كمعلو
كمعلومات الله تعالى ومقدوراته **قوله** فوقع التفاوت في القوة عليها فيلزم [illegible] ان يتحرك
التناهي وتسع ومن المعلوم ان ذلك في اللازم من تفاوت الحركات [illegible] ما فرض غير متناه لا
يلزم منه التفاوت فلا بد في بيانه من الاستحالة من دليل آخر **قوله** ولقائل ان يقول انتم انما استدللتم
على تفاوت هذه القوة على تحريك الكل والجزء بوقوع التفاوت في تلك الافعال ومع ذلك يعود الاشكال
قال بعض الفضلاء هذا سهو وقع من الامام لان الاستدلال بالعكس فانا استدللنا بقوة القوة على تحريك
الكل اضعف منها على تحريك الجزء لان طبيعة المقسور [illegible] عن التحريك القسري وكلما كان التفاوت اقوى
كانت القوة على تحريكه اضعف بالضرورة فلا تفاوت قوة القوة بالنسبة الى تحريك الكل والجزء لزم
التفاوت في الحركات التي لا تتناهى فقد استدللنا بتفاوت القوة على تفاوت الافعال دون العكس
كما توهم **قوله** قيل لما كانت لا نهاية للحوادث في الجهة التي هي الماضي الخ قيل هذا الكلام
لا يجدي نفعا لان السؤال الوارد على دليل تناهي الحوادث وارد لانه لم يكن لها مجموع موجود في وقت
من الاوقات لم يكن الحكم بالازدياد عليها صحيحا فضلا عن ان يكون مقتضيا للتناهي وارد على دليل
تناهي القوة والفرق الذي [illegible] عليه هذا الكلام لا يجدي نفعا لان كلا منهما [illegible] الجواب عن السؤال ومنهم من
قال في تقرير حاصله انه يقال ان غير المتناهي الذي [illegible] لا يقبل الزيادة والنقصان في الخارج لانه ليس له مجموع
موجود في وقت من الاوقات الا انه قابل لهما في الوهم [illegible] نفس الامر لكن ازدياده ونقصانه في الجانب الذي هو
متناه فيه فليس يمتنع في الوهم ولما قالوا ان الحوادث الماضية المتعاقبة لو كانت غير متناهية لكان غير المتناهي
قابلا للزيادة والنقصان ازدياد الحوادث كل يوم [illegible] رد عليهم بانهم ان ارادوا انه يقبل الزيادة والنقصان
في الخارج فممنوع اذ ليس مجموعه موجودا في الخارج في وقت من الاوقات وان ارادوا انه يقبلها بحسب نفس
الامر في الوهم فلا نسلم استحالته وانما يكون مستحيلا اذا كان [illegible] الجانب الذي هو غير متناه فيه وليس
كذلك لان لا تناهي الحوادث في الجهة التي الى الماضي والازدياد في الجهة الاولى التي من الحال ولا شك ان هذا الرد لا يجري
على ما ذكرنا في دليل تناهي القوة لان قبول الازدياد ههنا انما هو في الجانب الذي لا تناهي كما تقرر وانه مع وان كان يجب
الوهم قال وان كانت الطبيعيات امورا محسوسة [illegible] حكم الوهم في المحسوسات صادق جاز ان يكون القطع
المستعملة فيها [illegible] **قوله** ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون الحركات الصادرة
عن القوة القسرية لا نهاية لها في الجهة التي الى الماضي [illegible] ما ذكره يدل على استحالة التحريك من مبدأ معين
الى غير النهاية ولا يلزم منه استحالة التحريك بغير نهاية مطلقا لجواز ان لا يكون للتحريك القسري من القوة الجسمانية
بداية كما في حركات الافلاك عندهم فيكون الازدياد والحركات القسرية في الجهة الاولى كما في الحوادث فلا يلزم [illegible]

خلف على ما ذكرتم واجيب عن ذلك بان الكلام فيما له مبدأ لا يتم الا بملاحظة تطبيق الحركتين من المبدأ ليظهر التفاوت
في الجانب الآخر وكذلك ههنا لو فرض التطبيق من الجانب المتناهي ليظهر التفاوت في الجانب الآخر ويلزم الخلف وايضا نعلم
بالضرورة ان ما كان في قوته قطع مسافة من اول المبدأ الى ما كان في قوته [illegible] وكل في قطعها من اوّلها الى اوّلها
في قوة الحركة التي لا ابتداء لها الا حد معين كان في قوة الحركة من ذلك الحد المعين الى لا نهاية له لكن اللازم باطل بالبيان
السابق فيبطل الملزوم ايضا ولقائل ان يقول انا نسلم تناهي القوى الجسمانية بالتطبيق بين الحركتين على زعم هذا
المجيب مع ان اجزاءها لا يوجد فقد لزم تناهي الحوادث بالتطبيق ايضا فانا اذا طبقنا ادوار الفلك
الاعظم على ادوار فلك الثوابت من جانب الحال في جانب الماضي مع انهما غير متناهيين في الماضي على زعم [illegible]
قوله وانما قال وهو كون القوة الجسمانية محركة بجسم بالطبع الى غير النهاية الخ اي هذا البرهان انما يجري في قوة
حالة في جسم لا معاوق فيه مطلقا بالانقسام وذلك الجسم على الاستدارة كالطبيعة في الاجسام العنصرية كالنفوس المنطبعة
في الاجسام الفلكية لكن التحريك بالطبع الذي يقابل التحريك بالطبع الذي يقابل التحريك بالقسر اعم من ذلك لانه
متناول التحريك الصادر عن النفس الانسانية والحيوانية مع ان اجسام النباتات والحيوانات مركبة
من بسائط لا تخلو عن معاوقات بقبضها لطباعها وايضا التحريك النفوس فلا ينقسم بانقسام محالها فهذا
البرهان قاصر عما ادعى اللهم الا ان يخص بالقوة التي وصفنا ما وقع ويدفع عنه بعض ما قد قيل عليه
من ان الانسان لا نسلم ان كل قوة جسمانية تنقسم بانقسام محلها انما يجوز ان لا يكون سارية في محلها وانها لا
تنعدم بصورة المحل لفرط صغره مثلا لكن لا نسلم ان المحرك الصغير لو انفرط كان قادرا ان يحرك بعض الجسم كلها
انما يجمع الصور لجواز ان يكون انضمام الجزء الآخر شرطا لتحريكه وايضا لا يلزم من بطلان تحريكه
من مبدأ الى غير النهاية بطلان قوته على التحريك الذي لا يتناهى لجواز ان يحرك تحريكا غير متناه لا مبدأ له
ولا نهاية ولا نسلم انه اذا فرض تحريكه وتحريك بعضه من مبدأ معين الى غير النهاية يلزم الانقطاع لم لا يجوز
ان يوجد من كل منهما من غير انقطاع مع ان القوة الكبيرة ان يحرك اكثر على ان الدليل منقوض بدورات
المعدل ودورات فلك البروج من الجانب المستقبل فان الاولى ازيد من الثانية مع انهما غير متناهيين
عندهم **قوله** لان قوة الجسم الكل اشد من قوة بعضه لو انفرد اشارة الى ان انقسام القوى الجسمانية
بانقسام محالها على التناسب يعني ان يكون نسبة القوة الى القوة في الساري كنسبة المحل الى المحل
المقدار **قوله** وليس لزيادة جسمية في القدر اثر في منع التحريك يعني ان الجسم من حيث هو جسم
لا يقتضي تحريكا ولا يمنع منه بل ذلك انما يكون لقوة تحله فان الجسم من حيث هو جسم لا يقتضي الا مكانا
بالنسبة الى جميع الامكنة من هذه الجهة على السوية فلا يقتضي حركة ولا منافيا لان الحركة يقتضي ترك
بعض الامكنة والتوجه الى بعضها واقتضاء السكون اختصاصه ببعضها مع تساوي نسبتها اليه وكذا
ترجيح بلا مرجح فاذن كبر الجسم وصغره اذا فرضا خاليين عن القوة المعاوقة كانا متساويين في قبول
التحريك ولم يكن لزيادة قدر الجسم في الحجم اثر في منع التحريك فلا يختلف المتحركان في قبول الحركة
بل يختلف المحركان بالازدياد والنقصان فيجب التفاوت في احد المحركين فيلزم الخلف ولو كان

بزيادة قدر الجسم وحده خارجا عن التحريك حتى يكون نسبة التحريكين كنسبة المحركين اي يكون نسبة منع الاكبر
الى منع الاصغر كنسبة قوة الاكبر الى قوة الاصغر فيكون قابلة الاكبر للتحريك اشد من قابلة الاصغر فيصير التفاوت في المحركين
بالتفاوت في المتحركين فلا يلزم التفاوت في الحركتين فلا يلزم خلف **قوله** وكانت زيادة حركة الاكبر
على حركة الاصغر على نسبة متشابهة وذلك لان نسبة الحركتين على قدر نسبة القوتين لان التفاوت في الحركتين هنا
اي في الطبيعة بحسب التفاوت في القوابل بحسب التفاوت فيها فهناك امران القسر لان الفاعل هنا واحد
والتفاوت في القابل فقط وهو اعني نسبة القوتين على قدر نسبة الجسمين في المقدار كالعشر والشكل اي النسبة بين
المقدارين الجسمين نسبة متناهية مثلا لتساوي الابعاد **قوله** اي المحل الذي يحتاج في وجوده الى الحال يسمى قابلا
بالنسبة الى الحال المتقوم به فيدل عليه ان احتياج الشيء في وجوده الى ما حل فيه باطل قطعا لان الشيء ما لم يتشخص موجودا
في الخارج لا يمكن حلول شيء فيه لان وجود الذات في نفسها متقدم على احوالها التي من جملتها حلول شيء آخر فيها وهذا
امر ضروري لا يقال ان المحتاج اليه المحل وهو مطلق الحال وطبيعته وانما فرض المحل سوا الحال المتعين بالعوارض
في المحل فلا محذور لانا نقول ان الطبيعة لا وجود لها الا في وجود الحال المتعين فيتقيد وجود المتعين لا وجود الطبيعة
فلا يتصور كونها جزء العلة الفاعلية لوجود خارجي كما زعموا وجوابه انهم قالوا ان الحال اذا حل في شيء فقد يكون محتاجا في وجوده
الى محله فيكون عرضا فانا بذلك المحل المتقوم بدونه ولا كلام فيه وقد لا يكون محتاجا الى محله في وجوده بل فيما يلزمه من
عوارضه كالصورة الجسمية فانها جوهر متميز بذاته مستغن في وجوده عن الهيولى ومحتاج اليها في قبول الانفصال
والاتصال اللازم فلا يلزم من ان يحل فيها فتسمى هذا الحال يجوز ان يكون علة لوجود المحل وشريكا لفاعله ولما عرفت
عليهم بان الصورة الجسمية قد تزول عن الهيولى مع بقائها بعينها فكيف يكون علة لوجودها اجابوا بانها اذا زالت
عنها صورة تحلها صورة اخرى يحل فيها وعلة وجود الهيولى هي مطلق الصورة المستمرة بتعاقب افرادها فمن
قال منهم بوجود الطبائع في الخارج فلا اشكال عليه على مذهبه ومن لم يقل بذلك او قال انه ليس في الخارج الا
المتشخصات زعم ان شريك الفاعل هو احدى الصور المتشخصة المتعاقبة لا بعينها وسبب الهيولى في نفوسها ثم ما
يستغني عنه قائم مقام سابقه فان قلت انهم قالوا ان الصورة محتاجة في عوارضها المشخصة الى الهيولى
فلا يتصور كون الصورة المشخصة علة لها سواء كانت متعينة او غير متعينة قلت انهم ارادوا بالعوارض المشخصة
ههنا العوارض اللازمة لتشخصها التي هي الامارات لم يبين ذلك التشخص بعينه لا العوارض التي تستفاد منها تشخصها
كالوحدة العادية وذلك لانهم قالوا ان العوارض المشخصة امور كلية لا يتغير لاستفادة التشخص منها كالتناهي والشكل
المطلق وغيرهما من العوارض الكلية التي لا تنفك عن الاشخاص **قوله** ومادة بالنسبة الى المركب اعلم ان مادة المركب
اي الجزء المادي له قد يكون متقومة بما يحل فيها كالهيولى المتقومة بالصورة الجسمية الحالة فيها وقد لا يكون متقومة
كالعناصر المجتمعة التي يحل فيها صور المركبات فالمادة بمعنى الجزء المادي اعم من المحل المتقوم بالحال فتأمل
قوله توجيه الجواب انه يقول المطلق لم يختلف عن ذات الشكل فصار الحال في المادة مستمرا
لا يختلف اصلا فان المختلف الذي يوجد ويعدم مراتب بعاده بالقرب والبعد من الاستعداد اذا المتفق
الى ذلك لان مكان المستفاد من الامور الحالة فيها كالحرارة **قوله** لان الواقع ان الاستعداد متقوم

والمادة واستعداد المادة غير فيه المقصود منها انه لا يجتمع في مادة واحدة صورتان نوعيتان على مادة واحدة
انها لا يتعاقبان عليه وما ذكره وان دل على المقصود فلا يخفى عليه انه لا يجوز ان يكون مادة واحدة علة صورتين انما تعاقبتا
في زمان الوجود كالماء الصور النوعية بعينها الا ان هذا الجواز انما هو في التعاقب دون الاجتماع **قوله**
ومن هنا ما يتيسر ومعناه انه لعله العلة الغائية يعني انه ما يتيسر من حيث انها معقول علة فاعلية
لكون الفاعل فاعلا او يتخيلها حال وجودها على الفعل فبهذا الاعتبار يكون الغاية علة المعلول التي هو صدر منه
قوله فان وجود الغاية يترتب على وجود المعلول رد على ذلك بانهم يقولون غاية اي واحد الذي هو
لغيره ذاته تعالى ومن لا يترتب على وجود المعلول وجوابه انهم اتفقوا على ان الغاية مسلوبة عن فعله
جل جلاله مطلقا لان الفاعل الذي يفعل لغاية يكون ناقصا من وجهين الاول من حيث انه يقصد وجود تلك الغاية
فانه لا بد ان يكون وجودها اولى به واليق والا لم يكن غاية له اصلا فيكون مستكملا بذلك الوجود ومستفيدا منه
تلك الاولوية والثاني من حيث انه يتم بالغاية تلك الغاية فاعليته فيكون ناقصا في فاعليته ولما كان
الله سبحانه وتعالى منزها عما ذكر لا يتطرق اليه نقصان اصلا فلا يكون له غاية لفعله بل هو فاعل بذاته وهذا ما ذكره
ومن ذلك يظهر ان قولهم انه غاية لا لنحو غيره وانه غاية للوجود كله وانه غاية الغايات على اطلاق العبارات
معناه في الحقيقة نفي الغاية عن فعله كما اشار اليه ان ذاته سبب فاعليته كما ان الغاية سبب فاعلية
الفاعل الذي يفعل لغاية فذاته بمنزلة الغاية فلذلك اطلق عليها الغاية لا لانها غاية حقيقة **قوله**
لكل فاعل فعل بالقصد والاختيار مما يشعر بان فائدة الارادة المتعلقة من حيث انها توجب الى ذلك
الشيء يسمى قصدا او من حيث انها اسار اليه من الاشياء يسمى اختيارا **قوله** لها مباد اربعة مترتبة
كما ذكرنا اولها تصور الحركة الملائمة على وجه جزئي وثانيها الشوق المنبعث عن ذلك التصور وثالثها الارادة
المنبعثة عن ذلك الشوق ورابعها التحريك الصادر من القوة المنبثة في العضلات التي هي مبدأ قريب
للحركة **قوله** فاذا ارتسم بالتخيل او التفكر صورة في النفس اشارة الى تصور الغاية فانه قد
قد يكون جزئية تخيلية وقد يكون كلية معقولة وادراك الغاية على وجه جزئي او كلي من تتمة تصور الفعل من
حيث انه ملائم فلا يلزم ان يكون الفاعل في الافعال الاختيارية فتأمل **قوله** فاذا كانت غاية متحققة
متحدة لم يكن الحركة باطلة وذلك لان الوصول الى المنتهى من لوازم وجود الحركة الموصلة اليه فيكون المنتهى يعني
على تقدير الاتحاد وحاصله ابدا فلا يكون الحركة باطلة اصلا **قوله** فان كانت غاية للشوقية يجب
التخيل دون الفكر يعني ان غاية الحركة اذا كانت غاية للشوقية فانما لا يكون غاية لما في الشوقية
بحسب التخيل لا يكون متصورة على وجه كلي عقلي ويسمى ذلك العقل هو اوقة الى نسيم الفعل لها النسخين
المذكورين باعتبار مبادي الغاية على تقدير اتحاد غايتي الحركة والشوقية زائد على ما في المتن اولم يتعرض
فيه ان التشبيه على تقدير عدم الاتحاد وهو تمهيد لما سيشير اليه من ان بعض ما ذكره مخالف لما في متن الكتاب
وهو لعله بين العبث والجزاف حيث جعل العبث من اقسام الفعل على تقدير اتحاد الغاية وجعل
الجزاف من اقسامه على تقدير عدم الاتحاد وقد جعل في المتن قسما واحدا ولم يبين العطف منها بالواو ودون

او كون سائر الاقسام وجعلها من اقسام الفعل على تقدير عدم الافادة وسوطه اعلم ان المذكور في المباحث
المشرقية والملخص موافق لما في المتن ومن ثم قيل ان اراد الشارح انه اصطلح عليه ذكره فلا نزاع معه ولكن ان
يصطلح عليه شاهد وان اراد نقل اصطلاح آخر فالامام اعرف به فلا وجه لرده لصحة قوله دون غيره مع قوله ذكر ما
في الملخص امر به كلام الشارح وسوا ان اطراف الاربع مسالك الامام معلوم في الكتاب [illegible] ايضا **قوله** او التخيل
مع طمعه او مزاج كالسعي والتاكد حركات المريض اذا ابعاده وكاللعب باللحية مثلا **قوله** فذا مسوا الحركات
الاسطقسية الطبيعية اي الصادرة عن قوة لا شعور لها لما يصدر عنها او من الارادة بالطبيعة منها **قوله**
اذا وضعها في الارض المرة اي وصلها الى موضع واحد من الارض الغاية من موانع الايات **قوله** لا امتناع ان
يكون الطلب بالطبع مرة كما بالطبع بعينه لحركات اجزاء الارض والآن عن مواضعها الطبيعية مستندة اليها لكان
الطلب بالطبع وسوا الموضع الطبيعي مرة باقية بالطبع وايضا مطلوبها الحركة الى المركز فلا يتحرك كان من المركز
الا بالغير **قوله** فيكون تلك الحركات من قوة في الجنة ولا شك اي القوة المسكنة في الجنة فرشا عرة
بهذه الحركات فعندنا حركات اسطقسية صادرة من قوة طبيعية لا مرتب **قوله** لم لا يجوز ان يكون
في تلك الارض مرة الشروع في بيان الغاية المرتبة على الحركات الاسطقسية المستندة الى تحريك تلك القوة
المسكنة في الجنة **قوله** بل لان القوة الموجودة في الجنة افادت تلك الاجزاء من الارض تلك الخواص قيل
عليه ان الصرع يجوز ان يكون هناك اجزاء مختلط مختلفة الصور كما يقوله بعض الاطباء في التي تدفع الآه
نظيره وغيره مختلط ثم ان القوة المصورة التي في المني تجمع كل جنس الى جنسه فيحصل في تلك
العضو المخصوص وايضا لا يجوز ان يكون ذلك لاختلاف الاجزاء الاصلية والقبول مستند الى
اختلاف المواد القابلة بعدات سابقة او الى اجتماعات مخصوصة من تلك الخواص لا الى القوة الموجودة
في الجنة على ما يراه الشارحون ولهذا تركت الشروع على ما يراه الكسر امين وورد السؤال على الشق الثاني ايضا
قوله لزم الحس وهو ان يكون كل خاصية مستندة باجزاء الى الجزء الثالث وهو ممنوع بمعونة الاست تلك
الخاصيات محتمة في الوجود او مضادة وذلك لان تحريك القوة المسكنة في الجنة اما يكون بعده فرعها في الارض
قوله ثم لما تلك القوة اي قربها منه وبعده الحيوانية **قوله** فيكون صدور ذلك الفعل
الى فائدة الاختلاف في القبول والتركيب نحو الصورة فيها الى القوة الموجودة في الجنة دائما او اكثريا والحاصل
ان القوة الموجودة في الجنة وكل الاجزاء الارضية تعدد المستعد [illegible] او شعوره [illegible] الا فائدة غاية لتلك
الحركة ينادي اليها الطبع الى التي القريبة فلا شعور [illegible] الجزئية على [illegible] الثابتات [illegible]
جاوز الى [illegible] **قوله** بل القروه [illegible] لما كانت القوة الحيوانية [illegible] الافعال [illegible]
لها غايات [illegible] اختلاف [illegible] الى الفعل [illegible] على الغايات
غاياتها وتحقيق المقام ان الفعل [illegible]
الفاعل على الفعل [illegible]
دون الغاية [illegible]

الفعل

١٦٩

١٧٠

الفعل ترتبا ذاتيا ان كان حاملا للفاعل على الاقدام عليه كان غاية وغرضا بالاعتبارين وان كان غاية ولا يعقل الاول
من روية الفاعل وشعوره وانما فالتا قد لا يكون للفاعل شعور كما في الحركات الطبيعية وقد يكون في المبدا الاول
جل وعلا فان افعاله تعالى ليست معللة بالاغراض عند الاشاعرة والحكماء بل لها غايات وفوائد
حكم ومصالح لا تحصى وثبوت الغاية لا يستلزم استكمال الفاعل لا يستلزم ثبوت الغرض الغاية عليه
ومنع ايضا من ان الفاعل لو لم يفعل لعرض الاحسان لم يستحق المدح والله عليه فلو كان الباري سبحانه
فاعلا للعرض الاحسان لم يكن مستحقا للحمد لكنه تعالى تعالى عن ذلك علوا كبيرا وما ورد من الآيات
الدالة على تعليل افعاله محمول على اثبات الغاية جمعا من الادلة **قوله** ومن ثم ثبتنا بانا لا نم ان كل ما ينتهي
اليه الطبيعة دائما او اكثريا فهو غاية وانه رد عليه بان ذلك الفاعل لم يمنع صدق هذه القضية في نفسها حتى يمنع
بل ادعى لزومها للمقدمة التي استعملها في ذلك وهي ان مادي الاسباب الاتفاقية دائما او اكثريا
يقتضي ان يكون ما يتادى اليه غاية لتلك الاسباب فان هذه المقدمة هي معنى قولهم فيكون صدور
الفعل عنها دائما او اكثريا وسوا الرادة بالغاية ونع يكون منع صدق هذه القضية في نفسها غير موجه والجواب
ان اثبات الغاية للقوة الاسطقسية الطبيعية لا يتوقف على تلك المقدمة الكلية الظاهرة الفساد
للوازم الغايات الذاتية كما مر بل يكفي لذلك ان السبب اذا كان له ما دوامي او اكثري الى مسبب كان له
هناك غاية ذاتية فيحصل قوله وسوا المراد بالغاية على ان هناك غاية سواء كانت ذلك الفعل
او غيره فما مر ايضا دائما او اكثريا فيها اذا امتياز الغاية عن لوازمها مما يشترك الكل فيه وذلك
الترتب قلت ما ان ما كان غاية يكون الفعل في نفسه وسيلة اليه بحيث لو كان الفاعل مختارا لاختاره
لا جله على مقتضى ما جرت به العادة في اختيار الوسيلة **قوله** وامتنع ان يكون الموت والذم
والفساد غاية لها جعلنا اضدادها من الحيوة والشباب والترتيب غاية ذاتية فيقال عليه ان
كون الغاية غاية لذي الغاية ليس يجعلنا بل هي غاية له ولازمة اياه في حد نفسها وايضا لا يلزم من انتفاء
كون بعض اللوازم غاية كون بعض آخر منها غاية لجواز ان يكون الغاية غيرهما من اللوازم والجواب
عن الاول ان المراد بالجعل هو الحكم بكونها علة كما يخفى وعن الثاني بان اللوازم اذا انحصرت في البعض
فلا اشكال والا فالمراد به انه امتنع كون الفساد غاية ذاتية لافعال الطبيعة فالغاية الذاتية لها هو
الفساد من الامر الثاني بكونها غاية للافعال لها **قوله** تعطل سائر الاجسام رد ذلك
بجواز انحصار تلك المادة في تلك الصورة المعينة فلا تعطل كما في الفلكيات والجواب
ان الكلام في المادة القابلة للصورة الكائنة والفاسدة وما لا يعمل صورة اخرى لا فساد فيها
على زعمهم **قوله** وذلك مخل بنظام العالم فيقال عليه انا لا نم ان تعطل جزء من الجزئيات
المادية يستلزم اختلال نظام كلي العالم وان اراد اختلال نظام واحد من الموجودات تعلق
الاعلم كالدوام الاشخاص بل هو واقع كما للثمار والحيوانات التي تحصل بعضها الموانع
الخارجية من الوصول الى الغاية كالقتيل قبله وانما الموت خلاص للنفس

الشيء من العلائق البدنية الى حصول سعادتها الحقيقية فيرد عليه انه ان اريد ان لا يفيد الحكم الكلي الذي ادعاه وسواه ١٧١
الموت غاية ذاتية للطبيعة مطلقا لم يرد على انها لها ذاتيا **قوله** وكذا امسوا الاتفاقيات غايات
تادى الشيء الى السبب اما ان يكون دائما او اكثريا او مساويا او اقليا فالشيء الذي يتادى الى السبب على احد الوجهين
الاولين يسمى سببا ذاتيا وذلك السبب يسمى غاية ذاتية والسبب الذي يتادى الى الشيء على احد الوجهين الاخيرين
يسمى سببا اتفاقيا وذلك السبب يسمى غاية اتفاقية واما الاداء الى الشيء اصلا كالكسوف عند قعود زيد فانه لا يقال
انه ان صار قعوده علة للكسوف لكن لما كان قعوده سببا لكون القعود مع الكسوف صح ان يقال قعد فلان
فاتفق اذ كان قعوده مع الكسوف هذا وقد منع من انكر الاتفاقيات في الاسباب والغايات مستدلا بان السبب
ان كان مستجمعا لجميع الجهات المعتبرة في المدبرية كان تاديه الى المسبب دائما فيكون سببا ذاتيا ومسببه غاية ذاتية
وان لم يكن مستجمعا لما ذكرنا امتنع تاديه الى المسبب فلا يكون سببا اتفاقيا ولا مسببه غاية اتفاقية والجواب ان
ليس كل ما هو معتبر في تحقق الاثر بالفعل جزءا من المؤثر فان انتفاء المانع والاستعداد القابل معتبر في التاثير بالفعل
مع انه ليس شيء منها جزءا من المؤثر او انه لا يمكن ذاته بعض هذه الامور انكلا كارادتي نحوه المعنى بالسبب الاتفاقي
ومسببه هو المسمى بالغاية الاتفاقية واذا اعتبرنا ذلك السبب مع جميع الجهات المعتبرة في تاثيره كان سببا
ذاتيا ومسببه الذي هو غاية ذاتية له مثال ذلك ان تحفر موضعا فتصل الى الكنز فان الحفر من حيث هو حفر ليس
تاديه الى الكنز دائما ولا اكثريا فلا جرم كان سببا اتفاقيا وكان وجدان الكنز غاية اتفاقية واذا اعتبر مع الحفر
في موضع فيه الكنز وكونه منتهيا الى الكنز مع سلامة الحاسة كان الحفر مع هذه الشرائط سببا ذاتيا لوجدانه
قوله فتمام العلة مطلقا يعني سواء كانت فاعلية او مادية او صورية او غائية ولا يخفى عليك ان بعض
هذه التقسيمات جار في العلة الناقصة ايضا فانها قد يكون بسيطة وقد يكون مركبة وقد يعتبر ايضا كلية وجزئية الى غير ذلك
قوله كطبائع البسائط العنصرية الفاعلة لحركاتها بسيطة بمعنى انها لا اجزاء لها بالفعل وان امكن ان
يفرض فيها اجزاء وعلة فاعلية لحركات العنصرية الى مواضعها الطبيعية وان كانت علة صورية بالنسبة الى
ذوات الاجسام العنصرية [illegible] تميل الاجسام العنصرية بالنسبة اليها الى بالنسبة الى الاجسام
العنصرية فانها علة **قوله** كالقوة الانسانية المركبة من صور اعضائها الالية **قوله** بالنسبة
الى القوة الشوقية فانها مجموع تسرى الشايع وقوة العصب غاية مركبة للقوة الشوقية وانما قوة المحركة معا بينها
البرهان لذاته الى المركبة كما **قوله** وكذا في سائر ما تقدم والكلي كصورة السرير بحسب السرير والاوازه
كونه العقود السرير والغاية الكلية كالجلوس على السرير والجزئية كذا الملموس **قوله** علة ذاتية تتفق [illegible]
ان الاله المحرقة وصحة حصولها البرودة وذلك مثل السقمونيا يسهل الصفراء الموجبة للحرارة في البدن الا انه بالاجزاء
البارودة التي في البدن من مرضه فلا بد ان المانع عنها برده الطبيعية كالحلق فالمفعل الفاعل [illegible]
بالعرض الذي هو مانع وهو السقمونيا قال شارح التلويحات العلة ما بالعرض يطلق على معان اربعة الاول
ان يكون قد منع من الصدور من الفاعل الذاتية مانع سبق اثر فاعلا اخر اوالى ذلك المانع فيصدر الفعل عن
الممنوع فينسب صدوره الى مزيل المانع كالسقمونيا فانه يبرد البدن بازالة المانع الثاني ان يكون هناك

موضوع يوصف بصفات فيصدر الفعل بالذات عن احدى تلك الصفات فينسب الى الصفات الاخرى
او الى الموضوع وحده كالانسان كاتب ابيض طويل طبيب فاذا صدر عنه علاج نسب الى الكاتب
او الى الانسان وحده مع ان المقصود الذاتي هو من حيث كونه طبيبا وهو من هذا ما ذكره الشارح من
المادة العرضية من ان تكون ماخوذة مع عوارض خارجية وكذا يقرب منه ما ذكره من العلة الصورية العرضية
ما مع الصورية الذاتية من الاعراض اما بيان الاول فوافق المادة الغائية مثلا من ذات الموضوع
١٧٢ وحده كتقطيع الخشب لغير سرير مثلا فاذا اعتبرت مع عوارض خارجة عن ذات المادة سواء كانت
لازمة لها او مفارقة عنها لم يكن بهذا الاعتبار مادة ذاتية بل عرضية كتقطيع الخشب الماخوذة من حيث
انه سقف مثلا او كاتب كالفاعل يصدر عنه بذاته معلول هو علة الفاعل باعتبار صفة من صفاته فينسب
اليه ذلك المعلول وهو نسبته بان عنه الفعل باعتبار صفة اليه باعتبار صفة اخرى وتكيس
ت فينسب الفعل [illegible] عنه باعتبار صفة اليه وحده واما بيان الثاني فوافق العلة الصورية الذاتية لما هي
الحال وحده ثم والعرضية من ذات الحال ما فرض مع بعض عوارضها ويحتمل ان يقال معناها ان العرضية
من الاعراض اللاحقة للصورية الذاتية فانها نسبة الصورية الذاتية من حيث حلولها في المادة
الثالث ان يكون فاعل يفعل لغاية من غير مثلا فيتبع تلك الغاية شيء فينسب ذلك الى الشيء الى ذلك
خ الفاعل كالحجر الطالب للمركز اذا اصاب انسانا فاراده فينسب ذلك السيل الى الحجر [illegible]
الرابع ان يكون فاعل يفعل لغاية بالذات سبق حصول شيء تلك الغاية لا يكون لذلك الفاعل فيه باعث
اليه مساواة [illegible] والقول مساول في هذين القسمين ما ذكره الشارح من ان العلة الغائية العرضية
ما مع الغاية الذاتية **قوله** وكذلك في سائر العلل فالمادة الغاية ما يكون جنسا للمادة الحقيقية
كالجسم المركب من العناصر الذي هو جنس للتقطيع الخشبي التي هي مادة خاصة للسرير والغاية العامة
ما يكون جنسا للغاية الحقيقية كالاستقرار على السرير الذي هو جنس للاتكاء عليه [illegible]
الاتكاء غاية حقيقية له **قوله** فيكون عدمه جزءا له بهذا الاعتبار لكن لا يكون جزءا له بالذات
بل بالعرض لا شك ان الحادث بالمعنى المشهور يكون عدمه سابقا على وجوده سبقا زمانيا [illegible]
كل الاولية عدم سابق ثم ان ذلك العدم السابق لما توقف عليه وجود الحادث من حيث حدوثه
بالمكان وجوده [illegible]
[illegible]
بل بالعرض [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
الموجود [illegible] كالمادة والصورة [illegible]

علل لماهيته هو اسباب الماهية لاحتياج الماهية في تقومها اليها مع كونها محتاجة ايضا في وجودها اليها والى الآثار
الخارجة التي يتوقف عليها الوجود دون الماهية فيقتضي على الوجود واسباب الوجود فيميز من القسمين ونسبهما على ما بينهما
من الفرق كما تقدم في صدر مباحث العلل **قوله** لما عرفت ان الممكن ليس الى الطرفين الوجود والعدم على السوية
وذلك لما تبين من ان احد طرفيه لا يمكن ان يكون اولى به لذاته وان نسبة الممكن الى طرفيه معلوم بالبرهان لا بالبديهة
كما سيوهم ثم كونه بحيث ان احد الطرفين على الآخر فمحتاج الى امر خارج بديهي سيما معلوم بديهة وما نطق من ان العدم
لا يصلح ان يكون مستندا الى السبب فمدفوع ببطلانه بما سلف **قوله** لانه لو لم يكن لعدمه سبب لكانت ممتنعة
بالذات لان الذات لم يستند عدمها الى سبب خارج اصلا لانه حينئذ مستند الى ذاتها وهو معنى الممتنع لذاته
قوله وكونها حينئذ غير قار الذات لا ينافي احتياج عدمها الى السبب فانه اذا وجد الحركة الخ يظهر جواز
بطلان ما يتوهم من ان الموجودات السيالة لا يستند عدمها الى سبب خارج لكونه اولى بها من وجودها على ذلك
فوجوب ان الاولوية احد طرفي الممكن لذاته مستحيلة ولا فرق في ذلك من الممكنات القارة والسيالة **قوله**
فعدم الحركة ليس من عدم السبب اذا كان سبب وجود الحركة حاصلا بتمامه على الوجه الذي هو سبب لها علة فلابد
ان يكون الحركة موجودة ولا يعدم الحركة الا باعدام وجود ذلك السبب على الوجه الذي هو سبب علة لوجودها فيكون
عدم الحركة مستندا الى انتفاء وجود السبب على الوجه الذي هو سبب الوجود على ذلك الوجه **قوله** ومنها ان من العلل
ما هو معدة وهو التي يقرب العلة الى المعلول بعد بعد [illegible] ان الاعداد هو التهيئة ومعناه بالفارسية آماده كردن
فالمعدة هي التي تهيئ المادة وتعدها لوجود صورة جوهرية فيها او حلول عرض بعد او تعلق مجرد بها فالاعداد والتقريب
للمادة بالقياس الى ما يحله ويلزم من ذلك تقريب الفاعل الى صدور ما يتعلق بالمادة وتقريب المعلول اليه كما
ذكره في قوله والحركة الى المنتصف تقربها اليه ان تقريب الحركة الواقعة بعد المنتصف الى الفاعل بعد بعد ما
قوله ومنها ان الاعداد وقرب وبعيد قد تقدم ان العلة البعيدة لا كالتامة مع المعلول بلا شبهة وان العلة القريب
التي لا يكون [illegible] بخلافه **قوله** فان العلل العرضية يقال باعتبارين احدهما انه يوجب العلة [illegible] ومنع ذلك
[illegible] بالنسبة الى [illegible] كما سبق ان العلة الفاعلية العرضية هي التي [illegible]
[illegible] العلة الغائية العرضية مع [illegible] الذاتية الى [illegible] اليها بالذات
وان العلة المادية العرضية [illegible] خارج عن ذات المادة وان العلة الصورية [illegible]
[illegible] الصورة من الاعراض في الاعتبار الاول [illegible] العلة الفاعلية العرضية [illegible]
[illegible] العرضية [illegible] الاولى [illegible] العلة الغائية العرضية [illegible]
[illegible] كان وصف [illegible] والصورية العرضية على الاطلاق
[illegible] اذا اتحدت مع وصف خارج [illegible] عرضية كما [illegible]
[illegible] ان الوصف [illegible] الاعتبار [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] شرح [illegible] قال والاول
[illegible] الصحيح [illegible]

[illegible]

وليكن كرك زحل مثلا كمال التحرك مثلا عند او منها بعيدا [illegible] العلة البعيدة [illegible] بالوجود
[illegible] الفاعل [illegible] وجود ذلك الشيء فباعتبار حقيقته وجوده ثاني وجوده سالب الشرط وباعتبار حقيقته [illegible]
وجوده سالب المانع فكما شرعت ان بعد في من العلل على حدة وان الممكن اداره اجماعي لكل واحد من الشرط والمانع
المانع بوجه على تقدير ادراه اجماعي احد هذه الافراد [illegible] حقيقية ذاتية [illegible] فليس **قوله**
ومن العلل العرضية ما هو من العلة المعدة [illegible] عرضية بالقياس اليه والافعال ومن العلل العرضية
المعدة [illegible] من اقسام العلل [illegible] الاقسام [illegible]
بالقياس الى الاجسام [illegible] الانقسام في الشرط وفي الموضوع ايضا بالقياس الى العرض
الحال [illegible] في هذه العلل بالانقسام الى الذاتية والعرضية [illegible]
[illegible] من العلل الفاعلية والمادية والصورية والغائية [illegible] الى العلة العرضية
[illegible] حقيقة بالقياس الى [illegible] فاعلية عرضية [illegible] فاعلية عرضية
لحصول البرودة كما صرح به الشارح فيما سبق مع انه علة معدة [illegible] الى حصول البرودة كما صرح به [illegible]
[illegible] مع وصف لا مدخل له في الفعل اصلا كان علة فاعلية عرضية وان لم يكن [illegible] الكلام [illegible]
او نظيره [illegible] العلل العرضية [illegible] الى انه [illegible] الوصف مطلق [illegible]
بالشرط العرضي [illegible] الاعتراض [illegible] الاعتبار [illegible] صحيح [illegible]
[illegible] العلل الاربع العرضية التي صرح بها الشارح فيما سبق وما ذكره في شرح [illegible]
الاقسام الاربعة للعلل العرضية [illegible] الفاعل [illegible] العلة
العرضية [illegible] والصورية فكلام الشرح [illegible] اقسام العلل العرضية [illegible]
بان [illegible] مع وصف لا مدخل له علة عرضية والضابط ان العلة العرضية يطلق باعتبارين احدهما
اقتران شيء بما هو علة حقيقة فان الشيء اذا اقترن بالعلة [illegible] الاطلاق [illegible]
وثانيهما اقتران شيء بالمعلول [illegible] بالقياس الى ذلك الشيء المقترن بالمعلول [illegible]
الاول [illegible] بعون الله تعالى وحسن توفيقه **المقصد الثاني في الجواهر والاعراض** الاول [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] الجوهر والعرض [illegible] الجوهر
والعرض [illegible] ان المقولات [illegible] الجواهر [illegible]
[illegible] جوهرا او عرضا [illegible]
[illegible] المجموع [illegible] التحيات [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الاطلاق [illegible]
الجسم [illegible] الجواهر [illegible] طبيعيا وان المكان [illegible]
[illegible] المكان [illegible] ان [illegible]
الاوضاع [illegible] الاشارة [illegible] الطبيعي [illegible] الكلام [illegible]

قوله الفصل الثاني في الاجسام في انقسامها الى الفلكيات والعنصريات البسيطة والمركبة ١٧٥
وبيان احوالها قوله الفصل الثالث في بعض احكام الاجسام ذكر فيه وجوب تناهيها وانما تماثلها في حقيقة
الجسمية وانها باقية بالضرورة وانه يجوز خلوها عن بعض الكيفيات وانها لكل منها حيز ما حل فيها حادثة قوله
الجالس في الاعراض اخر مباحث الاعراض عن مباحث الجواهر لان وجود العرض متوقف على وجود الجوهر
فناسب ذلك ان يقدم بيان احوال المحل على بيان احوال العرض ثم من قدم مباحث الاعراض نظر الى انه قد يستدل
باحوال بعض الاعراض على احوال الجواهر كما يستدل باحوال الحركة والسكون على حدوث الاجسام وبتطبيق الابعاد
المتناهية في زمان متناه على عدم تركبها من الجواهر الافراد الى غير ذلك مما يطلع عليه باستقراء مباحث الجواهر
بان تعريف الجسم الطبيعي لا بد معرفة البعد والزاوية والنهاية فلكل منها وجهة موجود فيها قوله بحيث يكون الاشارة
الى احدهما عين الاشارة الى الاخر قيل عليه ان قيد اتحاد الاشارة يخرج حلول اعراض المجردات فيها
من حد الحلول اذ لا اشارة اليها ولا يمكن ان يجاب عنه بان الاشارة اعم من الحسية والعقلية ولا شك ان المجردات
قابلة للاشارة العقلية لانا نقول الاشارة العقلية الى ذات المجرد غير الاشارة العقلية الى اعراضه فان العقل يميز
كلا منهما عن صاحبه فلا اتحاد في الاشارة العقلية بخلاف الاشارة الحسية فانها تنتهي الى الحال والمحل الحسيين معا
فان قلت الاتحاد في الاشارة الحسية قد يكون تحقيقيا كما في الاجسام والاعراض الحالة بها وقد يكون تقديريا
كما في المجردات واعراضها فانها بحيث لو كانت مشارا اليها بالحس لكانت الاشارة اليها عين الاشارة الى
اعراضها قلت فدفع ذلك انه تكلف … الملازمة وادعى … دليل ثم قال وايضا … الحلول
الاطراف في محالها كحلول النقطة في الخط وحلول الخط في السطح والسطح في الجسم فان الاشارة الى الطرف غير الاشارة
الى ذي الطرف وايضا … ان يكون الاطراف كذلك … حالا بعضها في بعض …
بما ذكره ويمكن ان يدفع … حلول الاطراف في محالها لان الاشارة الى النقطة اشارة الى الخط الذي هو طرفه
… اذ يكون منطبقة … بل الاشارة اليه قد يكون امتدادا خطيا موهوما اخذا من المشير
… فكان نقطة خرجت من المشير وتحركت نحو المشار اليه قد يحدث خطا ينطبق طرفه على تلك النقطة
من المشار اليه وقد يكون امتدادا سطحيا ينطبق الخط الذي هو طرفه على ذلك الخط المشار اليه فكان خطا
خرج من المشير … سطحيا ينطبق على المشار اليه والفرق بين الاشارتين ان الاولى اشارة الى النقطة
قصدا والى الخط تبعا والثانية بالعكس وكذا الاشارة الى السطح قد يكون امتدادا خطيا …
نقطة ثم يكون اشارة الى تلك النقطة قصدا والى الخط والسطح تبعا وقد يكون امتدادا سطحيا ينطبق
طرفه على خط من المشار اليه فيكون ذلك الخط مشارا اليه قصدا وبالذات والسطح والبسيط تبعا وبالعرض
وقد يكون امتدادا جسميا ينطبق السطح الذي هو طرفه على السطح المشار اليه فيكون السطح مشارا اليه قصدا
والخط والنقطة تبعا وكذا الاشارة الى الجسم اما امتداد خطي ينتهي الى نقطة منه او امتداد سطحي ينطبق خط
الذي هو طرفه على خط من ذلك الجسم او امتداد جسمي ينطبق السطح الذي هو طرفه على سطح من الجسم المشار
اليه او ينفذ في اقطار المشار اليه بحيث ينطبق قطعة منه على الجسم المشار اليه انطباقا تاما كما في الحال في ظرف

١٧٦
الاشارة قصدا وتبعا على قياس ما عرفت ثم الحكم اذا تقيدت حالك في الاشارة الى المحسوسات ظهر لك
ان الاغلب في الاشارة اليها هو الامتداد الخطي ولذلك قيل الاشارة الحسية امتداد خطي موهوم اخذ من
المشير منتهي الى المشار اليه واشار الى ذلك … ان اتحاد المشير والمشار اليه في تعريف الاشارة ينفي
الى الوجود واما لزوم كون الاطراف متداخلة فلا تداخل فيه … بعضها في بعض فمحتاج … كون احدهما
ناعتا للاخر كما اختاره الامام في الملخص حيث قال بعد قوله … او تحقيقا ومع ذلك يكون ناعتا … واما اعتبار
قيد السريان فمع وجود الاعراض غير السارية كالاطراف وغيرها من الوحدة والاضافات ونحو
لا يتصور اعتراض بالاطراف لتداخلها حتى يدفع قوله والا فاحدهما … الى الاخر لانه اذا لم يكن
لاحدهما حاجة الى الاخر بوجه من الوجوه يستغني كل واحد منهما عن الاخر في ذاتها ووجودها وحينئذ فلا
يتصور حلول احدهما في الاخر قوله … فيه بالكلية … ان يقال ان اريد الكلية بالقياس الى المحل لم يشمل
التعريف كون الاعراض التي لا تسري في محالها وان اريدت بالقياس الى الحال خرج عنه كون الاعراض
التي لا تنقسم كالنقطة مثلا فيما … بوجوده … والمراد ان الابيض من الحال شئ
غير كاين في الموضوع فيتناول كون غير المنقسم في محله ايضا قوله فان بعض هذه الامور بالاضافة كما في
قولك زيد في الخشب في الدار … والحركة … هذه الامور اضافة … مخصوصة … يتخيل
كونها بمنزلة مكان له وكذا كون الكل في الجزء ككون السرير في الخشب راجع الى اضافة فانه لما كان الخشب
اصلا … كان … بين الخشب نسبة مخصوصة … بجعل الخشب مكانا له قوله
وبعضها بالاشتمال كما في قولك الجزء في الكل والخاص في العام قوله وبعضها بالظرفية كما في كون الشئ
في الزمان او المكان قوله فالشيوع … بالكلية هذا عطف تفسيري للشيوع … بعد القيد
اخرج قيد الشيوع من تعريف الكون في الموضوع كون الكل في الجزء وكون الخاص في العام وكون الشئ في
المكان عند القائل بانه السطح واما عند القائل بانه … البعد المجرد فيخرج بقيد عدم صحة المفارقة
بل هذا القيد اخرج عدم صحة المفارقة تخرج عنه كون الشئ في المكان مطلقا وكون الشئ في الزمان وفي
الخصب … وكون الجزء في الكل … يخرج الذاتيات فانها …
كما ذكره ولا يخرج … الاجزاء … الكلية … لانها ليست مشابهة … يصدق على كون
… قوله ويدخل فيه الجوهر
… الجواهر المرتسمة … اعلم … الحاصل في الذهن … ماهيات الاشياء
المطابقة للامور الخارجية … والاختلاف … الوجود … الاحوال …
ان الحاصل في الذهن … الاشياء … الماهية … نسبة مخصوصة …
بعض تلك الصور … بعض الاشياء … الصور اعراض موجودة بوجود خارجي قائمة بالنفس
كسائر الاعراض … الاشياء في الذهن … فان … الاشياء باعتبار حصول
صورها في الذهن … الوجه بانها موجودة في الذهن … الحقيقة … الكلام

المحقق وكذا قول الشارح وانها اذا اعتبرت من حيث انها موجودة في الذهن فيمتنع ان توجد في الاعيان من
حيث هي كذلك نعم لا يكون جوهرا ايضا فيرد عليه ان الحقيقة الكلية المأخوذة مع وجودها الذهني لما امتنع وجودها في
الخارج وجب ان لا يكون عرضا ايضا كما لا يكون جوهرا لان انقسام الممكن باعتبار الوجود الخارجي كما يدل عليه قوله لما
لان الوجود اذا اطلق يتبادر منه الخارجي وقد اعترضه المحشي حيث قال لكن يصدق عليها انها اذا وجدت في الخارج
لا في موضوع وجدت لا في موضوع قوله فواجب الوجود لا يكون جوهرا ولا عرضا قد عرفوا الجوهر بانه
ماهية الموجود لا في موضوع فيتناول بظاهره الواجب داخل فيه قد عرفوه بانه ليس المراد من الموجود في تعريف
الموجود بالفعل والا لكان الشك في وجوده يقتضي الشك في جوهريته من غير شك في جوهريته بل معنى الجوهر
ان الجوهر ماهية اذا وجدت في الخارج وان لم يكن لا في موضوع وظاهر ان هذا المعنى انما يصدق على ماهية
يكون وجودها على ماهيتها فلا يصدق على الواجب وانما عرفوا العرض بانه الموجود في موضوع فلا اشتباه في عدم تناوله
للواجب سواء فسر بهذا او بالمعنى المذكور قوله والاول هو المادة والثاني هو الصورة والثالث هو الجسم
وقد تقدم في صدر الكتاب مناقشة الامام في هذا المقام قوله وقد يكون عرضا كالحركة بالنسبة الى السرعة والبطؤ
لا يخفى ان كلا من السرعة والبطؤ عرضين حالين في الحركة التي هي عرض لم يصدق عليها انها موجودة في موضوع كما
تقدم من ان العرض جائز للموضوع فلا يعدان تحت جنس العرض لانا نقول هما موجودان في الموضوع الذي هو محل
الحركة اذ يعلم ان حلولهما فيه بتوسط الحركة وما ذكرنا الحقيقة تناول الحلول بواسطة ايضا قوله اختلف
العقلاء في ان الجوهر هل هو جنس لما تحته اولا ذهب الاكثرون الى انه مقول على ما تحته قول الجنس على انواعه والآخرون
الى انه مقول على ما تحته قول اللوازم الخارجة على ملزوماتها واختاره المص قول الاقلين واحتج مع ذلك ان العرض
ايضا من المقولات السابقة قوله كما ان العرض ليس بجنس لما تحته من الاعراض هذا هو المشهور المتفق
عليه بينهم قوله واحتج على ذلك ان العلم الاول ليس شيء من الجوهر والعرض جنسا لما تحته وحاصل الوجه الاول
انهما لو كانا ذاتيين لما تحتهما لم يحتج في اثبات احد منهما لشيء مما تحته الى برهان لان ذلك الشيء يكون بين
الثبوت لكن اثبات الجوهرية للنفس الناطقة والصور الحالة في المواد الجسمية يحتاج الى نظر وذلك
اختلف فيه فزعم بعضهم ان النفس الناطقة من قبيل الاعراض وادعى آخرون ان كلا منهما يحل في شيء يكون
عرضا ونفي كون الجوهر حالا في شيء وكذا اثبات عرضية الكيفيات اعني الكيفيات النفسانية والكيفيات
كالالوان والاضواء يحتاج الى الاستدلال لا يكون شيء من الجوهر والعرض جنسا لما تحته وحاصل الوجه الثاني
ان الذاتي للشيء لا يمكن تعقل الشيء بدونه فلو كان ذلك الشيء متصورا بالكنه والا لم يمكن تصوره
من الاشياء قد تصور فيها الا انه يمكن ان المتصور من الشيء هو الوجه الذي به التعرف فيه وهذا امر
عارض له خارج عن ماهيته فلو تصور كذلك الحال هو ما يساويه ولو كانت لما هية معترفة بالكنه هو الاشياء
الكلية انه لا يحتاج فيها الى دليل اصلا قوله وكل ما هذا شانه فهو خارج عن حقيقة ما تحته لما
سبق من ان الذاتي لا يكون مقولا بالتشكيك على ما عرف لانه قد عرفت ان ما ذكر في بيانه على تقدير
صحته انما يدل على ان القول بالتشكيك لا يكون ذاتيا لجميع ما تحته من الامور التي يقال هو عليها

بالتشكيك لا يصح اذ لا يكون ذاتيا لشيء منها فاذا كان يكون الجوهر او العرض جنسا لما تحته من الحقائق التي لا يختلف قوله
فيها وانه لم يكن جنسا لجميع ما تحته لان الجواهر الشخصية لا يكون اقدم واولى من غيرها في نفس الجوهرية فان الجواهر الشخصية
وغيرها لا يختلف في حقيقة الجوهرية الا ان عدم الاختلاف في حقيقة الجوهرية يستلزم الاشتراك في تلك
الحقيقة وذلك لا ينافي كون بعض تلك الافراد المشتركة فيها اقدم واولى بتلك الحقيقة وانما كانت كالات الجوهرية
كالاستغناء عن الموضوع مثلا حاصلة للجزئيات بالفعل منتظرة للكليات كانت الجزئيات اولى بالجوهرية
اولا يعني لكون شيء اولى من آخر في معنى الا كون كمالات ذلك المعنى اكثر بالفعل في الاول مما له بالقوة في الآخر
وما ذكر في شرح الملخص من ان قولهم ان الجزئيات اولى بالجوهرية من الكليات لم يرد به ان الجزئيات
قبل الكليات في الجوهرية بل المراد ان الكمالات واللواحق العارضة للجزئيات لانها جواهر اكثر من الكمالات
واللواحق الثابتة للكليات لانها جواهر وآية اشار الامام بقوله ان آثار الجوهرية بجزئيات اكثر منها للكليات
لان الاثر المعروف للجوهر هو الاستغناء عن الموضوع وهو بالفعل للجزئيات لانه يصدق عليها في الحال انها
موجودة لا في موضوع وان حصوله فليس بالفعل بل هو منتظر لها هذا اولا وثانيا ما ذكر من ان الكليات
الجواهر لما كانت عبارة عن صور جوهرية ذهنية مطابقة لما في الخارج ومنه جزئياتها كانت في جوهريتها منتظرة
الى جوهرية تلك الجزئيات فيكون الجزئيات اقدم في الجوهرية منها فيه ان الافتقار في الجوهرية مع ان تلك
الصور في حد ذاتها بحيث لو وجدت في الخارج كانت لا في موضوع وهذا معنى كونها جواهر ثم جوهر
يتها يستلزم جوهرية ما يطابقها من الجزئيات في الخارج وذلك لا يوجب الافتقار قوله فان الوجود
الشخصية اقدم واولى فان الجواهر الشخصية لا بمعنى ان وجود الاشخاص الجوهرية لا يتوقف على وجود الجواهر الكلية الموجودة
عليها اذ لو توقف وجود على وجود ماهو مقول عليه واعلى منه فكان وجود الشخص مشروطا بان يكون
معه شخص آخر وهذا باطل قطعا وهو مردود بان توقف الشخص على ما هو مقول عليه وعلى شخص لا يستلزم توقفه
على ذلك الشخص الآخر بل انه لا يستلزم وجوده ايضا الا اذا كان ذلك الامر مقولا عليهما بالفعل والعبرة في الكلي
هو صلاحية كونه مقولا على كثيرة اما في الوجود او في التوهم لا المقولية بالفعل قوله فانها من حيث
هي جواهر كلية مقولة بالقياس الى الجزئيات فقد تقدم العقود الجوهرية الموجودة في العقل انما اخذت
من حيث هي موجودة فيه كانت صفة الوجود في الخارج فلا يتصور فيها الوجود الخارجي على وجود
الاشخاص ولا يلزم من احتياجها في المقولية الى الاشخاص توقف وجودها على وجود الاشخاص كيف
والمعتبر فيها صلاحية المقولية فلا يكون دعوى ثم ان الذي هو مستلزم للوجود الاشخاص في الخارج
ولان الذهن فضلا عن توقفه عليه نعم ان ارسل بوجودها الطبايع في الخارج كانت الجواهر الشخصية
هو متوقفة الوجود على وجود الطبايع الجوهرية وذلك عكس ما ادعاه الشارح قوله فان وجود
من حيث هي كلية مقول بوجه من الوجوه على موضوعات يعني ان الامور الكلية من حيث هي كلية
لابد ان يكون مقولة فيما لا قوانيا او عرضيا على كثيرة هي جزئياتها المحمولة عليها قوله والعقلي
لا يكون جنسا للانواع المحمولة وذلك لان الجنس بل الذاتي مطلقا متحد في الوجود مع الماهية

انتى مفوائح لما علق بسبق تحقيقه والامر العدمى اى المعدوم فى الخارج يستحيل اتحاده فى الوجود بالضرورة مع
الهية المحصلة فى الخارج فانه فيع ما توهم ان الاستعداد والعلية مع كونه عدميا جاز ان يكون جنسا للامر المحصل لان
الاجناس مع الفصول امور اعتبارية قوله مشتركا بين الامور المندرجة تحتها اى تحت تلك الهية التى
عرض لها عليها الاستعداد وتلك الامور من الجواهر المخصوصة المندرجة تحت الجوهر المطلق فلو كان هذا المفهوم الذى
فرضناه بعض الجوهرية اعنى مفهوم الهية التى عرض لها العلية جنسا لتلك الامور لما جاز اختلافها بتمام الماهية
مع انه لا يكون من اجناسها وان يشترك اصلا لكنه جائز بما ذكره فلان المجموع كما اشتمل على العدمى عدمى
اى مجموع جزء العلة عدمى وكذا المجموع كل اسمين منها عدمى ايضا فلا يكون شىء منها جنسا للامر المحصل قوله
وفيه نظر اذ كما جاز ان يشترك الامور المختلفة بتمام الماهية فى لازم واحد جاز اشتراك الامور المشاركة فى
الذات فيه اى فى لازم واحد وح جاز ان يكون تلك الامور المندرجة تحت مفهوم الهية التى عرض لها العلية
متشاركة فى ذاتها مع هذا الاستعداد فى الكل فيكون ذلك الذات تمام ماهية الجوهر مع عروض العلية فلا يجزم بان
الجوهر ليس جنسا بل غايته انه يبقى على الاحتمال وقد سبق هذا النظر بعبارة اخرى وهو ان حاصل هذا الدليل ان
لا يكون مفهوم المستغنى عن الموضوع جنسا للجواهر ولا يلزم منه ان لا يكون الجوهر جنسا لها لجواز ان يكون هذا المفهوم
امرا خارجيا عن الجوهر لا حاصلا ولا يلزم من عدم جنسية الرسم للشىء عدم جنسية المرسوم لتلك الاشياء قوله
لان العرض لا يكون مقوما للجوهر اى لا يكون جزءا محمولا عليه مواطاة واما كونه جزءا غير محمول فقد مر الكلام فيه
قوله اذ المراد بقولهم الجوهر جنس ان الجوهر جنس للانواع للمفعول لم يرد بالانواع ما يكون انواعا
اضافيا للجوهر فان كون الشىء جنسا لانواعه مما لا يختلف فيه بل اراد بالانواع الحقائق المحصلة النوعية
من الموجودات الجوهرية كالانسان والفرس والبقرة اجناس تلك الحقائق المندرجة تحت
الجوهر كالحيوان والجسم النامى والجسم ولا يخفى انه لا يمكن ان يكون جنس من الاجناس جنسا لكل ما يحت
تحته فان الجنس بالقياس الى الفصل الذى يحصله نوعا يكون عرضا لكن من موضعه فكيف يتعقل كون
الجوهر جنسا لجميع ما يصدق عليه من الانواع والفصول حتى يلزم المحذور قوله بل يدل على انه
اى ما هو فيه اى بل العرض يدل على ان الحيز وهو ما العروض والحلول لا امر فيه فى الموضوع وعلى انه
ما بحذاء ذات حقيقية بحد انه فيه اى ما ذكر من دخول العرض ايضا عارض للحقائق المندرجة تحت
العرض وما قيل اكثر الاعراض من الكيفيات والكميات والاوضاع بالذكر مع ان المدعى
هو العرض جميعا لان عروض المعنى الذى هو مدلول العرض فى هذه الاعراض اظهر بخلاف سائر
الاعراض النسبية وانت تعلم ان ترك ذكر الاوضاع انسب بالمقام للظهور وانما يعرض باذ انما هو
ان لو كان لوازم الوجود فى موضوع معنى للعرض وذلك غير معلوم لجواز ان يكون ذلك مما ينبغى قياسى نوعيتها للجوهر
وح جاز ان يكون عرضا جنسا للحقائق المختصة من الاعراض والمسلم كونه عدا لا الجنس للعلاقات
لا انهم اى انه لما كانت الاعراض حصل منه ذلك الحكم بها معتبرا مع عدم اشتمالها على هذا المعنى لجواز ان لا يكون ما
يحصل منها اذ لما كانت حقائقها والعناية فى امثال ذلك لا ضعيفة قوله ثم ان كان الجوهر والعرض

من المحمولات بالمواطاة كانا امرين عقليين اى امرين معقولين من المعقولات الاولى لان الجزء الحقيقى لا يكون
محمولا اصلا فلو ثبت كونهما زائدين على ماهيتهما لزم ان يكونا من المعقولات الثانية اذ ليس الجسم مثلا امرا محققا زائدا
على ذاته هو الجوهر وكذا السواد مثلا امرا زائدا على ذاته هو العرضية قوله
لما كان الاول يعنى كونهما محمولين بالمواطاة وكونهما كذلك امرين عقليين اه يعنى ان كونهما معقولين زائدين على
ماهية ما يقال انه عليه لا يستلزم كونهما من المعقولات الثانية فان الابيض مثلا محمول زائد على ماهية ما يحمل هو عليه مع
ان البياض موجود خارجى فلا بد ان يضم اليه ما ذكرنا من ان الجوهرية والعرضية ليسا امرين متأصلين فى الوجود
فان قلت مفهوم الابيض ايضا معقول ثان وان البياض موجودا خارجيا قلت اذا الحكم على المحمولات
بانها من المعقولات الثانية ارادوا بها المشتقة من العوارض العقلية التى لا تطابق بها فى الخارج ولولا
ذلك لكانت المحمولات الخارجية باسرها من المعقولات الثانية فيكون الاسود كذلك معقولا ثانيا وانه باطل
قطعا قوله ثم قال الشيخ المعقول اشتراكا عرضيا كان هذا من الشيخ اشارة الى الاستدلال بوجه
ثالث وهو ان المعقول من الجوهر انه الموجود لا فى موضوع لم يعارض له اثبات الجواهر وهذا لا يتقدم
من انه اذا قيل للشىء انه جوهر كان هناك شك اهو ام لا وان المعقول من العرض انه الموجود فى موضوع امر عارض
لحقائق الاعراض وهو مراده بما ذكره الشارح من ان الحق هو ان العرض ليس بجنس للاعراض قوله لا بل انه
الجوهر من المعقولات الثانية يعنى ان مفهومه الذى هو ما صدق الكلى من المعقولات الثانية كما مر وان كان ما
صدق عليه ذلك المفهوم حقائق موجودة والكلام ههنا فى احكام تلك الحقائق وحاصل ما ذكره انا اذا اعتبرنا التضاد
السواد مع المحل كما فى بين الصور النارية والمائية والارضية والهوائية تضادا حقيقيا ومشهور فى السواد والبياض
الهيولى الواحدة وان اعتبرنا فيه السواد على موضوع واحد كما تقدم لم يتحقق فى الجواهر تضاد اصلا واما ما توهم بعضهم
من ان الفناء ضد للجواهر فاذا اطلق الفناء انتفى الاجسام باسرها فلا يعتد به قوله فيمتنع
ان يحل ملاقاة فيه اى يمتنع ان يجتمعا فى محل واحد لا يقال ما ذكره من استلزام حلولهما فى محل واحد مع الاتحاد
فيهما لوقوع الدليل على امتناع حلولهما فيه سواء اجتمعا او تعاقبا لانا نقول اذا لم يجتمعا جاز ان يكون الحاصل فى
احد الزمانين عوارض مخصوصة وفى الزمان الاخر عوارض اخرى فلا يكون نسبة المثلين الى جميع العوارض
نسبة واحدة فجاز ان يتمايزا بحسب العوارض بخلاف ما لو اجتمعا او فيما يلزم من اتحادهما نسبتهما اليها
ويمكن ان يمنع هذا التعرض بان الحركة والسواد حالان فى الجسم مع ان الشرف حاصل فى الحركة دون السواد
فليس نسبة العوارض الى الحالين نسبة واحدة فلم لا يجوز ذلك فى المثلين بعد ذلك ويمكن ان يجاب بان حلول
عارض فى احدهما ليس متوقفا على اشياء ... من الاخر فكيف ... واما العوارض الحالة فى محل المثلين
بعد ... فنسبتهما اليهما على السواء فلا ... ايضا ثم قد ينافش بان اتحاد النسبة انما هو فى
العوارض التى يعرض لها من جهة المحل فجاز ان يكون لكل منهما عوارض من جهة اخرى كماهيتهما وان يحتاج الى
يعنى بالعوارض الامور الحالة فيها لا يلزم التعدد فيها بل الامور الخارجة التى لا يلزم اجتماعها فذلك
ثم لانه يوجب الاثنينية الا عن الواحد ولكن لما اذا فرضنا ان يكون فى تمام المحلين مرضا لم يكن

حال بين العرضين في الاشد الا كمال العرض الواحد الذي فرضناه فاما بمحلين فيلزم ان لا ينفصل الاجسام ا
ذا تشبث من الواحد في وحدته بل يلزم ان يكون الوحدة اشد فاندفع ما قيل من ان عدم امتياز الاشد
من الواحد انما يلزم ان لو كان الامتياز بالمحل من جهة واحدة وانما اذا كان لكل منهما او للواحد مما يميز غير المحل
او يكون المحل مع الكل منهما بجهة اولى فلا يلزم ما ذكرتم لانه يبقى ذلك بلا دليل وايضا لو جاز حصول عرض واحد
في محلين لجاز حصول جسم واحد في مكانين لان البديهة لا تفرق بينهما قطعا والثاني باطل فكذا المقدم قوله
وقول ابي هاشم ان التأليف عرض واحد [illegible] ابو هاشم ان التأليف عرض موجود [illegible] ذلك بانا نشاهد صعوبة
التفكيك بين اجزاء الجسم المؤلف فلا بد من شيء من الروابط يوجب التمسك وذلك هو التأليف وليس
في الواحد [illegible] صعوبة الانفكاك بينهما بل لكل واحد منهما يكون وحدة الحال فيهما موجب التعسر
الانفكاك بينهما ولا يجوز قيامه بالازيد من جوهرين لانه لو قام بثلثة مثلا وعدم واحد منها لعدم ذلك التأليف
ضرورة انتفاء محله وهو باطل ضرورة بقاء التأليف بين الباقيين فاذا تألف جسم من اجزاء كثيرة [illegible] بكل
جزئين [illegible] منها تأليف واحد واجيب عنه بانه مبني على تركب الجسم من الجواهر الفردية وهو ممنوع
[illegible] الفاضل المختار [illegible] عرض واحد قائم بكل منهما
تأليفا قوله لان التأليف لم يعم المحلين من حيث هما محلان اي التأليف لم يعم بكل واحد منهما [illegible]
ولا بواحد منهما فقط بل بمجموع الجزئين من حيث هو مجموع وليس ذلك من قيام العرض الواحد بمحلين
بل من قيام العرض الواحد بمحل واحد مركب من شيئين ولا نزاع في جوازه قوله بيان ذلك ان
التأليف امر عقلي عرض في العقل لجزئين من حيث هما [illegible] حالا مجتمعين اشار به الى ان التأليف
ليس موجودا خارجيا بل هو امر اعتباري عارض في العقل للموجودات الخارجية فلا يكون عرضا قائما
بمحلين وما استدل به ابو هاشم [illegible] ذلك فقد عرفت بطلانه ثم بين كيفية عروض [illegible] الامر الاعتباري
اعني التأليف لجزئين في العقل بان العقل اذا لاحظهما مجتمعين في الخارج اولا في الذهن [illegible] من حيث
[illegible] العقل عارض لمجموعهما الا لكل واحد منهما [illegible] يكون في الذهن ايضا عارضا لمحلين حالا
فيهما [illegible] هذه الشبهة [illegible] قيل [illegible] متوقف التأليف على حصول الاجتماع لما [illegible] الكلام
الى الاجتماع [illegible] الاجتماع يلزم تقدم الشيء على نفسه او من حيث
[illegible] باجتماع اخر [illegible] الكلام [illegible] في اجتماعات [illegible] موجودة [illegible]
[illegible] الامور الخارجية والذهنية
وانه [illegible] الاجتماع [illegible] قيام العرض الواحد بمحلين [illegible] والجواب
[illegible] التأليف [illegible] الاجتماع [illegible] قوله وانما الاجتماع
[illegible]

181

فلا محذور اصلا قوله والجوار والاخوة [illegible] اجواب [illegible] من ان الاضافات [illegible]
موجودة قائمة بمحلين وكان منشأ هذا التوهم هو الاتفاق في الاسم [illegible] هذا التوهم في الاضافات المختلفة
قوله وانما الانقسام فغير مستلزم من الجانبين [illegible] عبارة بعض نسخ الشرح وفي بعضها الطرفين [illegible]
والحاصل ان ما ذكره ان انقسام الحال انما كان الى اجزاء غير متباينة في الوضع فانه لا يستلزم انقسام المحل اصلا كالسواد المنقسم
الى الجنس والفصل فان انقسامه بهذا الاعتبار لا يقتضي انقسام الجسم اصلا وان كان انقسام الحال الى اجزاء متباينة
في الوضع [illegible]
فان انقسام السواد [illegible] الى الاجزاء المتباينة في الوضع يوجب انقسام الجسم الى اجزاء متباينة في الوضع
[illegible] الاجزاء [illegible] انقسام المحل الى اجزاء [illegible]
في الوضع لا يوجب انقسام الحال [illegible] فان انقسام الجسم الى الاجزاء الوجودية او العقلية لا يوجب انقسام السواد
في هذه الاحكام [illegible] واما انقسام المحل الى اجزاء متباينة في الوضع فهل يستلزم انقسام الحال فيه الى
اجزاء كذلك [illegible] بالاستلزام مطلقا وزعم ان الحال في محل منقسم الى اجزاء متباينة في الوضع ان كان حالا
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاضافات مثل الابوة والبنوة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] موجودة في الخارج [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

182

٢٨٢

الدليل على الدعوى الكلية وقد نقل في المقام ان انتقال العرض من محل الى آخر لا يحتاج الى بيان اذ لا يمكن
تعقله لا يتخيله فضلا ان يدعيه وقد بحث لان الاطراف اعني النقط والخطوط والسطوح يمتنع تحليلها
مع كونها موجودة عند الجمهور قوله يكون محتاجا الى موضوع مشخص لان الموضوع المبهم اما ان اراد
بالمبهم منها ما يكون مقيدا بعدم التعين في نفسه فظاهر انه لا يكون موجودا في الخارج فلا يكون مقيدا لوجود متشخص
خارجي وان اراد به ما لا يكون مقيدا بالتعين في نفسه اعني المطلق اتجه عليه ما قيل من انهم جوزوا تشخص
الهيولى بالصورة المطلقة بمعنى انها فاعلة لتشخصها فلم لا يجوز ان يكون فاعل تشخص العرض مطلق الموضوع
ايضا ويحفظ المطلق منها بتعاقب الاشخاص كما يحفظ به هناك وايضا لم لا يجوز ان يكون موضوعات
متعددة كل واحد منها بدلا انه يوجب تشخص العرض الواحد فاذا زال احدها يزول السبب ويحصل الآخر يحصل
سببه بل تشخصه بالعلة فلم يتعدم ولا يكون التشخص منها امرا مبهما بل كل واحد من المعينات فان اجيب
عن هذا الاخير باستلزامه توارد علل مستقلة على معلول شخصي فله وجه وجيه ولعله اريد هذا الوجه اي التوارد
منها ليس على سبيل الاجتماع الذي هو المحال بل على سبيل التعاقب لكنك قد عرفت فيما سبق ان
التعاقب ايضا ممتنع قوله فان الجسم لا يحتاج في وجوده وتشخصه الى المحل لكن شبهة في ان الجسم
المشخص قد فارق مكانا الى آخر مع انه ذلك الموجود المتشخص بعينه فلا يكون الجسم المتشخص محتاجا في
وجوده ولا في تشخصه الى مكان معين قالوا ويحتاج ايضا الى مطلق المكان بل هو الى كونه متحيزا احتاج
الى مكان ما ولو فرض عليه ابى الحكم بان طريق عرفتم ان الجسم لا يحتاج في وجوده ولا في تشخصه الى مطلق
الحيز مع انه لا يتصور وجوده المتشخص الا في حيز ما كما ان العرض لا يتصور وجوده المتشخص الا في موضوع
فان قلت امتناع انتقال الجسم من الحيز انما هو لاجل … فيحتاج اليه في حال من احواله اعني … لا الاحتياج
اليه في حقيقته التي هي من لوازمه او في غيره من اعراضه لا في وجوده او تشخصه فالفرق المذكور بحكم مع
ان ما ذكرتموه من الدليل على ان الموضوع المعين مشخص للعرض قائم بعينه في ان الحيز مشخص للجسم
وما يرد عليه مشترك والقول انهم زعموا ان الموضوع المعين مشخص للعرض ولا يمكن ان يدعى مثل ذلك
في الجسم كما ذكرناه وجريان دليلهم في الحيز منظور فيه لانهم يدعون ان الكلي يفتقر المحل في وجوده وتشخصه
المستغني فيما من المحل لا يجري فيه حصول الاعراض في محالها والصور في موادها متشخصين فيه
بدعوى البداهة وظاهر انه لا يجري في حصول الاجسام في احيازها قوله فان السرعة تحل اولا
في المركز بتوسط تحركه الجسم المركز تتصف بالسرعة والبطؤ حقيقة ولا يتصور وصف الجسم بهما كذلك
فلو لم يكونا حالتان فيه لم يكن الا مرجعا لذلك قوله فان كان الاول يلزم ان يكون حصول كل واحد منهما
في الآخر مسبوقا بحصول الآخر فيه لتخلل في الآخر وقيت مرادفة في بسيطه في الحيز كما لا يخفى قوله وان كان
الثاني فهو ان يكون ذلك قبل الحال الاول وثانيا لم يكن حلول احد محالي الآخر اولا من العكس
لانهما متماثلان لذلك الثالث في الحصول في الحيز على انا ننقل الكلام الى ذلك الثالث
فان كان عرضا ايضا لزم التسلسل او الانتهاء الى محل جوهري هو متحيز بالذات فيكون جميع تلك الاطراف

حصول

٥٨١

١٨٤

الحيز

ما بينه في الحيز لانها اي … حيث هو يكون حالا فيه وترد عليه ان لا حاجة الى جعل جوهري لا فائدة في حلول بعضها
في بعض بذلك المعنى لجواز ان يكون بعضها متحالا بذلك المحل في الحيز ومتبوعا لبعض آخر فيه قوله لانا نقول
لا نسلم ان … حصول الشيء في الشيء عبارة عما ذكرتم بل يريد انه هو التقييد … لان صفات الله تعالى سواء
كانت حقيقية او اضافية قائمة بذاته تعالى حالة فيه مع انه لا يتصور هناك معنى في الحيز لكن نسامح في العبارة
بناء على الشهرة فلا يرد عليه ان التعريف لا يمنع بل يبطل الكلام قال الامام وايضا ان جعلنا معنى كون الشيء صفة
لغيره حالا فيه عبارة عن حصول الحيز في الحيز تبعا لحصول محله فيه وجب ان يكون حصول الجوهر في الحيز حاصلا
تبعا لحصول المحل فيه وهو حق لانا اولا نقول ان الحصول في الحيز اضافة ولا يعقل حصول الاضافات في الحيز
وثانيا انا نقول يلزم ان يكون حصول الجوهر في الحيز مسبوقا بالحصول في الحيز وانه حق وايضا يلزم التسلسل في الحصول
قوله ستعرف الجسم الطبيعي لفظ الجسم يطلق بالاشتراك على معنيين احدهما الجسم التعليمي وهو الكمية
السارية في الجهات الثلث وثانيهما الجسم الطبيعي وهو الذي يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلثة ومعنى
ذلك انه جوهر يمكن ان يفرض فيه خط كيف اتفق ثم خط ثان مقاطع للاول على زوايا قائمة ثم خط ثالث مقاطع
لهما كذلك وانما اعتبر فيه الفرض دون الوجود لان تلك الابعاد ربما لم تكن موجودة فيه كما في الكرة والاسطوانة
والمخروط وان كانت موجودة فيه كما في المربع مثلا ليست الحقيقة باعتبار تلك الابعاد لجواز … بقائه
الجسمية الطبيعية بعينها والحيثية الامكان العرض بل شرطها تحقق امكان العرض سواء فرض او لم يفرض اما
ما ذكره الامام من انه ان فسر هذا الامكان بالامكان العام يندرج فيه ما يكون الابعاد حاصلة فيه بالفعل
انما ذكر لان الافلاك والعناصر وما لا يكون في الشيء منها حاصلة بالفعل كالكرة المصمتة …
لا … لان الامكان هنا انما هو محل الفرض فيفسر بالامكان العام ثم يجب … في وجوده
… وعدمه مع امكانه وذلك امر … وايضا ليس في الافلاك ابعاد متقاطعة على
زوايا قائمة فضلا عن كونها … مقاطع … على زوايا حادة ومنفرجة لان البعد بين
الاقطاب ليس بمقدار ربع الفلك على ما تقرر في علم الهيئة فان قلت ان اريد بالابعاد الثلثة ابعاد
ثلثة مطلقة كان التعريف بالعام ضائعا وان اريد بها الابعاد المتقاطعة اختل التعريف لانها من الاعراض
المفارقة وذلك لم يشمل … الى التقاطع على زوايا قائمة … اريد بالابعاد
الثلاثة … متقاطعة على زوايا قائمة والقيام … مطلق هذه الابعاد الثلثة المتقاطعة
على زوايا قوائم ثم اعلم ان امكان فرض الخطوط المتقاطعة على الزوايا القائمة مشترك بين الجسم
الطبيعي والجسم التعليمي ويمتاز الطبيعي عنه بانه جوهر وان السطح يشاركهما في امكان فرض
خطين متقاطعين على الزوايا القائمة ويمتاز عن التعليمي بامتناع فرض خط ثالث مقاطع لهما كذلك
وعن الطبيعي بذلك وبانه ليس بجوهر فلا يكون قيد الثلاثة في الابعاد احترازا عن السطح …
بالجوهر بل هذا القيد انما اعتبر لكون ما بعد الجوهر خاصة مطلقة للجسم مطلقا فيكون التعريف به اتم
ولا يخفى ان فرض الخطوط الموهومة متناول المذاهب المختلفة التي في حقيقة الجسم الطبيعي بخلاف

الامتدادات الموجودة فالاكثر فرقوا بالموسومة تصحيحاً لمحل النزاع قوله والجسم المفرد وجود الجسم
الطبيعي بديهي يحكم به العقل بمعاونة الاحساس بالاعراض القائمة به واذا عرف حقيقة الجسم المفرد
عرف حقيقة الجسم المركب ايضا لتركبه من الاجسام المفردة التي تحصل اليها اما بدءا او بواسطة فلذلك اتخذ الكلام
المفرد ههنا مبحثا وتبين ان حقيقتها قوله قابل للانفصال منع ذلك لجواز تركب الاجسام كلها
من الاجزاء التي ... من اجسام بسائط صغار جدا لا تقبل انفصالا خارجيا بل وهميا واسير عليك
في الكتاب بهذا الكلام مشروحا قوله فلا يخ اما ان يكون الانقسامات الممكنة حاصلة فيه بالفعل قوله
... ان يكون جميع الانقسامات حاصلة فيه بالفعل اولا وعلى الاول يكون فيه اجزاء بالفعل قطعا ولا يكون شيء من تلك
الاجزاء قابلا للانقسام والا لم يكن جميع الانقسامات حاصلا بالفعل فتلك الاجزاء اما متناهية وهو مذهب
جمهور المتكلمين واما غير متناهية وهو مذهب النظام وعلى الثاني اي ان لا يكون شيء من الانقسامات حاصلا بالفعل
او يكون بعضها حاصلا دون بعض فعلى الاول لا يكون فيه جزء بالفعل اصلا والا لكان شيء من الانقسامات حاصلا
بالفعل ... ولا شك في كونه مع ذلك قابلا للانقسام فاما غير متناه وهو مذهب جمهور الحكماء واما متناها
وهو مذهب محمد الشهرستاني صاحب كتاب الملل والنحل وعلى الثالث اعني ان يكون بعض الانقسامات حاصلا
فيه بالفعل دون بعض يكون فيه اجزاء بالفعل ولا يجوز ان يكون شيء من تلك الاجزاء قابلا للانقسام في الجهات الثلث والا لكان
جسما فيكون المركب منه جسما مركبا لا مفردا والكلام في الجسم المفرد بل تلك الاجزاء اما قابلة للانقسام في جهة واحدة
فقط كخطوط جوهرية متصلة في حد ذاتها واما في جهتين فقط كسطوح جوهرية كذلك واما مختلط منها فقط او منها
ومن ... لا تتجزى اصلا فهذه احتمالات ... علم لم يذهب اليها احد فظهر ان الاحتمالات
الاربعة التي ذكرناها لا تنحصر في المذاهب الاربعة لا يقال لعل المراد انه اما ان يكون جميع الانقسامات حاصلة
فيه بالفعل او لا يكون شيء منها حاصلا بالفعل وعلى التقديرين اما ان يكون الانقسامات
متناهية او غير متناهية فينحصر في الاحتمالات الاربعة في تلك المذاهب كما قرره لانا نقول فح لا يكون
الترديد حاصرا ... وهو ان يكون بعض الانقسامات حاصلا دون بعض وهو الذي
يندرج فيه تلك الاحتمالات ... التي لم يذهب اليها احد فان قلت فقد ذهب المعتزلة الى ان
الجسم مركب من السطوح والسطوح من الخطوط ... تلك السطوح والخطوط عندهم مركبة من الجواهر الفردة
فليست متصلة في حد ذاتها قالوا اذا انضم جزءان ... حصل خط واذا تألف خطان في جهة العرض
حصل سطح واذا تألف سطحان في جهة العمق حصل جسم من ثمانية اجزاء ومنهم من قال اذا وضع خط على
خطين ... في جهة ... حصل جسم من ستة اجزاء ومنهم من قال يحصل الجسم من اربعة اجزاء ...
... واما الاشعري فقد ذهب الى ان الجسم هو الجوهر المنقسم فلعله ... الجسم منه
جزآن فهذه المذاهب راجعة الى تركب الجسم مما لا يتجزى اصلا قوله ودلالة بطلان المذهب
الاول اي انما هو بطلان الجزء الذي لا يتجزى اذا بطل الجزء الذي لا يتجزى لاستحالة وجوده مطلقا بطل مذهب
جمهور المتكلمين ومذهب النظام وهو ظاهر ومذهب الشهرستاني ايضا لانه ... بالاخرة الى الجزء

الذي

الذي لا يتجزى وجميع تلك الاحتمالات الستة ... على امتناع تركب الجسم مما لا يتجزى اصلا يدل على
امتناع تركبه مما ينقسم في جهة واحدة فقط او في جهتين فقط وما دل على استحالة وجود الجزء الذي لا يتجزى
مطلقا يدل على استحالة وجود الخط والسطح الجوهريين فالمعتمد في ابطال المذاهب الذي اختاره
المص ابطال الجزء الذي لا يتجزى فلذلك ابتدأ به واعلم ان لهم في ابطاله طريقين ... احدهما ما يدل
على استحالة وجوده مطلقا وهو ان المتحيز بالذات لا بد ان يكون ما يحاذي منه جهة الفوق
غير ما يحاذي منه جهة التحت وكذا ما يحاذي منه جهة اليمين غير ما يحاذي جهة اليسار وكذا ما يحاذي منه
قدامه غير ما يحاذي منه خلفه فكل متحيز بالذات لا بد ان يكون منقسما في الجهات الثلث لا يقال ما يحاذي
منه هذه الجهات الست هو اطرافه التي هي جهة فيلزم التعدد في اعراضه الحالة فيه لا في ذاته فلا
يلزم الانقسام لانا نقول هذه الاطراف ان كانت داخلة ... في ذاته كان الانقسام
ظاهرا والا فما حل فيه من طرفه الفوقاني مثلا غير ما حل فيه من طرفه التحتاني والا لكانت الاشارة
الى احد طرفيه عين الاشارة الى الآخر وهو معلوم ضرورة فلا بد ان يتعرض في ذاته شيء متميز فيكون منقسما
وهو المطلوب فهذا الدليل كما ترى يدل على استحالة الجزء الذي لا يتجزى وعلى استحالة الخط والسطح
الجوهريين واذا استحال وجودها امتنع ان تركب منها الاجسام الموجودة في الخارج ولا يدل على استحالة
الخط والسطح العرضيين فانهما غير متحيزين بالذات وغير مالئين للمكان والبديهة تحكم باختلاف
الجهات والاطراف فيما هو متحيز بالذات ومال للمكان فتأمل وكن على بصيرة الامر والثاني من
الطريقين ما يدل على استحالة تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى وهو ما ذكره من حجب المتوسط للطرفين من التلاقي
وهذا يدل ايضا على استحالة تركبه من خطوط او سطوح جوهرية وعلى استحالة تركب الخط من النقط وتركب السطح
من الخطوط وتركب الجسم التعليمي من السطوح ... يدل على ان ما لا ينقسم اصلا لا يتركب منه ذو مقدار لا في الخارج
ولا في الذهن وان ما ينقسم في جهة واحدة فقط لا يتركب منه ما ينقسم
في جهتين او في جهات وان ما في جهتين فقط لا يتركب منهما ما ينقسم في الجهات قوله اذا وضع جزء بين
جزئين بحيث تلاقي الثلاثة انما اعتبر قيد التلاقي لان الكلام في تركب الجسم من تلك الاجزاء والتركيب الحقيقي
انما يكون بالتلاقي ومع قطع النظر ... وعدم ما قيل من انه يجوز ان يكون التلاقي محالا وان لا يكون
يمتنع وقوع الخلاء بين تلك الاجزاء وجوابه ما ذكرنا من ان تلك الاجزاء قابلة للحركة والانفصال ... للحركة
والانتقال على البدل ... فيلزم تحرك بعضها الى بعض بحيث تلاقي ... الكلام الآخر قوله ولما وجب
النفاذ ... الى الحس ... بوجهان ... قطعا ... من ذلك الطرف من جانب
من الوسط لزم انقسام ذلك الطرف ايضا وان لم ينفصل ... ثم الطرفان ...
... بحيث ينطبق احدهما على الآخر ويصير ... فلا يكون هناك طرف ولا
وسط ... وان كانت ...
زائدا على مقدار واحد منها فلا يتصور تركب الاجسام المتحيزة في الجهات الثلث من تلك الاجزاء على هذا الوجه

١٨٧

وإما أن يتلاقيا لا بأسرهما فيلزم انقسامهما وإذا فرضنا أنّ الحاصل أنّه إذا لاقى جزءاً وآخر فإن كان الملاقاة
بالأسر لم يفد التأليف زيادة في الحجم لأنّ في الخارج كالأول وهكذا إذا ضم إليهما جزء ثالث ورابع لم يحصل
حجم زائد أصلاً وإن كان الملاقاة لا بالأسر لزم الانقسام وهو خلاف الغرض قوله والأول يوجب
الانقسام أي مماسة الوسط للطرفين من الجانبين توجب انقسام الوسط لأنّ ما لاقى منه أحد الطرفين
غير ما يلاقي منه الطرف الآخر فيفترض في الوسط شيئان فينقسم وأيضاً لا يجوز أن يكون أحد الطرفين ملاقياً
بأسره للوسط وإلّا كان داخلاً في الوسط ومتوسطاً فيلزم انقسام كل واحد من الطرفين أيضاً لا يقال
لزوم الانقسام لجواز تحقق المماسات المختلفة بالأطراف المختلفة التي هي أعراض قائمة بمحل بسيط لا ينقسم
أصلاً لأنا نقول فقد ثبت أن تلك الأطراف المختلفة بالوضع لا بدّ أن يحل كل منها في شيء من ذلك البسيط
غير ما حل فيه الآخر فيلزم انقسامه ولو بالفرض قوله ولو فرضنا مركباً من ثلثة أجزاء على الولاء
يعني لو فرضنا مركباً من أجزاء وتر ثلثة أو خمسة أو سبعة أو غير ذلك ووضعنا على كل من طرفيه جزءاً
لا مع الجنبا ولو فرضنا تحرك كل منهما متوجهاً إلى الآخر على السواء في السرعة والبطؤ والابتداء فلا بدّ أن
يتلاقيا ولا يمكن أن يكون ذلك التلاقي بأن يكون أحد الطرفين بأسره على الطرف والآخر بأسره على الوسط
والآخر أيضاً ولا يمكن بل لا بدّ أن يكون شيء من الوسط مشغولاً بأحدهما وشيء آخر منه مشغولاً بالآخر فيلزم
انقسامه قطعاً ثم إن كانت تلك الأجزاء غير متفاوتة في الحجم وجب أن يكون بعض من كل واحد من الجزئين
على الوسط وبعضه الآخر منه على بعض من الطرف فيلزم انقسام الأجزاء الثلثة بأسرها مع كونها غير منقسمة
فرضاً وإن تم لا يقال هذا المحال لم يلزم من وجود الجزء الذي لا يتجزى وحده بل منه مع ما فرض من تركب
المسافة من أجزاء وتوهم من تحرك جزئين على السواء فيلزم منه استحالة المجموع دون استحالة الجزء لأنا نقول
قد ذكرنا فيما سبق أنه إذا استحال مجموع فلا بدّ أن يكون بعض أجزائه محالاً في نفسه أو يكون اجتماع بعضها
مع بعض محالاً وليس الاجتماع فيما نحن بصدده محالاً قطعاً وليس أيضاً شيء من أجزائه سوى الجزء محالاً
في نفسه فتعين استحالته وتبيّن أنّ الجزء الذي لا يتجزى لا يقبل وجوده وحركته لما تقدم وأيضاً جاز أن
يعرض ذلك الحركة في جسم قوله من أربعة أجزاء أو من أجزاء شفع وموضع المحاذاة للثاني أن يكون
بين الثاني والثالث أو لا متحاذياً بأن يكون مع الثاني أو على الثالث والأول يستلزم الحركة
لا أحد قطع جزئين ووصل إلى الثالث والآخر جزءاً واحداً ووصل إلى الثاني بل لا بدّ أن يتحاذيا
على ملتقى الثاني والثالث بأن يكون بعض من كل منهما على بعض من الثاني وبعضه الآخر على بعض من الثالث
فيلزم انقسام الجزئين المتحركين مع انقسام الثاني والثالث قوله وتقريره أن الجزء القريب
من مركز الرحى قوله توضيحه أن يفرض خطاً خارجاً من مركز الرحى إلى الطوق العظيم منها فذلك الخط
يكون مركباً من أجزاء لا يتجزى فإذا تحرك الجزء الأبعد في الخط وهو الذي على الطوق جزءاً واحداً
من مسافته فالذي يلي الأبعد إن تحرك أقل من جزء كان الجزء منقسماً وإن تحرك مثل ذلك جزءاً واحداً
من مسافته نقلنا الكلام إلى الثالث والرابع وهكذا إلى الجزء الذي يلي المركز فإن تحرك
إلى

١٨٨

شيء منها أقل من جزء لزم انقسامه وإن تحرك كل واحد منها جزءاً واحداً لزم أن يكون مسافة الجزء الذي يلي المركز
وحركتهما مساوية لمسافة الجزء الذي على الطوق العظيم وحركته وهو ممتنع بالضرورة وإن سكن الجزء الذي يلي الأبعد حين
تحرك الأبعد جزءاً لزم انفصاله عنه وكذا الحال في سائر الأجزاء فيلزم تفكك الرحى على منوال دوائر تحيط بعضها
ببعض يظهر ذلك بأن الخطوط الخارجة من مركز الرحى إلى الطوق العظيم منها في جميع الجهات كالأولى قوله
وهو مع أن الحس يكذبه فالقول بأن الرحى يتفكك على منوال الدوائر كما ذكرتم لكن الفاعل المختار يلصق بعضها
ببعض ولا يشعر الحس بذلك للطافة الأزمنة التي يتسع فيها الانفكاك قوله تقريره أن الفرس
إذا فرضنا سار بحركته من أول النهار إلى منتصفه خمسين فرسخاً ولا شك أن الشمس قد سارت
في هذه المدة ربعاً من الفلك وهو مقدار أزيد على عدد الفراسخ بالآلاف فعلى القول بالجزء يلزم أن يكون
للفرس سكنات بمقدار زيادة حركات الشمس على حركاته وكانت مطوية في تلك السكنات فينبغي أن
يرى ساكناً ولا أقل من أن يرى تارة ساكناً وليس كذلك لأنا نحس بسكونه أصلاً ودعوى عدم الإحساس
بالسكنات لقصر أزمنتها وقلتها مكابرة صريحة لأن أزمنة حركاته أقصر وأقل فكيف يرى حركاته دون سكناته
قوله ومنها استحالة الدائرة يريد أنه لو صح الجزء لامتنعت الدائرة وذلك لأن المركب من الأجزاء
التي لا تتجزى إن امتنع جعلها دائرة امتنع جعل ما هو ذو عرض دائرة لأن ما له عرض على القول بالجزء ليس
إلا خطوطاً انضم بعضها إلى بعض فإذا امتنع ذلك على كل واحد منها امتنع على الكل أيضاً وإن لم يمتنع جعل الخط
دائرة فإذا جعلناه دائرة فلا بدّ أن يتلاقى أجزاؤها من جانب الداخل فيلزم أن يكون ظاهرها أكبر من
باطنها فإذا أحطنا بهذه الدائرة دائرة أخرى كان حكمها مثل حكم الأولى فيكون ظاهر المحيط أكبر من باطنها
لكن ظاهر الأولى ملاقٍ لباطن الثانية فيكون المحيط أكبر من باطنها ثم هكذا يجعل الدوائر
محيطاً بعضها ببعض إلى أن يبلغ دائرة طوقها مثل طوق الفلك الأعظم فلا بدّ أن يكون أجزاء
الدائرة العظيمة جداً على أجزاء الدائرة المفروضة أولاً مع كونها صغيرة جداً فلا بدّ أن يلاقي
كل من أجزائها فيلزم الانقسام لأن الجوانب المتلاقية غير الجوانب التي لم تتلاق وكذا تقريره الإمام
في التلخيص وهو المراد مما ذكر في الشرح من تعبيره الدائرة الصغيرة بالدائرة العظيمة في الدائرة العظيمة
بالدائرة المنطبقة لكن العبارة قاصرة عن تمام المراد قوله وذلك لأن الدائرة المحسوسة
شكل مضرّس ليست بدائرة حقيقية وذلك بأن يشترط صدق الإحساس أن يكون مطابقاً للإحساس
بحيث قد يكون للقوة الحاسة إدراك لا يمكن للمدرك ما يدركه القوة الحاسة فلا يدرك فلم يكن ثم والأدلة عدمه
كان الاعتدادات المنبثة في الجو والأصوات الخفية فإذا كان التضريس في محيط الدائرة منبثاً وزائداً
في القدر الذي هو شرط الإحساس لم يحس به قوله لأنها طرف الخط الموجود
وطرف الموجود موجود ذلك بأنك إذا أردت بطرف الخط انقطاعه عن جهة امتداده فالعدم منه فذلك
أمر عدمي لا وجود له في الخارج فلا نسلم أن طرف الخط موجود وإن أردت به شيئاً آخر فلا بدّ من بيان
وهذا الترديد وارد على دعوى كون الخط موجوداً لأنه طرف السطح الموجود وعلى دعوى كون السطح موجوداً

لانه طرف الجسم الموجود وقد اجيب عنه بان الجسم اذا انتهى في احدى جهاته فقط فلا شك انه موجود هناك
شيء يمتد في جهتين وهو السطح واذا انتهى السطح في احدى جهتيه فقط يوجد هناك شيء يمتد في جهة واحدة وهو الخط واذا
انتهى الخط في امتداده يوجد هناك شيء لا يمتد في جهة فلا ينقسم اصلا وهو النقطة وسيأتيك زيادة بحث الكلام في وجود
هذه الاطراف ولا نزاع فيه اذا ثبت وجود الجسم التعليمي وقد يقال ان المتكلم يسلم من الحكيم وجود النقطة
ويبني عليه اثبات الجزء فلا حاجة به الى الدلالة على وجود النقطة الا ان الاستدلال ح يكون جدليا لا برهانيا
قوله يلزم الخط وهو موجود وضعي لا يتجزى بالاستقلال اعني الجوهر الفرد واما تركب الجسم منه فلا يلزم
مما ذكر بل يحتاج الى دلائل اخرى قوله والنقطة حالة في الخط من حيث انه لا ينقسم اه قيل ان البديهة يحكم بان
الحال في شيء سواء حل فيه من حيث ذاته او باعتبار وصف له لا بد ان يشغل بوجوده كل المحل ساريا فيه او بعضه
او لولا ذلك لكان ما سماه المصنف الكسبة الى غيره من المطلوب شاغلا لكل الخط فلا بد ان يكون شاغلا بجزء
منه غير منقسم اولو انقسم لم يكن النقط شاغلا لكله وان انقسم على البعض وهو خلاف المفروض وايضا ينقل
الكلام الى ذلك البعض فلا بد من الانتهاء الى جزء معين محل النقطة والا لم يكن شاغلا لكل الخط ولا النقطة فلا يكون
حالا فيه فذلك الجزء المعين ان كان مستقلا بذاته فهو المطلوب والا احتاج الى محل آخر غير منقسم ولا بد من الانتهاء
الى محل مستقل غير منقسم وفيها بحث وهو ان الوحدة موصوف بها … غير منقسم … لا بد ان يكون
صفة قائمة به من حيث هو مجموع لا بجزء من اجزائه ولم يلزم من انقسام ذلك المجموع انقسام الوحدة
لا في الخارج ولا في الذهن فلم لا يجوز ان النقطة حالة في مجموع الخط شاغلة له من حيث هو مجموع غير سارية
فيه وغير حالة في جزء معين منه كالوحدة بالقياس الى محلها والفرق بان الوحدة امر اعتباري …
نفي لان تلك البديهة التي ادعاها كما يحكم بان الحال الخارجي لا بد ان يشغل بوجوده الخارجي كل المحل او بعضه
يحكم ايضا بان الحال الذهني لا بد ان يشغل بوجوده الذهني كل المحل او بعضه لا بد ان يجزي العقل شغله
لكله او لبعضه والا لم يكن له حلول فيه لكونه حالة فيه فلما جاز في الذهني شغل كل المحل لا بطريق السريان
جاز في الخارجي ايضا وح يندفع الشبهة عن وجود الاطراف ويكون النقطة حالة في الخط غير منقسم بانقسامه
والخط حالا في السطح غير منقسم في العرض والسطح حالا في الجسم غير منقسم في العمق ولا يلزم من وجودها وجود
الجوهر الفرد ولا وجود خط وسطح جوهريين قوله وذلك لانها موجودة غير قارة اما وجودها فلان
البديهة يشهد بان الحركة حالة موجودة للمتحرك واما كونها غير قارة فلذلك ايضا لان العقل … الحركة
ينقسم الى جزئين متقدم ومتأخر … في جزء من المسافة والآخر في جزء منها … اجتماعها في الوجود
يجتمعان في الوجود قطعا قوله فلا يكون الحركة في الحال موجودة الى يتم انه لا يكون الحركة التي فرضناها
موجودة في الحال موجودة بتمامها ويكون الموجود فيه جزء منها فقط … الكلام الى ذلك ١٨٩
الجزء الموجود في الحال فان لم ينقسم كانت الحركة الموجودة في الحال غير منقسمة وان انقسم لم يكن تمامه
موجودا فيه فينقل الكلام الى جزء الموجود فيه وهكذا فلا بد من الانتهاء الى ما لا ينقسم والا لم يكن الحركة موجودة
في الحال … لزم الجزء الذي لا يتجزى وذلك لان المسافة … بالحال …

الحال والحال الذي بعده ظهر تركب الجسم الذي هو المسافة من اجزاء لا يتجزى قوله قلنا لا نسلم ان
الماضي والمستقبل معدومان مطلقا اي لا نسلم لان الماضي من الحركة والمستقبل منها معدومان مطلقا بل هما
معدومان في الحال ولا يلزم من ذلك عدمهما مطلقا فان الماضي من الحركة موجود في الماضي من الزمان وان لم يكن موجودا
في الحاضر والمستقبل من الزمان وكذا المستقبل من الحركة موجود في المستقبل من الزمان وان لم يكن موجودا في
الحاضر والماضي من الزمان فان قيل لا وجود للماضي والمستقبل من الزمان فكيف يوجد فيهما الحركة قلنا
لا وجود لهما في الحال ولا يلزم منه انه لا وجود لهما اصلا لا يقال ان وجد الزمان الماضي فلا بد ان يوجد اما في الماضي
او في الحال او في المستقبل والاخيران ظاهرا البطلان وكذا الاول والا لزم ان يكون للزمان زمان آخر او يكون الشيء
ظرفا لنفسه فلا يكون الماضي من الزمان موجودا اصلا وكذا المستقبل فلا يوجد فيهما الحركة اصلا لانا نقول ما ذكرتم
يدل على ان الحال ايضا ليس موجودا اصلا فلا يوجد فيها الحركة وحل الشبهة ان غير الزمان انما يوجد فيه اصلا لم يوجد
قطعا واما الزمان فهو موجود في نفسه وان لم يكن موجودا في شيء من الازمنة كما ان المكان موجود في نفسه وان لم يكن موجودا
في شيء من الامكنة بخلاف المتمكن … لم يوجد في شيء من الامكنة لم يكن موجودا اصلا ونسلم من قرره المص انه
يمكن ان لم يوجد الحركة في الحال لم يوجد اصلا لان الماضي كان حالا والمستقبل سيصير حالا والغرض انه لا وجود
للحركة ولا لابعاضها في شيء مما فرض حالا ولا وجود لها ولا لابعاضها في شيء من الازمنة وذلك … بديهة فالوجه سقوط
الجواب المذكور بل الجواب ان يقال ان اريد بالحال الزمان الحاضر الذي لا ينقسم خارجا ولا … ١٩٠
وما نزل من وجود الحركة فيه وجود جزء في المسافة لا ينقسم خارجا ووهما … وذلك … اعني وجود الجزء
الذي لا يتجزى اصلا … الحال ما لا ينقسم اصلا يلزم من عدم الحركة فيه انما يكون الحركة موجودة
اصلا لجواز ان يكون موجودة في الحال بالمعنى الاول وهو مرور دفعي في الزمان اذا فرض له شداد ونحوه …
الا وجوده امتنع اجتماعها لاستلزامه اجتماع جزئين من الحركة واقتضى فيها وقد عرفت بطلانه واعلم انا
نسلم … وجود الحركة في الزمان الحاضر والثابت ماضيه ولا مستقبله ولا شك ان الحركة غير قارة
الذات فلو كانت منقسمة لم يوجد تماما في الحال فالصواب في الجواب ان يقال ان اردتم بالحركة
… القطع فلا وجود لها في الخارج وان اردتم بها ما هو بمعنى التوسط فهي موجودة غير منقسمة لكن عدم انقسامها
لا يستلزم ثبوت الجزء لعدم انطباقها على المسافة فان قيل تلك الحالة التي لا تسمى اعني الحركة بمعنى التوسط
بالمتحرك لها وجد لا ينقسم من حدود المسافة فيوجد فيها شيء لا ينقسم وهو المطلوب قلنا جاز ان يكون ذلك
الحد نقطة او خطا او عرضا للمسافة فلا يلزم وجود جوهر في المسافة لا ينقسم قوله الآن موجود اي المسمى بالحال
والحاضر من الزمان موجود قوله قلنا لا نسلم بل الماضي والمستقبل غير موجودين في الحال ولا يلزم من عدمهما
في الحال عدمهما مطلقا فيبطل ما قررتم … انما يكون … الآن اي الحاضر من الزمان موجود ولكن الزمان
موجود اصلا … الماضي كان حالا والمستقبل سيصير حالا والغرض انه لا وجود لها في حال فلا وجود
لها ايضا فسقط الجواب المذكور كما في الجواب وذكرنا في الحجة الثانية من ان المراد بالآن والزمان
الحاضر … وقد عرفت ان هناك كون الجواب الذي اشار اليه مردودا بل الجواب

٩٦

١٩١

١٠١

الحق بينها ايضا اذ يقال الحركة الموجودة في الآن من الحركة بمعنى التوسط وليست منطبقة على المسافة ولا العصر
لوجود جزء لا ينقسم في المسافة كما مر قوله ذكر وجها على امتناع تركب الحركة مما لا يتجزى وذلك يفيد امتناع تركبها من اجزاء
لا تتجزى ويدل على امتناع تركب المسافة منها فكانه قال ليس وجود الحركة دليلا على وجود الجزء بل يدل على عدمه
قوله بيان الملازمة ان الحركة لو كانت مركبة من اجزاء لا تتجزى فالمتحرك اذا تحرك من جزء الى آخر مثلا ان الحركة
لو كانت مركبة من اجزاء لا تتجزى كانت المسافة ايضا مركبة منها لانطباق الحركة على المسافة بحيث اذا
فرض في احدهما جزء فرض في الآخر جزء بازائه فالمتحرك من جزء من اجزاء المسافة الى جزء آخر منها متصل بالاول
اما ان يتصف بالحركة حال كونه في الجزء الاول اي الجزء الاول من المسافة وذلك باطل لانه لم يشرع بعد في الحركة واما
ان يتصف بها حال كونه في الجزء الثاني اي الجزء الثاني منها وهو ايضا باطل لانه قد انقطعت الحركة في الجزء الثاني ولا واسطة
بين الاول والثاني يتصف بالحركة فيها فلا يوجد الحركة اصلا واجيب عن ذلك بما سيوقف توضيحه عليه مقدمة
من ان القائلين بالجزء ذهبوا الى ان المسافة مركبة من اجزاء لا تتجزى ومنهم من يقول بان الحركة بل الزمان ايضا مركبة
من اجزاء لا تتجزى فكل جزء من الحركة انما يقع في جزء من المسافة والحركة الواحدة تنقسم الى حركة جزء لا يتجزى في جزء من المسافة
لا يتجزى وهي آنية ومعنى ذلك تفسير الحركة بالكون الاول في المكان الثاني بعد كونه في المكان الاول فان الكون
الاخير الحصول في المكان ودعوى انه فالحركة من ابتداء المسافة الى آخرها مثلا لا يكون حركة واحدة بالفعل
منقسمة بل هي حركات متعاقبة والجسم اذا تحرك لم يكن حركة واحدة بل حركة منقسمة كانت اجزاؤه الموجودة فيها بالفعل
فلا يكون الحركة الواحدة منقسمة بعد آن ووسط ومنتهى من المسافة بل لا يكون ما بين المسافة الا مبدأ ومنتهى واذا
تمهدت المقدمة فنقول ان المتحرك لا يوصف بالحركة حال كونه في مبدأ المسافة لكنه يوصف بها في آن
زمان حصوله في المنتهى لان حصوله الحركة منقسم من كونه الاول في مكانه الثاني فاذا حصل له ذلك يتصف بالحركة
وينقطع تلك الحركة بالكون الثاني في المكان الثاني فانه لم يكن في المكان الثاني يوصف فيه بالحركة في الآن الاول ويوصف
انقطاعها بالسكون في الآن الثاني فلم يلزم من تركب الحركة مما لا يتجزى ان لا يكون موجودة اصلا قوله فانه يمكن ان
يوجد في احاد متساوية من تلك الاجزاء وذلك لان الجسم لما كان فيه كثرة غير متناهية ولا شك ان الكثرة مالف
من الآحاد ففي الجسم احاد غير متناهية فيمكن ان يوجد من تلك الآحاد احاد وما لا ينقسم من حيث انها
احاد وجاز ان يكون كل واحد من تلك الآحاد المتناهية مركبا بالفعل من اجزاء غير متناهية فيكون الجسم المركب
من تلك الآحاد المتناهية مشتملا على اجزاء غير متناهية فلا يرد نقضا عليها دعواه لا يحتمل شيء منه بعد كونه مر
فيها اما سواء احق نفسه او لا يعني الكثرة الا مجموع اشياء كل منها واحد في نفسه فلا ينقسم بالفعل والا لم يكن واحدا
في نفسه فان الواحد الذي لا يشتمل على اجزاء بالفعل هو المفرد كثرة وقد فرضت واحدا باعتبار فلو لم يوجد
في الجسم ما من احاد بالفعل في انفسها لم يكن منه كثرات غير متناهية بل احاد حقة الاذ بطريقة قوله
وانه يوجب تداخل الاجزاء الا اذا امر وذلك باددويا ونظم الاجزاء ومعنى فلا بد ان يكون تلك الاجزاء منداخلة
منطبق بعضها بالبعض على بعض آخر والتداخل محال كما سلف اذ ان لا يحصل من تلك الاجزاء الا ما ثبتت متناهية
لو غير متناهية اجسام لها مقادير ممتدة في الجهات الا انه لا يلزم ذلك اذا لو حب التداخل اذا جاز الاطلاق

١٩٢

التداخل وعدمه ايضا فلا نانا نقول لو اجاز عدمه ايضا امكن ان يحصل بعض الاجزاء بعضها البعض في الجهات
جسم مولف من اجزاء متناهية وايضا لو جاز التداخل في الاجزاء لجاز ان يتداخل مقادير الاجسام بالكسر فلا يبقى
حجم ومقدار بل جسم ما اصغر منها وذلك باطل بديهة قوله فيلزم بطلان القول بان كل جسم مولف من اجزاء غير
متناهية وذلك لصدق السالبة الجزئية اعني قولنا ليس بعض الجسم مولفا من اجزاء غير متناهية وهو فالك
الجسم الذي حصلناه من الاجزاء المتناهية فان قيل موضوع هذه السالبة الجزئية جسم مفروض اعتبارية وموضوع ٤
تلك الموجبة الكلية هو الاجسام الطبيعية الموجودة في الواقع فلا تناقض فلا يستلزم صدق هذه السالبة
بطلان تلك الموجبة قلنا اذا وجد كثرة غير متناهية متصف بعضها الى البعض في الجهات الثلاث فقد وجد بالضرورة كثرة متناهية
منضم بعضها الى البعض في تلك الجهات فالجسم المركب من الاجزاء المتناهية يكون موجودا في الواقع على ذلك التقدير قوله
لكن نسبة المولف الى المولف كنسبة العدد الى العدد لان الازدياد في الحجم بحسب ازدياد النظم والتأليف اعترض
على ذلك بان ازدياد الحجم بحسب ازدياد النظم والتاليف لا يستلزم قطعا ان يكون نسبة المولف الى المولف
كنسبة الآحاد الى الآحاد او من الجائز ان يكون الازدياد بحسب الازدياد مع كون النسبتين مختلفتين بل يجوز
ان يكون نسبة الحجمين من النسب الصم التي يوجد في المقادير دون الاعداد مع انه لا يوجد مثلها في الآحاد لان نسبتها
عددية قطعا والجواب ان الآحاد والاجزاء التي لا تتجزى متساوية او لو صارت متساوية انقسام بعضها واذا كانت
متساوية وكان انضمامها موجبا للازدياد في الحجم والمقدار كان نسبة مولف منها الى مولف آخر منها كنسبة احاد
الاول الى احاد الثاني بالضرورة لانا نعرف تلك الاجزاء لا يوصف بتساو ولا تفاوت لانهما من خواص المقادير ١٢
ولا مقدار لتلك الاجزاء في انفسها لا متساوية ولا متفاوتة والجواب ان تلك الاجزاء لما كان نظمها وتاليف
بعضها الى بعض موجبا لحجم المولف منها وجب ان يكون لها مقادير في انفسها ولم يكن متساوية كانت متساوية
قطعا فكان نسبة المولف الى المولف كنسبة الآحاد الى الآحاد وتم المط قوله لما فرغ من ابطال المذهب
الكلي الملزم من المحالات هذه المصنف بيان بطلان هذا المذهب بوجوه اخرى كان الاشارة الى الزم
اصحاب المذهب الاول ما ينسد الحس بكونه بيانا بالحجة ايضا لبطلان المذهب الاول بوجوه آخر قوله
لان البطء ليس لاجل تخلل السكنات كما بيناه في مباحث الحركة فتعين الاول وهو انه اذا قطع السريع جزءا
قطع البطيء ايضا جزءا فيلزم ان لا يلحق السريع البطيء اصلا وهو باطل بالضرورة قوله وان احتاج الى زمان
متناه الا ان يقطع ايضا فلا يلاحقه حتى ان لا يقطع المسافة ابدا او وذلك لان قطع ما لا يتناهى في زمان متناه
اي ان يقطع ايضا لا يلاحقه وقد يقال ان كل واحد من الزمان المتناهي والحركة الواقعة فيه مركب منقسم
من اجزاء غير متناهية كالمسافة المساوية وقطع مسافة متناهية المقدار غير متناهية الاجزاء في زمان متناهي المقدار
غير متناهي الاجزاء بحركة متناهية المقدار غير متناهية الاجزاء ليس بمحال ممتنع بل هو معترفون بوقوعه قوله
الحركات المطرة هي في اللغة الوثبة يقال طفر يطفر طفرا والمراد بها هنا انتقال الجسم من جزء من اجزاء المسافة
الى جزء آخر منها من غير ان يحاذي ما بينهما من الاجزاء وبعبارة بحركة بحاذاة الاوساط قوله ودفعوا
ايضا برهان التناهي بما ارتكب التداخل المشهور ثم التزموا الطفرة دفعا للالزام امتناع لحوق السريع

البطل والتزمو التداخل دفعا للالزام امتناع قطع المسافة المساوية في زمان متناه فان الاجزاء التي لا تنقسم
اذا تداخل بعضها في بعض وصار حجمها كما هو فقد قطع المسافة قطع كل واحد منها لجاز قطعها في زمان متناه ورفعا
انسب لسياق كلام المتن الا ان الزام الطفرة لما كان كافيا لدفع الالتزام بين جعل الشارح الزام التداخل راجعا
الى دفع سر زمان انتساب الى السعي والطفرة بديهية واما استحالة التداخل فعدمه علينا ما تقدم قوله
لا فرع من ابطال المذهب الاول والثالث اراد ان يشير الى ابطال المذهب المنسوب الى ديمقراطيس وقد تقدم
فيما سبق ان البحث في المقام هو الجسم المفرد ولا يخفى عليك انه لا يتصور فيه مذهب ديمقراطيس بل لا يثبت نك
ان الجسم المفرد لا يجوز ان يتركب من الاجزاء التي لا تتجزى وما في حكمها ثبت انه متصل واحد في نفسه وثبت
ايضا انه قابل للقسمة الوهمية في اثبات المثبت وانه كان جزء لا يتجزى او ما في حكمه وقد استحاله فانا مع انه قابل للقسمة
الانفكاكية ايضا صح في ذلك الى الدلالة في لا احتمال ان يكون الاجسام المشاهدة مثالة من اجسام بسيطة في
غاية الصغر والصلابة فلا يكون قابلة للقسمة الانفكاكية التي يوجب الانفصال لا بالقطع ولا بالكسر كما هو قد
فلا يكون الجسم المفرد قابلا للقسمة الانفكاكية لانه عبارة عن كل واحد من تلك الاجسام الصغيرة بالصلابة التي لا ١٩٣
تقبل قطعا ولا كسرا مع كونها متصلة وما واما اذا حمل المحل هنا الاجسام البسيط الطبائع اي التي لا
يشتمل على اجسام مختلفة الحقائق كالماء والهواء وان اشار كما فعله الامام في الملخص في المباحث
المشرقية وبين ان الاية مركبة من الجواهر الافراد وما في حكمها من الخطوط والسطوح والجواهر لم يحتج
الى انها متصلة واحدة في نفسها بل يحتاج في ذلك الى ابطال مذهب ديمقراطيس فقط وبالجملة اذا ثبت استحالة الجزء
حينئذ في الاجسام ما هو متصل واحد في حد ذاته لا منفصل بالفعل في امتداده وهو الجسم المفرد لانا اذا فرضنا
جسما متناهي المقدار فان لم يكن متألفا من اجسام كان جسما مفردا متصلا في نفسه وان كان متألفا منها فلا بد ان
ينتهي في التحليل الى اجسام مفردة والا لكان مركبا من اجسام لا متناهية فيلزم ان يكون مقداره غير متناه ... نظرا الى ان المحل
ان كان هو الجسم البسيط الطبيعي لزم في كل واحد من افراده انه متصل في حد ذاته فيكون جسما مفردا او مشتمل
على ما هو متصل في حد ذاته وهو الجسم المفرد من الجزء يستلزم ان يكون الاجسام المفردة متصلة في حد ذاتها وقابلة
للانقسام الوهمي واما قبولها للقسمة الانفكاكية فيحتاج دلالة اخرى قدرها بقوله والقسمة بانواعها الخ اما لم
يحمل المحل هنا مطلق الجسم لان منه ما هو مركب من اجسام مختلفة الحقائق فلا يحمل كونه متصلا في نفسه
بخلاف المفرد او البسيط بالمعنى المذكور قوله وتقرير الجواب ان القسمة بانواعها اي الوهمية
اراد بالوهمية ما هو بمجرد فرض العقل كليا وبالوهمية ما هو فرض الوهم جزئيا واما القسمة الواقعة بسبب اختلاف
عرضين ... كانا قارين او منقضيين ... في ذات المعروض كالبلقة او غير قارين بل اضافيين
كالمماسين او المحاذيين ... انما هي من القسمة الانفكاكية التي لا يوجب الانفصال في الخارج
لان محل السواد مثلا يكون مغايرا في الخارج لمحل البياض وكذا ما هو مماس او محاذ من جسم جسما
يجب ان يغاير ما ليس مماسا او محاذيا له جسما آخر ولكن انها لا يوجب انفصالا في الخارج لان الجسم اذا كان
متصلا واحدا في نفسه ثم وقع ضوء على بعضه او لاقاه ... فانا نعلم بالضرورة انه لا يصير بذلك اثنين منفصلا احدهما

عن الآخر في الخارج حتى اذا زال عنه تلك الاعراض عاد الى الحالة الاولى وصار متصلا واحدا وما ذكر من المغايرة
فانما هي بالنظر الى العرضين المختلفين واما اذا نظر الى ذات الجسم فلا انفصال فيه اصلا فهذه القسمة في
القسمة باختلاف العرضين راجعة بالحقيقة الى القسمة الوهمية وذلك ان القسمة اما ان يوجب انفصالا في الخارج
او لا فالاول هي القسمة الانفكاكية المنقسمة الى الكسر والقطع والخرق فيها ان القطع يحتاج الى الة حادة
نفاذة بخلاف الكسر والخرق لا يحتاج اليها والثانية اعني التي لا يوجب انفصالا في الخارج هي المسماة بالقسمة
الوهمية المقابلة للقسمة الخارجية وربما يسمى فرضية فلما ذكر الشارح هنا اقسام القسمة والوهمية الانفكاك
العرضية بهذا المعنى واما افراد الوهمية عن العرضية فانه اشار اليه بان افراد القسمة الواقعة باختلاف
العرضين بها فان الاختلاف اختلاف العرضين سبب حاصل للعقل والوهم على فرض الانقسام
ونحو ما يكون حاصلا لما هو لمجرد الفرض والتوهم وانما فصل هذه الاقسام هنا لان اصحاب ذلك
المذهب يجوزونها وينفون الانفكاكية حيث قسمها فاستدلالا ان كل واحدة من تلك الاقسام موجبة
١٩٤ لا مكان القسمة الانفكاكية قوله فيجتمع اذن بين المسامين من الانفصال التراقع ...
الانفكاكية ما يجتمع بين المتصلين الذي هنا جواز الانفصال بين المتصلين واما جواز الانفصال بين
المنفصلين فزيادة متعلقة في ان احكام الامور المتساوية الطبائع متساوية ... كان ذلك الحكم اتصالا او وصلا
قوله فلا يستقيم هذا الجواب لا بناءه على تساوي البسائط في الطبع ولا يمكن ان يستدل من المقسم
... الكلام عليه لانه لا يكون حينئذ ... ولا يمكن ايضا ان يقال انه لم ... البسائط
باسرها فلا اقل من ان يكون في مبادي الاجسام جزءان متشابهان لانا نقول جاز ان لا يوجد هناك اصلا جزءان
متشابهان طبعا والاستعداد لا يجوز ... وايضا لا يلزم منه الا ... جواز الانفكاك في كل جسم متصل في نفسه نظرا الى ذاته
لا يقال اذا كان البحث هو الجسم البسيط الذي لا يشتمل على اجسام مختلفة امتنع ان يكون ... مخالفة بالطبع الا
لكن بسيطا ... لانا نقول ان البحث هنا هو الجسم البسيط بحسب الظاهر ... مثلا وهو مع ...
الحس بسائط ظاهرا يحتمل ان يكون مركبا من اجسام مخالفة الحقيقة الا ان الحس لا يدركها قوله اي بسبب
بان الامتداد من حيث هو امتداد طبيعة ... فلا يختلف مقتضاها في الافراد ... ثم كون الامتداد الجسماني
المشترك بين الكل ... طبيعة ... يجوز ان يكون ... او طبيعة جنسية مشتركة ... لا يجوز
اختلاف مقتضاها في الافراد ... في الشفاء ... المشتركة من الاجسام باسرها طبيعة نوعية لا جنسية
اذا خالفت جنسية ... ذلك الاختلاف ... احدهما حارة والاخرى باردة وان احدهما طبعه ... والاخرى
لما طبعه ... هذه ... فان الحقيقة امر موجود في الخارج والطبيعة
... موجودة ... بهذه الطبيعة ... الكلية ... من الحيثيات انما هو موجود
جارية ... بخلاف المقدار ... الحال ... مدرج يجوز قطعا
او ... المقدارية موجودا والخط موجودا ... الخارج بل الخطية ... المقدارية ...
والمقدار المطلق لا يوجد في نفسه بل ... لا يوجد ... عليها الحوادث جسمية

الفلك الشمسي وان ذهب الى الطبيعة الفلكية مخالفة في الحقيقة لطبيعة العناصر المنفردة في الخارج الى الطبيعة العنصرية وكون
مطلق الجسمية مع ذاتها او طبيعة جنس مشترك بين الجسميات المختلفة الحقائق والحصار انما المخالف من الجسمانيات
في تلك الامور الخارجة عنها المنضافة اليها بحسب الخارج لابد له من دليل **قوله** واذا ثبت ان الجسم لا يكون مركبا
من اجزاء بالفعل غير متناهية [illegible] ان تركب الجسم مما لا يتجزى اصلا وما في حكمه ثبت ان الجسم المفرد متصل في نفسه
لا مفصل فيه اي امتنع وجود الجزء الذي لا يتجزى وجب ان يكون الجسم المفرد قابلا للانقسامات غير متناهية بمعنى انه لا ينتهي
في الانقسام الى حد يقف عنده ولا يحصل الانقسام بعده كما زعمه الشهرستاني والا لزم وجود الجزء لا بمعنى ان تلك الانقسا
مات التي لا تتناهى يمكن ان توجد بالفعل اما في الخارج او في الاذهان مفصلة فانه يمتنع عندهم لانها لو خرجت الى الفعل لم تركب
تلك الاقسام التي لا تتناهى لزم ان يحصل منها جسم غير متناهي المقدار مع انه يجب مساواته في ذلك الجسم المتناهي المقدار
الذي قسم اليها وذلك على قياس ما قد قيل من ان مقدورات الله تعالى غير متناهية مع ان وجودها لا يتناهى في الخارج
مطلقا فهذا الكلام ليس معناه ان الاثار [illegible] القدرة لا ينتهي الى حد لا يمكن ان يتجاوزه بل كل مرتبة يحصل اليها
من اثر القدرة يمكن حصول الزيادة او وقوعها كما في الحوادث او الاعداد فانها لا تنتهي الى حد لا يمكن الزيادة عليه
قوله ذهب طائفة من المتقدمين قد عرفت ان هناك جوهرا ممتدا في الجهات وان ذلك الجوهر امر متصل في حد ذاته
ولا منفصل في امتداده اصلا فذهب افلاطون ومن تابعه الى ان ذلك الجوهر المتصل الوحداني في حد ذاته غير
حال في شيء اخر فيكون هو الجسم المطلق فهو عندهم جوهر بسيط لا تركيب فيه بحسب الخارج اصلا وقابل
لطريان الاتصال والانفصال عليه مع بقائه في الحالين في ذاته فمن حيث جوهره وذاته يسمى جسما ومن حيث
قبوله الصور النوعية التي للانواع الاجسام يسمى هيولى وذهب ارسطو ومن تابعه من المشائين الى ان ذلك الجوهر المتصل
في ذاته حال في جوهر اخر يسمى بالهيولى [illegible] على ما من ذلك ان الجوهر الوحداني المتصل في ذاته
حال في جوهر اخر [illegible] لو كان قائما بذاته لكان تفريق الجسم الى اثنين اعداما له بالكلية واحداث الجسمين اخرين [illegible] لان الجسم
المتصل في ذاته اذا كان [illegible] الانفصال [illegible] هناك جسمان [illegible] فيكون ذلك المتصل
الوحداني [illegible] ضرورة [illegible] موجود [illegible] متصل بالفعل
لا منفصل في حد ذاته [illegible] ذلك المتصل بالكلية [illegible] الاول
من ان الجوهر المتصل في ذاته [illegible] الانفصال [illegible] مشترك بين المتصل الاول
وبين [illegible] المنفصل [illegible] لا يكون [illegible] بالكلية ايضا فيكون
ذلك الباقي [illegible] موجودا [illegible] المتصل [illegible] واحدا ومع التعدد
منفصلا متعددا [illegible] المتعدد [illegible] واحدا [illegible] منفصلا بل
[illegible] الجوهر المتصل في ذاته [illegible] واحدا [illegible] متعددا متصلا مع كونه منفصلا واحدا
ومنفصلا مع تعدده والانفصال [illegible] بعض [illegible] المتصل [illegible] مع المتعدد
منفصلا متعددا [illegible] المتصل الواحد [illegible] المتصل الواحد حال الاتصال
والمنفصل حال الانفصال فيكون جوهرا قطعا فهذا الجوهر الذي هو محل الجوهر المتصل في ذاته هو المسمى بالهيولى الاول

195

196

وذلك الجوهر المتصل يسمى صورة جسمية والجسم المطلق مركب منهما قالوا وانا عرفنا كون هذا الجوهر المتصل في ذاته الجوهر
بذاته حالا في غيره [illegible] في الحوال واعلم ان الصورة الجسمية قد يبين حالها في الجسم في بادي الراي والتصديق بوجودها
ضروري كما مر الا ان حقيقتها وكونها متصلة في حد ذاتها مما لا يحصل فيها الا العلم بالبرهان كما في نفي الجزء واما الهيولى الاول
فهو [illegible] ذاتية واما [illegible] فلانها كالمشار اليه جوهر قائم بذاته لا هو متصل في حد ذاته ولا منفصل ولا واحد
ولا متعدد بل يستفيد هذه الاوصاف مما حل فيه وهي جامع لها وهي موضوعه وظاهر ان ذلك في غاية الخفاء ولذا الاية
فلان الحكم على وجودها موقوف على ان الجسم المفرد الذي ثبت انه متصل في حد ذاته قابل للانقسام بحسب الخارج وان
لم [illegible] دونه خرط القتاد [illegible] وان كان ظاهر الحكم لا يعد الا هيولى [illegible]
مع ان [illegible] بالكلية [illegible] فيجوز ان يتقدم الانفصال الواحد ويوجد حالان وبالعكس
ولا يكون هناك محل قابل لهما باق معهما ودعوى الضرورة مع ان الجسم عند الانفصال لا ينعدم بالكلية ممنوعة **قوله**
ومن الانفصال الحاصل [illegible] اراد بالانفصال هنا الجوهر المتصل في ذاته فانه قد يبين في الاصطلاح انها ل
مبانة [illegible] العموم [illegible] ولا العرض المتصل في ذاته الجسم التعليمي او لا يكون شيء منها جزءا من الجوهر
الذي هو الجسم الطبيعي **قوله** فاذا انضمامه يستحيل ان يبقى المادة على وجودها بالضرورة اذ لو كان لها قوة
[illegible] بالشخص لا يمكن ان يوجد ذلك المادة [illegible] التعدد ايضا حادثة يحتاج الى مادة ثالثة فيلزم ترتب
امور غير متناهية وهو المحال **قوله** وان كانت موجودة قبل الشيء لزم وجود مواد لا نهاية لها
اي لزم ان يكون في الجسم الواحد المتناهي المقدار مواد موجودة بالفعل لا يتناهى عددها الى [illegible]
في الانقسام [illegible] ان يكون تلك المواد غير متناهية بالفعل اذ لو كانت متناهية لوقف عددها [illegible]
الى مرتبة [illegible] من ان [illegible] المواد [illegible] لا يجزم انه يمكن وقوع جميع الانقسامات التي
لا تتناهى [illegible] الوحدة [illegible] التعدد والذي [illegible] عرفت من الهيولى
لا [illegible] بالوحدة والتعدد والاتصال والانفصال بل انما يستفيدها من الصورة الحالة فيها و
يجامع كلا منهما [illegible] الصفات [illegible] الجسم الواحد [illegible] ل
[illegible] لان الصورة [illegible] الانفصال زالت الصورة دون الهيولى
[illegible] الموجودة في الاف [illegible]
[illegible] غير متناهية ولا يخفى انه
لا يتم على الشارح [illegible] المتعددة الموجودة في الجزء [illegible] للانقسام او الا فلا
[illegible] الانقسام [illegible] الهيولى [illegible] لزم
ان يكون [illegible] **قوله** فان الجسم متصل في نفسه قابل للانفصال والانفصال [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] ان الجسم الذي [illegible] يكون منفصلا واحدا [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] بالكلية [illegible] واحدا [illegible] منفصلا واحدا [illegible]
بالكلية [illegible] الجسم الواحد [illegible] الانفصال [illegible] الجسمين المذكورين [illegible]

قبول الانفصال ولا يمكن ان يكون الجوهر الواحد المنفصل في حد ذاته لامتناع اجتماعه مع الانفصال وكذا قوة ١٩٧
الانفصال لا يمكن ان يكون جوهرين منفصلين لامتناع بقائهما مع الانفصال فلا بد ان يكون هناك امر آخر جامع
المتصل الواحد والمنفصلين وهو مع ذلك الامر الآخر وفيه قوة قبول الانفصال والاتصال قبولا جامعا فهو الحامل
بعد القبول ونحو المقبول واما القول بمنع النظر ان واستحالة المطار عليه فانما هو للامتداد والمتصل في ذاته ولولاه
لم يتصور عروض الانقسام للهيولى وانما يستدل على الهيولى بقوة الانفصال دون عروضه بالفعل لئلا يتوهم
اختصاص وجودها بالاجسام التي يعرض لها الانفصال بالفعل وذكر ثم ما لا ينفصل اما لوجود مانع من الا
نفصال معلول للطبيعة لازم لها كالافلاك واما لعدم الاسباب الموجبة للانفصال كما في العناصر لكان الافضل
قوله الاول انما يبتنى على ان الجسم انفصالا في نفسه حيث قال ان الجسم متصل في نفسه فلا بد ان يكون قابل نفسه
انفصال والا لم يصدق عليه انه متصل في نفسه قوله غير الاتصال الذي هو من عوارض الكم اراد بالاتصال
المعنى الاتصال الذي تعمل في الكم المتصل من اجزائه المعروضة فيه قوله لا شك ان الشمعة يبدل مقاديرها
يعني ان الشمعة او الوارد عليها اشكال مختلفة كالتدوير والتكعيب يبدل مقاديرها التي هي الكميات القائمة
بها لان الامتداد فيها المتقدة في الجهات او لما مع التدوير كم مخصوصة لما امتداد في الجهات على وجه
مخصوص ومع التكعيب كمية اخرى لم امتداد فيها على وجه آخر فهذا ليس على الشمعة مقاديرها مع ان اتصالها الواحد
لازم لتشخصها بان يجاء الامر يطرأ عليها الانفصال فيكون لها اتصال في انفسها غير الاتصال الذي هو من عوارض
الكم قوله فالاتصال ايضا يتبدل يعني ان الاتصال الذي توهمت انه للشمعة في انفسها ليس الا اتصال
بعض اجزائها ببعض وهذا الاتصال متبدل بالاشكال فليس لها اتصال لا يتبدل بل الاتصال لما يكون به متصلا في
نفسها ولا منفصل فيها قوله هو الاتصال الذي يقابل الانفصال وذلك حصل في الجسم لان الذي لا يحصل معه
ولا لما ينافيه قوله لا امر جوهري تحقق الوصف بكونه متصلا الا ما لا نذكر في كون الجسم جوهرا واما اشارة الى انه
ليس جوهرا ليتركب من جوهرين وعرض لا يجوز ذلك كما مثل بالسرير والتسخير فان الاعراض انما ثبت جوهر بالجنة
بتفصيل زيادة ايضاح لاعتراض الثاني قوله ومقابل انه يقول على الوجه الاول ان الاتصال الذي
هو من اجزاء الجسم هو الامتداد ومرادنا انا فرضنا الجوهر الذي يمكن ان نفرض فيه الابعاد الثلاثة وهنا انه متصل في
حد ذاته ولا منفصل فيه اصلا فلذلك الجوهر نسميه تارة اتصالا وتارة امتدادا ثنائيا في كونه متصلا متحدا في نفسه
كما اشرنا اليه [illegible] ان الجسم متصل في نفسه والمدفع لهذا المنع وانما حدث الشمعة فجوابه ان الاتصال
والامتداد الوحداني الجوهري ثابت في الشمعة مع تبدل المقادير وتوارد الاشكال اذ لم يطرأ عليها انفصال وليس
فيها اجزاء منفصلة حتى يتصور اجتماعها وافتراقها لا يقال بقاء الامتداد الوحداني في الشمعة ممنوع فان امتدادها
قد يكون بزواله ووجود امتداد آخر اما اعظم او اصغر او مساو وعلى قياس ما ذكروه في المقادير المتبدلة في التخلخل
والتكاثف الحقيقيين وقد يكون بزواله ووجود امتدادين آخرين وهذا الاخير هو السوق فعلم ان انتفاء الامر
لا يستلزم بقاء الامتداد لجواز ان يزول ويحصل فيه غيره بتمام بقاؤه لانا نقول ان البديهة تحكم ببقاء الحقيقة
الامتداد الجوهري منها بعينها ما لم يطرأ عليها انفصال على زعمه فان قلت ان الحكم من بين الجزئين على الوقت

فان الجسم المفرد متصل في نفسه لا منفصل فيه اصلا ولا يوجد الا بالفعل قطعا واما الشمعة فيجوز ان يكون مركبة من
اجسام مفردة متعددة يجتمع تارة ويفترق اخرى او المركب وتعرف او الطولة بل هي مركبة عندهم من اجزاء العناصر المركبة
وليس اتصالها واحدا بالحقيقة بل بالحس قلت هذه مناقشة في المثال لا تعدي نفعا لانهم ارادوا تصور
توارد المقادير المختلفة على الاجسام المفردة وتبدل اشكالها مع بقاء هوياتها المتصلة الوحدانية في الجسم
الذي بينا وفيه تبدل الاشكال فان قلت ربما يمنع امكان تبدل الاشكال في الاجسام المفردة
كما يمنع امكان قبولها للقسمة الانفكاكية قلت يمنع قوله بعد ذلك اثبات الجسم الفلكي اعني الكرية
ان ثبت في الجسم الطبيعي المطلق على جميع جهاته كان ذلك يمنع امكان قبولها للقسمة الانفكاكية يتعذر اثبات
الهيولى على [illegible] ولا مخلص فيها الا باثبات كون الجسم طبيعة متحدة نوعية وقد عرفت ما فيه قوله وعلى
الوجه اصطلاحا ولا شك انه اتصال جوهري قوله بل الجسم مركب منه ومن غيره لان الجسم فيه قوة الانفصال
ت ١٩٨ الانفصال بحسبه او هو هي من نفس الجزء قوله اجيب بان الوحدة والتعدد وكذا الامتداد او بالذات
له وللهيولى بالعرض اما الاول فلان الامتداد المتصل في ذاته يلزمه الوحدة بالضرورة اذا لم يعرض له
الانفصال ويلزمه التعدد اذا عرض له ذلك واما الثاني فلما عرفت من ان الهيولى يجب ان لا يكون له ما هي بحسبها حالتي
الانفصال والاتصال بل لا يكون الموصوف بهما بالكلية فوجب ان لا يكون في ذاتها واحدة ولا كثيرة
بل انما يتصف بهما تبعا للصورة الحالة فيها فاندفع ما قال من ان لزوم الوحدة والتعدد للامتداد
بالذات وللهيولى بالعرض مجرد دعوى لا [illegible] قوله تلك الاتصال لا يكون مقابلا للانفصال
المعقول من الامرين يكون مقابلا للاتصال الجوهري الذي هو الامتداد اما مقابلة الاول فظاهر لانه عدمه
واما مقابلة الثاني فلاستلزامه عدمه كما عرفت واما كونه دفعا للامتداد فمن شأنه ان يكون له ذلك الامتداد
ليس على ثبوت الهيولى وان الموصوف ليس اعدامها الجزء بالكلية قوله ومع ذلك الامتداد عنهما يستلزم حدوث
امتدادين آخرين فاذا قيل يجب ان يكون في الجسم امر موجود يقبل الانفصال اريد به ما يقبل الامتداد في
حادثين عند الانفصال فلا يرد ان الانفصال امر عدمي فلا يحتاج الى قابل وجودي [illegible]
بان الانفصال عدم ملكة لا عدم محض فيحتاج الى قابل موجود قوله لان المكان مختلف في الاجسام والشكل
[illegible] بحسب الاستعداد [illegible] ان المكان مختلف في الاجسام البسيطة بحسب القرب والبعد
من المركب [illegible] والشكل [illegible] الاستعداد [illegible] والشكل الطبيعي على جميع
الاجسام وان لم يكن [illegible] الاشكال [illegible] قيل انا اخبرنا من احوال الاجسام على الاطلاق
[illegible] ان الجدال [illegible] مختلف [illegible] فاذا عرفت الحكم ان يعرف
بالمقايسة [illegible] المختلفة والمتشابهة قوله ولكل جسم سواء كان بسيطا او مركبا مكان طبيعي اما
[illegible] مشتركة فيها جارية فيها على السواء قوله ولم يعرض له من خارج ما هو غريب
[illegible] على [illegible] فانه اذا عرض له من خارج ما هو غريب لم يكن كل
مع طبعه قوله [illegible] في الجسم

بان الجسم اذا فرض خاليا عن جميع العوارض الغريبة والتأثيرات الغريبة فاما ان يحصل في كل الامكنة او لا يحصل في شيء
منها او يحصل في مكان معين والاولان محالان بالبديهة فتعين الثالث فيكون ذلك المكان المعين هو المكان الطبيعي
لان حصوله فيه لابد ان يستند الى علة لكونه ممكنا ولا يجوز ان يستند الى غير ذاته لان المقدر انتفاؤه فتعين ان [illegible] فيه فهو
مستند الى اقتضاء ذاته فلو فرض خروجه عن ذلك المكان كان خارجا لمقتضى طبعه ومستندا الى غيره فاذا خلي وطبعه عاد الى ذلك
المكان لما تقتضيه طبعه على اقرب الطرق وبما قررنا يندفع ما قيل من انه ان اريد بالمعين واحدا من المعينات
يعني اذا اتفق في هذا المكان سكن فيه وان اتفق في ذلك المكان سكن فيه وهكذا في البواقي فما ذكره مسلم لكنه
لا يلزم منه ان يحث بطلبه عند الخروج عنه وان اريد واحدا بعينه فممنوع وقد اعترض ايضا بان ما ذكره على تقدير ان كان تاما
[illegible] فلا يتم اذ مع خلوه عن كل امر غريب يكون موجودا فضلا عن ان يكون حاصلا في مكان او متصفا بان
لكن ما ذكرنا جاز ان يكون معه حصوله في مكان معين من فاعله اما بالايجاب او بالاختيار ولم يعتبر ذلك [illegible]
وجوابه ان تخلية الجسم مع طبعه لا يتصور الا بعد وجوده فاذا فرض الجسم موجودا اما بالايجاب او بالاختيار وفرض
في هذا الحال انه حال وجوده معرى عن جميع التأثيرات التي لا يكون من ذاته سواء كانت من فاعله او من
غيره اختيارا او ايجابا فلابد ان يكون حاصلا في مكان معين باقتضاء ذاته كما ذكرنا [illegible] وجوده من بعد فرض
وجوده فلا يكون ما ذكرنا [illegible] بخلاف ما [illegible] في حصوله في مكان معين فانه امر غريب او ليس من ذاته ولا يتوقف
عليه ايضا وجود ذاته [illegible] وقد يعترض الدليل باجزاء العناصر بانها لا يقتضي مواضع معينة بل يبقى في الكل حيث
اتفق فان الجزء المائي مثلا ربما يستقر في جزء من مكان الماء وربما استقر في جزء آخر منه مع ان الدليل
منها واحد [illegible] فان الاجزاء البسيطة من العناصر اذا خليت وطبعها اقتضت بكليتها مكانا [illegible]
موجودة فيه او لا موجودة [illegible] الكل وطبعها واما النقض بالمركبات [illegible] مكان
العنصر الغالب دون [illegible] ولا [illegible] بتخصيص الدعوى بان الجسم البسيط يقتضي مكانا طبيعيا لان
الدليل المذكور يعم البسيط والمركب فان قلت ذلك الدليل على ما قرره [illegible] انه يعني فكيف
يكون مع ذلك [illegible] قلت [illegible] من حيث ان تخلية الجسم من التأثيرات الغريبة
وان كانت ممكنة في الذهن نظرا الى ذات الجسم لكنه جاز ان يكون مستحيلة نظرا الى الاسباب التي يستند
وجود الجسم اليها [illegible] نفس الامر فلا ينافي الاستدلال بها على ان لجسم مكانا طبيعيا يجب
نفس الامر [illegible] مكانا طبيعيا على ذلك التقدير [illegible] الواقع [illegible] من ان حصول
الجسم في المكان المعين جاز ان يكون لانه [illegible] في ذلك المكان كان حاصلا في مكان آخر [illegible]
اولى [illegible] حصوله في ذلك المكان [illegible] طبيعي قوله حتى المحدد
للجهات [illegible] جميع الاجسام حاصل عنده في مكان وانما القائل بان المكان هو السطح [illegible] فليس
المحدد [illegible] مكانا [illegible] بالقياس الى ما يحويه من الاجسام قوله لم يكونا
طبيعيين لان طبعه لم يقتض حصوله في شيء منهما قوله يكونا [illegible] الاول [illegible] وذلك
لانه اقتضى [illegible] الاول [illegible] قوله فكان مكان

فكانه

١٩٩

٢٠٠

فكانه مكان الغالب ما ذكره في اقسام المركب انما هو بالنظر الى [illegible] المركب اذا خلا عن مقتضى آخر غير طبائع
العناصر من انفعالها من الصورة النوعية فان الصورة النوعية للمركب جاز ان يكون مقتضية لحصوله في مكان [illegible]
بان [illegible] المركب [illegible] ليس [illegible] الارضية بل هو [illegible] من صورته النوعية
ض قوله فكانه هو ما سبقه الغالب فيه [illegible] ذلك [illegible] المكان [illegible] فاذا اعتبر فيه النار والارض
[illegible] على العنصرين الاخرين فكانه الطبيعي يكون واقعا على السطح المشترك [illegible] عليه وكذا اذا غلب
النار والهواء قوله وان لم يغلب فيه [illegible] الصفة الى الاطلاق ولا يجب جهة المكان قوله
فكانه هو الذي اتفق وجوده فيه [illegible] وجوده فيه لا يقتضيه طبعه بحيث [illegible] بل هو [illegible] اذا اخرج
الى مكان آخر من الامكنة [illegible] التي [illegible] المكان الذي وقع اليه وهكذا اذا وقع الى
ثالث او رابع فلا يكون المكان الذي اتفق وجوده فيه طبيعيا له بالتفسير الذي ذكر قوله او له حال
الى واحد من تلك الامكنة المساوية وبالنسبة اليه فكان ذلك تخصيصا من غير مخصص [illegible] فيه نظر لجواز
ان [illegible] على ذلك [illegible] الى واحد من تلك الامكنة فلا تخصيص من غير مخصص وجوابه
ما قد عرفت من ان المذكور هو مقتضى نفس التركيب مع قطع النظر عما يقتضيه الصورة النوعية فانه امر
حل [illegible] خفي لا ينضبط اصلا قوله اي لكل جسم شكل طبيعي على الوجه الذي ذكر فانه اذا خلي وطبعه ولم يعرض له امر غريب
فلابد ان يكون متشكلا بشكل مخصوص يستند الى اقتضاء طبعه اياه على قياس ما عرفته في المكان
ويرد عليه ان الشكل يتوقف على تناهي الابعاد ولا شك ان طبيعة الجسم لا يقتضي تناهي ابعاده وانما يعرض
له [illegible] فيستند الى [illegible] لا يكون عارضا له لذاته فان قلت هذا الاعتراض وارد في المكان ايضا
لان حصوله فيه موقوف على وجود المكان الذي لا يستند الى ذات الجسم بل وجود الجسم لا يتصور في غير مكان
[illegible] القائل بان البعد فوجود المكان من لوازم وجوده من حيث هو بخلاف تناهي الابعاد فانه ليس
من لوازم وجوده من حيث هو والواسطة اذا لم يستند الى [illegible] لم يكن لازما له كانت امرا غريبا قطعا
بخلاف ما يستند الى ذاته [illegible] من حيث هو هو فان وجود هذا اللازم من مقتضى وجوده فلا يكون
امرا غريبا [illegible] على القول بان المكان هو السطح فانه ليس لازما لوجود الجسم كما في المحدد
بل يتوقف على وجود جسم حاو وهو امر غريب قطعا قوله والشكل هو ما احاط به حد او حدود من جهة
الاحاطة الشكل [illegible] الكيفيات المختصة بالكميات المتصلة [illegible] عارضة للمقدار الذي يحيط
به حد واحد [illegible] كالدائرة والكرة او حدان كنصف الدائرة والكرة او حدود كالمثلث من السطوح
ض والاجسام من جهة الاحاطة [illegible] ليخرج [illegible] الشكل [illegible]
[illegible]
الشكل [illegible] من حيث [illegible]
[illegible]
لهذا الاعتبار هو الشكل [illegible] الهيئة العارضة لهذا الاعتبار

من الزاوية ثم اتى الزاوية والشكل لا بعد فان الاسطوح والاجسام لا تى اطراف الخطوط اعنى النقطة
لا ينتصورا حاطتها بالخطوط اصلا قوله وما يرانها على الواحد فى الفاعل الواحد لا يكون مختلفا
بل منع لجواز ان يكون هناك جهات مختلفة واعتبارات متعددة يصدر من الفاعل الواحد بحسبها الآثار
الواحدة امور مختلفة والجواب ان البرهان على تقرير صحته ان الواحد من حيث انه واحد لا يصدر عنه الا و
متعددة وما عرض ايضا بان هذا انما يتم اذا كان الفاعل موجبا واما اذا كان مختارا كما هو مذهب المبدء
الاول فلا فاعل انه يجوز ان يكون الصور النوعية فاعلها بالاختيار مختلفة ذات حقيقة واحداث افعالها مع امكان
ان ينتسل على خلاف باختيار كما قال الغزالى الى الاحبار ان النوعى والصور بملكه فاعله بالاختيار بطبعه فخالفها
فيما امرنا به قوله فيجب ان يكون كرة والا لا حصلت اثار وذلك لان الشكل المضلع مختلف
لان ما سائه سطح وآخر خط وآخر نقطة قوله وفيه نظر قد يجاب عنه بان مراد المصنف من قوله
والبسيط هو الكرة ان الشكل الطبيعى للجسم البسيط هو الكرة الخ لا هذا التقييد بالشهرة وعدم انضباط
اشكال المركبات من المعادن والحيوان والنبات قوله والمكان موجود لانه مشار اليه اى
المكان مشار اليه بالاشارة الحسية عند العقلاء على وجه يصدقه العقول فلا ان يكون موجودا او منع
ضرورة ان المعدوم والموهوم لا يتصور قبول المكان الاشارة ولا يقدح فى ذلك كون الاشارة حسية
امتدادا او وهميا وقد يقال ان الحكماء ذهبوا الى ان الخطوط ليست مركبة من النقط ولا السطوح من الخطوط
بل هى متصلة فى انفسها لا منفصل فيها مع انهم جوزوا الاشارة الحسية الى النقطة المتوهمة فى وسط
الخط والى الخط المتوهم فى وسط السطح فلا يلزم من عدم كونه المشار اليه بالاشارة الحسية
موجودا فى الخارج بل يلزم احد الامرين اما وجوده او وجود المحل الذى يتوهم المشار اليه فيه قوله
ومقصد للمتحرك اى المكان مقصد للمتحرك بالحصول فيه فلا يكون موجودا او منع حال المتحرك فيه لاستحالة
لامتناع ان يقصد حصول فى معدوم او موهوم لا يقبل الاشارة حسية بل يجب ان يكون موجودا فى حال الحركة
اليه لانه مقصد بالحصول فيه لا بالتحصيل فلا يختلف حال الحركة واما ان يكون مقصدا بالتحصيل فيمتنع حصوله
حال الحركة كالكيفية التى يتوجه اليها الجسم حال الحركة فى الكيف ما يقال من ان المتحرك انما يقصد النسبة
التى احدى الحركة نحو الجهة التى يتوجه اليه واما دعوى قصده المكان فيحتاج الى برهان مردود بان قصد
المحرك للوصول الى النقطة وحصوله فى المكان هناك الطرف من ان حظ على المكان ذى مسكن نعم قد يكون ذلك
ذلك المكان مقدرا كما حالا الا ان غرض ظاهر بالنيل فلا يستقيم كون الحصول فيه مقصودا قوله وكما هو كذلك
لا يكون جزء الجسم ولا حالا فيه لان الانتقال عن الجزء او الحال مما لا يتصور بل يكون الانتقال عنه ولا اليه
وهذا فى الانتقال من المكان واليه يستدل ايضا على كونه موجودا لان الانتقال من المعدوم الى المعدوم
مستحيل قطعا قوله فهو اما السطح الباطن من الجسم الحاوى لانه اى الجسم بكليته حاصل فى مكانه
الحقيقى فلا يكون المكان جزءا لا ينقسم اصلا كالنقطة مثلا لاستحالة كون الجسم المنقسم فى جهة حاصلا
بتمامه فيما لا ينقسم ولا امرا ينقسم فى جهة واحدة فقط كالخط مثلا لاستحالة كونه محيطا بالجسم بكليته فهو اما

ان يكون

ان يكون منقسما فى جهتين فقط او فى الجهات كلها وعلى الاول يكون المكان سطحا ولا يجوز ان يكون جوهرا لاستحالة
عرضا ولا يجوز ان يكون حالا فى المتمكن لما عرفت بل حاويا له ويجب ان يكون مماسا للسطح الظاهر من المتمكن
فى جميع جهاته والا لم يكن مكانه فهو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى
كما هو مذهب ارسطو وعلى الثانى يكون المكان بعدا منقسما فى جميع الجهات مساويا للبعد القائم بالجسم بحيث
ينطبق احدهما على الآخر ساريا فيه بكليته فذلك البعد المنقسم فى جميع الجهات مساويا للبعد القائم به سواء كان اما ان يكون
امرا موهوما يشغله الجسم ويملأه على سبيل التوهم كما هو مذهب المتكلمين وقد ظهر بطلانه بوجود المكان وثانيا ان يكون
امرا موجودا ولا يجوز ان يكون بعدا ماديا قائما بالجسم والا يلزم من حصول الجسم فيه تداخل الاجسام بانطباق ابعاد
بعضها فهو بعد مجرد كما هو مذهب افلاطون والاشراقيين كل انه المكان على تقدير وجوده منحصر فى السطح والبعد الخ
لو كان كما ذكر وبطلانه فسيأتى ان لا دليل على انحصاره فيهما واعلم ان العامة يطلقون لفظ المكان على ما يعتمد الجسم
عليه ويمنعه من النزول فلذلك يقولون الارض مكان الحيوان ولا يطلقون الهواء المحيط مكانا له واذا وضع
رأس على رأس فيه بقدار درهم لم يكن مكانه الا ذلك القدر بعد الذى منعه من النزول قوله يحكمون ان
الماء فيما بين اطراف الاناء لا شك انهم يريدون باطراف الاناء اطرافه الداخلة الخارجة فيما بين اطرافه
هو البعد الممتد فى داخله لا السطح الباطن كما لا يخفى قوله وايضا اذا توهمنا الماء وغيره من الاجسام
مرفوعا غير موجود فى الاناء يعنى اذا توهمنا ان الماء الذى فى الاناء خرج منه ولم يدخل فيه شئ آخر كان فيما بين
اطرافه ابعاد بعد ممتد فى الجهات موجود لانه محصور فيما بين اطرافه وقابل للانقسام والمعدوم لا يكون
محصورا ولا منقسما ورد عليه ان هذا انما يبطل مذهب القائل بالسطح فجاز ان يستلزم محالا آخر وهو كون
المعدوم محصورا ومنقسما قوله وايضا كون الجسم فى مكان ليس بسطحه بل بحجمه قيل ان اراد
به ان الجسم بتمام حجمه حاصل فى المكان لا بسطحه وحده فهو صحيح لكنه لا يلزم ان يكون المكان بحجمه
مساويا له كما زعمه فان السطح الذى هو المكان محيط به بكله لا بسطحه وحده وان اراد به ان الجسم بحجمه
منطبق مع المكان سار فيه كان مصادرة على المطلوب وكذا قوله ولان المكان مساو للمتمكن ان اراد به ان
المتمكن بحيث لا يكون شئ من المكان خاليا عنه ولا يكون شئ من المتمكن خارجا من المكان فهو صحيح لكنه
لا يلزم ان يكون بعدا وان اراد به مساواته اياه كمية واعظاما مساويا لمقداره فله كان مصادرة
وقوله ولا يتعقلون ان السطح يكون طارئا عليه يكون مسلما مردود عليه ان الامور الموهومة لا تنزل عليها فى
فى العقليات هذا مع انهم لا يتصورون ان يتوهموا الانبساط الذى فيها الا بغير علو او فى نوع وانت تعلم ان
هذه المناقشات انما يتوجه اذا جعلت تلك الامارات المذكورة دلائل قطعية على المط
واما اذا اقتصر على كونها علامات وامارات مفيدة للظن على ما ذكر فى الكتاب كشرحه فلا لانه
كل واحدة منها يظن بها كون المكان بعدا مساويا للمتمكن فاذا اجتمعت قويا ومعت جزما او ظنا
قريبا منه قوله وان كان المكان ليس هناك بعد الا بعد الجسم المحوى الخ الاظهر ان يقال وان كان
البعد موجودا مع المتمكن فلانه لم يكن له وجود غير وجود بعد المتمكن يلزم اتحاد الاثنين لانه قيل

ان يحل فيه هذا المتمكن كان موجود الوجود آخر غير وجود بعده هذا المتمكن وقد سبق استحالته وان كان له وجود غير
وجود بعد المتمكن لزم تداخل البعدين بحيث لا يمتاز احدهما عن الآخر في الاشارة وهو ايضا فتح وما ذكره الشارح في ابطال
الثاني فرجع الى ان المكان ليس موجودا مع بعد المتمكن وقد فرضناه موجودا معه هف ولا حاجة اليه مع ظهور
لزوم الاتحاد والاثنينية على كل التقدير وكذا التطويل الذي ارتكبه في ابطال الاول راجع الى ذلك ومنع عند لزوم
التداخل كما سوء تقرير الجواب **قوله** فهو لا محالة واحد متشخص لا غير رد ذلك بجواز ان يكون ذاتين
بقطع النظر عن تعدد محلهما متمايزين في الوجود متحدين في الاشارة فقط قال الامام في الملخص لم لا يمكن ان يقال يشكل العقل
في ان هذا البعد الموجود من طرفي هذا الاناء بعدان مع ان هذا المشار اليه بالجنس ليس الا الواحد فليتشكل
في ان هذا المتشخص الآن في الواحد في الجنس بل هو واحد في الحقيقة او اشخاص متعددة لا يقال انما حكمنا بان في
الموجود بين طرفي الاناء بعدا ان لا انا لو قيدنا خروج الماء عنه وعدم دخول جسم آخر فيه حكم العقل بوجود بعد بين طرفي الاناء
خال فيه الماء عنه اذا اجتمع ذلك البعد مع بعد الماء حكمنا باجتماع البعدين ولما لم يوجد مثل ذلك في الانسان الواحد
لم يلزم ما يجوز تعدده لانا نقول لا يلزم من استحالة هذا التطريق الذي هو دليل معين استحالة المدلول بل يبقى الاحتمال
بحاله **قوله** وبعد غير ملاق للمادة بل مفارق عنها هذا البعد يسمى بعدا مجردا لانه وان كان قابلا للاشارة
الحسية لكنه غير مفارق للمادة عنها وما الابعاد الجسمية الحالة فيها واجب ان يكون جوهرا لقيامه بذاته وتوارد
المتمكنات عليه مع بقائه بشخصه بخلاف الابعاد الجسمية فانها اعراض حالة فيها المكان بمعنى البعد جوهر متوسط
بين العالمين اعني الجواهر المجردة التي لا تقبل اشارة حسية والاجسام التي هي جواهر كثيفة **قوله** لامتناع
التداخل بين هذين البعدين الملاقين للمادة فان تجويز هذا التداخل يؤدي الى تجويز دخول الاجسام العالم
في حيز خردلة واحدة **قوله** بحيث ينطبق على بعد المتمكن ويتحد معه اي يتحد في الوضع والاشارة
واعترض على ذلك بانه لا يجوز تداخل الابعاد من حيث انها ابعاد فان دليل ذلك على ان الابعاد
المادية مانعة من التداخل والاستتار لا بعد بحالها **قوله** فان القوم الا ان من لم يمكن فرض
البعد موجودا كان ممتنعا من التداخل وذلك لان منع امتناع التداخل هو العظم والامتداد فكل ما لم يتصف
بالعظم والامتداد اصطلاحات فيه مطلق كالنقطة وكل ما اتصف بالعظم والامتداد في جهة او في جهتين فقط
امتنع التداخل فيه من تلك الجهة او من الجهتين فقط كالخطوط يمتنع تداخلها في الطول دون العرض وكالسطوح يمتنع
تداخلها في الطول والعرض دون العمق وكل ما اتصف بالعظم والامتداد في الجهات كلها امتنع التداخل
فيه مطلقا فان بديهة العقل يحكم بان ما له حجم وله عظم اذا تداخلا اذ لا بد من نظره لا يكون اكثر ولم يتميز
في احدهما شيء خال من الآخر ولولا انهما على العظم من احدهما فقط وذلك هو انتفاء التداخل وبانه حاله حجم وعظم
اذا لاقى بكون في الجهة التي اتصفها بالعظم كان مجموعها اعظم من احدهما فامتناع التداخل انما هو بالذات
للاعظام والاحجام الموجبة لجواز فرض الانقسام ومن ههنا يرد الابعاد ودون الهيولى اذ ليست متقدرة الا بتبعية
وكذلك الصورة الجسمية فانها انما صارت مانعة من التداخل لكنها مستلزمة للمقدار خارجا وذهنا لامتناع
تصورها بدون مقدار سار فيها متقدر في الجهات بخلاف الهيولى فانها لا تستلزم الصورة الجسمية والمقدار

في الخارج دون الذهن نظرا الى امتناع التداخل في الابعاد مطلقا وبه اندفع ما قيل من ان امتناع التداخل بين البعد
المجرد والمادي ليس ضروريا وكون البعد هو المنشأ في الامتناع تم **قوله** يلزم ان يكون الطاس الواقف
في الهواء اذا فرضنا ان ظاهر الهواء واقف بحذاء راس انسان شعلة واي الهواء متحرك فلذلك انه
يدل على سطوح الهواء المحيط فلو كان السطح مكانه لكان متحركا ايضا لكونه في الكل اي في مكان آخر **قوله**
والحركة بالنسبة الى مكانه اي هو ساكن ومكانه متحرك لكن حركته بالعرض بحركة الحقه الذي هو الهواء فلا يلزم ان يكون
للمكان مكان آخر وانما يلزم ان لو كان متحركا بالذات **قوله** يستدعي ان يكون لكل جسم مكان وذلك
ان البعد المجرد مساو للابعاد والاجسام بأسرها فهو مقدار سطح الفلك الاعظم فكل بعد جسم منطبق على بعض من ذلك
البعد المجرد على القول بانه سطح يلزم ان لا يكون لجسم المحيط بالاجسام مكان واما حكم العقل بان كل جسم له مكان فقد
قيل عليه ان القائلين بالسطح من جملتهم ولم يحكموا بذلك على ان المنع سوا البرهان والضرورة لا قول بجوده عنها
والعلم ان المكان ان كان هو البعد فكان كل جزء من المتمكن في جزء من مكانه فكان الجزء مكان الكل وان كان هو السطح لم يكن من
اجزاء المتمكن في جزء من اجزاء المكان اصلا بل كان اجزاؤه المنتقلة بسطح الظاهر في الكل مركب من اجزاء مكان الكل مع عرضه
فورا المكان للجزء مكان الكل **قوله** ومنهم من جوز ان يكون هذا البعد تارة خاليا الى ان قوله ومن اصحاب
الخلاء اراد بالخلاء المكان الخالي عما يشغله فان كان المكان بعدا مجردا موجودا فخلوه ان لا ينطبق عليه بعد جسمي فيه واذا انطبق
انطبق عليه كان ملاء لا خلاء وكذا الخالي ان كان المكان بعدا موهوما فان الانطباق هنا يكون وهميا وان
سطحا فخلوه ان لا يكون داخل ذلك السطح متمكن فان كان في داخله ما ملاوه كان ملاء لا خلاء وبالجملة ان كان الخلاء هو
المكان الخالي عن المتمكن فالقائلون بالسطح لم يجوزوا ان يكون داخله خاليا عما يتمكن فيه والا لكان المعدوم محصورا
فيما بين اطرافه قابلا للانقسام وانه محال بل ذهبوا الى ان سطوح الاجسام متلاقية متلازمة واما القائلون
بالبعد الموجود فقد جوز بعضهم خلوه من الشاغل وكذا جوزه القائلون بالبعد الموهوم وعرفوا الخلاء على مذهبهم بكون
الجسمين بحيث لا يتلاقيان ولا يكون بينهما ما يلاقيهما واختلاف الخلاء عندهم نفي محض محصور فيما بين الاجسام فيكون
باطلا لما علم من لزوم كون المعدوم محصورا منقسما واما الخلاء بمعنى البعد المحقق فيما وراء الاجسام فلا خلاف
فيه ولا انحصار هناك ولا انتهاء اصلا الا بحسب الوهم في غير المحسوس وحكمه فيه غير مقبول فلا ينقطع هناك
وكذلك اسند الى جماعة يسمى لما **قوله** فلانه لو صح يحتمل على شاغل يشغله المكان عن الشاغل سواء كان بعدا
موجودا او موهوما فان الدليل المذكور يقتضي **قوله** على تقدير مقدمة هي حاصلة في اختلاف الاجسام
المواقع في المسافة في اقطار العوالم وغلظها كالهواء والماء مثلا توجب اختلاف معاوقتها والمعاوقة على متحرك فيها واختلاف
المعاوقة والمعاوقة يوجب اختلاف الحركة في السرعة والبطوء على ان يكون كثرة المعاوقة موجبا للبطوء وقلتها لزيادة
السرعة **قوله** فاذا تحرك الجسم في الملاء اي في ذلك الخلاء بقوته الا بقوة محركة فيه يحتاج الى حركة كانت تلك القوة طبيعية
او قسرية او ارادية فان البرهان يتم بكل واحدة منها واذا فرض مسافة من جميع الوجوه في الحركات الثلث
توضيحا **قوله** والتالي اي انقطاع تلك المسافة في الملأ لا في زمان بل يجب ان يكون ذلك في زمان متقسم وقطعه
للمسافة في الخلاء فلا بد وانما احتج الى بيان استحالة لانه لو جاز ان يقع الحركة في ذلك الخلاء في آن ودفع وكذا

في الخلاء الاول في زمان لم يكن بينه الزمان الى ذلك الآن [illegible] كما لا [illegible] بين الخلاء والشغل [illegible]
الا بسند لا لانه متوهم على ثبوت نسبة بين ما وقع فيه حركة الخلاء وما وقع فيه حركة الملاء الاول لعرض معاودة الملاء الى
بالقياس الى معاودة الملاء الاول فلا شك انه يتعين الاول وهو ان يقطع في زمان وما فصل بين [illegible] الى
الحركة ممكنة في الخلاء فانا اذا فرضنا خلاء خارجا عن داخل العدد لم يتصور فيه حركة فاعلة الا ان كل حركة لا بد ان
يكون الى جهة ولا تحدد الجهة هناك وايضا الحركة لا بد لها ان يقع على حد من السرعة والبطوء ولا يتعين في الخلاء للحركة
حد منها فلا حركة فيه اصلا وايضا تم انما يلزم من الحركة في الخلاء لا في وجوده في نفسه فلا يلزم استحالته والجواب اما عن الاول
فبان الكلام في الخلاء الذي فيما بين الاجسام لا في الخلاء فيما وراء المحدد وان كان بمعنى اللاشيء المحض والعدم الصرف
فلا نزاع فيه ولا استحالة كما مر وان كان بمعنى البعد المجرد فانا لم يمكن ان يحصل فيه جسم فلا كلام فيه ايضا كما لا نعلم
في انه ليس مكانا بالحقيقة وان امكن ان يتحرك فيه متحرك بالقوة وانا من ابتنى على ان المكان من حيث
هو مكان يحصل ان يتحرك فيه الجسم بالقوة فانا اذا فرض خاليا فان امتنع فيه وقوع الحركة لا يستلزم [illegible] الحركة
عاليا حدا من حدود السرعة والبطوء كان هذا المحال لازما لخلو المكان فيكون الخلو محالا وهو المطلوب وانه لم يمتنع
سقط المنع واما عن الثالث فبما مر من انه لو جاز لا يستلزم محالا فلا يجوز ان يكون بعض اجزائه ممكنا للتمكن او
يكون اجتماع بعضها مع بعض محالا وليس الاجتماع فيما نحن بصدده وليس ايضا شيء من اجزائه سوى كون المكان
خلاء بمحال بالضرورة فيتعين ان يكون محالا قوله في ملائه معاودة الى معاودة الاول كنسبة زمان حركة الخلاء
الى زمان حركة المعاودة الاولى فيلزم ان لا يتم المكان وجوده ملاء له معاودة الى معاودة الاولى كنسبة الزمانين
مطلقا الى على اي وجه فرضت [illegible] النسبة المتفاوتة التي بين الزمانين بل لا بد بهذه [illegible]
الجرم لا لسد منها قوله فيكون حركة المعاودة كحركة عدم المعاوق فيدفع الاثيام الى [illegible] استحالة
[illegible] بجواز كون النسبة بين المعاوقين بحيث لا يكون للمعاوقة القليلة اثرا اصلا فان [illegible] اذا [illegible]
[illegible] جاز ان يكون لا يوجد [illegible] كما للقطرة الواحدة في [illegible] الجزء [illegible] فيه [illegible] قوله فان الحركة
[illegible]

وان اراد ان النسبة [illegible] الاشياء غير موجودة فنقول مسلم لكن [illegible] من ذلك ان يكون للاوضاع السرعة مدخل في اقتضاء الحركة
من حيث هي هي قدر من الزمان كيف والدليل مفروض بان كل شيء فرض لا يخرج عن احد الشقين بل
لا بد من لازم [illegible] الشيء متوادا عن احد ما الذي لا ان [illegible] موجود [illegible] في شيئا فيلزم ان يكون
لاحد الشقين [illegible] مدخل في اقتضاء ذلك [illegible] وهو باطل قطعا وقد يقرر [illegible] تقريرنا بعبارة اخرى فيقال
لا يلزم من عدم [illegible] الحركة في الوجود الخارجي عن السرعة والبطوء ان يكون [illegible] بحسب السرعة والبطوء
لجواز ان يلازم [illegible] الموجود ويكون لكل منها مقتضى [illegible] فجاز ان يكون الحركة السرعة [illegible]
وحركة [illegible] زمانا لكونها سريعة يقتضي قدرا [illegible] من الزمان [illegible] ذلك [illegible]
والبطوء مدخل في اقتضاء الحركة [illegible] لا يقتضي الزمان [illegible] من السرعة والبطوء ولا انها لا يوجد
[illegible] فيه [illegible] الزمان [illegible] الحركة للزمان [illegible]
في [illegible] الزمان [illegible] والجواب الصحيح [illegible] اقتضاء الحركة بنفسها قدرا من الزمان [illegible]
لا يجوز ان [illegible] الحركة [illegible] وقوع الحركة في نصف ذلك الزمان وهو باطل لان نصف تلك
الحركة [illegible] في نصف ذلك الزمان [illegible] نصف الحركة [illegible] بل الحركة من حيث هي حركة لا [illegible] من الازمان
مطلق [illegible] قوله واختلاف السرعة والبطوء
في الحركة الطبيعية والقسرية انما هو بحسب اختلاف المعاوقة [illegible] كل حركة لا بد ان يكون على حد من السرعة والبطوء
[illegible] يكون [illegible] في الزمان فاذا فرض حركة [illegible] نصف ذلك الزمان او في
[illegible] كانت الحركة [illegible] معاوقة [illegible] جاز ان
[illegible] من السرعة والبطوء [illegible] ذلك [illegible]
[illegible]

ولا يتنافيان ان الحركة لا لاجل هذا الحصول فلو لا ان يكون عائق لانتفاء حصول الحركة على حد لا
يمكن حصولها على اسرع منه وذلك لان تنتج الحركة لا في زمان لان الواقعة في زمان لا يكون على اسرع
الحدود وهو دون في نصف ذلك الزمان يكون اسرع فاذا فرضنا جسما تحرك في خلاء لزم ان يكون حركة في
زمان لانه تنقطع نصف المسافة في نصف ان ينقطع كلها وان لا يكون في زمان لامتناع لا يكون على حد من السرعة
والبطوء لعدم العائق فيه فيها فلا يكون في زمان وانها محال لكانت واقعة على حد منها كما عرفت وما لا
لو وقعت حركة طبيعية او قسرية في خلاء لزم ان يكون خالية عن حدود السرعة والبطوء بالضرورة
وان يكون لا في زمان وذلك مع فقد بين ان ذلك القدر الذي اشرنا اليه كاف في تحرير البرهان
ومن ايضا ان الحركة الارادية وان كانت كافية في تحرير اصل البرهان كما صورناه فما يمكننا
لا يمكن في تحريره بعد ازالة الشبهة بانتفاء الحركة فقد دون الزمان والجواب عنها بانها لا يوجد
الا على حد من السرعة والبطوء وسوطه وكذا لا يمكن في تتميم البرهان اذ لا اعرض عن ازالة الشبهة بجعل
انتفاء الحركة بنفسها فقد اعتبار من الزمان وانه مسيح وقد يقال انه لا يلزم من ذلك ان يكون
الزمان كلاما فان المادة في الحركة الارادية بجواز ان يكون الارادة مدخل في تعيين الحد المعين لذلك الزمان
فذلك مرام متفرد في الاكتساب لا لاجل امتناع الخلاء على الحركة الطبيعية والقسرية **قوله** ومن الدلائل
الدالة على امتناع الخلاء ان ما بين الاجسام الحيز المتلاقية بل بحيث على ان الكلام في الخلاء الواقع فيما
بين الاجسام كما قررناه **قوله** لانه قابل للزيادة والنقصان وايضا وانه لو انقلب ساواه اورد
عليه في الشرح انه ان اردت انه قابل لها في الخارج فهو ممنوع لانه فرع وجوده في الخارج وان اردت
انه قابل لها في الوهم فمسلم او لا بعد من مقابل التوهم منقوض بما وراء العالم اذ يمكن ان يفرض
هناك بعد من ذراع وبعد من ذراعين الاخر فكيف يكون قابلا للزيادة والنقصان والمساواة والتفاوت
فاجيب بان التقدير ومن كان مشتركا والجواب ان الخلاء فيما بين الاجسام محصور فيما في الخارج و
وقابل للتعدد بحسب نفس الامر فلابد ان يكون موجودا واما ما وراء العالم فلا محصور ولا تحديد فيه والا موجود
الوهم فلا يقتضي وجودا خارجيا **قوله** بل يكون كما وذلك لان الحركة ممتدة في الجهات منطبقة على محل امتداد
على الحركة الواحدة يجب ان يكون متصلا اتصال الحركة كانه كما عرض ان جسما طبيعيا لم يمكن خلافه وان كان كما لو
ان جسما تعليميا كان ممتدا ان يحتاج الى مادة لانها بالحلول فيها فيكون بعد جسميا حالا في المادة فلا يكون
هناك بعد موجود مجرد عن المادة سوى مكان فضلا عن ان يكون خاليا عن التمكن ومما ذكرت ظهر ان التقرير
الاول انسب ان يكون كل واحد من المادة طبيعية فيه فضلا لكن تنافي القول بان المكان هو البعد المجرد
قوله بل يستشكل في اسئلة هنا تنافي غيره ان لا يخفى عليك اعترض عليه بانه اراد يستشكل هنا تنافي
العقل انواعا جنسية لا يقبل بعد ذلك فصلا فصلا بل تفصيلا تحت نوعه بانه لا يجوز ان يكون القيام
بالذوات وعلته لا ذي فصلين سوى ان الطبيعة المقدارية الممتدة في الجهات وان اراد استشكال هنا تنافي
مطلق لذلك فالا الحصر بالحوار ان يكون استشكال لحقائق الجنسية **قوله** لما كانت الجهة ...

المكان وانما سمي احدهما بالآخر وذلك لاشتراكهما في كل واحد منهما مقصد للمتحرك الا ان الآتي المكان مقصد
للمتحرك بالحصول فيه كما مر والجهة مقصد للمتحرك بالوصول اليها او القرب منها وبذلك يستدل على كون الجهة امرا موجودا
ذا وضع لاستحالة وصول المتحرك وقربه بحركته الى معدوم او مقدوم موجود لا ذا وضع وقد يستدل على
وجودها ايضا بكونها غاية للاشارة الحسية لان وضع الجهة من جانب الاشارة والامتداد والحركة اولو
كان وضعها خارجا منه لما كان يمكن الاشارة والحركة اليها ولهذا ليس ان الجهة ينتهي بها الاشارات
والحركات في سمت الاستقامة بل هي منتهى لا بحال انه ثبوت الطرف للامتداد ويتوقف على تناهي الابعاد
ولم يثبت بعد ولو سلم فلا حاجة الى الاستدلال على علم انتهائها لان الطرف غير منقسم لامحالة الا انه لو
اثبتت الجهات مع قطع النظر عن الابعاد معقول قد تقدم ان الاشارات عند تناهي الاجسام ولا
منتهى لها انها منتهى وكذا الحركات المستقيمة لا تنتهي فتنتهي الاشارات والحركات يجب
ان يكون موجودا ذا وضع في امتداد بعدها ويجب ان يكون انتهاؤها طرف الامتداد لانه لا يجوز
انتهاؤها الى امتداد يا حد الاشارة والحركة لما ذكره فاما انه لا يجوز ان لا يكون منقسمة اصلا او يكون منقسمة
في امتداد آخر او في امتدادين فيكون نقطة او خطا او سطحا لا اجراما لاستحالة وجود ما لا عرضه فيكون
طرفا للامتداد الجسمي قائمة به فطرف الامتداد بالنسبة الى الامتداد ينتهي بهانه وطرف بالنسبة
الى الحركة والاشارة ينتهي جهة وهذا هو المقصود مما ذكر في الشرح فاما **قوله** اجيب
بان الحركة في الشيء المنقسم حاصله ان هذا التقسيم يعني الحركة في الشيء بان ما فيه الجهة فان الجهة مما عداها الى
الحركة فلو فرض الحركة في الجهة كانت الجهة مسافة وانه ح **قوله** وتقرير الجواب انا ندعي ان كل ما هو
مقصود بالحركة للحصول فيه لا بالتحصيل يكون موجودا مريدا انا ما هو مقصود بالحركة للحصول فيه كالمكان
او الحصول عنده وصولا او قربا كالجهة لابد ان يكون موجودا حال الحركة واما ما قصد تحصيله بالحركة فيجب
ان لا يكون موجودا حال الحركة كما مرت اليه اشارة ومنها يجب وسواء كان المكان مقصودا بالحصول
فيه قطعا ان الجسم اذا تحرك في الهواء فالمكان الذي يحصل فيه عند انتهاء الحركة فيه الحايل بالنطع لم يكن
موجودا حال الحركة بل عند انتهائها كان البياض لم يكن موجودا حال الحركة بل حال سامانها المقصد الى الشيء
بالحركة للحصول فيه لا يستلزم وجود ذلك الشيء الا حال الحصول فيه وانه لابد بعد يكون موجودا كما في
المكان عند انتهائها بعده فقد لا يكون كالشيء المذكور بعد الفاعل بالنطع فلم لا يجوز ان يكون الجهة في
كذلك ولا يكون موجودة الا عند الوصول اليها او القرب منها دون حال الحركة اليها ثم يجب حال الحركة
انما وجود ذلك الشيء الذي قصد بالحصول فيه او الوصول اليه او القرب منه اما وجوده محل لوجوده
فيه والثاني يقتضي كونه مقصودا بالحركة على حد الاعتبار المذكورة بالضرورة واما وجوده بعده فلا يجب
وقد اجاب عن ذلك بان المدعي وجود المكان والجهة في الجملة سواء كان حال الحصول او الوصول او قبله
قوله ثم عدل بالعرض مثل اليمين والشمال والقدام والخلف وذلك ان المتوجه الى المشرق
مثلا يكون المشرق قدامه والمغرب خلفه والجنوب يمينه والشمال يساره ثم اذا توجه الى المغرب

ان الجهات ... وللحركات ... الى جهة ... للامتداد ... المستقيمة ... نهايات

بل و

سدلت الجميع وصار قفاه حلقه وبالعكس وله حاله وبالعكس واما الفوق والتحت فلا يتبدلان
لان القائم اذا صار منكوسا لم يصر ما يلي رأسه فوقا وما يلي رجله تحتا بل صار رأسه من تحت ورجله من فوق
فهما جهتان واقعتان بالطبع لا يتغيران بالعرض لا يقال اذا وقف شخصان على طرفي قطر واحد من الارض
فالجانب الذي يلي رأس احدهما يلي قدم الآخر فهو فوق بالقياس الى احدهما تحت بالقياس الى الآخر فهما
ايضا يتبدلان بالعرض ثم اذا فرض الفوق ما يلي السماء والتحت ما يلي المركز لم يتبدلا اصلا لانا نقول ان
الفوق هو ما يلي رأس الانسان طبعا والتحت ما يلي قدم الانسان طبعا ومعنى ذلك ان الانسان بطبعه
الى تلك الحالة واذا فرض قدم احد الشخصين حيث رأس الآخر لم يكن على النسبة الطبيعية فلا تبدل فيهما اصلا
والجهات المتبدلة بالعرض غير متناهية لان الجهة طرف الامتداد على ما مر ويمكن ان نفرض في جسم واحد امتدادات
غير متناهية سواء فرضت متقاطعة او غير متقاطعة قال الامام لما كانت الافعال متناهية [illegible] ان
يكون الامتداد الخط فان له جهتين وللامتداد السطح اذا كان مربعا اطراف اربعة من الخطوط المحيطة به وان
اعتبرت النقطة مع الخطوط كانت اطرافه التي هي جهاته ثمانية وعلى هذا القياس اذا كان مخمسا او مسدسا الى
غير ذلك والحال في الاجسام على قياس ما ذكر في السطوح فالمكعب له اطراف هي سطوح ستة وخطوط اثنا
عشر ونقط ثمان فان اعتبر سطوحه فقط كانت جهاته ستا وان اعتبر معها الخطوط ايضا كانت جهاته ثمانية
عشر وان اعتبر معها النقط كانت جهاته ستا وعشرين فلا جهة بالفعل للمقادير ولا للكرة وجهاتها بالقوة
غير متناهية ورد عليه بان المقادير لها طرف بالفعل هو [illegible] المستدير المحيط بها وكذا الكرة طرف بالفعل
هو سطحها المستدير المحيط بها فوجب ان يكون لكل واحد منها جهة واحدة بالفعل فان قلت
الكلام بصريحه يدل على ان جهة الجسم قائم به فكيف يتصور حركة الجسم الى الجهة طلب الوصول اليها او القرب منها كما
ذكره سابقا وايضا يلزم ان يكون جميع جهاته متبدلة قلت [illegible] مطلقة ومطلق الجهات
المطلقة هي منتهى الاشارات ومنتهى الحركات المستقيمة على ما ذكرنا فبالنظر الى الاول قيل ان جهة
الفوق بل محدب الفلك الاعظم لانه منتهى الاشارة الحسية وبالنظر الى الثاني قيل
مقعر فلك القمر لانه منتهى الحركة المستقيمة والاول هو الصحيح لان الاشارة اذا نفذت من فلك القمر
كانت الى جهة الفوق قطعا لكونها ابعد من جهة التحت متوجهة الى ما يقابلها واما مطلق الجهات
فيتناول الاطراف الغاية لكل جسم اذ يمكن اعتبار الاشارة والحركة ايضا [illegible]
المطلقة كما لا يخفى فتدبر فيما **قوله** والحكم بان الجهات ست مشهور ليس بحق بسبب الشهرة
[illegible] عامي وخاصي واما العامي فهو ان الانسان له [illegible] عليها [illegible] وظهر وبطن ورأس
وقدم فالجانب الذي [illegible] ابتداء [illegible]
بالطبع [illegible] الابصار [illegible] راسه بالطبع [illegible]
يقابله [illegible] ولما لم يكن عنده [illegible] الجهات [illegible]
في سائر الحيوانات ايضا وجعلوا الفوق ما يلي ظهوره بالطبع والتحت ما يقابله ثم عمموا الاعتبار

في سا

في سائر الاجسام وان لم يكن لها اجزاء متمايزة على ذلك الوجه واما الخاصي فهو ان الجسم يمكن ان يعرض فيه امتدادات ثلثة
متقاطعة على زوايا قوائم ولكل بعد منها طرفان فلكل جسم جهات ست الا ان اسماء بعضها من بعض منها يتوقف
على اعتبار الاجزاء المتميزة في الجسم فطرفا الامتداد الطولي يسميان في الانسان باعتبار [illegible] حين هو قائم
بالفوق والتحت وطرفا الامتداد العرضي يسميان باعتبار [illegible] باليمين والشمال وطرفا الامتداد الباقي
يسميان باعتبار [illegible] بالقدام والخلف فالاعتبار الخاصي يشتمل على الاعتبار العامي مع زيادة وقطع النظر
عن تقاطع الابعاد في تعدد الجهات ولا شك ان [illegible] وان امكن تطبيق اعتبارهم عليها وانت
تعلم ان قيام بعض الامتدادات على بعض [illegible] في اعتبار الجهات واذا لم يعتبر كانت الجهات غير
متناهية لامكان ان يعرض في جسم واحد بل بالقياس الى نقطة واحدة امتدادات غير متناهية فظهر ان ذلك
المشهور اعني انحصار الجهات في الست ليس بحق **قوله** فمن الجهات الواقعة بالطبع الفوق
والسفل لابد لها من محدد يعينها ويحددها وقد عرفت ان الجهات المطلقة ينقسم الى متبدلة بالعرض
هي غير متناهية والى طبيعية لا يتبدل هي جهتا الفوق والتحت ولا شك ان الامور المتبدلة بالعرض يتعذر
ضبطها وحصرها اذا كانت غير متناهية فلذلك اقتصر على البحث عن الجهتين الطبيعيتين اعني الفوق والتحت
ونعني الفوق والتحت وانما كانتا طبيعيتين لان الاجسام الثقيلة بعضها يتحرك بالطبع الى جهة الفوق كالنار
والهواء وبعضها يتحرك الى جهة التحت كالارض والماء فلولا انهما جهتان متمايزتان بالطبع لما تصور ذلك
بل هما جهتان متحققتان بالطبع لان الاجسام الطالبة لاحدهما [illegible] عن الاخرى وايضا [illegible] الانسان
وقد [illegible] الى [illegible] وانما قال [illegible] محددة بعينها وتحددها [illegible] لان جهة الفوق
اعلى السطح الاعلى من الفلك الاعظم وان كانت قائمة بالمحدد فان جهة التحت اعني المركز ليست قائمة
به وان كانت محددة بالمحدد وتعين وضعها بالمحدد ايضا فتعين المحدد لوضع الجهة اعم من ان يكون الجهة قائمة
به اولا **قوله** والحد لا يقوم بنفسه بل بغيره اي الحد والطرف لا يتعين وضعه ولا يتحدد بنفسه بل بغيره فيكون
ذلك الغير معين وضعه ومحدده **قوله** يكون بالضرورة وضعيا اي ذلك المحدد ان يكون متعينا وضعيا لان كل
محدد [illegible] لما عرفت **قوله** موجودة متمايزة [illegible] ولا يجوز ان يكون وضعيا [illegible] الامتناع
وجوده وايضا لا يتصور في الخلاء [illegible] موجودة متمايزة [illegible] بالطبع **قوله** ولا في [illegible]
[illegible] بعضها جهة حقيقية وبعضها جهة اخرى [illegible] الاول هو الجسم
الذي لا يكون متناهيا لان [illegible] كالسطوح والخطوط والنقط وانما عرض
[illegible] اثبات محدد الجهات لا يتوقف على تناهي الابعاد لانه [illegible] وجود الجهات
الطبيعية التي [illegible] فلابد ان يتعين وضعها [illegible] جسم متناه
او في جسم غير متناه [illegible] وجود جسم لا متناه ولم يجز ان يتحدده [illegible] الجهات الطبيعية [illegible]
بين [illegible] متعين وضعها في الخلاء [illegible] الخلاء [illegible] كان النوعين
[illegible] الى ان اثبات المحدد لا يتوقف على استحالة الخلاء ايضا **قوله** [illegible]

فلا وضع وذلك لان ما لا وضع له اصلا لا يتحدد ولا يتعين به وضع شيء آخر قوله وعلى التقديرين لا بد من الجسم
ولا بد ان يكون ذلك الجسم متناهيا ليوجد فيه حدود خاصة متمانعة الحقيقة قوله لان الجسمين المتشابهين بالطبع
لا بد وان يكون ما طرفا امتداد اي سمت الفوق والتحت طرفا امتداد واحد متقابلان بحيث اذا كانت احدهما
غاية القرب من جسم كانت الاخرى غاية البعد منه بل نقول ان التحت مقابل الفوق مقابلة في الغاية لا يتصور شيئا
بين احدهما وبين جهة الاخرى بل المقابلة على وجه يمكن ان يتوهم ما هو ابلغ منه فوجب ان يكون احدهما غاية البعد
من الاخرى بحيث لا يتصور هناك ما سوى ابعد ولا شك انه اذا شمل ما بين لا يتحدد ان يجسم واحد من حيث هو واحد ٢١١
قوله لان كل واحد من الجسمين لا يتحدد به الا القرب منه ولا يتحدد به البعد منه اي لا يتحدد واحد
الجسمين الا غاية القرب منه واما غاية البعد عنه فلا يتحدد به وحده ولا بالجسم الاول ولانه يمكن ان يعرض جسم
ثالث هو ابعد منه عن الاول فلا يتحدد بالجسمين المفروضين فهنا ان احدهما غاية عن الاخرى بحيث لا يتصور
ما سوى ابعد منها فان البعد عن الجسم اذا كان خارجا عنه لا يتحدد اصلا فانه كان ما يعرض انه ابعد لم يكن
او يمكن ان يعرض ما هو ابعد من ذلك الابعد بخلاف ما اذا كان البعد عنه واقعا في داخله فانه ينحصر الابعد
هناك في المركز اولا يمكن ان يتوهم نقطة اخرى هي ابعد عن المحيط من المركز فان قلت المركز وان كان
ابعد الابعاد المفروضة عن المحيط الا ان المحيط ليس ابعد الابعاد المفروضة عن المركز لجواز ان
يفرض قطر المحيط اعظم مما عليه فلا يكون البعدان واقعين على ابلغ وجوه التقابل كما اذا انطلقت هما واقعتين
على ابلغ وجوه المقابلة فان كون احدهما ابعد الابعاد المفروضة عن الاخرى ممكن كما ذكرنا واما كون كل واحد
منهما ابعد الابعاد المفروضة عن الاخرى فلا يمكن لان جسم واحد ولا في اجسام متعددة فجهة الفوق هي محدب
الفلك الاعلى الذي لا يتميز ما وراءه الا بجهة الفوق وجهة التحت هي مركزه المنتهي مركز العالم قوله بعد تقرر
الاصول الكلية بهذه الاصول لما كانت مسلمة عند الحكماء لم يمكن لهم الاستدلال بها على اثبات الافلاك
المتعددة وما ذكروا انما ذكر في علم الهيئة واما المتكلمون ومنهم المصنف في المطالب [illegible] ثم انهم يقولون بان
الفاعل المختار ترجح احد مقدوريه على الاخر بلا مرجح وبان الخرق والالتيام جائزان الى غير ذلك مما
ينافي تلك الاصول فلا يمكنهم الاستدلال بها على تلك الاحكام المبنية عليها وامثال ذلك [illegible] من خلط
العلوم بعضها ببعض قوله اي جسم يتحرك بالذات المتحرك بالذات ما يتصف بالحركة حقيقة سواء
كانت مبدأ حركة اتفاقية داخلية او خارجة عنه والمتحرك بالعرض ما يتصف بالحركة تبعا لغيره
كالجالس في السفينة الذي يوصف بالحركة تبعا لها فهناك حركة واحدة قائمة بذات السفينة حقيقة فهي متحركة
بالذات بتلك الحركة وتوصف الجالس فيها بتلك الحركة على سبيل التبعية وهو المتحرك بالعرض ولا شك ان
جسما واحدا لا يمكن ان يتصف بحالة واحدة بحركتين ذاتيتين لا الى جهة ولا الى جهتين واذ يمكن انتقاله
بحركة ذاتية وبحركات اخر عرضية فلذلك جاز ان يظهر منه اثار حركات متعددة وفي الاصل كما لا
يخفى ان يختلف فيه قوله ووجوب الاتصال في الحركات الفلكية المستديرة البسيطة
فلا ينقطع تلك الحركات ولا ينعدم المتحرك بها فاذا راى كوكب واحد لم يمكن هناك الا حركة حقيقية

بل بعارض حركات مختلفة اوجبت وقوعها بحسب الرؤية دون الحقيقة قوله ووجوب التشابه
فيها فلا يكون المتحرك بها تارة سريعا وتارة بطيئا حقيقة ولا يكون ايضا تارة مستقيما متحركا الى جهة
وتارة راجعا عن تلك الجهة حقيقة بل يكون هناك ما يوجب السرعة والبطء والرجوع بحسب الرؤية
مع كون الحركات البسيطة متشابهة في نفس الامر قوله وامتناع الخرق والالتيام على
اجرامها فانه اذا جوز ذلك على اجرامها امكن ان يكون ثمة ان لا يكون هناك الا فلك واحد يتحرك فيه الكواكب ب
جارية كالسمك في الماء وكذا اذا جاز الخلاء امكن انه لا يكون هناك فلك اصلا ويكون الكواكب متحركة في الخلاء
وامكن ايضا ان يكون الافلاك على تقدير وجودها متماسة قوله يظهر فيها حركة واحدة بسيطة كالفلك
الاعظم وكرة الثوابت فان الاول يتحرك حركة واحدة ذاتية لا تركيب فيها اصلا وكذا الثاني يتحرك حركة
واحدة ذاتية لكنه يتحرك ايضا بالعرض بحركة الفلك الاعظم قوله او مركبة كالافلاك الكلية للكواكب
٢١٢ السيارة فان حركة كل واحد منها مركبة من عدة حركات قوله التي اثبتها المتأخرون تسعة واما المتقد
مون فقد اسقطوا الفلك الكلي التاسع وجعلوا الحركة اليومية لكرة الثوابت وذلك لعدم احساسهم بالحركة البطيئة
التي للثوابت وما ذكره المتأخرون موافق لما ورد في الشرع من ثبوت السماوات السبع
والكرسي والعرش قوله واحد منها عديم الكوكب استدل عليه بطلميوس بانه لو كان
لكوكب لرؤي ذلك الكوكب لان الافلاك شفافة لا لون لها فلا تحجب الابصار عن رؤيته ورد
ذلك بانه لم لا يجوز ان الفلك الاعظم وفلك البروج غير مرئي وبانه جاز ان يكون تلك الكواكب
صغيرة فلا يرى لصغرها وغاية بعدها فانا ثابت هو انه لم يعلم كونه كوكبا قوله يحرك الكل
بالحركة اليومية من الحركات المشاهدة بحركة الكل والحركة الاولى لانه يحرك اولا من الاجرام السماوية
بحيث لا يخفى على احد وعليها مدار الليل والنهار ويتم في قريب من يوم وليلة وحكم بانه لعموم المحيط
بالكل لانه اقدر من غيره على تحريك ما عداه بالعرض ويسمى بالاطلس بناء على خلوه عن الكواكب
الكواكب تشبيها قوله وتحته فلك الثوابت انما جعل فلكها تحت الفلك الاعظم لشمول
حركة الاعظم اياه وفوق افلاك السيارات لانكساف الثوابت بها سوى على السيارات
اعني زحل ويسمى فلك البروج لاعتبار قسمة البروج عليه اولا فان البروج حقيقة هي ما وقع من
الفلك الاعظم بازاء اقسام فلك البروج المتحاذية بالصور الموسومة لوصل الخطوط بين الكواكب
الواقعة في تلك القسم منها ثم فلك المشتري وذلك تحته زحل ثم فلك المريخ تحت المشتري
وهذه الكواكب العلوية ثم فلك الشمس اذ بها اختلاف منظر دون العلوية واما فال
على رأي الاكثر بعضهم ذهب الى ان فلك الزهرة فوق فلك الشمس وبعضهم الى ان فلك عطارد ايضا
فوقه وذلك لانه لم يعلم حال ما بين الكوكبين المسميين بالسفليين بالقياس الى الشمس
لا بالكسف ولا باختلاف النظر فاستحسن بطلميوس كون الشمس واسطة بين ما عداها من
السيارات قوله ثم فلك القمر وذلك لكسفه لما عداه من الثوابت والسيارات

لكونه ذا الاختلاف منظر بعينه وهذه السبعة يتى ممثلات لفلك البروج لماسا اياه في المنطقة
والقطبين قوله يشتمل على فلك مدور وخارج المركز بمعنى ان الافلاك الجزئية لا تخرج عن التدوير
وخارج المركز يسميان بالاصلين اوبهما ينضبط اكثر الاختلافات المشاهدة من الفلكيات
من الاسراع والابطاء والاستقامة والوقوف والرجوع على ما فصلنا في موضعه قوله لكن بطلميوس
اى اثبات الخارج اولا اول وذلك لكون اصل الخارج ابسط من التدوير لانه يتم بحركة واحدة ودائرة واحدة
بخلاف اصل التدوير فانه يحتاج الى حركتين ودائرتين واثبات الابسط اولى مما يلزم اثبات
فضل يستغنى عنه ولذلك جعل قطر التدوير مساويا لبعد الخارج وحكم بكون الخارج ماسا لمحدبه وسموه المحدث
ما هو فيه ومقعره قوله ومثل … محيط بالمائل اى المائل في جوف الممثل لا في ثخنه كما هو حال الخارج
بعده بالقياس الى ما هو فيه من الافلاك الممثلات لسائر الكواكب السيارة ومن مدير عطارد ومائل
القمر … موافقة المركز لمركز الارض هى التسعة الكلية مع مثل القمر قوله ومن السيارة
خمسة تسمى متحيرة انما سميت متحيرة لكونها تارة مستقيمة في حركتها وتارة واقفة في مكانها وتارة راجعة كالمتحير
في امره وما عداه السبعة المسماة بالسيارة لكونها متحركة بحركات خاصة سريعة في الجملة يسمى ثوابت اما
لثبات وضع بعضها الى بعض واما لكون حركتها الخاصة بها بطيئة جدا لا يدرك بالانظار وعده مكانها
الساكنة لا يتحرك بحركة خاصة قوله وقد رصد منها الف ونيف وعشرون اى اثنان وعشرون
او ثلاثة وعشرون فعلم مواضعها في الطول والعرض بالقياس الى منطقة البروج وعرف مقادير بعضها بالقياس
الى بعض وقد جعل صور … الثوابت … منوا من ايته كما نوافق … فلا يخفى … بما هو في علم
الكلام لكنا اشرنا الى بعض الاصطلاحات والمقاصد ترغيبا للطالب في التوجه الى ذلك المطالب قوله
جهال الافلاك … الجسم البسيط يرسم تارة بانه الجسم الذي يكون جزؤه المقداري مساويا لكله في
الاسم والحد وعلى هذا لا يكون العظيم والقمر … بسيط بحسب الحقيقة لتركبها من العناصر الاربعة التي هى
اجزاء مقدارية … بحسب الحس … الجزء بالمقدار … العقول النوعية والعنصرية وعن الهيولى
على قول … ولا يكون الفلك بسيطا … الا … الحس … ويرسم اخرى
بانه الجسم الذى لم يتركب حقيقة من اجسام مختلفة الطبائع وعلى هذا ايضا لا يكون … بسيط بحسب
الحقيقة بل بحسب الحس … بحسب الحقيقة فهذا الاعتبار … الاول وهو المراد
ههنا قوله لا شئ … ووجود الحركة بدون … الافلاك
متحركة … بالاستدارة … الحركة … الافلاك
من … سبب … فلا … استفادوا من
من … خارج عنها … الحركة … الحاوى
على حركة فيلزم ان يتوافق الحاوى والمحوى في الحركة جهة وسرعة وبطء وليس الا …
الكل على حركة … ويرد عليه ان … الحاوى … الجسم … يكون

فاعلا مختارا بتفسير كل واحد منها على حركة مخصوصة بحسب ارادته وايضا موافقة المنسوب للفاعل في
جهة الحركة ممنوعة فان القلب اذا ضربت … اذا كان حركة نحو … مع ان الاثار قد تحرك الى جهات
آخر وايضا فان الحاوى اذا تحرك واسع بحركة المحوى بحسب تحرك على جهة حركة الحاوى في الجهة والاسراع
والابطاء كانت حركة المحوى حركة بالعرض لا حركة قسرية والآخرون انهم لا يجوزون حركة المحوى بحركة الحاوى ابدا
فاذا فرض قسر الحاوى للمحوى وجب ان يكون ذلك على نحو آخر بحيث يكون المحوى متحركا بالذات فلا يلزم
قياد توافق الحركتين حركة قوله فيكون في طباعها مثل مستدير انما قال في طباعها ولم يقل في طبيعتها لان
الطباع … مبدأ الشعور وارادة وما لا شعور له والطبيعة في اكثر اشتمالا لانها … عدم الارادة
والمقابل للقاسر … لا يكون خارجا فيتناول النفس وح يحتاج … ان النفس جاز ان تعمل بالا
بالارادة افعالا مختلفة فيقتضى توجها الى شئ وصرفا عنه انما يستحيل ذلك من الطبيعة التى لا ارادة
لها وبعد ذلك انهم صرحوا بان الحركة المستديرة لا يجوز ان يكون طبيعية والا لكان المطلوب بالطبع
مهروبا عنه بالطبع بحركة واحدة فان كل نقطة تفرض هناك يكون طلبها عين الهرب عنها بخلاف الحركة
المستقيمة الطبيعية لطلب المكان الطبيعى فان كل نقطة تفرض على المسافة هناك يكون مطلوبه بالطبيعة و
مهروبا عنها بحركتين لا بحركة واحدة فعلى ان قوله لان الطبيعة الواحدة لا تقتضى توجها الى شئ وصرفا عنه
لا يمكن ان يتمسك به ههنا لا الاستدلال على التدوير فان الامر ان الفلك له طبيعة واحدة وانما يكون كذلك ان
لو كان بسيطا والكلام فيه الا ترى انهم بعد اثبات محدد الجهات قالوا انه لا يقبل الحركة المستقيمة
والا لكانت الجهات محدودة له لانه يجب ان يكون بسيطا والا لكان اجزاؤه المختلفة الحقائق قابلة
لحركات المستقيمة الى امكنتها الطبيعية فيكون محدودة لها لا بالمركب منها فيجواب … مع
امتناع الحركة المستقيمة … امتناع الحركة المستقيمة على كونه محددا … طبيعة واحدة
قوله لا يقال الطبيعة لما قالوا ان الطبيعة الواحدة لا يجوز ان تقتضى توجها الى شئ بالحركة
المستقيمة وصرفا عنه بالحركة المستديرة توجه عليه سؤال مشهور وهو ان الجسم الذى في طباعه ميل
مستقيم قد يقتضى الحركة والسكون في حالتين مختلفتين كما ذكر … الجسم الذى في طباعه ميل
مستدير فان … في حالة … توجها … وصرفا … كما ذكر قلت بل
… ان … مستدير لا يقتضى … اصطلاح … لا … توجها
وصرفا بالقياس الى … بالاستدارة على نقطة فان قلت
لو … الطبيعة الواحدة … البسيط المرئى المختلفين
… قلت … ان الطبيعة الواحدة من جهة
واحدة لا يقتضى امرين مختلفين … المختلفين … شرطين متغايرين كما ترى
ان الطبيعة الواحدة … متقابلين اعنى الحركة والسكون بحسب شرطين متنافيين
اعنى الخروج عن المكان الطبيعى وعدم الخروج عنه قوله لانا نقول اعصار الحركة والسكون …

يعني ان الحركة والكون في المكان الطبيعي وان كانا امرين موجودين يتخلل كل منهما عن الآخر الا ان احدهما في
الكون هو المطلوب اولا وبالذات والآخر تابع وصلة اليه فاذا خرج عن المكان الطبيعي اقتضت الحركة واذا حصل
فيه لم يقتض فانتفاء الحركة يتبع لانتفاء المكان الطبيعي وراجع اليه بالحقيقة واما انتفاء السكون لعدم
عدم انتفاء الحركة فان الطبيعة الواحدة ههنا لا تقتضي من حيث هي هي الا الحصول في المكان وهي شرط الخروج عنه
يقتضي الحركة فلا يثبت للطبيعة ما ادعاه المستدل انه اقتضاء امرين اولا وبالذات كما في اقتضاء الميلين المستقيم
والمستدير فلا يرد ان يقال كيف يكون اقتضاء الحركة واقتضاء السكون شيئا واحدا مع ان كل واحد منهما
يوجد مع عدم الآخر وكيف ذلك والشئ الواحد هو اقتضاء المكان الطبيعي فان اقتضاء المكان يوجد حال الحركة بلا اقتضاء
السكون ويوجد حال السكون بلا اقتضاء الحركة وايضا فقد عرف بان استدعاء المكان واقتضاءه يستلزم اقتضاء
الحركة بشرط واستدعاء السكون بشرط آخر ولا شك ان الملزوم مغاير اللازم قوله واما اقتضاء الحركة
المستديرة فهو مغاير لاستدعاء المكان الطبيعي اذ قد يوجد احدهما منفكا عن الآخر وقد يوجد معه فان
استدعاء الحصول في المكان الطبيعي يوجد في العناصر منفكا عن اقتضاء الحركة المستديرة واقتضاء الحركة
المستديرة يوجد في المحدد منفكا عن استدعاء الحصول في المكان الطبيعي عند القائل بالتسطيح وقد يوجدان
معا كما في سائر الافلاك فهما متغايران قطعا وليس احدهما وسيلة الى الآخر فان الحركة بالاستدارة
لا يتوجه بها الى الحصول في المكان ولا بالعكس بل المطلوب بالحركة المستديرة هو الوضع كما ان المطلوب
بالحركة المستقيمة هو المكان ونحن لا ننكر امكان طبيعي يطلب المتحرك بالاستقامة وليس في الاوضاع
وضع طبيعي يطلب المتحرك بالاستدارة فان كل وضع يفرض كان طلبه بالاستدارة عين الهرب
عنه فيكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع في حالة واحدة وهو مستحيل فلا يكون اقتضاء الميل المستدير
راجعا الى اقتضاء الميل المستقيم وتابعا ولا يكون ايضا راجعا وتابعا لما يرجع اليه اقتضاء المستقيم وهو اعني
اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي فلو اجتمعا في طبيعة واحدة كانت مقتضية لشيئين اولا وبالذات
هذا غاية ما يمكن ان يقال في تمشية هذا الكلام وتطبيقه على ما في الكتاب قوله لانا نقول اقتضاء الحركة والسكون
شئ واحد وهذا لكن الالزام محصله انه يجوز ان يقتضي الطبيعة الواحدة وحدها امرا واحدا شيئا بسبب
شرط ونقيضه اليها شيئا آخر ولا يكون وسيلة الى الشئ الاول ولا راجعا اليه بل مباينا له اما المستحيل
ان يقتضي وحدها امرين فلا يجوز ان يقتضي وحدها شيئا مستديرا ومع شرط شيئا مستقيما او بالعكس
ولا يكونان راجعين الى شئ واحد ولا احدهما الى الآخر ثم ان ادعى ان الطبيعة الواحدة لا يقتضي وحدها شيئا
مستديرا ومستقيما او الى المكان الواحد من حيث هو واحد بعدا الا امرين مختلفين كان مصادرا عند من لم يسلم تلك
القاعدة وكان السؤال باقتضاء الطبيعة الواحدة الحركة والسكون ساقطا بدون ذلك التطويل اولين
وحدها مقتضية لها كالاول قوله لكانت تنبسط بطبعها قابلة للاجتماع فيصح عليها الانتقال فيصح عليها
الحركة المستقيمة لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون المواضع الطبيعية لكل اجزاء منها متجاوزة بحيث يكون
تلك الاجزاء مجتمعة مماسا بعضها مع بعض حال كونها في احيازها الطبيعية والفرض ايضا بانه ما فرضه .

على تقدير صحة انما يدل على ان الفلك لا يقبل ميلا مستقيما وحركة مستقيمة ولا يلزم منه ان يكون بسائط اي اجزاوه
قابلة لها اوفي حرمه حركة او يمتنع عنه باعتبار صورته النوعية مالا يمتنع على بسائطه ولا يمتنع عنها باعتبار
صور ما لا ينفك لو اذ كان الفلك متحركا على الاستدارة كان اجزاؤه الموجودة فيه بالفعل ايضا متحركة بالاستدارة
نعني طبائع كل الاجزاء ميلا مستديرا فلا يكون فيها ميل مستقيم فلا يقبل الحركة المستقيمة لانا نقول جاز ان يكون
حركات الاجزاء بالتبعية مستندة الى طبيعة المركب المقتضية للحركة فلا يكون في طبائع الاجزاء ميل مستدير حتى
يمتنع عليها الميل المستقيم والحركة المستقيمة قوله وما يتبعها كالكيفية الغائرة المتوسط المسمى
بالحرارة بين الحرارة والبرودة والكيفية اللاذعة والكيفية الخدرة المسماة بالبرودة قوله
والاركان فيها مثل ما عدا او ما يبطؤ وذلك لان الحرارة توجب الميل الصاعد والبرودة الميل الهابط
فيلزم ان يكون الفلك قابلا للحركة المستقيمة وقد يقال ان ايجاب الحرارة للميل الصاعد مثلا مشروط بكون
المحل قابلا له والفلك لا يقبله فلا يوجب الحرارة فيه ميلا صاعدا فلا يلزم انتفاء الحرارة عنه قوله
من الكيفيات الانفعالية اي الرطوبة واليبوسة انما سميتا انفعاليتين لظهور الانفعال فيهما فانهما بعدان
المحل نحو الانفعال السريع او البطئ من الفاعل وسميت الحرارة والبرودة فعليتين لظهور الفعل فيهما
فانهما بعدان محلهما لان يحصل فيما يجاوزه بافادة تلك الكيفية وان كانت هذه الكيفيات الاربع منشأ للفعل
والانفعال بمعنى حصول المزاج منها كما سيأتي قوله وما ينسب اليها كاللزوجة التي هي كيفية تقتضي
سهولة التشكل مع عسر التفرق ويحصل من شدة امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل وكالهشاشة
التي هي كيفية تقابلها وربما يعتبر كيفية متوسطة من الرطوبة واليبوسة على قياس ما اعتبرت من الحرارة
والبرودة قوله والافلاك قابلة للخرق والالتيام والانفصال والاتصال بمعنى الاجزاء انما يتعسران
بخرق والالتيام وقد يعترض عليها بان الرطوبة واليبوسة ان فسرتا بكيفيتين يقتضي احدهما سهولة
الالتصاق بالغير والانفصال عنه وصعوبتهما فلا تلازم الا اذا كان سهل الانفصال عنه الاتصال والآخر صعبهما
بالقياس الى الغير يكون قابلا للانفصال والاتصال بمعنى الخرق والالتيام وكذا ان فسرتا بما يقتضي سهولة
التشكل او صعوبته اجيب ايضا بانه قيل انه لا يلزم من سهولة تواردا الاشكال على احد الوجهين ماذكر الا ان
انهم يستدلون على مغايرة الجسم التعليمي للجسم الطبيعي بان يكون شمعة اذا جعل كرة كان الجسم الطبيعي مع انها
باقيا بعينه وقد زال التعليمي الاول وحدث غيره فقد يعتبر الشكل بلا خرق والتيام قوله فيكون قابلة
للحركة المستقيمة قيل لا يلزم ذلك لجواز انفصال احد الجزئين عن الآخر وحركته على الاستدارة دون
الاستقامة ويمكن ان يجاب عنه بان احد الجزئين لو انفصل عن الآخر بعد خرج عن مكانه وهو المراد
بالحركة على الاستقامة فان المنفصل الجزء من النار على الاستدارة متحرك حركة عرجاء عن مكانها فيكون
متحركا حركة مستقيمة اصطلاحا بخلاف الجسم المتحرك في مكانه الذي لا يخرج عنه بحركته اصلا فانه متحرك
على الاستدارة واما حركة الجوالة ونظائرها فانما تسمى مستديرة لغة لا اصطلاحا قوله
ويكون خالية عن لوازمهما اي عن لوازم الكيفيات الفعلية والانفعالية قيل عليه ان اللازم قد يكون

اثم فلا يلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم فيجوز مثلا ان يحدث تخلخل بلا حرارة بل باستعدادات آخر
لابد لنفيه من دليل والجواب ان قوله نبين ما ذكرنا اشارة الى ما استدل به على انتفاء الملزومات اعني
لزوم كون الافلاك قابلة للحركة المستقيمة ولا شك ان الخفة والثقل اللازمين للحرارة والبرودة يقتضيان
الصعود والهبوط فمحلهما يكون قابلا للحركة المستقيمة وان التخلخل والتكاثف اللازمين لهما ايضا يقتضيان
الحركة المستقيمة اذ لو اراد الجسم يستقل مكانا ازيد او اصغر من مكانه او يخلو بعضه عنه قوله لانا لا نحس
ما وراءها قد عرفت ان ذلك لا يتم في الفلك المحيط والفلك الاطلس على انه يجوز ان يكون كثافته لونا
ضعيفا لم يحس ما وراءه اذا كان صغيرا او لا يحس اذا كان كبيرا او ما يرى من الكواكب يكون من العنقل اثنا
قوله ولا يكون قابلة للكون والفساد والا كانت قابلة للحركة المستقيمة لان الكون والفساد
حدوث صورة وزوال اخرى عند تبدل الصورة النوعية على الهيولى الواحدة وسياتي اثباتها
في عنوانات العناصر وانما تبدل الصور الجسمية المتعاقبات بالعنوانات الواحدة على الهيولى الواحدة
بالفصل والوصل فلا يبقى كونا وفسادا لبقاء الشيء بحاله مع تبدل افراده وبيان استلزام
قبول الكون والفساد قبول الكائن للحركة المستقيمة هو ان الكائن لا يخ اما ان يكون ما يجب
صورته الحادثة التي هي الكائن في مكان طبيعي اول مكان غريب وعلى التقدير الثاني يلزم ان
يكون طبيعة الكائن مقتضية لان يستقيم الى المكان الطبيعي فيكون قابلة للحركة المستقيمة وعلى
التقدير الاول يلزم ان يكون الكائن بحسب صورته الاولى التي هي الفاسدة في ذلك المكان
غريبا لان المكان الواحد لا يكون طبيعيا لنوعين مختلفين فاذن هو بحسب صورته الاولى قد زاحم
الجسم الذي في هذا المكان الطبيعي له وقد زحمه واخرجه من مكانه فيكون المتمكن في ذلك المكان بالطبع
قابلا للخروج منه لا محال من ذلك المكان فيكون قابلا للحركة المستقيمة والحركة المستقيمة فالكائن
بحسب صورته الكائنة قابل للخروج منه وحصوله وفيه بحث لجواز ان لا يكون الكائن في مكان اصلا
بناء على ان المكان هو السطح وايضا لا نم ان مكانا واحدا لا يكون طبيعيا لنوعين مختلفين فان الامور المختلفة
بالنوع جاز ان يشترك في لازم واحد وايضا كونه قسريا انما يلزم ان لو كان حصوله في ذلك المكان
الغريب حادثا مسبوقا بحصول الجسم ذي المكان الطبيعي فيه وانه ممنوع لجواز ان يكون حصوله قبل
الفساد في ذلك المكان ابتداء وما يقال من انه يلزم ح ان يكون القسر دائما ويتعطل طبيعته الكائنة
اوم ترتب عليها مقتضاها اصلا فكلام خطابي وما يقال من ان الجسم المتمكن بطبعه في ذلك المكان
لو لم يكن بحيث يزاحمه هذا الجسم الغريب ويخرجه عنه لم يتصور تمكن هذا الغريب فيه تم قوله
واصول هذه المسائل يعني انه قد اشار الى اصول هذه المسائل التي ذكرها هنا اشارة اجمالية
واما تفاصيلها كما هي في المواضع التي يليق بها في هذا الكتاب واراد في كل الاصول ما يفاد بعضها فقط
في مواضع تعلق بها من علوم آخر قوله والمستعد حصرها اي علم انحصار العناصر في هذه الاربعة
من اسباب الكيفيات الاربع اي العناصر بحسب الازدواجات الممكنة من هذه الكيفيات الاربع

٢١٧

٢١٨

اربعة فيكون العناصر ايضا اربعة قوله الا الكيفيات تحصل موضوعاتها معه للعناصر في شيء آخر فسر
القوى بالكيفيات لانها المراد بها ههنا فان القوى وهي مبدا التغير في آخر من حيث هو آخر فقد يكون بحسب
ما يتبعها صورة جوهرية وقد يكون كيفية عرضية ونسبة الكيفية نحو الفعل ان تحمل موضوعها معه الفعل الى العناصر
في شيء آخر فان الفعل يصدر عن موضوعها بها لا عنها الا ترى ان المحرق هو النار لا الحرارة ونسبتها نحو الانفعال
الانفعال ان يجعل موضوعها معه الانفعال لا للعناصر عن شيء آخر فان المنفعل النار هو الموضوع الا ترى
ان المحرق هو المشتعل لا الكيفية القائمة به وكلتا الكيفيتين اعني الفعلية والانفعالية مبدا التغير اعني تغير
موضوعه عن غيره او بالعكس فيكونان من قبيل القوى وجعل الحرارة والبرودة من الكيفيات الفعلية ظاهر
واما عد الطعوم والروائح منها فمعناه قيل ذلك لانفعال قوتي الذوق والشم عنها وحمل المراد بها في
الرطوبة واليبوسة ... لقبول الطعم من حاله ... الى العاصرة وان الهواء يسهل بذلك الرائحة لقبول
تلك الرائحة ثم ... القوى الذوق والشم باحساس الطعم والرائحة كان
جميع الكيفيات المحسوسة فعلية بهذا المعنى فلا وجه للتخصيص قوله ثم فتشنا ما وجدنا ما
يدل على ان الكلام في هذا المقام مبني على الظاهر الذي هو اعتبار احوال الاجسام التي لدينا بالوجدان
والتجربة والتفتيش عنها بالاستقراء لا على الاثبات القياسية وضبط الاحتمالات العقلية
فان ذلك مما لا سبيل اليه ههنا فلا يرد على قوله ثم لم نجد جسما خاليا ان عدم وجداننا جسما خاليا عن الحرارة
والبرودة والكيفية المتوسطة بينهما لا يدل على عدم وجوده لجواز ان يكون بعض ما غاب عنا من الاجسام
خاليا عن الرطوبة واليبوسة انه يجوز ان يكون ما غاب عنا كالنار البسيطة التي عند الفلك والارض
البسيطة التي عند المركز خاليا عن الرطوبة واليبوسة ولا على قوله فعلم بهذا الاستقراء ان الاستقراء الناقص
لا يفيد اليقين والتام الذي يفيده لم يثبت وجوده ولا على قوله كانت البسائط الموضوعة لهذه المزدوجات
اربعة انكم ان اردتم بهذه الكيفيات التي تستندون ما ذكروا اجمالها على عدد العناصر ما هي في نهاية الشدة فلا
يكون الهواء حارا ... ليست في الغاية وان اردتم ما هو من الشديد وغيره ولا شك
ان المتوسط بين نهاية الحرارة والبرودة ... لا نهاية لها فان اخذتم لكل حد عنصرا ...
زادت العناصر على اربعة والا لزم الترجيح بلا مرجح وقد يقال ...
الا عن ... في المعتدلات التي ذكرها قوله ولما كانت الازدواجات
الممكنة الستة لما كان كل اثنين من هذه الاربع ... ازدواجات ثنائية ورباعية
... قوله وانه يحصل ... قوله ان اراد انه ينتقض
[illegible] في الواقع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
... قوله والانقلاب الى الملاء ... اقسام قوله الانقلابات في الكون والفساد ...

٢١٩

العناصر الاربعة اي عشر سنة منها بلا واسطة من الاستحالات الممكنة وذلك بعضها الى بعض واربعة
منها بواسطة واحدة من انقلابات عنصرين متوسطها عنصر واحد واثنان بواسطتين مثل انقلاب الارض
الى النار وعكسه ولما استدل الشارح على الانقلابات الست من بلا واسطة قال نعلم منها ما سواه بواسطة
واحدة وما سواه بواسطتين فان الارض مثلا اذا صارت ماء وذلك الماء صار هواء وذلك الهواء انقلب
نارا فقد حصل الانقلاب الذي بواسطة وبواسطتين ايضا وقس على ذلك قوله فان النار في
المنطفئة من الشعل قوله يعني ان الشعل ينفصل منها دائما نار فينقلب هواء فلا يبقى لها وان
محسوسة وكذلك اذا طفئ السراج انقلب الشعلة هواء قال الامام النار المسعدة ليست واحدة بالعدد
مادة بل متجددة على الاتصال فان كل نار تشتعل تتحرك الى فوق بطبعها فيلحقها من البرد [illegible] مسلطا قال وانا
انطفاء النار فاما لعدم ما [illegible] واحاطها بحائطها الى النارية المفرطة كما في الشهب واما تصعيدا لضعفها
وعروض شيء بارد لها في النار التي عندنا وانت تعلم ان القسم الاول ليس مطفيا لظن بحسب الحقيقة
بل بحسب الحس فقط قوله لو بعث [illegible] قيل جاز ان لا نرى لتموجها في الهواء وتصغر اجزائها
بحيث [illegible] الحس ويمكن ان لا يحرق ايضا لما ذكرنا او لانها اختلطت بالهواء البارد فانكسرت
سورة حرارتها فلم تحرق [illegible] فلا يجوز انقلابها الى اجزاء [illegible] بلا واسطة الى
جسم آخر غير الاربعة لان الحصر فيها لم يثبت قوله فعند العاج [illegible] على الكبر قوله [illegible] او جلد
غليظ ذو حاجات واما المبني من الطين فهو الحور كذا في الصحاح قوله وسد الطرق التي تدخل
فيها الهواء الجديد قوله فان ذلك الهواء ينقلب نارا او من قال جاز ان يحصل بذلك الهواء
سخونة قوية يعمل عمل النار في الاوراق كما ان السموم ريح في غاية السخونة ينفخ من الميزان بلا نار
فقد [illegible] العقل بالشبهة او يحدث هناك نار يلبس بها الحديد قوله ولا يكون ذلك
بالترشح قوله اي [illegible] واجل الطاس اذا الماء ليس يصعد بطبعه وايضا قد يوجد الرشح الندي من غير
ان يكون فيه ماء بسبب وجود الجمد الذي لم يتخلل بعد قوله لانه اسهل للترشح والصعود قوله
وذلك لان الماء الحار الطف فيكون اقبل للترشح والصعود في تلك المسام الضيقة واخف بسبب الحرارة
فيكون اقبل للصعود قوله ولا يكون ذلك موجودا في الهواء قوله اي ولا يكون ذلك الندى
موجودا في الهواء اللطيف بالطاس كما يزعمه [illegible] والكون والفساد بين الماء والهواء فالهواء
اللطيف [illegible] على اجزاء مائية [illegible] الكاس
[illegible] قوله ولو كانت الاجزاء المائية مائية في الهواء قوله يعني اذا فرض ان الاجزاء
المائية موجودة في الهواء اللطيف [illegible] الطاس يلزم [illegible] وانما [illegible]
تراخي ازمنة [illegible] وذلك لان تلك الاجزاء اما [illegible] من الاناء او على [illegible] ان
انها ان ينحصر في الاجزاء [illegible] فيها فان كانت على قرب منه [illegible] الكل دفعة فيلزم
[illegible] مرة واحدة او [illegible] شيء على [illegible] فيلزم [illegible] وانقطاعها اذا [illegible] نزولها

٢٢٠

بعد الستر مرة بعد اخرى مع بقاء الاناء بحاله الا [illegible] ولعل الساقط [illegible] فيلزم تناقصها وان كانت على بعد
[illegible] يلزم تراخي الازمنة [illegible] واعترض على ذلك [illegible] يجوز ان يكون يلحق تلك الاجزاء مدد من بخارات ت
الارض [illegible] متجددة [illegible] الاناء وانما قلنا يلزم شيء من تلك الامور [illegible]
يجوز ان يتحرك الابعد الى مكان الاقرب في زمان حركته الى الاناء مثلا اذا تحرك الى الاناء ما كان على
بعد ربع ذراع منه تحرك الذي على بعد نصف ذراع الى مكان ما كان على بعد الربع وهكذا فلا يبعد
ولا ساقط ولا تراخي ازمنة النزول قوله وهذا الكلام على خلاف الواقع قوله وذلك لانا نرى
حدوث الندى مرة بعد اخرى على [illegible] واحدة بشرط ان [illegible] من الاناء ما عليه من الندى ويكون الاناء
على حاله في البرودة [illegible] وقيل على ذلك [illegible] لتناول الازمنة والمقادير حتى تعلم انه لا
تفاوت [illegible] وما ذكر الاحمق لا [illegible] طبعا [illegible] التيقن قوله اجيب بان
جرم الاناء [illegible] انقلابه الى آخر قوله هذا جواب للسؤال على الوجه الذي قرره الشارح انما اذا
قرر السؤال بانه لو كان برودة الاناء سببا لانقلاب الهواء لوجب ان يركب الندى جميع
سطح الاناء بلا [illegible] لان جميعه في غاية البرودة والهواء متصل ايضا بجميعه فيلزم اتصال القطرات
بعضها ببعض [illegible] سيلان الماء بطبعه [illegible] عن سطح الاناء [illegible] الهواء [illegible] على ذلك
الوجه [illegible] الى سيلان الماء [illegible] عن سطح الاناء سيلانا [illegible]
على سطح الاناء قطرات [illegible] فلا يتم ما ذكر من الجواب بل جوابه ان يقال لا يلزم من [illegible]
[illegible] سطح الاناء الهواء الملاصق به الى الماء [illegible] ان يكون [illegible] المحل
بشرط [illegible] يوجد في كل جزء [illegible] كما [illegible] قول الامام ان تبريد الاناء
الهواء ليس باشد واقوى من تبريد الاراضي حتى الجامدة [illegible] الشتاء خصوصا في المواضع
التي [illegible] الشمس [illegible] وذلك يقتضي انقلاب اكثر الهواء ماء للبرودة فبعد نزول الثلج
يصير الهواء ابرد مما كان قبله ويوم الصحو ابرد من يوم المطر فاذا يلزم ان يستمر الثلج والمطر
الى ان [illegible] قوله فبعد تحلل الابخرة بحيث [illegible] بالكلية قوله
يريد ان الابخرة المتصاعدة من الماء [illegible] المشتملة على اجزاء مائية [illegible] قد يتلطف بحيث
يصير تلك الاجزاء المائية هواء [illegible] وقد يقال [illegible] ذلك [illegible] وعدم
الرؤية [illegible] الاجزاء [illegible] في الهواء وتصغر [illegible] قوله
بحيث يصير هواء [illegible] وذلك [illegible] قوله
[illegible] بالاوراق او [illegible] فان [illegible] يخالط
[illegible] حا
[illegible] وقيل انما [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الماء يعني انها بعد ما صارت [illegible]

بالكلية وبعضها بحيث لا يبقى هناك شيء من اجزائها الحالية قوله دال على ان هيولى العناصر مشتركة ان هناك
هيولى واحدة تخلع صورة من الصور النوعية للعناصر وتلبس صورة اخرى منها اذ لولا ذلك لم يتصور انقلاب بعضها
بعضها الى بعض بل ينعدم بعضها بالكلية ويحدث بعض آخر لا من مادة وذلك مما لا يجوز عند الحكيم القائل بالكون
والفساد وانما المتكلم القائل بالفاعل المختار [illegible] احد مقدوريه بلا سبب [illegible] فلا يروج
عليه شيء من هذه المسائل [illegible] بنى اثباتها [illegible] الاول بالنقض انا لا نعرض [illegible] على
سبيل النقل من الحكما قوله مخالطا لما يكسب بالبرودة يعني من الاجزاء الارضية والمائية والهوائية ٢٢١
فان الهواء بعد حارة في حكم البارد بالقياس الى النار قوله فالنار الصرفة بالطريق الاولى
قوله هذا انما لا يلزمه [illegible] على ذلك [illegible] فلا يعبد بالمناقشة في ذلك لجواز ان تكون النار
التي عند الفلك مخالفة بالنوع للنار التي عندنا فلا يلزم الاشتراك في اللوازم او يجوز ان تكون الحرارة
المحسوسة في هذه النار ناشئة من خصوصية التركيب لا من الجزء الناري فيه قوله للتلطيف
والتصعيد فان النار اذا اصابت جسم مركب لطف اجزاؤه بالحرارة وافادها صعودا [illegible]
اجزائه الخفيفة السافلة قوله لانها بعيدة القبول للتشكل قوله يعني ان النار قد يلزم
كونها رطبة اذا فسرت الرطوبة بما يقتضي سهولة قبول الاشكال واما اذا فسرت بما يقتضي سهولة
الالتصاق والانفصال فلا يتوهم فيها ذلك ولا في الهواء قوله ويحتمل انه يكون النار البسيط
فيما سبق فاذا نفيت الى الهواء لا يقال ان الحرارة يوجب رفع العوائق فيجب ان يكون النار
الصرفة في غاية [illegible] فيكون اسهل قبولا للتشكل بالاشكال بل الموجب لها [illegible] مع الرطوبة
التي لم يثبت وجودها في النار قوله [illegible] على انها [illegible] لو كانت القوة
النارية [illegible] الصاعقة [illegible] لجواز ان يحصل منها صورة اخرى يقتضي كمال يبوسة قوله لان الشيخ
قال في بعض [illegible] الصاعقة [illegible] من الادخنة والابخرة المتصعدة من الارض المحتبسة في السحاب
[illegible] من الصواعق [illegible] الحديد [illegible] والنحاس تارة والحجر تارة [illegible]
[illegible] الابخرة والادخنة [illegible] قوله [illegible] والنار [illegible]
الصرفة التي [illegible] لوجودها [illegible]
[illegible] الكواكب قوله [illegible]
النار [illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]

من المغرب الى المشرق وكذا الحال في سائر الجهات وقد يقال يتعلق بالشهب نفوس تحركها الى جهات
وبحار [illegible] ومما يستدل على حركة [illegible] الفلك بحركات الكواكب ذوات الاذناب والنيازك
وما يشبهها من الحريق الواقع هناك فانها قد تبقى مدة مديدة متحركة نحو المغرب [illegible] ويطلع على نحو طلوع
الكواكب وغروبها قوله فضعيف [illegible] اجزاء النار [illegible] وكذا اجزاء
الفلك فيستحيل ان [illegible] يلتصق بعض اجزاء النار ببعض اجزاء الفلك التصاقا بالطبع حتى يلزم
من حركة الفلك حركة النار [illegible] وهم لان ذلك في الحركة المستقيمة وكلامنا
في المستديرة وانما [illegible] من لزوم حركة سائر كرات العناصر قوله والنار فوقه على
[illegible] المركب الى جوهر [illegible] قد يقتضي صورة بعض المركبات ان لا يتصل بها سائر النار كما يرى
من الحيوان الذي [illegible] فلا يتم ما ذكره [illegible] وانما جاز ان يكون اطراف [illegible]
[illegible] من وسطها فلا يتسوى الاطراف على حالة [illegible] قوله ويكذبها الطبيعيان
يكون [illegible] قد عرفت ان المباحث المتعلقة بعدد العناصر [illegible] جدا [illegible]
[illegible] على الظاهر من التجارب والاستقراءات التي [illegible]
[illegible] النار [illegible] العناصر المعلومة [illegible] الظاهر ٢٢٢
[illegible] فوق [illegible] العناصر بحيث يكون [illegible]
الفلك الاخير الذي هو فلك القمر [illegible] الظاهر كما هو المشهور [illegible] انه يجوز ان يكون الجسم
[illegible] النار والاخر [illegible] ولم يتم دليل
على [illegible] الفلكيات [illegible] لم يوجد وعدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود
وايضا [illegible] الدعوى [illegible] كون النار [illegible] بالمحيط والاستدلال بحركة
النار [illegible] في الهواء الى فوق لا يتم لجواز ان يكون ذلك بخصوصية صورة المركب [illegible]
[illegible] فيجوز ان يكون صورة النار الصرفة [illegible] وجودها [illegible]
[illegible] قوله [illegible] بخصوصية حرارة النار [illegible]
ان الحال في الهواء [illegible] لكنه يجوز ان يكون [illegible] طبيعة النوع [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة يقتضي الخفة [illegible]
[illegible] الهواء [illegible] من النار [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البرودة [illegible] من الهواء
[illegible] قوله
[illegible] الهواء [illegible] التشكل [illegible] الاجماع [illegible]

المواج ارطب من الماء واذا ترت الرطوبة بكيفية يخفض سهولة الالتصاق والانفصال فلا رطوبة للوابل
لقلة فقط **قوله** لمجاورة الارض المتسخنة بشعاع الشمس اى بشعاعها المنعكس عن جرمها الكثيف الصقيل
فان انعكاسه يوجب التسخين واما الشعاع نفسه فليس بحار والا لوجب حرارة والالكان الهواء فى الجو
ما عداها وهذه الطبقة من الهواء هى المجاورة للارض فيها اجزاء مائية كثيرة جدا كما يظهر من وقوع شعاع
الشمس فى الثلث من بعد وذلك لان الاجزاء تنعكس اليها الشعاع فيتسخن واما الطبقة التى فوقها فليس
فيها ما يصل الشعاع المنعكس والاجزاء المائية الرشية التى فيها شعاعها لا يصل ضوءا وقد صارت باردة
يتقشى طباعها وبرودة الهواء الذى هى فيه واما قوله الذى ينقطع عنه اثر الشعاع لبعده عن الارض فجعل
ان الموجب للسخونة هو انعكاس الشعاع وذلك لا يتوقف على قرب بل على ان يكون وضع المنعكس
اليه من الصقيل كوضعه من الضوء ولعله اراد ان الاشعة المنعكسة من الاجزاء الارضية يقع على الاجزاء الهوائية
التى هى فى الطبقة المجاورة لقربها والاسعدى عنها الى فوقها فهى البعد بواسطة ذلك المتوسط المانع
من الانعكاس سيما العدم وصول اثر الشعاع والاظهر انه لم يعتبر الانعكاس واراد ان الارض
يتسخن بالشعاع فيسخن ما يجاورها دون ما بعد عنها وهذه الطبقة الزمهريرية منشأ السحب والغيوم
والرعد والبرودة **قوله** اقرب الى المحوصة او محض وذلك لان الابخرة لا يصل اليها والادخنة
تجاوزها فان لم يبق فيها من الدخان كانت محضا صرفا وان بقى كانت اقرب الى المحوصة الهواء فما
فوقها وما تحتها **قوله** لشدة الحرارة وذلك لان الدخان يؤثر فى الاجزاء الارضية ما تراقبه بعد
ما يجاورها وتقويه وحده فيختلط بالاجزاء الهوائية قيل وهى نارية ايضا وتحيط بها فلا يحتمل لكنها
عن غيرها فيتحرك نحو المحيط وكرة اسرع واكثر واما الاجزاء المائية فى البخار فلا يحتاج الى مؤثر قوى ويحصل
سريعا فيسخف عنها الدخان **قوله** والماء بارد رطب وطبقة الماء اكثر وطرفاه ظاهرة سواد
فيرث ما يقتضى سهولة التشكل او سهولة الالتصاق **قوله** شفاف اى لا لون له ولا ضوء
وهذه الطبقة ايضا بالغال ان الماء مرئى فلا يكون شفافا لانا نقول ذلك لتركيبه مع اجزاء ارضية وذلك
اذا لم يمنع من بصره وبنظره فى اوانى وهو صغيرة لشام صار كذلك الا كلام فيها **قوله** محيط بثلثة
ارباع الارض فى الكلام مشهور فيما بينهم لكنهم صرحوا بانه تخميني كما ذكر فى كتب الهيئة **قوله** ومبسوطة
واحدة ولا يخفى انه يمكن ان يقال ان طبقات كثيرة لان الملاق منه للارض مختلط باجزاء ارضية
صغيرة جدا الاقرب فيه بصفوها والملاقى للهواء فيه اجزاء صغار هوائية كما يظهر عليه بصورها ايضا
وما يتوسطها اما بسيطا او قريب منه **قوله** وسطح الارض بجزئه كرة واحدة اى اذا
اعتبر سطح القطعة الخارجة من الارض عن الماء مع سطح الماء المحيط بها كان المجموع كسطح واحد
مستدير مركزه مركز العالم وهذا الحكم ايضا تخميني **قوله** ولم يتحقق لسبب ظهرها يرد محسوس
قوله قيل لا يجوز ان يكون ذلك بالبرد المحسوس فيرسند الى الطبائع الا بسبب قريب
عنده على حدوده زعم بعضهم ان الارض ابرد من الماء لانها اكثف منه الا ان الاحساس ببرودة الماء اشد

وذلك

وذلك لفرط وصوله الى المسام والتصاقه بالاعضاء كما ان اثار الحجر من النحاس المذاب مع ان
الاحساس بحرارة النحاس اشد واقوى الا ترى ان من اسرع يده على الماء بسرعة سلمت وان اسرعها
على النحاس المذاب احترقت واعترض عليه بانه يجوز ان يكون كثافتها لشدة حسها الاشد برودة نها
قوله وشروق الكواكب واعلم انها انما هو بسبب حركة الارض فالواقف على الارض يتحرك
من المغرب الى المشرق بالحركة السريعة اليومية فيطلع من جهة المشرق كواكب كانت
محجوبة عنه بالارض ويختفى عنه ما من جهة المغرب كواكب كانت ظاهرة فيتوهم ان الكواكب كب
متحركة من المشرق الى المغرب بهذه الحركة كما يتوهم جالس السفينة السائرة الى جهة حركة الماء
الى خلاف تلك الجهة واما ما ذهبوا الى هذا القول لانهم راوا ان الكواكب يتحرك من جهة
الى المشرق ودوكر من بعد الى المغرب واعتقدوا انه يستحيل كون الجسم الواحد فى حال واحدة
متحركا الى الجهتين ولم يعلموا ان ذلك جائز اذا كانت احديهما بالعرض فاسندوا الحركة
السريعة الى الارض حتى اذا لا يحصل بذلك شئ من الاحكام المتعلقة بالحركة اليومية
قوله والى خلاف جهة حركتها رمى الغرب اسرع **قوله** وذلك لانه مما يعد عن ... فى
بعد ابعد حركة من اجزاء الارض بمجموع الحركتين وعلى التقدير الاول ما يبعد عنه يحصل حركة على
حركة الارض وقد يقال ان الارض ح يقطع فى عشر ساعة ما به ميل ويلبس فى النهار والطيور
ما يقطع بهذا المقدار من المسافة فى هذا المقدار من الزمان فيجب ان يختلف المتحرك نحو المشرق
عما هو ... فى الفضاء بطلانا من الانظار فى الحركة **قوله** لان المتصل بالارض من الهواء ...
جواب عن الاستدلال الذى معنا لا يقال على تقدير انه يلزم ان يكون الحجر ان المحلقان
فى الجو فى الجهتين الى فوق على سمت واحد فيما بين الشمال والجنوب مختلفين فى النزول
فيقع ما كان فى جانب الغرب من الاصغر لان تحريك الاصغر نحو المشرق اقوى لانا
نقول ذلك انه يصح لو انما سبق الحركة القسرية وثانيا الحركة العرضية الممكن تبوسطها الكل من
تلا يختلف بصغر الكل وكبره **قوله** ولان ما فوض الحجر المرمى اليها انها كانت فوق الطاس
ان يقال انه كانت حركة الارض مستقيمة لم يصل الحجر المرمى الى الفوق بالصعود اليها لان
حركة الارض اسرع من حركة الحجر فى الصعود لكونها اسرع ... لا يدرك الا الاسرع
وان كانت على فوقه لم يصل اليها الحجر المرمى الى الفوق بل يجب ان يتحرك سواء بقى الى جهة
الفوق لان الحجر بحسب الكل فى الكلية لا يستقل منه ان علم ان ملاقاته للارض فرق له
اليها لم يلاحقوا كما يلحقها ببسرعته وكما اليه لانا نقول لو كان الامر كذلك لما حسن من
الحجر او يوضع نقطة ... الى جهة الثقل فى الارضا فرق الشارح والالم لا يوصل الحجر المرمى
اليها ان كانت علوية فانه يريد ان الحجر ح يجب ان يتحرك الى فوق لكونه سوى مع الارض
للارض فى ان النقطة المعنية بحركة الفلكية فلا يقتضيه بسبب وصول الحجر عليها ان الارض

لاذا اذا امتزجت استحالت في كيفياتها المتضادة قال الامام ان حمل التضاد ههنا على الحقيقي
الذي يكون فيه بين شيئين في غاية التخالف لم يكن الكلام مساويا للمزاج الثاني الواقع بين الاسطقسات
بعضها جاء فيه الكيفيات كيفيتها صاحب المزاج الاول كما في تركيب الزيبق بالكبريت اوليس
بين مزاجها غاية البعد وان حمل على التخالف مطلقا تناول الكل ورد ذلك بانه لا حاجة الى حمل الكلام
على خلاف لفظ المصطلح فان المركبات بعضها حار وبعضها بارد وبعضها رطب وبعضها يابس
وكما ان بين السواد والبياض على الاطلاق تضاد او غاية اطلاق كذلك بين الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة قوله فاستحالت في كيفياتها ان تحركت الاسطقسات في كيفياتها
لان الكيفية نفسها لا تتحرك فكذا لا تستحيل بل محلها اعني المادة تتحرك وتستحيل في
الكيفية قوله فلا يمكن ان يفعل كل واحد منها في الاخر من حيث يفعل عن ذلك مثلا اذا فرض
انها فاعلة بكيفياتها ومنفعلة في كيفياتها كان كيفية كل واحد منها فاعلة ومنفعلة فيلزم ما ذكرنا
من ان الفعل اما قبل الانفعال او بعده او معه وكذا الحال لو فرض كونها فاعلة بصورها ومنفعلة
في صورها او فاعلة بموادها ومنفعلة في موادها قوله لان الهيولى من حيث هي هيولى قابلة
فلا يكون من هذه الجهة فاعلة وايضا كون الهيولى كاسرة انما يكون بواسطة الكيفية كما ذكر في الصورة رة
فيلزم ههنا ايضا ما لزم هناك قطعا قوله لان الصورة انما تكسر بواسطة الكيفية فان الصورة
النارية مثلا تفعل بعض افعالها في مادتها حرارة واذا امتزجت بالماء وانما تكسر برودة الماء بتوسط
الحرارة لا بذاتها وحدها قوله لان مجموع الصورة والكيفية يكون كاسرا هذا انما لا يتم
الغرض كون الصورة فاعلة بتوسط الكيفية فالكاسرة بالحقيقة هو المجموع لكن قوله والمجموع
ايضا منكسر منظور فيه لان الغرض كون الكيفية منكسرة فالكاسر من الجانبين هو مجموع الصورة
والكيفية والمنكسر منها هو الكيفية وحدها فلا محذور اصلا بل الصواب ان يقال
ان الكيفية المتوسطة يجب ان تكون غالبة والكيفية المنفعلة يجب ان تكون مغلوبة فيصير
المحذور بحاله قوله والحق ان الفاعل هو الكيفية والمنفعل هو المادة حكم بان الفاعل
هو الكيفية وحدها لانه بلا مشاركة الصورة كما هو المشهور لما ذكر من ان الاثار الحارة اذا
اشتدت بالنار انكسرت الحرارة والبرودة وحصل هناك كيفية متوسطة بينهما وليس
هناك صورة سخنة ويتجه عليه انه لم لا يجوز ان تفعل صورة واحدة فعلين متقابلين اعني
التسخين والتبريد بتوسط كيفيتين متقابلتين اعني الحرارة والبرودة وان يكون فاعلة
بلا مشاركة الهيولى فلانها قابلة فلا يجوز كونها فاعلة وحكم بان المنفعل هو المادة لان الانفعال
من خواص المادة ويرد عليه ان انفعال المادة ههنا انما هو ليس الا استحالتها في كيفياتها
فاذا لم تكن ثمة المادة منفعلة في الكيفية كانت الكيفية منفعلة بالمادة وكان الاشكال
باقيا بحاله وقد يوجه العبارة بان فيقال انفعال المادة انما هو في كيفيتها الاول وليس

اسرع وكنجاران ان يلحقه بسرعتها وان اريد انه لا يصل الحجر بالصعود اليها لكنه يعود ويرد ونزول لما هو ممكن ربما
الى ما ذكرنا من قصور العبارة فيه قوله وما نزل الحجر المرمي الى فوق ان كانت سفلية ان اريد به
ظاهره وهو انه لا يكون للحجر على ذلك التقدير ميل بالطبع الى جهة السفل فهو ظاهر الفساد وان اريد
انه لا يسرك يرد ولا يصل به الى الارض عاد الى ما قررنا من عدم الوصول مع اذى قصور في العبارة لا السؤال
على النهايات صاعدة ثم يلزم منه ان يكون تحت كل يوم اقرب الى الفلك وكان يجب ان يرد اد عظم
الكواكب في حسنا كل يوم وعلى النهايات تابطه بعد ذلك قوله في وسط الكل اي مركز حجمها منطبق
على مركز الفلك الاعظم الذي هو مركز العالم قوله كظهور النصف من فلك البروج وانا نعلم ذلك بانا اذا
عرفنا احد الكوكبين اللذين هما على قوس بها نصف من اجزاء فلك البروج طلع الاخر واذا غاب الغارب
الى الطلوع وصل الطالع الى الغروب وهذا يدل على ان مركز الارض ليس خارجا عن مركز العالم
الى احدى جهتي المشرق والمغرب ويطابق الاظلال على خط مستقيم عند اصل المقياس في زمان كون
الشمس على معدل النهار او كونها على قوس منها نصف من فلك البروج يدل على ان مركز الارض ليس خارجا
عن مركز العالم الى احدى جهتي الشمال والجنوب والخاف الفري سقا طرائه الحقيقية يدل على عدم
خروج مركز عن هذه الجهات الاربع وانما علمنا عدم خروجه الى احدى جهتي المشرق والمغرب
بدلالة ان زمان ارتفاع وارتفاع الكواكب من الافق الى دائرة نصف النهار مساو لنصف النهار
يساوي زمان انحطاطها ارتفاعها من الافق فظهر ان مركز حجم الارض وهو مركز ثقلها والعالم
ليس خارجا عن مركز العالم في شيء من الجهات خروجا محسوسا قوله والارض بسائط اي
اي الارض البسيطة انما وجدت سطحا لا لون لها في نفسها ولا ضوء وانما الارض المخلوطة يعرض
لها لون وان كان ضعيفا لعلمه الاجزاء الارضية وهذا هو المراد بقوله اي الشفافة اي
قوله طبقة يميل الى الجوهر الارضية وهي التي هذا المركز لان انتقالهم علم وصول الماء اليها في
هناك قوله وحينئذ يحصل المركبات المتصلة اليها وبهذا الاعتبار يتم عناصر منهم من يجعل
فجعلها بهذا الاعتبار اسطقسات وباعتبار انها يتركب منها المركبات عناصر قوله
وقد استدل على ان المركبات اسطقساتها هذه الاربعة بالاستقراء وذلك بتحليل المركب بالنوع
والاسيس اذ يظهر فيه هناك اجزاء ارضية ومائية وهوائية وسواء كانت حارة وانما النارية فلا بد فيها
للطبخ والنضج قوله لانها لا تزال عن الاثير يرد عليه انه منقوض بوجود النار عندنا ولم
طريقة اولى من ان النار اذا خلطت بما تركها من الاجزاء الارضية فانها تنطفي فلا يمكن ثباتها
الا ان هناك حافظ التركيب يحفظها عن الانطفاء قوله فيكون مسبوقة بالزمان
فيكون حادثة لا نزاع في ان كل واحد من المركبات المعدنية والنباتية والحيوانية حادثة يجب
تحقيقه لما ذكر ان النزاع في حدوث انواعها المحفوظة بتعاقب الاشخاص وقد يعلم ان الانواع
المتوالدة يجب ان يكون قديمة عند الحكماء وانما المتولدة فمحتملة للامرين قوله والاسطقسات

سطقس

الا بكيفها بكسره من جنس الكيفية الفاعلة وذلك لا يكون الا بعد انعدام الكيفية القوية التي للمادة
المنفعلة مع سؤال فعل كل كيفية في مادة الكيفية الاخرى اما حال فعل الكيفية الاولى في مادة الاخرى [illegible]
فيلزم كون المعدوم مؤثرا حال كونه معدوما واما قبل فعل الآخر فيلزم ان يكون الكيفية الاولى بحالها
القدرا سابقة في مادة الاولى واما بعد فعل الآخر فيلزم ان يكون الكيفية الاول بعد انعدامها مؤثرة
في مادة اخرى فذهب بعضهم الى ان المختص عنها ان يلزم جواز كون كيفية واحدة غالبة ومغلوبة
في حال واحدة من جهتين غالبة من جهة الصورة الفاعلة ومغلوبة من جهة المادة المنفعلة وذهب
آخرون الى ان الحق ان يقال لا فعل ولا انفعال بين العناصر المجتمعة بل اجتماعها على حرارة كيفياتها
منصرفة متشابهة بعد تمام لزوال تلك الكيفيات الصرفة ووجود كيفية اخرى متوسطة بينها فائضة
من المبدأ على تلك العناصر او يقال ان الفاعل هو الصورة والمنفعل هو المادة في كيفيتها والكيفية المفاذبة
للصورة الفاعلة معدة لفعلها والمعد يجوز انعدامه عند تأثير العلة في معلولها المتوقف على اعداد ذلك
المعد فيجوز انعدام الكيفيات المعدة عند تأثير الصور في تلك المواد فاندفع الالزام بكون الكاسر
منكسرا او الكاسر كما مر او كون المعدوم مؤثرا وتقابل ان يقول على الاول تلك الاجزاء المتصورة الى جلب
كيفيتها الصرفة بلا فعل وانفعال يكون متفاوتا في الاستعداد فكيف يلتبس بكيفية متوسطة متشابهة
متشابهة في الكل وان يقول على الثاني ان اعداد كل كيفية لمادة الاخرى لا يتصور الا حال بقاء كيفيتها فيستحيل
لا بكيفية صرف من الكيفية المعدة فينتقل الكلام الى الاعداد فيعود ذلك الالزام والالزام وما يتوهم من انه
يجوز ان يكون كيفيات العناصر باقية على صرافتها لكنها لغاية صغرها وشدة امتزاجها لا يدرك الحس
من كيفياتها الا ما يدرك المجموع فيظن انه كيفية واحدة و [illegible] القدر من الامتزاج كاف في فعلها لصور
المركبات عليه فمستبعد جدا كيف ودعوى [illegible] الاعراض بحالها في الماء الممتزج من الحار والبارد الباقيين
في كيفيتهما بحالهما مكابرة وذهب الاطباء الى ان العناصر يستحيل في كيفياتها فيحصل لها كيفيات
متفاوتة بالقياس الى تلك الكيفيات الشديدة الصرفة المتباعدة فتلك الجملة الكيفيات المتقاربة
الحاصلة من المزاج فلا يكون المزاج كيفية واحدة في الحقيقة بل ما وحدة [illegible] في الجملة وذهب الحكماء الى انها
بعد استحالتها في كيفياتها تخلع تلك الكيفيات بالمرة وتلبس كلها كيفية واحدة هي المزاج وقد
ظهر من هذه المباحث انهم جعلوا كل واحدة من الكيفيات الاربع مبدأ الفعل والانفعال في تحصيل
المزاج وذلك لانه [illegible] الحرارة والبرودة بالفعليتين وبين الرطوبة واليبوسة بالانفعاليتين
لما مر قوله الا ان يكون تلك الكيفية متشابهة في جميع اجزاء العناصر اعلم انه لو تحققنا تلك الكيفيات
و[illegible] كيفية واحدة في غاية [illegible] على تقدير بقاء الكيفيات المنكسرة فلان الاجزاء النارية
يستحيل في كيفيتها الحرارة متوجهة نحو البرودة فيحصل لها كيفية متوسطة [illegible] والاجزاء
المائية يستحيل في [illegible] متوجهة نحو الحرارة فيحصل [illegible] كيفية متوسطة بينها على تلك الوجه
وقس على ما ذكرنا حال الرطوبة واليبوسة فيجب [illegible] الكيفية في جميع اجزاء العناصر قوله اي الكيفية ٢٣٧

المش

المتشابهة متوسطة بين كيفيات البسائط فرد بذلك انها في الحق التوسط بين الكيفيات بل اراد ان
لها توسطا فيما تحت [illegible] بالقياس الى البرودة وتستبرد بالقياس الى الحرارة وكذا الحال في الرطوبة
واليبوسة قوله الى البطلان من يقول من ان البسائط اذا امتزجت [illegible] اذ ذهب اهل فرقة
جمع في زمان قريب من زمان [illegible] على ما ذكره في الشفاء قوله وليست صورة واحدة
هي صورة المركب الحادث في مادة قد خلعت الصورة النوعية التي كانت حالة فيها ووجب لتعدد ما
فارقت واحدة فبعضهم ذهبوا الى ان تلك الصورة يجب ان يكون متوسطة بين صورة
العناصر على قياس ما قيل في المزاج من توسطه بين الكيفيات وبعضهم لم يجوزوا ذلك قوله
لم يكن هناك مزاج بل كون وفساد وقيل قد يلزم [illegible] القائلين ان الموجود في جميع الامتزاجات
بين المتخالفات المستعد لصور المركبات كون وفساد وان ليس هناك استحالة في الكيفيات
وتوسط بينها على ما ذكره [illegible] اذ لم [illegible] دليل على بطلانه قوله والقول بالمزاج مبني
على الاستحالة في الكيف لما عرفت من ان العناصر يستحيل في كيفياتها فيستقر على كيفية واحدة
متشابهة متوسطة فيما على احد الوجهين [illegible] الحكيم والطبيب فتلك الكيفية المنتزعة على الحركة
في الكيف المسماة بالاستحالة اصطلاحا [illegible] المسماة بالمزاج [illegible] يكون القول به مبنيا على الاستحالة
في الكيف اي السعي والحركة فيه وكذا القول بالمزاج يتوقف على الكون والفساد لان الاجزاء النارية ٢٣٨
التي هي في المركبات لا بد من [illegible] كونها من العناصر الاربع قوله وقد انكرها طائفة
من المتقدمين قوله ذهب انكساغورس [illegible] واصحابه [illegible] باصحاب الخليط
الى انه لا تغير في الكيف اصلا لا دفعة ولا تدريجا اي لا حركة فيها ولا انفعال دفعيا ولا تغير في الصورة
ايضا اي لا يكون ولا فساد منها قوله ومن سائر الطبائع النوعية كاللحم والعظم و
العصب والتمر والعسل والعنب قوله والذهب مشترك [illegible] بمعنى ان [illegible]
البزور والعود [illegible] بان يشترك [illegible] في الاجزاء [illegible] كيفيات العناصر هذا ولا
بد لها من صور [illegible] النوعية قطعا بل اذا غلبت الاجزاء النارية ظهرت الحرارة [illegible] المشتمل
عليها وعلى اجزاء من عناصر مغلوبة [illegible] واذا غلبت الاجزاء المائية او الارضية
ظهرت كيفيتها [illegible] وقد ظهر [illegible] فلا تغير الا [illegible] والانحلال
في سائر الطبائع النوعية والذين ذهبوا اليه [illegible] بين [illegible] امتناع كون الشيء
عن لا شيء [illegible] صورة شيء [illegible] قوله والقول بالمزاج لا يمكن الا بعد بطلان
[illegible] على بطلانه [illegible] البطلان كافيا في تحققه بل لا بد مع ذلك
اثبات بعض كيفيات العناصر الممتزجة في المركبات قوله فلا [illegible] ان يحكم بكون
جميع النارية المنفصلة عنها والباقية اي لا يمكن ان يحكم بكون الجميع في تلك الخشب [illegible] ولا يكون
الباقي فيها عند التحمر مع عدم [illegible] لا يكون معه [illegible] ولا [illegible]

بلمس ولا نظر وكذا الاعمى يمكنه ان يصدق بوجود جميع النارية الغاشية في الزجاج الذي
كانه فيه قيل فيه نظر لان اشفاف لايمنع سود البصر فيه والاحساس بما في باطنه قوله
فيما يغلب عليه احد العناصر الثلاثة الباقية فالمحكوك مما غلب عليه الارضية كما ذكر واما ما
يغلب عليه المائية كالمتخلخل وهو الجسم الرطب كالماء واللبن مثلا اذا حرك حركة عنيفة
فانه يسخن وليس هناك نار غريبة حدثت فيه وكيف يتصور حدوث النارية فيه اذا كان في اناء
مستحصف كالنحاس وما يغلب عليه الهواء كالمتخلخل وهو الجسم الذي يدخل في قوامه
بالنفخ كالهواء الذي في داخل كور الحداد فانه اذا سد منافذه وانخ عليه بالنفخ ورق قوامه
ويسخن بلا نارية غريبة هناك نعم اذا اريد في الالحاح يكون نارا كالاثر ولا يمكن للعاقل ان
يحكم بان تلك النار حدث اليه من خارج او كانت كامنة هناك قوله بل يحترق من غير كامن
قيل بذلك ان يقول ان الحك افاد المادة الهوائية المجاورة للمحكوك استعداد
تكونها نارا فتكونت فالحرارة المحسوسة من المحكوك من حرارة تلك النار فلا استحالة
للمحكوك في كيفيته وانت تعلم ان ذلك التقابل انما يرتكب مذهبه دفعا للتغير في الكيفيات
والتبدل في الصور فكيف يلتزم التبدل في الصور هناك فرارا من التغير في الكيفيات فيصير
كالهارب من المطر الى الميزاب نعم هي شبهة واقعية عما يورد دفعا لتغير المحكوك في الكيفية
فجوابها انا نعلم حدوث الحرارة في المحكوكين من غير ان يحدث هناك نار كما اذا حك احد
اليدين بالاخرى قوله لم يختلف الامتزاج في الاعداد يعني انه لو كان الامتزاج يكونها
متشاركة في انها كيفية وحدانية متشابهة حادثة من تفاعل العناصر متوسطة بين كيفياتها متساوية
في اعداد ومحالها لقبول صور المركبات التي لا اختصاص من اشخاصها لو لا ان العناصر المتضادة
اذا امتزجت وتفاعلت بكيفياتها واستقرت على كيفية وحدانية صارت واحدة من هذه
الجهة فناسبت المبدأ الذي هو واحد من جميع الجهات فاستحقت لاستعدادها ومناسبتها لان يفيض
منه عليها ما يحفظ تركيبها ويمنعه عن الاجتماع بجهة ولولا التفاعل لسرعت الى الافتراق بمقتضى
طباعها قوله ذو صورة لا تنحفظ الى صورة جوهرية منوعة تحفظ تركيبه ولا يصدر
عنها افاعيل مختلفة اصلا ولا فعل واحد بشعور حتى يسمى نفسا والحاصل ان المركب التام
الذي له صورة منوعة لا يخلو من ان يصدر عنها افاعيل بشعور ام لا والثاني هو المعدن
والاول اما ان يكون فاعلا حسيا او حركة ارادية او لا والثاني هو النبات وله صورة جوهرية منوعة
يسمى نفسا نباتية تحفظ تركيبه وتصدر عنها بلا شعور افاعيل مختلفة من التغذية والتنمية والتوليد
المثل والاول هو الحيوان وله صورة يسمى نفسا حيوانية تحفظ التركيب ويصدر
عنها تلك الافاعيل مع الاحساس والحركة الارادية وقد يقال انه لم يقم برهان ودليل
على ان المعدن والنبات ليس لهما حس وحركة ارادية وان المعدن ليس له ...

ولو فاته بعدم الوجدان وهو لا يدل على العدم وقد يتمسك في شعور النبات واختياره
في الحركة بان النبات من سلالة تحت الاستقامة في الصعود اذا كان هناك مانع فانه يميل
الى ان يصل الى ذلك المانع معوج ثم اذا جاوزه عاد الى تلك الاستقامة وفي شجرة النخل و
التنفير امارات مشابهة بذلك ويتمسك في اعتداد المعدنيات بما يظهر على المرجان
المسمى بالبسد من شبه النبات ولذلك قيل هو مقرب المعدنيات واقرب المعدن الى النبات
كما ان النخل اقرب النبات واقرب النبات الى الحيوانات وذهب بعضهم الى ان
طبائع العناصر البسيطة لها شعور ما وانها مع ذلك حركة ارادية واعلم ان امثال
هذه الاحتمالات المستبعدة لا يكشف الا عن دعوى بصيرة نافذة ينفتح بها عين الامور
الظاهرة بحجب الوجدان واسع فيكشف ضياءها عن نور بصيرة نبتا به على بعض
الاشياء على ما هي عليه بعد ما بين به تكره وجدانه وفيما يعلو سره حكمه عن الحاد الى
مساعدة الفكر بالحدس وقد صرح بعضهم بذلك في كثير من مسائلها قوله كمالات
اول من الصورة المنوعة فانها تجعلها مصاحبة للكمال الى الاد تحصيل الانواع او لانها يترتب عليها خواصها
وانارها المنسوبة بالكمالات الثانية قوله كالصورة الانسانية اي صورتها النوعية الحادثة
في مادتها المحيطة بنوع البدن الانساني التي هي كمالية كما للنفس الناطقة في الشرف البدن
والحواس وانما النفس الناطقة فانها وان كانت كمالا اول ومنوعة في الحقيقة ومبدأ للاثار والخواص
الانسانية لكنها ليست حالة في المادة بل متعلقة بها تعلقا يليق بصورة الا مجازا قوله
يصدر من الحيوان ما يصدر من النبات في الجملة وذلك لان عناصر المتضادة امتزاجها على مراتب
متفاوتة وبذلك متفاوت حال الامزجة بالقرب والبعد بقياس الى الاعتدال متفاوت
محالها في الاستعداد والوحدة الموجبة للمناسبة فيتفاوت الصور الفايضة عليها بحالها وما نقصها
ولما كان المركب المعدني بعيد المزاج عن الاعتدال ضعيف الوحدة يستحق صورة ناقصة
قليلة الاثر بعيدة المناسبة ولما كان النبات اقرب منه الى الاعتدال والوحدة يستحق
صورة اكمل واكثر اثارا ولما كان الحيوان اقرب الى الاعتدال والوحدة من النبات فانه يستحق
صورة اشرف واشبه بالمبدأ او اتقياتي قوله وكل واحد من هذه الثلاثة اي المعدنية
والنباتية والحيوانية جنس يشتمل على انواع لا يحصيها الا واحد وبعض تلك الانواع فوق بعض
فيكون انواع اضافية ويسمى بالانواع جنسه يشتمل كل نوع حقيقي منها على اصناف متكثرة
يشتمل كل صنف منها على اشخاص لا تحصر لها والاظهران جواهرها الذوقية سرف بعض الانواع
على بعض في وجود الاثار والخواص قوله بحيث لا يساويه انسان من الانواع اي في
تلك الانواع المحصورة مع اشتراكها في احد الاجناس العالية يجوز ان يكون تحت من الاجناس
الاجناس التي فوق تلك الانواع متحاذية بحيث لا يعد يساويه وكذا الحال في الاصناف

والاشخاص مع كونها متشاركة في امور اكثر مما يشارك فيها الانواع قوله وليس هذا
الاختلاف اي ليس الاختلاف الواقع في المركبات نوعا وصنفا وشخصا مستندا الى الهيولى العنصرية
ولا الى الصور الجسمية لكونها مشتركين بين المركبات باسرها فلا يقتضيان اختلافا فيها
بوجه ولا الى المبداء المفارق لانه احدي الذات متساوي النسبة الى جميع القابليات
فلا يتصور منه اختلاف فيها او رد ههنا بمنع تساوي النسبة اذ يجوز ان يكون للمفارقات
اجتماع مخصوص يقتضي تلك الخصوصية اما مخصوصا بمادة مخصوصة دون اخرى كما ذكر
البعض في اختصاص نقر القمر او بعد الكواكب بجانب من الفلك دون جانب مع
بساطته فاذا جاز هذا الاختلاف الى العلة المقتضية لوجود ذلك الفلك وقال كما
ان اختلاف الآثار يجوز ان يستند الى الفلك الفاعلة يجوز ان يستند الى الفلك الفاعلية
وانما دعاء كون الفاعل مختارا يفعل ما يشاء باختياره ويخص كل شيء بما يقتضيه حكمته فهو
الذي القويم والصراط المستقيم الذي هو العدول عنه كليا ونذهب التفويض الامر
الى مدبرها وما حكاه بعض الفاعدة الكثرين في امثال هذه المباحث والسعي فيها و
تدقيق النظر فيها انه لما يظهر للعقول عجزها عن معرفة الحصر المصنوعات وبدائع
صنعها كظهور المحسوسات التي لا شبهة فيها فيعلم ح انه لا سبيل لها الى حريم الكبريا
وغايات قدسها فيطرق بسالك عجزا وانكسارا ويتضرع بين يدي جناب سيدها
ومولاها حالا ومقالا فيتداركها الرحمن بانوار هدايته ويجرها الجذب اليه ذلك
برحمته اولئك الذين اهتدوا وبهدوا واولئك هم الفائزون واما الواقعون في
شبهات العقول والاوهام الخابطون في ظلماتها والمنخوضون بما اوردوا من تلويحاتها
يتذكرون اذا طلب عن الشيخهم جلابيها نظرت له نصبا ما وايم في الهم الذكرى
اولئك ينادون من مكان بعيد واولئك هم الخاسرون قوله ولما كان
امكان اقسام الاسطقسات غير متناه كان امكان التركيب غير متناه فكان
امكان الامزجة غير متناه اعترض عليه بان الاجزاء التي يحدث بسببها المزاج من الاجزاء
الخارجية متناهية وكذا الاجزاء الوهمية وان كانت غير متناهية فاختلافها
لا يوجب اختلافا في المزاج خارجا كما هو مطلوبكم والجواب ان الاجزاء الحاصلة
من العناصر في المركبات بعد ... فسخ التركيب واذا انحصرت اما الحاصلة ... اما
ان يحدث من تلك الاجزاء وحدها او مع غيرها او من بعضها وما حصل ... مع غيره
مركب آخر وهكذا فالتقسيم ... العناصر يجوز ان لا يكون غير متناه حاصلا في الخارج
في الازمنة الماضية على التعاقب وكذا في الازمنة الآتية بل نقول ان الامزجة الحاصلة
في المركبات الماضية غير متناهية والامزجة التي تحصل في المركبات الآتية لا تقف

على حده

على حد وليس ذلك بالقياس الى جميع اشخاص الانواع المندرجة تحت واحد من الاجناس
العالية بل بالقياس الى اشخاص كل نوع منها انما المستحيل ان يوجد من عنصر ... ثم ... آخر
وهكذا ولا يرد اليه شيء من تلك الاجزاء ويكون هذا التقسيم غير متناه في الخارج وليس
الا فرعندهم على ذلك الاثراهم يقولون ان الحكمة في فسخ التركيب وخلع صورة ان المواد
شرح في انفسها قابلة لان تكتسب صورا لا نهاية لها على التعاقب فلو لم يخلع عنها صورتها الحاصلة
فيها لم يوجد فيها تلك الصور الاخرى التي لا نهاية لها فتضيع قابليتها لها قالوا انما كان الفاعل غير
متناه في فاعليته وجد قابلا غير متناه في قابليته ووجب بصفة معدات غير متناهية وتفاوت
بها استعداد القابل تفاوتا غير متناه كما اشير اليه فيما سبق فتفيض منه على القابل في كل
وقت بل في كل آن ما يليق باستعداده من الصور التي لا نهاية لها فسبحان من عظم شأنه كل يوم
هو في شأن قوله وان كان لكل نوع مزاج لكل نوع من انواع المركبات
مزاج تناسب آثاره وخواصه المطلوبة منه فلو وجد مثلا مزاج تناسب الغذاء وسائر
المنافع المتعلقة به كما ان له اعضاء وآلات تناسبها انتفاء هو الذي اعطى كل شيء خلقه
وهذا المزاج يسمى بالاعتدال النوعي الذي به الحيوة في الحيوانات ثم ان الاعتدال
النوعي ليس في التوسط بين الكيفيات الاربع على حد واحد معين لا يتجاوزه الى جانب
اذ ليس افراد نوع واحد كالانسان مثلا على امزجة متساوية في الحرارة وسائر
الكيفيات كيف والشخص الواحد تتفاوت امزجته في الكيفيات المتقابلة بحسب
الاسنان المختلفة بل لكل واحد نوع من المركبات اعتدال نوعي له عرض بين طرفي
ز ه افراط وتفريط فمزاج الانسان مثلا عرضه يحتمل زيادة الحرارة الى حد معين لا يتجاوزه
فاذا جاوزه مزاج ذلك الحد من الحرارة لم يكن مزاج الانسان بل ربما كان مزاج نوع
آخر كما للاسد مثلا فاذا حصل ذلك المزاج كان الانسان كذلك ويحتمل نقصان الحرارة
الى حد معين لا يتجاوزه فاذا جاوزه لم يكن مزاجه بل ربما كان مزاج نوع آخر كالضفدع
كالضفدع مثلا فاذا حصل ذلك المزاج كان ذلك ... وكذا الحال في سائر الكيفيات
جه الكيفيات قوله لكن ذلك المزاج الواقع بين الطرفين يشتمل على اقسام من الامزجة
وبهذا الاعتبار ينقسم بين الطرفين ... المزاج النوعي وكذا الكل صنف
صنف مزاج يخالف مزاج الصنف الآخر ... مزاج والصنف مزاج آخر والمزاج
الصنفي ايضا عرض بين طرفي الافراط والتفريط فاذا جاوز شخص من ذلك الصنف
احد طرفي عرض مزاجه سلك الامراض ... شديدة وكذا الكل شخص مزاج
له عرض يليق به ... ان عرض المزاج الصنفي واقع في عرض المزاج النوعي وبعض
منه واما عرض المزاج الشخصي فما يكون من جنبات الامزجة الواقعة في عرض المزاج

٢٣٢

الصنفي فقد يكون زمانا ويالاو قد يكون اقل منه فان قلت كيف يكون مراتب الامزجة الواقعة
بين طرفي عرض المزاج النوعي اعني طرفي الافراط والتفريط غير متناهية كما ذكر مع
انها محصورة بين حاصرين قلت لم يذكر ان تلك المراتب غير متناهية بل ذكر ان انحاء من
تلك المراتب غير متناهية ولعله اطلق عدم التناهي على تلك المراتب لم يرد بعدم تناهيها
الا عدم انحصارها في عدد مخصوص معلوم ويكون المقصود الكثرة العادية للحصر فان قلت
قد تقدم منك ان امزجة المركبات غير متناهية عند من حققه كعدد المركبات فكيف تلك
الامزجة و المركبات الشخصية كما ذكره الشارح ههنا فانها متعاقبة فلا يوجد منها في كل زمان
الا ما هو متناهية وكل مزاج واقع بين الطرفين على حد معين ليس بمقابل مزاج نوعي يتصور له افراد
غير متناهية فان مزاج المركب من اجزاء نارية هي ضعف الاجزاء المائية ومن اجزاء ارضية وهو
انه مع مناسبة مخصوصة وكذا بين كل واحدة منها من الاولين نسبة مخصوصة مزاج واحد
من الامزجة الواقعة بين الطرفين على حد معين وانه مع عدد يجب تعدد المركبات التي وقع
في اجزائها تلك النسب المخصوصة فالمركبات النوعية والصنفية وامزجتها يجب تناهيها لانها
موجودة معا فلو كانت غير متناهية لزم تناهي الابعاد بخلاف المركبات الشخصية وامزجتها
فانها غير متناهية ومتعاقبة كما تقرر ويقرب منه ذلك مثالا فنقول مثلا من واحد الى مائة
عرض للمزاج النوعي وكل عشرة منها عرض المزاج الصنفي ثم ان كل عدد مخصوص منها يوجد
في مدة ذات غير متناهية على سبيل التعاقب دون الاجتماع قوله وذلك لان
مقادير الكيفيات المتضادة في الممتزج ان كانت متساوية بين الكلام على
تعادل الكيفيات وتساويها في القوة لان المعتدل بهذا المعنى اعني الحسي من التعادل
يكون في حاق الوسط منها بحيث لا يميل الى الحرارة ولا الى البرودة بل يكون على الحد المشترك
بينهما ويكون بعيدا عن مجموع الكيفيتين الفاعلتين متساويا ما لها من مجموع الكيفيتين المنفعلتين
فاما ان يتصور تعادل الكيفيات في مقادير قوتها بحيث لو كانت موزونة كانت متساوية
في الوزن فانما تعادل العناصر في كمياتها فيلزم ايضا اذا كانت العناصر متساوية في مقادير قوى
كيفياتها التي لو كانت عشرة اجزاء مثلا في مقادير قوة الحرارة كعشرة اجزاء منها في حد البرودة
البرودة واما ان يكون مقدار الحرارة عشرة اجزاء اكثر من مقدار البرودة في عشرة فلا يلزم
من تساوي الكيفيات في المقادير في القوة تساوي العناصر في كونها قوله والا يلزم الخلاء
مع تجويز ان يكون بعض البسائط بالتخلخل غير الضرورة الخلاء وايضا يتحقق المركب
عندهم قديم وان كان كل واحد من افراده حادثا قوله ضرورة تساوي البسائط
فيه نظر لان المعتدل الحقيقي هو تعادل الكيفيات في مقاديرها بالقوة ولا يستلزم
ذلك تساوي البسائط بحسب كمياتها لجواز ان يكون النار مثلا في الحرارة اشد واقوى

من الماء في البرودة بحيث يساوي قوة حرارة عشرة اجزاء من النار قوة برودة خمسة عشر جزءا
من الماء فلا يلزم تساوي البسائط في المعتدل ويمكن ان يقال ان مراتب التخلخل والتكاثف
التي بها يتطلب العناصر احيازها بالطبع مستندة الى صورها كما يجب كيفياتها فاذا تساوت
الكيفيات في المعتدل تساوت تلك المراتب فيها فيتساوى علة الحركة البسائط وان لم
يكن تفاوت البسائط تفاوتا ولو كان راجحا الى مكان احد لما لزم الترجيح بلا مرجح قد
يرفع لزومه بجواز ان يحصل لصورة منوعة يقتضي حصوله في مكان بعض البسائط واما ذكر
من ان المركب اذا تساوى فيه ميول طبائع اجزائه كان مكانه الطبيعي ما اتفق وجوده فيه فقد
عرفت بطلانه قوله لانه اما ان يكون كما ينبغي له فان قلت قد يكون الاولاد الحارة والبرودة
مجاز انه منه يبنى على الغلط الذي منه انه قد تبين معا عنه وكذا يقول في الاولاد الرطبة و
اليابسة فهذا الامزجة التي رجحت المركبة على اربعة قلت قد ذكر بعضهم ان الخروج عن الاعتدال ل
الى المعتدل ان كان في كيفية واحدة فاما بالزيادة على ما يستحق من تلك الكيفية او بالنقصان
عنه واقسامه اثنان وان كان في كيفيتين معا كان اقسامه عشرة لان المركب الساذج من
الكيفيات الاربع ستة وفي كل واحد من الاقسام الستة اما ان يكون الخروج بالزيادة فيهما
او بالنقصان فيهما او بالزيادة في احدهما والنقصان في الاخرى فتضرب الستة في الستة فيرتقي الى ثمانية عشر
وان كان في ثلاث كيفيات كان اقسامه اثنين وثلاثين لان المركب الثلاثي من الكيفيات
الاربع اربعة وفي كل واحد من الاقسام الاربعة اما ان يكون الخروج بالزيادة فقط
او بالنقصان فقط او بهما وفي هذا القسم اعني المشتمل على الزيادة والنقصان اما
ان يكون الزيادة في كيفية واحدة والنقصان في كيفيتين او بالعكس وكل
منهما ينقسم الى ثلثة اقسام فاقسام هذا القسم ستة يكون مع القسمين الاولين ثمانية
فاذا ضرب الاربعة الاولى في الثمانية كان الحاصل ما ذكر وان كان في اربع
كيفيات فاما ان يكون الخروج في كل منها بالزيادة او بالنقصان او في بعضها بالزيادة
وفي بعضها بالنقصان وح اما ان يكون بالزيادة في كيفية او كيفيتين او في ثلث كيفيات
فاقسامه خمسة والمجموع ثلثة وستون و هذا التقسيم فاسد لان الاعتدال المعدود في
المزاج مبني على التناسب بين الكيفيات على الوجه الذي ينبغي فاذا كانت الاولى بحال المركب
ان يكون مثلا حرارة ضعف برودته و رطوبته ضعف يبوسته فذات النسب
ما دامت بحالها يكون مزاجه كان مزاجا معتدلا ولا يبعد في ذلك ان يكون اجزاؤه
الحارة مثلا عشرين والباردة عشرة او الحارة عشرين والباردة خمسة عشر الى غير
ذلك ما روعي فيه تلك النسبة والممكن ان يركب منه نوع في ذلك المركب فلا يتصور
ح بزيادة الاجزاء الحارة والباردة كون المركب احر وابرد مما ينبغي له ان يكون

٢٢٤

الحرارة ضعف البرودة ان كان باقياً مع تلك الزيادة كان المزاج معتدلاً وان لم يكن باقياً معها فاما ان يكون
الحرارة اقل من الضعف فيكون ابرد فانياً او اكثر فيكون احر فيما مر نظراً الى الخارج عن الاعتدال الحقيقي
فانه كان الخارج عن الاعتدال الحقيقي كذلك قوله واعلم انه ينبغي البحث عن بعض احكامها
واعتذر عن الفصل بين الاحكام بان المقصود من الفصل الثاني بيان اقسام الاجسام الا ان
الكلام قد انجر الى ذكر بعض الاحكام فذكر بعضها هنا قوله وكل جزء من زمان حركة يكون
محالاً اي كل ما لزم من وجوده فرضاً مع فرض عدمه كان مستحيلاً او لو كان ممكناً لامكن اجتماع وجوده وعدمه
معاً وانا قلنا فرضاً لان وجود مثله لا يكون الا مفروضاً قوله وذلك بانه لو فرض في البعد الغير
المتناهي خطاً غير متناه اذا كان هناك بعد غير متناه سواء كان بعداً مجرداً عن المادة او حالاً فيها وسواء كان
غير متناه في جهة واحدة او في جهتين او في الجهات كلها امكن ان نفرض فيه من مبدأ معين خطاً غير متناه وامكن
ان يقطع من ذلك المبدأ مقدار ذراع مثلاً فيحصل خط آخر غير متناه ايضاً مع كونه انقص من الاول
فاذا توهمنا انطباقها وقت مبدأ الخط الثاني على مبدأ الاول لزم انقطاع الثاني لما ذكر وهذا برهان
التطبيق مع اشتماله على الشرائط المعتبرة فيه لا يقال هذه احكام وهمية لا يعتد بها في احوال
الاعيان الموجودة في الخارج لانا نقول الاحكام الوهمية في المحسوسات صادقة [illegible] الاتصال
بحسب نفس الامر [illegible] يستحيل [illegible] ان يكون بحيث يمكن ان
نفرض فيه خطوط [illegible] متقاطعة على زوايا قائمة وانه اذا لم يكن كذلك لم يمكن جسماً
البعد اذا كان غير متناه وفي الخارج يجب ان يكون بحيث يمكن ان نفرض فيه ذلك الخطان [illegible]
احدهما على الآخر فيلزم ان يكون الخط الذي لم [illegible] نفس [illegible] وان هذا محال
[illegible] من عدم تناهي الابعاد دون سائر الامور المعتبرة [illegible] التناهي
[illegible] عدم التناهي محالاً قوله هذا برهان آخر قوله [illegible]
الابعاد في جميع الجهات [illegible] الجهتين [illegible] جهة واحدة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
واحدة من تلك [illegible] تفرض على [illegible] قوائم وقد
[illegible] متساوية [illegible] كل واحد [illegible] يحيط بها ضلعان [illegible]
وهذا الضلعان [illegible] ذكر [illegible] ان يكون الانفراج فيما بينهما ساوياً
[illegible] الضلعين [illegible] من المتصلين خط مستقيم حدث
هناك مثلث [illegible] الاضلاع [illegible] متساوية [illegible]

التي من الضلعين [illegible] فانه وجب ان يكون الزاويتان الباقيتان على القاعدة اعني الخط الواصل بين طرفي
الضلعين متساويتين [illegible] ان يكون كل واحدة منهما ثلثي قائمة ايضاً فيكون زوايا المثلث
متساوية فيجب ان يكون اضلاعه ايضاً متساوية فاذا فرض ان كل واحد من الضلعين قد امتد غير
متناه كان الانفراج [illegible] ايضاً واذا امتد [illegible] كان الانفراج [illegible] واذا فرض انهما امتدا الى
غير النهاية كان الانفراج غير متناه [illegible] الا [illegible] قطعاً فيلزم ان يكون [illegible] محصوراً بين
حاصرين وانه محال وانما وجب كون الانفراج متناهياً [illegible] ان يكون امتداداً
ايضاً متناهياً فيكون الابعاد ايضاً متناهية لان المفروض امتدادها بقدر الابعاد وقد سقط
بما قررنا ما يتوهم من ان النسبة بالتساوي والانفراج ما يكون محفوظة اذا كان الامتداد متناهياً
واما اذا كان غير متناه فلا وكذا سقط ما يتوهم من انا لا نسلم انه يلزم ان يكون البعد بينهما غير متناه بل
اللازم ان يكون هناك ابعاد غير متناهية كل واحد منها متناه ولا امتداد ابن علي [illegible]
[illegible] انه اذا توجهنا الى الابعاد الانفراجية التي بين الضلعين لم نجد بعداً
[illegible] الا وبعده [illegible] انفراج آخر اطول من ذلك [illegible]
[illegible] بالضرورة ان لا بد على ذلك التقدير من انفراج متناه في [illegible] الامتداد [illegible] فان قلت
[illegible] يكون البعد بينهما [illegible] وما يحتاج الى اعتبار الترس
[illegible] بل بكيفية [illegible] بالشكل الاول من المقالة الاولى من كتاب الاصول [illegible]
[illegible] الاضلاع [illegible] يراد به الى غير النهاية فان حالها [illegible]
[illegible] النظر [illegible] المحصل على ما ذكرناه [illegible] ايضاً [illegible]
ان [illegible] ضلعين من اضلاع تلك الزوايا [illegible] بان تلك الاقطار [illegible]
[illegible] اذا [illegible] الى غير النهاية [illegible] الابعاد [illegible]
[illegible] بين ضلعين [illegible] يكون متناهياً [illegible] من ضلعين
[illegible] الاضلاع [illegible] ايضاً [illegible] عرض الابعاد [illegible]
[illegible] كونه غير متناه [illegible] كيف [illegible] منهما
[illegible] الى غير النهاية [illegible] الاول [illegible]
[illegible] زاوية قائمة [illegible] يجب ان يكون [illegible] كل واحد
من ضلعيها فيلزم ان [illegible] الانفراج مع كونه اطول من كل واحد من الضلعين غير متناه
بين حاصرين [illegible] قوله دال على الوحدة [illegible] جنس الجسم الواحدة
[illegible] الجميع قوله [illegible] اذا كان ما ذكره [illegible] لا رسمها وشرع قوله كقولنا
[illegible] الحيوان انه ناطق او ضاحك [illegible] جميع الحقائق المختلفة [illegible] حد واحد [illegible] مشتمل على
[illegible] المثال المذكور فانه في قوة [illegible] فصل الانسان والنوع [illegible] الحيوان

الناطق والحيوان الفاصل بل قوله وهو قولنا انه الجوهر القابل للابعاد وقد تقدم ان الجوهر ليس جنسا لما تحته من ثوان المعقولات ولا شك ان مفهوم القابل للاشتراك على الجسمية لا يمكن ان يكون ذاتيا للجسم الذي هو جوهر محض فلا يكون هذا القول تعريفا حدا وكذا قولهم انه الطويل العريض العميق ليس حدا لسواء اريد بالطول وبعد العرض والعمق ابعاد محدودة او متوهمة وكذا القول الاشراقي انه الجوهر المنقسم ليس تعريفا حدا قوله والجواب ان تخالف الخواص يستلزم تخالف الانواع اي تخالف انواع الاجسام المختلفة بالخواص والاثار ولا نزاع فيه انما تم الكلام في اتحاد ماهية الجسم المطلق المشترك بين تلك الانواع واختلاف الخواص المستندة الى الصور النوعية المختصة بالانواع لا ينافي اتحاد المشترك بينها فلا يستلزم تخالف مفهوم هذا الجسم اي هو تخالف ما فيه من الانواع التي تحته قوله وادعى الجمهور بان الضرورة تقضي ببقاء الاجسام وكذا القائلون ببقاء الاعراض يدعون حكم الضرورة في بقائها ايضا وقد تفرع على ذلك بان هذا الحكم وهو عرض للنفس بواسطة مشاهدة المعهودات كالماء الجاري والسحاب النائي مقدارا وشكلا ولونا والشيء في ذلك هو الحس عن ضبط ما في مثل هذه الحالات وقد يتوهم بان الاجسام المركبة من العناصر كالحيوان مثلا يتحلل منها دائما اجزاء لطيفة مع ان الاذهان لا تشك في الحكم بانها باقية بعينها قوله وقيل ان هذا النظم من انتظام غير معتمد عليه فانكار هذا المعقول مستبعدا جدا بل قريب من السفسطة بعد ما جمع المتفطن الى الشيء رفعا لنزره عن وصمة المكابرة وبعد هو حدث النظرة المشهورة منه وثانيا ولو فهم وذهب الى ان علة الحاجة هي الامكان فادعى ان الاجسام محتاجة الى المؤثر حال البقاء وهؤلاء ... انما احتاجت الى المؤثر لكن لا يتصور الا اذا كانت متجددة غير باقية فنقلوا عنه ما توهم من كلامه الا ما قصده ... انها غير باقية بل لو صح ما ذكروا بان لا تحقق على هذا القول الشنيع كان القائل بعدم بقاء الاعراض باعتباره كما اشرنا اليه قوله بان الاعدام من المؤثر غير معقول وانه لا ضد للاجسام مريد ان الجسم لو كان باقيا لم يعدم لذاته بل انما لمؤثر مختار وهو ممتنع لان العدم الصرف الذي هو لا شيء محض لا يصلح اثرا واما بوجود شرط بان ضده ولا ضد للاجسام ينتصور انتفاؤه بطريانه وتمام تفصيل هذا الدليل مع ما يرد عليه مشهور مذكور في امتناع بقاء الاعراض كما سنورده في الاشكال ومن تابعه قوله فانه حال عن هذه الكيفيات اي انه حال في الكيفيات وان عرض له التوابع احيانا لمجاورة من الخارج قوله فانا نعلم ان الاعادة قد حدثت في محل الالوان عقيب زوالها ثم ذكر الاعادة لانه ترتب وجود شيء على وجود آخر او على علة ليس هذا بطريق جريان العادة بايجاد بعد او لا ضرورة في الوجود باتصال ان اشتمل هذه المباحث التي يطلب فيها التعين

مستعدة جدا الا انها على تقدير الامتناع لا تدخل الاشياء قوله ودعوى الحكم ضروري ان الحكم بان الجسم ليس مؤثرا فاعلا بتوسط الكون والضوء ضروري فيه نظر بان الحكم ضروري بل لعله قابل الاكتساب اولا وبالذات هو الالوان والاضواء التي قد تتبعها بسطوح الاجسام ثم الفعل بالحكم بان ما من تلك السطوح جواهر منقسمة في الجهات الى الاجسام التي هي سطحها وبالعرض قوله فذهب اهل الملل الى ان اهل الشرائع المنسوبة الى الانبياء عليهم لانهم من المتبعين والشريعة والقدرية منسوبة الى القدر فانهم يستندون الحوادث اليه وسالفون في ذلك حتى ظن بهم انهم لا يقولون بخالقها وراء ما نسبوا اليه وقد مرت في مباحث العلم اشارة الى تفصيل كلام الجمهور من الحكماء في قدم العالم قوله لان الجسم لا بد وان يكون له وضع اعتراض بان امتناع خلو الجسم عن الحركة والسكون والوضع دون الوضع يعم الاجسام على اختلاف المذاهب في المكان ولما ذكر الجسم المستقيمة والمستديرة ... بقاء الجسم على وضعه لا يستلزم كونه ساكنا او الامر انا اذا فرضنا العالم الجسماني كله متحركا ... حركة واحدة ثم يختلف له وضع مع كونه متحركا قطعا والجواب ان هناك اختلاف وضع بالقياس الى امر ما ... بخلاف حال السكون ولا يدل في الوضع هناك اصلا وقد يعتبر الوضع ... لا يخلو عن الكون في حيز فان كان اثنين ذلك الكون مسبوقا بكون آخر في ذلك الحيز كان الجسم لا يخلو ... في حيز فان كان اثنين ذلك الكون مسبوقا بكون آخر ساكن وقد سمع ايضا انه ساكن والا كان متحركا ويرد عليه انه يلزم ان يكون المتحرك في مكانه غير خارج عنه ساكنا وقد سمع ايضا بالجسم في اول زمان حدوثه فانه ليس كذلك بان ذلك يستلزم ... ولا ساكن الجسم الباقي وقد يقال بان الجسم ان كان متصفا بالانتقال عن مكانه يكون متحركا والا فساكن كما ... اجزاء انتقال عن محاذاة المكان او الوضع على سبيل منع الخلو دفع ذلك الا مراد ايضا ... طاهر كالوقت قوله واما السكون فلانه لو كان قديما امتنع زواله بيان ان السكون امر وجودي فلو كان قديما لامتنع زواله لان كل موجود قديم يمتنع زواله ... لانها غير الوجودي لان الاعدام الازلية يجوز انتفاؤها كاعدام الحوادث اليومية قوله لان فعل المختار يحدث ... قصد ... فاذا كان ما يستند اليه الوجود ... قوله ... لزم من وجوب ذلك المؤثر وجوب الاثر ... اذا كان الواجب الموجب مؤثرا فيه بلا توقف على شرط كان علة تامة لم يستلزم ... بطرف ... قوله ... ان ذلك الشرط ان كان حادثا يعني ان ذلك الشرط لا يجوز ان يكون حادثا والا كان التقديم المشروط به اولى بالحدوث بل يجب ان يكون قديما ... وان لم ينته الى ما يجب صدوره عن الواجب بلا توقف على شرط ... موجود ... فيمتنع زوال ... زوال جميع ما يستند اليه ايضا وان كان واجبا لزم من وجوب العلة والشرط معا امتناع زوال التقديم اللازم لها قوله

٢٣٩

اي الاجسام عندهم منحصرة في الفلكيات والعنصريات والحركة في الفلكيات واجبة وفي العنصريات
جائزة واحد فلا يكون سكون شي منها دائما فيمتنع الزوال قالوا واذا التحقيق ان الاجسام منها و
فيجوز على كل منها ما جاز على الاخر من الحركة فيتصور ذلك الا بخروجه عن حيزه قوله نسلم ان الاجسام لا
تخلو عن جزئيات الحركة والسكون وذلك لان ثبوت الحركة والسكون لها انما يكون في ضمن جزئي قطعا فاذا فرض
عدمها لم يخل من جزئياتها قوله وبعض منها قدرا متناهيا كما اذا فرضنا من الآن الى الازل
ومن زمان الطوفان الى الازل وقد سلم منا تحقيق برهان التطبيق على مذهب الحكيم والمتكلم بوجه لا مزيد
عليه قوله بتقريره ان كل حادث موصوف بالاضافتين المتقابلتين بطل قياس ما تقدم سابقا
مباحث العلل من ان كل واحد من السلسلة علة باعتبار ومعلول باعتبار وكما جعلنا السلسلة بعينها في
في الخارج احدهما بحسب المعلولية والاخرى بحسب العلية فكذا ههنا كل واحد من السلسلة سابق باعتبار
مسبوق باعتبار فكان هناك جملتين متطابقتين في الخارج احدهما بحسب المسبوقية والاخرى بحسب
السابقية ويجب في التصاعد كما في ما يجب نحن بصدده زيادة السوابق بواحد وفي التنازل
ان يعجز زيادة المسبوقات بواحد غاية لتساوي الاضافتين اعني السابقية والمسبوقية لكن
كما عرفت وجوب ذلك في العلية والمعلولية وقد عرفت هناك ان هذا التذييل راجع الى التطبيق
في الحقيقة مع قلة مؤنة في تحصيل الجملتين كما هما حاصلتان في الخارج بلا عمل منه قوله فلان القول
بعض بحدوث ما لا ينفك عن الحوادث المتناهية وذلك لان تلك الحوادث المتناهية المتعاقبة
لها اول قطعا فالذي لا ينفك عن تلك الحوادث لا يوجد قبل ذلك الاول والا لكان منفكا عن الحوادث حين
اولا واما انما يلزم منه قدم الحوادث فان هم قلتم دل على ان ما لا ينفك عن الحوادث سواء كانت متناهية
او غير متناهية يكون حادثا وسيرد عليك مناقشة في غير المتناهية قوله ومنها ان ابطحوا
اعلم انهم استدلوا على حدوث الحركة فانها تقتضي المسبوقية بالغير لانها انتقال من حال الى اخرى ولما كان
الكون الاول في المكان الثاني قد اورد عليهم انكم ان اردتم تكون الحركة مقتضية للمسبوقية بالغير ان نوع الحركة
وماهيتها تقتضي المسبوقية فممنوع وان اردتم به انها تقتضي ان يكون كل جزئي منها مسبوقا بالغير فمسلم
لكن لكنه لا يجوز ان يكون لها جزئيات متعاقبة غير متناهية بان يكون قبل كل حركة حركة اخرى لا الى غير نهاية
ويكون ماهية الحركة قديمة محفوظة بتعاقب تلك الافراد التي كل واحد منها حادث فلا يلزم من مسبوقية كل واحد
منها باخر منها ان يكون مجموع الجزئيات مسبوقا بشي اخر غير الجزئيات على معنى انها لا توجد مع ذلك الغير شي من
تلك الجزئيات حتى يلزم انتظامها فيكون الماهية ايضا حادثة مسبوقة بذلك الغير فالمقصود ابطال هذه الافراد وتارة
بان ماهية الحركة يستدعي لذاتها المسبوقية وتارة بان تعاقب افرادها الى غير النهاية باطل اما الاول فما نقل
ان ماهية الحركة مركبة من امر منقضي ومن امر متحصل لان الحركة لا بد ان يكون منقسما الى اجزاء لا يجوز
اجتماعها ولا شك ان الامر المتحصل مسبوق بالامر المنقضي وماهية الحركة لا يتحصل الا في ضمنها فهي مسبوقة
بالغير فلا يكون قديمة وقد اجيب عن ذلك بان ماهية الحركة حاصلة في كل واحد من الامر المنقضي والمتحصل

٢٤٠

بانقسامها لان الحركة لا ينقسم الا الى اجزاء كل واحد منها حركة وكل واحد من المنقضي والمتحصل جزئي من جزئيات
ماهية الحركة فهي محفوظة بكل واحد منهما فلا يلزم من مسبوقية المتحصل بالمنقضي مسبوقية الماهية وبهذا الكلام اندفع
ذلك المنقضي الى جزئين متقدم احدهما على الاخر فان كل واحد منهما جزئي اضافي الماهية الحركة الموجودة فيه
وبهذا اعني قوله نوع الحركة باق مع الامور المنقضية والامور الحاصلة والتركيب منها من منقضي ومن امر متحصل يرجع
الى انحصارها الا في انواعها فيلزم ان يكون كل شخص منها حادثا لتركب شخصه من المنقضي والمتحصل فيكون فالحق
الا المنحصرة متعلقة بالمسبوقية بالمنقضي الذي هو غيره دون ماهيته لكن قولهم وفي دليل على ان ذلك
النوع مسبوق بالعدم مدفوع بان ماهية النوع من الانتقال او الكون الاول كالامر فلا بد ان يكون مسبوقة
بغيرها وهو مما في هذا الفرع ما ذكر لا يجوز ان يكون الانتقال مسبوقا بالوضع حاصل في انتقال سابق
وهكذا الى ما لا نهاية له فيكون ماهية الانتقال في كل فرد من افرادها مسبوقة بشي حاصل في فرد آخر منها الى الا
يتناهى وبهذا الكلام في الكون الثاني فانه يجوز ان يكون مسبوقا بكون آخر هو ما ان انتفى وتعاقب افرادها الى
لا نهاية له فيكون ماهية الكون الثاني في كل واحد من افرادها مسبوقة بغيرها من افرادها وهذا القدر اعني تعاقب بق
الافراد الى غير النهاية كاف في كون المتحرك غير مسبوق بالعدم وغير خال عن الحركة في شي من الازمنة الماضية
الى الاماس سواء وصف ماهية الحركة المستمرة في الماضي على هذا الوجه بالعدم اولا كما ان لا اخراج افرادها
الحادثة الى غير النهاية كاف في اتصال محل الحركة بها ابدا وعدم خلوه عنها في الازمنة الآتية التي لا اماس سواء
وصف الحركة المستمرة في المستقبل على هذا الوجه بانها ابدية ام لا والحاصل ان ماهية الحركة ان سلم انها يستدعي
المسبوقية فهي انما يكون مستمرة في الماضي لحلولها في ضمن فرد حين او افراد متناهية لكنها لا تنافي الاستمرار بها
لتعاقب افرادها لا نهاية لها فقولا لا ان الحركة من الفرس من تعاقب الحركات الى غير النهاية وان ذلك
محل يجوز لا الانتقال اي انه استدعت ماهيتها المسبوقية فانها لم يوجد شي من افرادها في الازل والا لكانت
الماضية في ضمن ذلك الفرد غير مسبوقة لشي وح كان محلها الازلي خاليا عنها لانا نقول ليس الازل امرا محدودا دا
معينا حتى يرد به انه ان وجد فيه حركة كانت قديمة وان لم يوجد كان محلها الازلي خاليا عنها مطلقا بل كل زمان
يوجد من ازمنة الازل يوجد فيه حركة ويكون قبله زمان آخر يوجد فيه حركة اخرى سابقة على الاولى وهكذا المسبوقة
الحركة فيها الى لا نهاية بتعاقب افرادها الى ما لا نهاية له ويكشف ذلك بحال الابد فانه ايضا ليس محدودا
معينا يوجد فيه حركة فيوصف بانها ابدية لا يخلو الصلا بل كل زمان يوجد من ازمنة يوجد
فيه حركة ويكون بعده زمان آخر يوجد فيه حركة اخرى متأخرة عن الاولى ومتعاقبة ابدا بلا انتظار فيها
لا يوصف شي من تلك الافراد بالابدية مع كون الحركة مستمرة لحلها ابدا فان قلت الحركة الموجودة
اي بمعنى التوسط من مبدء ومنتهى فلا بد ان يكون مسبوقة بالمبدء قلت جوابه على قياس ما قد
عرفت في الانتقال وكذا مسبوقا بالحاذا المتصل عنها فنقول ههنا جاز ان يكون التوسط
مسبوقا بمبدء متعلق بتوسط آخر وهكذا انتعاقب افراده الى ما لا نهاية له فان قلت
الحركة بمعنى التوسط واحد شخص لا تعدد فيها ما لم ينقطع الحركة كما سيأتي فيلزم ان يكون دورات

كل ذلك من الازل الى الابد كما هو رأيهم حركة واحدة شخصية متصفة بالعدم والتدرج كما اعترفوا به قلت اعلم
ان ذلك انما كان في الحركة بمعنى القطع واما الحركة التي يعبرونها بالتوسط فقد قالوا انها حالة يوجد الجسم في انا سواد
لما في نفسها فلا انقسام لها فلا يستلزم امرا ممتدا اصلا لا هو يبدل اوضاعه والجسم مع بقاء تلك الحالة شخصها
فجاز ان يكون تلك الحالة غير مسبوقة بالعدم ومستلزمة للتبدل والانتقال الذي لا يتصور في زمان وجهه
من الى تلك الحالة في ان من ذلك الزمان على وجه متعاقب فهناك تبدلات وانتقالات غير متناهية من وضع
الى وضع وكما هم ارادوا ابطالها في الحركة القديمة بهذه الحالة المستمرة التي يوصف في كل ان فانها توسط
بين مبدأ ومنتهى معين وقبل ذلك الآن فانها توسط بين مبدأ ومنتهى اخرين وهكذا الى ما لا نهاية له فانها
وهذه الحالة المستمرة في ذاتها المستلزمة لتجددات انتقالية وضعية بلا نهاية من الوسائط بين عالمي
القدم والحدوث ولولاها لم يتصور ارتباط احدهما بالآخر لان الحادث لا يكون علة تامة بل اسرها
قديمة والقديم اذا كان علة تامة لشيء لا يتخلف عنه معلوله فلا بد ان حادث في سلسلة علة الى القديم ولا يتخلل
قديم في سلسلة معلولاته الى حادث بل لا بد هناك من امر ذي جهتين الاستمرار وعدم الاستمرار فمن
حيث الاستمرار مستند الى القديم ومن حيث عدم استمراره المتجدد المتعاقب لا الى اول تصير سببا
لفيضان الحوادث من القديم فينتظم به عالم الحوادث مستندا الى المبدأ القديم سبحانه وتعالى
واما الثاني ففي بيان استحالة تعاقب الحركات الغير المتناهية فبان يتمسك بالتطبيق على الوجهين المذكورين
في متن الكتاب ويرد عليه ما ذكره الشارح وتحقيقه ما قد عرفت من ان برهان التطبيق مبني على شرطين
احدهما اجتماع الاحاد في الوجود اما خارجا واما ذهنا والثاني ترتبها طبعا او وضعا وقد عدم
هنا الشرط الاول واجيب عنه بان التطبيق لا يتوقف على وجود الاحاد معا لانا نأخذ
احدى الجملتين اما ان يكون لها في حد نفسها ان ينطبق على الاخرى اولا فعلى الحوادث المتعاقبة
لا بد ان يتابع قطع النظر عن وجودها الخارجي والذهني احد الامرين وهو منقوض بمراتب الاعداد
التي لا تتناهى [illegible] وايضا ان ارادوا ان تلك الاحاد مع كونها معدومة خارجا وذهنا يمكن ان
ينطبق بعضها على بعض انطباق التساوي واما بدونه باطل ضرورة ان وقوع شيء بازاء اخر في نفس الامر
يتوقف على وجودهما في زمان الوقوع اما في الخارج واما في الذهن وان ارادوا ان تلك الاحاد اذا وجدت
معا في الخارج او الذهن لم يخل عن قبول الانطباق على احد الوجهين واختار اولا فلكن وجودها معا
ممنوع فان قيل انتم تعترفون بان هذه الاحاد باسرها معلومة له تعالى [illegible] لا اول لها فكيف
تمنعون اجتماعها قلنا انا نعلم حصول تلك المعلوم على نحو غير الوجود الذهني والعلم لا يستلزم
وجودها في تلك العلوم لعدم دخول الزمان فيها كما سبق اشارة اليه ان شاء الله تعالى وقد يقال كما مر
في مباحث النفس ان التطبيق يترتب فيما حصل الوجود اما على الاجتماع او على التعاقب كما في الحوادث فلا
فيما يكون حاصلا بحسب الواقع سواء ترتبت او لا واما التطبيق في مراتب الاعداد فهو محض تقطع بانقطاع
الوهم لان العقول الجمادية متناهية الاحاد قد يقدم قال الامام الغزالي رحمه الله في المطالب العلية هذا ما حاصله

في تقرير هذه الحجة بعد الافكار المتوالية في مدة اربعين سنة وقد يتمسك في ابطال تعاقب الحركات
الى غير النهاية بان كل حركة منها مسبوقة بعدم ازلي فيجتمع عدمها بما في الازل فلا يوجد حركة منها في الازل والا اجتمع
وجودها وعدمها معا بعينه والتدرج وعاب عنه بانكم ان اردتم باجتماع العدمات في الازل اجتماعها
في حين معين من احيانه فممنوع او ما بين حين بعرض في الازل الا وسبق فيه واحد من تلك العدمات
لوجود حركة ما فيه وان اردتم به انه لا ترتب في بدايات تلك العدمات كما يوجد ترتب في بدايات
وجوداتها قوله لو سلم ولا يلزم من اجتماع بعض الوجودات مع بعض العدمات محذور وتحقيقه
ما عرفت من ان الازل ليس امرا محدودا وذلك على قياس الابد فان الحوادث اذا فرضت
متلاحقة متعاقبة بغير نهاية لم يكن شيء منها ابدا هو فيجتمع عدمها في الابد على معنى انه لا ترتب في نهايات
تلك العدمات كما يوجد هناك ترتب في نهايات الوجودات فلا يعرض جزء من اجزاء الابد الا ويتحقق
فيه واحد من تلك الوجودات ولا يجتمع في زمان معين منه وجود وعدم شيء واحد بل الشيئين فلو صح حال
الازل بالقياس على حال الابد فان قلت ما ذكرته من حال الابد تعاقب الحوادث فيه واستمرار
انقطاعها جميعا بما يسهل علينا ادراكه بخلاف حال الازل وما ذكرته فيه قلت نعم لكنهم
قالوا ان ذلك لعجز الوهم عن تصور ما لا ماضي حاصلا بالفعل سواء كان مجتمعا او متعاقبا كما في الازل
والحوادث المتعاقبة الواقعة فيه وكذلك يعجز عن ادراك ازلية تعالى واما الابد فلا يتوهم منه وجود
ما لا يتناهى فيه حاصل بالفعل الا ما كان متناهيا وعجز الوهم فيما لا يتناهى اليه لان العقل يدرك
كلا منهما قوله ونقول ان يقول لا نسلم ان السكون اذا
توقف على شرط لكن لا يجب [illegible] متناقشة الا لان الكلام على تقدير كون السكون قديما فلو كان
كل شرط موقوفا على حرفان كانت هذه الشروط مجتمعة معا لزم التسلسل المحال وان كان قديما
هناك وان كانت متعاقبة كما ذكره لم يكن السكون الموقوف على بعض تلك الامور المتعاقبة قديما
قطعا وهو خلاف المفروض او نقد قالوا لا نسلم ان السكون امر وجودي بل هو عدم الحركة عما من
شانه ان يكون متحركا فاذا كان ما سابقا في الازل جاز زواله لان الامور العدمية الازلية يجوز زوالها
كاعدام الحوادث اليومية على ما مر واجيب عن ذلك بان السكون امتنع حصول الجسم في الحيز
اكثر من ان يكون موجودا وهو تمام ماهية الحركة والسكون اما شيئا ان يما بالعوارض الخارجية
بكون السكون موجودا كالحركة وقد يعترض عنه بتقرير الدليل فيقال لو وجد جسم قديم لزم
احد الامرين اما ان يكون السكون قديما واما ان يكون هناك قبل كل كون الى غير نهاية والثاني لازم
تسلسه باطل اما الملازمة فلان الجسم لا بد له من كون فان وجد له كون غير مسبوق باخر لزم الاول
وهو ظاهر والا لزم الثاني اذ لو وجد مع الكون قبله لزم خلو ذلك الجسم من الكون واما بطلان القسم
الاول فيما مر من حدوث السكون واما بطلان القسم الثاني فبالطبيعي وباعتبار تعاقبها
والمسبوقية واعتبار اجتماع العدمات في الازل على ما تقرر مع بسط مؤنة بيان كون السكون

وجوديا وكذا منع امتناع خلو الجسم عن الحركة والسكون وقالوا ايضا لم لا يجوز ان يكون الشرط الذي يتوقف
عليه السكون القديم عدميا كعدم حادث مثلا فاذا وجد ذلك الحادث زال السكون لزوال الشرط
لا لزوال الواجب حتى يحكم بامتناعه واجيب عنه بان القديم اذا توقف على عدم حادث كان
منافيا لوجود ذلك الحادث ضرورة ان وجود المشروط مناف لانتفاء شرطه فيتوقف وجود
الحادث على انتفاء ذلك القديم فلو توقف انتفاؤه على وجود الحادث دار وفيه بحث
لان اللازم من منافاة القديم لوجود الحادث ان لا يجامعه وجود الحادث بل يستلزم عدمه
ولا يلزم من استلزامه اياه توقفه عليه لتدور فان قلت لا دار ان زوال العدميات
الازلية الممكنة دون الموجودات الازلية الممكنة قلت وذلك لان الموجود الازلي الممكن لا بد
ان يستند الى موجود واجب اما ابتداء او بواسطة ازلية مستندة اليه ايضا دفعا للتسلسل
فلا يجوز زواله المستلزم لزوال الواجب الممتنع فيكون ممتنعا بغير ابدا كما مر واما العدميات
الازلية فجاز ان يستند كل واحد منها الى عدم ازلي آخر ممكن من غير ان ينتهي الى عدم واجب بل
عدم ممتنع بل يترتب العدمات الممكنة مرجعا ذاتيا الى ما لا نهاية له كان عدمات الحوادث المتشابهة فاذا زال البعض
تلك الاعدام بوجود بعض تلك الحوادث زال العدم المستند اليه ويكون زوال ذلك البعض من الاعدام مستندا الى زوال
بعض آخر قبله الى لا نهاية له وقريب وجودات الحوادث وزوال عدماتها الازلية متعاقبة متصاعدا الى ما لا يعلم
ذلك قيل فان قلت يجوز ان يستند الوجود الممكن الازلي الى شرط عدمي ممكن ازلي مستند الى آخر كذلك الى ما لا نهاية فلا
جاز زوال ذلك الوجود الازلي كما صورته في العدم الازلي قلت ذلك بعينه يرد المنع على قوله وانما بواسطة ازلية
مستندة اليه ايضا دفعا للتسلسل المحال فان الوسائط الازلية اذا كانت عدمية لم يلزم من عدم استنادها الى موجب
ع كما مر ومرجعه الى ما ذكرنا من جواز كون السكون القديم موقوفا على شرط عدمي فيزول بزواله وانما اطنب في
المقام لينكشف ذلك اذ ان بهذه المسئلة كما بحثت فيه الاوهام ولا يخفى عليك ان القدح في دليل خاص لا يستلزم
القدح في المدلول ولا في العلم به من دليل آخر واعلم انه قد وقع في بعض نسخ الشرح الحاضر هنا ما هو مذكور
فيما قررناه وهنا ما لا تعلق به فتدبر كما لا يخفى على من امعن النظر في المباحث التي اوردناها هنا **قوله** اشارة
الى حدوث الاعراض ان الجسمانية انما قيد الاعراض بالجسمانية لان اللازم من حدوث الاجسام حدوث الاعراض
بها دون الاعراض العارضة للمجردات القديمة الا ان الكلام في وجود تلك المجردات لم يثبت الا وجود الاعراض
العارضة بها فلذلك قال الحق والما استحال قيام الاعراض الا بالاجسام مع حدوثها واراد بالحق ما يقال ان الاجسام
استحالة قيامها بانفسها نظرا الى ان عالم الاجسام والامور الحالة فيها من صورها واعراضها حادث وكذلك
النفوس الناطقة الانسانية المجردة والاعراض القائمة بها حادثة كما سيأتي واما العقول واعداد النفوس
الفلكية فلم يثبت دليل على وجودها فالعالم بجميع موجوداته حادث بأسره **قوله** اراد ان يشير الى
اجوبة دلائل الفلاسفة بعد ما فرغ عن ذلك لانه ليس من دأب الصنعة عن كون الثوب الابيض شبه الحكم **قوله**
تقرير الدليل الاول منها ان الاجسام لو كانت حادثة ان تثبت الاجسام حادثة اذ لو كانت حادثة لا

فالبرهان خلقي وكذلك قال فيما بعد ممنوع مع انه هو المدعى لان المطلق اللازم على تقدم تقدير عدم المدعى فقد يكون
عين المدعى لانه مستحيل على تقدير عدمه كما لا يخفى **قوله** وكلاهما محالان اما الدور فظاهر واما التسلسل فلانه
في امور موجودة مجتمعة مترتبة لان الكلام في المؤثر الموجد **قوله** فذلك المؤثر لا يخلو اما ان يكون جميع ما لا بد منه
في كونه مؤثرا في آثاره حاصلا في الازل او لا والمراد بجميع ما لا بد منه ما يتوقف عليه تأثير من وجود شرط كتعلق
الارادة مثلا ان كان فاعلا باختياره وعدم مانع ان يتصور هناك مانع والتفصيل ان الترديد ان يرد ولا
في جميع ما لا بد منه في تأثيره في الاثر الصادر عنه اولا ثم يوجد المؤثر مع ذلك الاثر ويرد في جميع ما لا بد منه في كونه
مؤثرا في الاثر الصادر عنه بلا واسطة وبكذا **قوله** فان كان الاول يلزم قدم الاثر لان الاول اي الاول لازم
بحيث يستحيل انفكاكه عنه واثره الذي لا لازم لمجموع المؤثر والاثر الاول كذلك يلزم من عدم الجميع **قوله**
يعرض ذاته مع مجموع الامور المعتبرة في المؤثرية هذا هو الدليل المشار اليه بقوله في امتناع تخلف المعلول
عن علته التامة كما سلف **قوله** وان كان الثاني كان ذلك ترجيحا وفي بعض النسخ ترجيحا لاحد طرفي
الممكن المتساوي على الآخر وذلك لان الترجيح الحاصل من المؤثر المستجمع بجميع الامور المعتبرة في تأثيره مشترك
بين الوقتين فوقوع احد الطرفين في احد هذين دون الآخر ترجيح له بلا ترجيح من مرجح وان فرض هناك ترجيح
كان بلا مرجح وكلاهما محال **قوله** فلا بد وان يتوقف على حادث آخر ان فلا يتوقف تأثيره على
حادث ولفظ آخر عارض الفائدة او تحصيل الكلام ان جميع ما لا بد منه في المؤثرية اذا لم يكن ازليا كان بعضها
حادثا ولا بد لذلك الحادث من مؤثر ينقل الكلام اليه **قوله** يلزم الدور او التسلسل هذا التسلسل
لكونه في المؤثرات المترتبة المجتمعة في الوجود باطل اتفاقا وانما التسلسل المذكور في قوله ويلزم القدم او التسلسل
في الحوادث لا الى اول فمختلف فيه فالمتكلم يقول ان المنع ان يلتزم صحته فلا يتم الدليل على ما هو المستدل
هنا اعني قدم الاجسام وقد عرفت انه يلزم ان يكون صدور الحادث عن القديم بسلسلة من حوادث
متعاقبة غير متناهية كما هو مذهب الحكماء في الحوادث اليومية فانها مستندة الى الحوادث المتعاقبة غير
المتعلقة بالحادث الى المؤثر القديم فلا بد لكل حادث من مادة لان القريب منها اليها بالحقيقة كذلك
المادة في الحادث الى المؤثر القديم فلا بد في ذلك الحادث ان لا بد ان يكون قديمة والا احتاجت الى
مادة اخرى ويلزم التسلسل كما تقدم تقريره في مباحث الحدوث ولما لم يجز خلو المادة عن الصورة كانت
الصورة ايضا قديمة فيكون الجسم قديما قلنا هذه المقدمات باسرها ممنوعة عندنا لم لا يجوز
ان يكون تلك الحوادث امورا اعتبارية كتعلقات الارادة القديمة او تصورات متعاقبة
لا وجود لها ويكون كل سابق من التعلقات او التصورات شرطا للاحق الى ان ينتهي الى تعلق
او تصور هو شرط لحدوث الاجسام **قوله** فان الاوقات التي يطلب منها الترجيح
معدومة هو مدلول على انا نختار في الجواب من شقي الترديد ان جميع ما لا بد منه في المؤثرية حاصل
حاصل في الازل لان حدث الترجيح بلا مرجح انما هو في هذا الشق الآخر حاصله ان جميع ما لا بد
منه في تأثيره وان كان حاصلا في الازل الا ان التأثير مشكل مع عدم ما ذكر من اجزائه

الموجبة الا بجوده التوهم بطلت الترجيح في تلك الاجزاء لو قوع الاثر سواء كان زمانا او غيره من ٢٤٥
الاحكام الوهمية في الامور العرضية المقدرة وانها غير معقولة اصلا ولا وجود للزمان الا مع اول وجود العالم ولا
ترجيح بلا مرجح في وجود الزمان لما عرفت واما وجود غيره من العالم فلم يكن قبل الزمان فوجد في حال بجواز
وجود الزمان وانت تعلم ان المقدمة القائلة بعدم الامكان وقوع ابتداء سائر الموجودات قبل
ابتداء وجود الزمان مستدركة في الجواب بل يكفي ان يقال قبل وجود الزمان لا وقت محققا حتى يطلب
هناك ترجيح بعض على بعض وقد وجد الزمان وغيره من الاجسام معا فلا اشكال اصلا ومع كونها مستدركة
يرد عليها ما ذكره الشارح من انه يلزم ح ان لا يكون جميع الانات الموهومة فيما عدا الزمان حاصلة والمقدر خلافه وهذا
وقيل ان المجيب قد اختار في الجواب الشق الاخير من ان ذلك الامر الذي يتوقف عليه الاثر وليس حاصلا
في الازل هو ابتداء الزمان فان قال المستدل ابتداء الزمان لما كان حادثا احتاج الى مرجح حادث قبله فيجيب
بان الفاعل عندنا مختار فله ان يرجح بلا داع مرجح فيكون قول المصنف والمختار ترجيح احد مقدوريه الاخر اشارة الى هذا
المعنى فيكون من تتمة الجواب عن الدليل الاول لا جوابا عن دليل مستأنف ويحتمل ان يكون اشارة اليه فقط
واياما كان لم يكن ما اورده الشارح متجها على الجواب وانما يتوجه عليه لو اختير في الجواب ان جميع ما يتوقف في
التاثير حاصل في الازل كما توهم على ما يدل عليه حديث الترجيح بلا مرجح كما قرناه وانت تعلم ايضا ان يورد
هذا القائل يشتمل على استدراك فيه وفي عبارة المتن ايضا اذ كان يكفي ان يقال ان الفاعل مختار يرجح وجود
العالم زمانا او غيره على عدمه بمجرد اختياره بلا داع اليه قوله والجواب الصحيح ان يقال اختصاص
ذلك الوقت بوجود ذلك الامر دون وقت اخر لاجل تعلق الارادة القديمة به وعليه ان ذلك التعلق اما ان
يكون قديما او حادثا فان كان قديما وجب ان يكون المتعلق به الذي هو وجوده هذا التعلق ايضا قديما
اذ لو اختص بوقت دون اخر لزم الترجيح بلا مرجح لان الترجيح الحاصل من ذلك التعلق مع الاوقات
بالسوية لا يقال معنى الارادة القديمة تعلقت في الازل بوجوده في وقت معين واذا حضر ذلك الوقت
وجد بذلك التعلق القديم من غير احتياج الى امر حادث لانا نقول ح يتوقف وجوده على حضور ذلك
الوقت الذي هو حادث فيشتمل الكلام الى حدوثه وان كان تعلق الارادة القديمة حادثا نقل الكلام اليه
فان كان حدوثه بتعلق اخر حادث فهكذا فيتسلسل التعلقات الى ما لا نهاية فاما ان يلتزموا به التسلسل
في مقام المنع مع كونه خلاف مذهبهم كما عرفوا فلا يقولون ان التعلق امر اعتباري فلا يحتاج حدوثه الى تاثير
فلانا ان بديهة يشهد بان كل حادث وجوديا كان او عدميا يحتاج الى تاثير يخصصه بوقت حدوثه قوله
ان كان موجبا لذاته يلزم من قدمه قدم الاثر قوله يتجه عليه انه يقال ان اثر الموجب القديم انما يكون
قديما اذا صدر عنه بلا واسطة او بواسطة قديمة ايضا واما اذا صدر عنه بتوسط حوادث متعاقبة لا الى
نهاية فلا كالحوادث اليومية عند الحكماء الا ان هذا التزام التسلسل في الحوادث الذي يخالف مذهب
المتكلم قوله فلا بد من نهاية في الانعدام وذلك لان المختار الذي يصح منه الفعل والترك اذا فعل
بعض مقدوراته فما يحدث الحوادث شيء ولا يصل اليه الا اذا كان هناك مرجح للانعدام على تركه باختيار

فيكون الانعدام اولى به من تركه وكان ما لانعدامه محصلا لتلك الاولوية ومستكملا بها وكان بدون ذلك الانعدام ناقصا
في ذاته وهذا باطل فوجب ان لا يكون ابتداء المؤثر في الاجسام موجبا فيكون قديمة قوله هذا على راي
بعض فان الاشاعرة بل اكثرهم جوزوا ترجيح الفاعل المختار لاحد مقدوريه بلا داع يدعوه اليه وذلك
الحكم القول بان افعاله تعالى غير معللة بالاغراض مع كونه فاعلا بالقصد والاختيار وتمسكوا
في هذا التجويز بقدح العطشان وطريقي الهارب من السبع مع التساوي من جميع الجهات
التي يتصور الترجيح بها على ما اشتهر عنهم واما المعتزلة من عدوا حذوهم فادعوا الفعل الخالي عن الغرض عبث
وانه سبحانه وتعالى منزه عنه ورجوع الغرض اليه تعالى لتعاليه عن المنافع والمضار فيكون راجعا الى المخلوقات ٢٤٦
ورعاية مصالح العباد والاحسان اليهم واليه الاشارة بقوله وعند بعض الغاية استكمال الفعل لا الفاعل
واما الحكماء فقد زعموا ان البديهة تشهد بان الفاعل المختار بذلك المعنى الذي ذكرنا لا يتصور منه فعل الا بغرض
فيكون مستكملا به ناقصا في ذاته فلذلك نفوا الاختيار بهذا المعنى عنه تعالى وقالوا انه كامل في ذاته وصفاته
وهي عين ذاته فعل بالاختيار على احسن وجوه وما يجب لعصمانه فيكون فاعلا لذاته وغاية الفعل
بالمعنى الذي صورناه هي العلة الغائية وانما قلنا تنازعهم الاختيار بهذا المعنى لان الاختيار بمعنى كونه بحيث مباحث
ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل ثابت له تعالى اتفاقا واما قوله ولانه فوق الكمال فاشارة الى ان
الكمال الثابت له في نفسه باعتبار جهات النقصان عنه وحصول جهات الكمال فيه باسرها وما هناك مرتبة اقوى
الكمل من هذا وهي ان يكون في نفسه الكمال ورد شانه ذلك ان لا يعصى ان شاء فعل الكمال منه على غيره ولا يزيد ل
هذه النقصان عنه فالذي يكون في هذه المرتبة اعني ما فوق الكمال لا بد ان يكون فاعلا متصفا فكونه تعالى
فاعلا لانه فوق الكمال وهذا هو الغاية والثاني في الكمال اولا لغايته الفيض والتكميل بل يستحيل
الغاية عليه ايضا قوله ويلزم من قدم المادة قدم الصورة لما بين عندهم من ان المادة يمتنع خلوها
من الصورة فان كانت واحدة كان الجسم المركب منهما قديما بشخصه وان كانت متعاقبة كان قديما
بنوعه وهما في المقدمات المذكورة في الدليل الثالث قد سبقت الاشارة اليها في المقصد قوله
وقد عرفت ان في اشارة منه الى ما اعترض به صاحب المواقف على الجواب فارجع اليه قوله مقدمة الرابع هو امور
الا سند بل المنع الى تقدم الزمان على قدم الجسم وتقرير ان المتكلمين الذين قالوا لا يجوز ان يكون الزمان حادثا والا لكون
ووجودها بعد عدمه وجودا تقديما ممتنع معه ان يجامع السابق المسبوق اعني التقدم الزماني فيلزم ان يكون عدمه
سابقا زمانيا فيكون الزمان موجودا حين فرض عدمه هف واذا كان الزمان قديما وهو مقدار الحركة كانت
الحركة ايضا قديمة فيكون محلها اعني الجسم قديما وهو المطلوب واجيب عنه بان سبق عدمه على وجوده انما يلزم
اذا كان الزمان معدوما ثم يوجد وانما لم يوجد اصلا كما هو مذهب القائلين ان الزمان امر موهوم فلا [illegible]
به وايضا لا نم ان ذلك السبق يستدعي كون السابق زمانيا اذا يلزم ذلك الخلف واليه اشير [illegible]
بقوله والعدم لا يستدعي الزمان واما تقرير الشارح للدليل الرابع [illegible] بان يقال فيقال كل حادث حادث
[illegible] اول وذلك بنافي القول بحدوث العالم انما الا [illegible] ان الزمان لا [illegible] مستمر

زمان ح

وذلك لان كل محدث فعدمه قبل وجوده قبلية لا يجامع فيها القبل البعد وهذه القبلية صفة تجددية موضوعها
الزمان كما مر فقبل اول الحوادث فرضا زمان معين هو مقدار لحركة مخصوصة هي حادثة ايضا فينتقل
الكلام اليها فقبلها ايضا زمان وحركة مخصوصة اخرى هي حادثة ايضا وهكذا فقبل كل حادث حادث
لا الى نهاية في الازل وانما الثاني فلان تلك الحوادث المتسلسلة لا الى اول انما الحركات المتعاقبة لا الى
بداية يستلزم جسما قديما قوله تقرير الجواب ان القبلية لا يستدعي الزمان فلا يلزم
ان يكون قبل كل حادث زمان حتى يلزم تسلسل الحوادث المنافي لحدوث العالم وقوله وقد عرفت
ما فيه اشارة الى ما اورده مما كان على هذا الجواب قوله الاول من العلة الفاعلية اي الاول
ماخوذ من العلة الفاعلية حيث قيل فيه ان المؤثر انما يستجمع جميع ما يتوقف عليه المؤثرية اولا والثاني
ماخوذ من العلة الغائية حيث قيل فيه ان الفاعل لا يجوز ان يكون محتاجا في فعله لغاية والثالث ماخوذ من
العلة المادية حيث قيل فيه ان مادة الاجسام يجب ان يكون قديمة والرابع ماخوذ من العلة الصورية
بناء على شبهة الزمان او الحوادث المتعاقبة بالعلة الصورية قوله لا يتعلق بالاجسام تعلق
التدبير والتصرف انما قيد التعلق بذلك لان تعلق التاثير في الاجسام جائز للعقول عندهم قوله
اي ليس بجسم ولا جسماني اراد بالجسماني الجوهر الذي هو جزء للجسم المطلق كالمادة والصورة او جزء لنوع
كالصورة النوعية للاجسام والجوهر المتعلق بالاجسام تعلق التدبير كالنفس الناطقة وذلك ان تقصر
في الجسماني على ما هو جزء الجسم باحد الوجهين ويجعل النفس الناطقة داخلة في المجرد الذي استدل بهذا
الدليل على عدمه لانها كالعقل يثبت ذلك ذات الباري في انها ليست متحيزة بالذات ولا حالة في متحيز
بالذات قوله اي ضعيفة مزيفة الدخل العيب والريبة وكذلك الدخل بالتحريك
يقال في هذا الامر دخل ودخل يعني والعيب والريبة في الدليل هو الضعف والزيف فلذلك
فسر المدخولة بالضعيفة والمزيفة قوله واحد من جميع الجهات اي لا كثرة في ذاته بل هو احدي
الذات لا شائبة تركيب ولا في صفاته لانها عين ذاته قوله والا لصدر عنه امران لان الجسم مركب
من الهيولى والصورة ولا شك ان صدور المركب من العلة انما يكون بصدور مفرداته عنها فلا حاجة الى
قوله وليس احدهما شرطا للاخر الخ لان ذلك انما يتصور اذا صدر عن المبدأ احد الجزئين اولا وصدر
عن هذا الجزء الجزء الاخر لكنه بالغ في نفي صدور الجسم عن المبدأ اولا بان يكون ذلك اما بان يصدر عنه كل
واحد من جزئيه ابتداء واما بان يصدر عنه احدهما ويصير علة للاخر فيصدر الاخر عنه وهو بغيره واسطة
مطلقة للاخر فيصدر الاخر عن المبدأ بتوسط والثاني ان صدور احدهما عن المبدأ وصيرورته علة لاداء سطا
للاخر بطل بتعين الاول فيلزم ان يصدر عن الواحد الحقيقي امران في مرتبة واحدة والمراد بالواسطة
المطلقة ما يتوسط بين الفاعل ومتعلقه المقرب بانفراده والتوسط بهذا الوجه يستلزم كون الواسطة
يجب تحصيلها بتوسط مما بخلاف التوسط من حيث الالية اوتيما نسب الافراد وكلا هو عندهم
لكون الصورة شريكة لفاعل الهيولى ومع هذا ان يقال لم لا يجوز ان يكون احدهما بها واسطة للاولى

في مطلقة فلا يلزم ان يصدر عن المبدأ امران ابتداء قوله وليس كذلك اذ ليس شيء منهما مقدما
على الاخرى بالتشخص لان الهيولى علة قابلة لتشخص الصورة والصورة علة فاعلة لتشخص الهيولى فلا تقدم
لاحدهما من حيث انها متشخصة على الاخرى قوله اما الصورة فلان فاعليتها موقوفة على تشخصها
اي الصورة سواء كانت جسمية او نوعية لا تتصور كونها مؤثرة وفاعلة لوجود شيء في الخارج الا بعد كونه
موجودة فيه ولا وجود في الخارج الا للمتشخصات دون المبهمات وتشخص الصورة موقوف على المادة
لا يتقدم الفاعل لانها علة قابلة لتشخصها قوله ضرورة كون المادة متاخرة عنها ولان معلوله
لماذا ذلك لان ما هو الصادر الاول يكون معلولا لا قطعا اما بواسطة او بغير واسطة فيكون ما عداه متاخرا
عن تاثيره ضرورة قوله ما فرضناه صادرا اولا فرض فيها على انه حق اذ لو كون المفروض ليس بجوهر
بحسب نفس الامر بل بحسب الفرض كما لا يخفى قوله اذ الجوهر شرط لوجود العرض مع
ذلك بان العرض مشروط بمحل فلا يجوز ان يكون الصادر الاول بعض صفاته ثم ان ضم الى ذلك امتناع
كونه فاعلا وقابلا معا تم الدليل قوله لكن المادة اسبق منها صلاحية التاثير لان المادة هي القابل
فقط انما اراد بذلك ان المادة لا يكون مؤثرة وفاعلة اصلا فهو صحيح بل هو معها وارد على الخط لانه يثبته
مع اشتراك صلاحية التاثير عن المادة ان اراد ان المادة لا يكون مؤثرة فيما هو مقبول لها كما هو الظاهر قوله
ويمتنع ان يكون الشيء الواحد بالقياس الى واحد نسبة الوجوب ونسبة الامكان فهو مسلم لكنه لا يستلزم
انتفاء صلاحية التاثير عن المادة مطلقا لا يقال ان الصادر الاول يجب ان يكون علة لجميع ما عداه اما بواسطة
او بغير واسطة فيلزم ان يكون المادة على ذلك التقدير علة مؤثرة في مقبولها لاجتماع نسبتي القبول و
الفعل فيها وهي مقبول لها وهو صحيح لانا نقول ذلك الاجتماع انما يكون فيح اذا كان تاثيرها من جهة واحدة
وهو ممنوع لجواز ان يكون المادة قابلة لشيء باعتبار وفاعلة له بتوسط امر اخر على انه يجوز ان يكون فاعل المقبول
هو المبدأ الاول ويكون شرطا لتاثيره فيه فلا يجتمع النسبتان في المادة فح قوله لكانت
متقدمة بالوجود على الصورة اي لكانت الهيولى متقدمة بالوجود على الصورة وهو صحيح لان الصورة
شريكة لفاعل وجود الهيولى متقدمة قوله والجواهر منحصرة في الخمسة فان قلت قد عرفت اشارة
الى منع هذا الانحصار لجواز ان يتركب جوهر ليس بجسم من جزئين مثلا كتركب الجسم من الهيولى والصورة
مع ان جاز ان يقال لم لا يجوز ان يكون الصادر الاول هو احد جزئي الجزئين لهذا الجوهر والا تم امتناع تقدم
احدهما على الاخر كما في جزئي الجسم [illegible] هذا الجوهر المركب لا يجوز ان يكون متحيزا لان المتحيز بالذات
[illegible] المكان هو الجوهر المنقسم في الجهات اعني الصورة الجسمية [illegible] ويحتاج في تحققه الى
جزء الان لمكان ولا يجوز ان يكون نفسا لان جزء النفس لا يستقل بالتاثير ولا لا يستقل بل
يكون عقلا وهو المطلوب وكونه مركبا لا يقدح فيه قوله والمتكلمون جوزوا ان يستند اثار [illegible] وافعال يجب
تعدد تعلقاتها [illegible] بهذه التعلقات [illegible] موجودة في الاعيان يلزم تعدد في صفاته
الحقيقية عندهم لا يجوز ذلك بل هي حيثيات واعتبارات [illegible] للمبدأ [illegible] قوله

نها

بل

قوله بعد تسليم الاصول التي بنوا عليها هذا الدليل تلك الاصول هي ان الفاعل الموجب
اذا كان واحدا حقيقيا لم يصدر عنه الا الواحد وان الجسم مركب من الهيولى والصورة وان الفاعل يمتنع
ان يكون فاعلا وان الصورة في تشخصها محتاجة الى الهيولى وان الهيولى في وجودها وتشخصها محتاجة الى
الصورة وان جميع افعال النفس موقوفة على الآلة الجسمانية وليس شيء من هذه المقدمات مسلما عند
المتكلم قوله وللقائل ان يقول على تقدير كونه موجبا اي اذا سلمنا جميع تلك الاصول فلنا
ان نقول ليس المبدأ امرا واحدا من جميع الجهات بل له حيثيات متعددة كالوجود والمطلق الكائن
العارض للوجود الخاص وكالسلوب وهذه الحيثيات وان كانت امورا اعتبارية لا حقيقية
يجوز ان يكون شروطا لتأثيره فيتعدد آثاره بحسبها كما جوزتم تعدد آثار المعلول الاول بحسب جهاته
الاعتبارية على انه لا يقال تعدد جهاته يستلزم ان يكون فيه تركيب بوجه ما فيكون محتاجا الى مبدأ
آخر فلا يكون مبدأ اول لانا نقول انما يلزم احتياجه الى مبدأ آخر لو كان فيه تركيب بحسب
ذاته او كان هناك صفات حقيقية قائمة بذاته على زعمهم اما تعدد الجهات الاعتبارية فلا يوجب
تركيبا في ذاته ولا تعددا في صفاته الحقيقية ولا حاجة الى مبدأ آخر فان قيل عروض الوجود المطلق
له تعالى عقلي كما صرح به الشارح فيكون عروض السلوب ايضا عقليا بطريق الاولى فلا يجوز ان يكون
انما تعرض له هذه الامور في العقل ان لو كانت ذاته جائزة التعقل لغيره وهو ممنوع بل يمكن قطعا
لم يرد بكون العروض عقليا انه يتوقف على التعقل حتى يلزم انه اذا لم يتعقل لم يكن تلك الامور عارضة
بل اراد ان تلك الامور العارضة امور عقلية لا وجود لها في الخارج بل في العقل ثم انها ليست بموجودة
الا في العقل عارضة له في نفس الامر سواء عقلت او لم تعقل نعم اذا لم تعقل لم يكن موجودة في نفس الامر
لكن الاتصاف الذي يعتبر في نفس الامر لا يتوقف على وجود تلك الصفة في الخارج كما ان اتصاف الشيء
بصفة في الخارج لا يتوقف على وجودها فيه فان ذاته تعالى معروض بتلك في الخارج مع انه ليس من الموجودات
الخارجية ونحن نعلم قطعا انه تعالى ليس بجسم في نفس الامر ولا يعرض له الجسم وذلك سواء تعقل ذاته
بالكنه او لم يمكن قوله تقرير الدليل ان الاجرام الفلكية تستند بعض اجزائها الى البعض …
على حركات الافلاك بطريق انه سواء كان الكواكب تتحرك كما يشهد به الحس وتلك الحركات يجب
ان يكون للافلاك لا للكواكب في انفسها كما اشتهر فيما بينهم واستند الى الطبيعيين على ما كان بطريق …
فيها والافلاك بعض اجزائها التي نعرض لان الاجرام الفلكية بسيطة فلا يكون في اجزائها بالفعل بل بالوهم
ويختلف الوضع والمحاذاة بتغير الدلالة المراد بالوضع هنا هو الهيئة التي تعرض بسبب نسبة اجزاء الجسم
الى الاجسام الخارجة عنه والمحاذاة لا بد نسبة بعض اجزاء الفلك الى الشيء قوله فلا يكون
شيء من الوضع والمحاذاة شيء من طبائع الاجزاء المفروضة واجبا فان التعلق جائزة يعني بالنظر الى طبائعها
… القدرة كما في الفلك والمحدد فيه جاز كونه متخصصا بمبدأ الموجب للاوضاع وامتناع الانتقال
والمحاذاة والوضع انما يعرض من تأثير غريب فلا يكون واجبا لذوات الاجزاء فيجوز انتقالها عنها

٢٤٩

والمعترض بانه لا يجوز ان يكون جرم الفلك صورة ممنوعة لا يشارك فيها الكل كما ان كون كرة لا يشارك
جزؤه الكل فيه ويكون تلك الصورة مقتضية لوضع معين لا يفارقه اصلا فان قلت لا يقدح ذلك في صحة ما
ادعينا لانه لا يجوز بالنظر الى طباعها لا يكون مقتضية لذلك الوضع فيجوز عليها الانتقال عنه قلت يكون تلك
الصورة المذكورة امرا غائبا خارجا عن طباع الاجزاء فيبطل ما بناه على هذه الاحتمال حصره المعاني الخارجي
بعد هذا في الميل المستقيم والمركب وهو ممنوع انه لا دليل جميع الاوضاع والمحاذيات يوجب امتناع
السعة لا يستلزم امتناع التخصيص بلا مخصص وفساده قطعا لان ذلك الذي لا يستلزم صحة كل واحد
من الحركة والسكون قطعا ثم ان الحركة لا يوجد بسببها المقتضية لها فلا تخصيص بلا مخصص لم يجز ان يقال
ان علم وجوب الوضع والمحاذاة لطبائع الاجزاء يستلزم جواز زوالهما وذلك لا يستلزم جواز الحركة
عليها لجواز زوالها بالحركة … فانها تغير الوضع والمحاذاة معه سواء كانت تلك الحركة طبيعية او قسرية
قوله لان الحركة لا بد وان يكون الميل نحو ما يستوقف … الكيفيات … الملموسة من ان
الميل سواء كان القوة محركة قوله ولم يكن عليها سوى الحركة المستديرة هذه المقدمة اي امتناع
الحركة المستقيمة وكذا الحكم بامتناع اجزائه الملكية في الطبيعة بناء على ما ذكره الامام في تحدد الجهات
… بسائط الاجرام الفلكية قوله فوجب ان يكون في الاجرام الفلكية مبدأ ميل مستدير
… على تقدير صحته انما يلزم امكان الحركة المستديرة وذلك لا يستلزم وجود الميل المستدير
بل امكانه فلا يلزم من امكانه وجود مبدئه بالفعل بل امكانه الا ترى ان امكان احتراق القطن لا يستلزم
وجود الحرقة فيه بالفعل فان قلت هذا انما يتم ان اريد بامكان الحركة المستديرة الامكان الذاتي
لكنا نريد به الامكان الاستعدادي الذي لا يحصل الا عند اجتماع الشرائط باسرها وارتفاع
الموانع … مع التخلف عن وجود الميل واما الامكان بمعنى الاستعداد التام فلا يلزم منها بل
ممنوع وقد بين بان الامكان الذاتي كاف في ثبوت المط اذ بذلك يكفي التحريك القسري
وقد ثبت عندهم ان ما فيه … مبدأ ميل طبيعي … ممتنع
… الميل المستقيم كان ذلك المبدأ مبدأ الميل المستدير قوله والعلم انه يمتنع ان
… من ذلك الميل بحسب الطبع وذلك لان الطبيعة البسيطة الواحدة لا تقتضي
… ولذا … في الطبيعة … في
الطبع الذي سواه … والكلام قوله بل الا ذو ميل مستقيم او مركب يعني المركب من المستقيم
والمستدير وذلك لانه ما لا ميل فيه اصلا ولا فيه ميل الا المستدير فقط لا امكان للحركة المستديرة
وانما تم هذا الاستدلال اذا انحصر العاصي في الجسم وهو ممنوع وثبت ايضا امتناع الميل المستقيم
على جميع الاجرام الفلكية فلا يكون هناك جرم ذو ميل مستقيم والا مركب قوله فلو كان علة لوجود الميل
بالفعل وقد يمنع هذه الملازمة بجواز تخلف الميل عن وجود مبدئه مع عدم العائق بناء على وجود
الشرط كعدم الحالة الملائمة مثلا وانما يلزم الحركة لوجود الميل بالفعل … فقط لكن قد يقال

المستدير و مبدئه بالفعل
قلت لم لا يجوز ان …
ان الطبيعة … الحركة
… اذ … ح

٢٥٠

حينئذ ان الاجزاء التي يدور عليها الفلك كسائر الاجزاء التي لا تدور عليها وان النقطتين اللتين
حاذتا قطبي الفلك تساويا في سائر النقط المفروضة فيه فكونه متحركا على وضع مخصوص ووضعين
مخصوصين ترجيح بلا مرجح واجاب بان ذلك التخصيص يجب ان يكون لامر عائد الى محركه وان
لم يعلم بعينه ضرورة كون المحرك بسيطا قوله لان الحركات اما قسرية اي الحركة الذاتية
القائمة بذات المتحرك منحصرة في هذه الاقسام الثلثة فلا يرد النقض على الانحصار بالحركة العرضية
التابعة لما جاوره المتحرك قوله لان مبداها اما خارج اي مبدا الحركة ان كان خارجا عن
المتحرك ممتازا عنه في الوضع والاشارة كانت الحركة قسرية وان كان غير خارج عنه فذلك
فان كان صدورها عنه بغير ارادة كانت الحركة قسرية وان كان غير خارج طبيعية وان
بارادة كانت ارادية نظرا الى تحريك النفس الناطقة عبدنا واجزائه عند القائل بتجرده لما
ليس ثمة لعدم الامتياز وضعا وان مجرد الشعور ليس كافيا في كون الحركة ارادية الا لا
ان الان ذات ان نطقة غني عن علوم شعوره بحركة وليست الارادية وتظهر ايضا ان حركات النبض
والسعدة والسمنة داخل في الطبيعية بالمعنى المراد همنا قوله كما عرفت يعني تقدم
من ان في الفلك ميلا طبيعيا بحركة فلا يكون حركته قسرية مستندة الى امر خارج عنه قوله
لان كل ما سوجه اليه بالحركة المستديرة يريد ان كل وضع يفرض في امكان المتحرك بالاستدارة
يكون متوجها اليه بالسارب عين مهربه عنه بالقيا عنه ويكون تركه توجها اليه بعين توجهه اليه
فلو كانت الحركة المستديرة طبيعية لزم ان يكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع في حالة
واحدة بحركة واحدة وهو بالعكس اي يكون المهروب عنه بالطبع مطلوبا بالطبع وكل
وذلك محال وان كان باعتبارين وسوق هذا التقرير على ان كل فلك متحرك بالاستدارة كمكان
كما هو مذهب القوم قد تقرر الكلام بكذا كل وضع متوجه اليه الفلك بالحركة المستديرة يكون
تركه ذلك الوضع هو عين التوجه اليه فلو كانت حركة المستديرة طبيعية لزم ما ذكرنا ومن
المحذور ومع بعض حيث ما ان ترك وضع ليس توجها الى ذلك الوضع لا بعد انه تركه بل الى وضع
فيلا فلا يكون التروك بين المط والمهروب ان يقال ان الفلك بالحركة المستديرة بطلت
وضعا ثم تركه وطلب وضع وتركه لا تصور بدون الارادة فان طلب شيء وتركه لا يكون الا
باختلاف الاغراض وذلك لا يتم الا بشعور وارادة واما الطبع بلا ارادة فلا يجوز ان يكون طالبا
لشيء وتاركا له وان كان ما ذكره تنبيه وفي عبارة الشيخ اشارة الى ما ذكرنا وعلى انها فذلك لا يخ
من انه قد يقال ينتقض بحركات النبض والنباتات الى جهات مختلفة مع انها طبيعية
كما عرفت والجواب عنه على من يتمسك في اثبات انها ارادية في الحركة الطبيعية لا يكون الا على نحو
بشيء على نهج واحد قوله او ما متروك عنه بالطبع شيئا بالطبع مطلوبا بالطبع
وحد فقط منه في بعض النسخ فلفظ على الترك معنى المهروب عنه لانه تركه والمقصود

التعبير

التعبير عن المعنى المذكور بعبارة اقوى على طريقة العكس قوله لم لا يجوز ان يكون المط
بالطبع نفس الحركة اي لم لا يكون مطلوب الفلك بالحركة المستديرة وضعا ما او وضعا ولا يكون واحدا
من حدود تلك حتى يلزم ما ذكر من كون المط بالطبع متروكا بالطبع بل يكون مطلوبه نفس
الحركة وهي مطلوبة ابدا غير مهروب عنها فجاز ان يكون طبيعية وقوله غير مهروب عنها حال
عن المطلوب ولو قال غير مهروب عنها لكان اظهر قوله فان المحرك الذي هو قوة في الذات
معناه ان ما هو قوة في الذات كالطبيعة وغيرها لا يكون وحده كافيا في اقتضاء الحركة والا لكانت
الحركة قارة دائمة بدوام مقتضيها وذلك قح قوله فالمحرك الذاتي انما يقتضي لا لذاتها
ان جعل الضمير في لذاتها راجعا الى الحركة كما هو الظ كان معناه ان المحرك الذاتي لا يقتضي الحركة
لذات الحركة وهو اول المسئلة ولم يتبع تعريفه على تقدم لانه يدل على ان الطبيعة مثلا لا تقتضي
لذات الطبيعة الحركة من البين انه يجوز ان يكون الحركة مقتضاة الطبيعة بل بتوسط شيء
اخر ومع ذلك يكون الحركة مطلوبة لذاتها لا بتوسط مطلوب اخر يكون هو غاية اولية وان
جعل الضمير راجعا الى المحرك بناء على القوة الطبيعية كان معناه ان الطبيعة مثلا من حيث
ذاتها اي وحدها بلا توسط شيء لا يقتضي الحركة وهو تعريفه على ما تقدم لكنه لا يكون جوابا عن ذلك
السؤال ولا ترتب عليه ان الحركة ليست من الكمالات المطلوبة لذاتها قوله وايضا فان
الحركة لذاتها انما يقتضي التادي في حقيقة الحركة في حد ذاتها يخالف الا التادي والتوجه الى الغير فلا يكون
مطلوبة لذاتها وهذا القدر كاف في اثبات هذه المقدمة قوله فتعين ان يكون ارادية
لما عرفت من انحصار الحركة الذاتية فيها ثم انه لما ثبت ان تلك الحركة ليست قسرية ولا طبيعية تعين
ان يكون ارادية لما عرفت من انحصار الحركة الذاتية فيها قوله ثبت ان الاستدارة
الجسم ما تقدم واشار به الى حمل عبارة المتن قوله لان الارادة ينبغي ان يكون غرضه المحرك
عرض من المحرك الكائن الابدية يشهد بان الحالة الملائمة المنبئة بالارادة لا يتعلق الا بشيء شعوره
يرى المتحرك الارادي وجوده ووجوده اولى من عدمه وينبغي عرضا قالوا ولذلك تتميز الحركة
الصادرة عن النفس من الحركة الصادرة عن الطبيعة اولا شعور لها من الافعال الصادرة
عن المبادي الحالية اولا غرض لها من افعالها هو عبث واعلم ان ههنا حركات ارادية ظاهرها انها
بث خفية ربما يتمسك بها من ينكر وجوب استناد الحركة الارادية الى الغاية يشعر بها كالحركة العا
والساهي والنائم لكن الحق ان في العبث ضربا خفيا من اللذة وان النائم والساهي انما
يغفلان عن تحصيل بعد ما ازالة حالة مملولة او ازالة وضع مملول وان النوم حاله حالة التخيل لان
النائم تخيل قطعا لا اشياء من الصور والتقطع في الاشياء الضرورية كالتنفس التي
تجري مجرى الضرورية كالادراك في مباشرة شيئا مخيفا جدا فانه او حيا جدا فانه ينزعج
له للهرب او الطلب لا يقال لو كان افعال هي طالبة بغايات مخصوصة لوجب ان يتذكرها

تخيلها لانا نقول ان تخيل الغاية شئ والشعور بذلك التخيل شئ والحافظ ذلك الشعور
شئ فهذه امور سوقف وجودا لذكر على جميعها فلا بد لعدم عدم واحد منها بعينه ولا على علم
جميعها بل على علم واحد منها لا بعينه فوجب الحكم بوجود التخيل بناء على تلك المقدمة البديهية
فان قلت نحن نعلم بالوجدان ان حركاتنا الارادية موقوفة على غايات مشعور بها وجودا
عندنا اول من علامها وامّا ان كل حركة ارادية فهي بهذه المثابة فكلا قلت من انصف
ولاحظ حالة الملائمة الوجدانية التي تسمى ارادة جزم بان تلك الحالة في حد نفسها مع قطع النظر
عن خصوصية صاحبها بحيث لا يتعلق الا بما سواه او له بنفسها وانها لقيامها بمحلها
كاينة او ما ناليه قوله وذلك العرض اما حسي او عقلي اذ ادراك الحس الجزئي
الحيثي وبالعقل الامر الكلي كاينه وبحيث انه يدرك الحس لا يدرك بالحس وبالعقلي لا يدرك
به وان كان جزئيا خفيا قوله والاعراض الحسية لا تخرج عن قسمين لان كل محسوس
جزئي لا يكون جذب ملائم والا دفع منافر عند المدرك لم يصح ان يكون غرضا بالضرورة
فان قلت ما ذكرته يدل على ان الغرض مطلقا سواء كان حسيا او عقليا منحصر في جذب
الملائم ودفع المنافر فلما ذا خص الحسي بالحصر فيها قلت لان مبدأ حال الحيوان شهوة
جسمية يعني شهوة وغضبية ومبدأ حال العقليات قوة عقلية لا يعني شهوة ولا غضبية والعقل
نفي الدواعي الشهوانية والغضبية عن الفلك يعلم ان ليس الغرض من حركته امرا حسيا قوله
يختصان بالجسم الذي ينفعل وذلك لان جذب الملائم انما يتصور اذا لم يكن حاصلا ثم يحصل ودفع
المنافر انما يكون اذا كان حاصلا ثم يزول وهما يستدعيان لا بد من انتقال وتغير من حال الى حال قوله
وبالعكس اي يستمر ويتنقل من حال غير ملائمة الى الحالة الملائمة ويلزم من حصول تلك الحالة الملائمة والا
تغير تغير وتنقل من حال غير ملائمة الى الحالة الملائمة الى غيرها بتمام وبعضه قوله لا يعرف
في ليزول صورتها الجسمية الى صورة اخرى ولا يمكن ولا يفيد بدل صورتها النوعية ببعضها
ببعض ولا ينمو ولا يذبل ولا يتخلخل ولا يتكاثف لتغير مقادير اربابه ولنقصانها بحيث شيئا او طلبا
اجزاءها او فصلا منها او يدخلها ولا يستخفّ اجزائها كيفيات اشكالها ومع استنادها بل لا تغير فيها
الا اوضاعها التي لا يتصور كونها بعضها طبيعيا واولى بها على ما يغير عند من هذه المقدمات
بالبدن ما او انه لم يكن مسلّمة عند غيرهم قوله تجرّد عن العوارض المادية اي تجب
وان كانت متعلقة بالمادة بمجالي الآلات مادة ولا فعالها واخذاتها العوارض
الملاحقة بالشيء لا لاجل المادة عوارض غريبة لا ننا الملحقة لا من ذاته بل من مادته فهي غريبة بالقياس
الى ذاته بخلاف ما كانت الملحقة لذاته قوله لان الحركات واجبة الدوام وذلك لان اكثرها حافظ
للزمان الذي يمتنع عليه العدم مطلقا اي سابقا على وجوده او طارئا عليه وقد عرفت انه وذكر
انه نعم فانه تم في الفلك الاعظم لان الزمان مقدار حركته فقط قوله والمظنون لا يجب

دوامه لان الظن جائز الزوال فاذا زال لم يبق المظنون مظنونا وقد يقال الظن وان جاز
زواله في نفسه لكن ربما يمتنع زواله لغيره مع انه لا حاجة الى هذه المقدمة بل يكفي ان يقال وذلك
الغرض الكلي المحصول اما ان يكون عائدا الى الفاعل وسياق الدليل الى قوله محققا
اي حصوله متيقنا قوله والا يلزم استكمال الكامل بالناقص اما على الشق الثالث وهو ان يكون
الغرض عائدا الى العالي فقط لان العالي كامل وقد استفاد كمالا من الفاعل الذي هو ناقص
واما على الاول وهو ان يعود الغرض الى الفاعل فلان اتصال ذلك الغرض الى الفاعل يجب ان يكون
اولى بالقياس الى الفلك والا لم يصلح غرضا وح يستفيد تلك الاولوية من الفاعل فاتصال
كمال الاولوية كمال له قد استفاده من الفاعل ويمكن ان يناقش فيه بانه لم لا يجوز ان
يكون الفاعل كمال ليس العالي فيستفيد منه وان كان العالي اكثر قوله لانه اذا
حصل لم يبق طلبه فيجب انقطاعها فيمنع ذلك لجواز ان يحصل على سبيل التدريج شيئا بعد شئ
كما يقولون وذلك في الالتشبه وح لا ينقطع الحركة قوله لانه وح لا يكون محقق الحصول لو
لا انقطاع الحركة سوى محقق الا حصول لا نعلم تحقق الحصول والذي عرف ان دوام الحركات
بناء على ما لا يدوم لان دوامها لا مبني على ما يتحقق بدوامه قوله وليس كذلك لان
حركات السماويات مختلفة في الجهة والسرعة والبطء وقد يقال لجاز ان يكون ذلك الاختلاف
لاختلاف القوابل في النوع او لاختلاف الكمال المتشبه به في الواجب بحسب الاعتبارات
قوله ولا يجوز ان يكون عنصريا اي جوهرا عنصريا على تقدير التشبه بالذات
او عرضا على تقدير التشبه بالصفة قوله والا لكانت حركة المتشبه والمتشبه به
مختلفة في النوع والسرعة والبطء انما يلزم ذلك انه لو كان التشبه في الحركة واما اذا كان
التشبه في الحركة كمال آخر لم الفلك او نقص قوله والا لاختلف الحركات
تشابهها وكيفيتها وذلك لجواز ان يكون لعقل واحد كمالات متعددة فتشبه كل
فلك بشيء واحد من كمالاته فلا يجب الاختلاف فيما ذكر فلا يحب العقول كما زعموا
قوله فلا يكون دائمة لان الدوام كما ينافي الانتهاء ينافي الابتداء ايضا
بحيث ما انها حادثة واذا لا يجوز معاقب الحوادث لا الى بداية قوله ويحصر
نتاج الى حصر الطلب في الاقسام المذكورة مع اما حصره في انه اما طلب امر حسي او طلب
امر عقلي فانه اريد بالحسي والعقل معنيا ان متقابلان كما مرّ فلا يمكن منعه وان اريد
بالحسي ما يدرك بالحواس الظاهرة وبالعقل ما يكون امرا كليا مدركا بالعقل فمنعه ظ
لجواز ان يطلب امرا جزئيا وكذا حصر الغرض الكلي المحصول في المظنون و
والمحقق مع انه ان اريد بالمظنون معنا ما هو اعتبار ما بالمحقق المعنى به وانما اريد بالمحقق
ما يقابل الآخر فلا نسلم وحصر عود الغرض الى الفاعل او الى العالي او الى التفرع

٢٥٢٠

٢٥٤

جب

١٣

بجواز عوده الى ما بازائه في مرتبة الوجود وهو الغرض في الذات اي الامر القائم بنفسه وفي الغفلة
بغيره ظاهر وعليك بالتأمل في الباقي قوله يمكن ان ينازع في امتناع طلب المجهول مطلقا لما ذكره
من ان الارادة المنبعثة عن تصور عقلي لغايات عائدة مجردة عن الغواشي المادية يستحيل
ان يكون نحوها توجه فكلام اقناعي لا يعول عليه في المطالب البرهانية واليه اشار بقوله وما ذكرتم
في بيان امتناع طلب المجهول ضعيف قوله وكل واحدة من مقدمات الدليل يمكن
ان ينازع فيها قد مرت الاشارة الى المنازعة في اكثرها فارجع اليها وقس حال الباقية
في المنازعة عليها قوله لان العلة متقدمة بالوجود والوجوب على ما بين متقدم منه
بوجوده ووجوبه اشار به الى ان تقدم العلة على وجود المعلول ووجوبه انما هو اذا تلاحق وانا عنه
بتشخص الحاوي العلة لان التي لا يكون علة موجودة الا بعد كونه متشخصا فانه ما لم يتشخص لم يوجد فاذا
لم يوجد فالحاوي اذا كان علة موجودة للمحوي فلا بد ان يتقدم بوجوده ووجوبه من حيث
انه متشخص على وجود المحوي ووجوبه فاذا اعتبر وجود الحاوي المتشخص في مرتبة لم يكن للمحوي
في تلك المرتبة وجوب ضرورة تأخره بالذات عن وجود الحاوي بل امكان لانه لم يجب
بعد وكل ما لم يجب وكان من شأنه ان يجب لو تمكن فللمحوي في مرتبة وجود الحاوي ووجوبه
امكان وجود ثم ان عدم الخلاء في داخل الحاوي المتشخص ووجود المحوي في داخله متلازمان بحيث
لا يمكن انفكاك احدهما عن الآخر في نفس الامر ضرورة انه اذا انتفى الخلاء في داخله كان
مملوا بالمحوي واذا وجد المحوي في داخله انتفى الخلاء في داخله بل هما متلازمان في التصور ايضا
ضرورة انه اذا تصور عدم الخلاء في داخله فقد تصور وجود محوي فيه وبالعكس بل ربما
يظن ان عدم الخلاء في داخله عين وجود المحوي فيه لشدة تقارن مفهوميهما وتقاربهما كما لا يخفى ومثل
هذين المتلازمين لا يختلفان وجوبا وامكانا لان اختلافهما في ذلك يوجب جواز الانفكاك
بينهما فاذا كان احدهما ممكنا غير واجب في مرتبة كان الآخر ايضا ممكنا غير واجب فيها فعدم الخلاء
يكون ممكنا في مرتبة وجود الحاوي ووجوبه كما ان وجود المحوي كذلك فيه ضرورة ان الخلاء ممتنع
لذاته فيكون عدمه واجبا لذاته فلا يكون ممكنا في مرتبة اصلا والا لم يكن وجوده في تلك المرتبة ممتنعا فلا
يكون الخلاء ممتنعا لذاته وقد يقال ان الواجب ومعلوله الاول متلازمان مع تخالفهما بالوجوب
والامكان فان قيل نحن لا ندعي انهما لا يتخالفان في الوجوب مطلقا حتى ينتقض بما ذكر
بل ندعي انهما لا يتخالفان في الوجوب بالذات اذ لو وجب احدهما بالذات دون الآخر لامكن
انفكاك احدهما عن الآخر بالضرورة فلا تلازم بينهما قلنا هذه الدلالة مشتركة اذ
لو وجب احدهما بالذات ولم يكن الآخر واجبا بالذات لامكن الانفكاك بينهما فانتقض بما وجد ونقضه بعضهم
بان المراد بالوجوب ما هو اعم من الوجوب بالذات او بالغير والمراد بالامكان صرف
الامكان الذاتي الذي لم يخرج الى الوجوب والوجود ولا شك ان المتلازمين اذا وجب احدهما وجب

الآخر مطلقا اذ لو بقي على صرافة الامكان يحقق الانفكاك بينهما قطعا وتأمل فيه يقول ان اراد انه اذا
وجب وجود احدهما في زمان وجب ان يجب فيه الآخر مطلقا لانه لو بقي فيه على صرافة الامكان
تحقق الانفكاك فهو صحيح لكنه لا يجديه نفعا فيما نحن فيه لجواز ان يكون وجود المحوي واجبا في زمان ن
وجود الحاوي وان كان متأخرا عنه في الترتيب فيجب عدم الخلاء في ذلك الزمان ايضا فلا انفكاك
فيه اصلا وان اراد انه ان وجب احدهما في مرتبة وجب الآخر في تلك المرتبة والا تحقق الانفكاك
فممنوع والنقض بالواجب ومعلوله متوجه هذا وقد قيل ان هذه المقدمة مستدركة
في البرهان اذ يكفي ان يقال لو كان الحاوي علة للمحوي لتقدم عليه بالوجوب فاذا وجب الحاوي
ولم يجب وجود المحوي بعد لكن المحوي سواء كان علة لعدم الخلاء في الحاوي فاذا لم يجب وجود المحوي لم يجب علة
نقطة الحاوي واذا لم يجب الخلاء مفقود لم يجب عدم الخلاء بالضرورة قوله فان الحاوي اقوى
واعظم من المحوي قيل جاز ان يقال المحوي اقوى لانه اسرع في حيز الفورة وانبساط ربما كان
اكثر تخالفه بحيث تزيد على الحاوي في المساحة فيكون اعظم منه حجما وان كان الحاوي اطول
منه قطرا ولا شك ان الوهم يذهب الى تعليل مثل هذا الحاوي بمثل هذا المحوي على انه استبعاد دات
الوهم لا غير ومباني المقامات البرهانية تكذب عقيبه بعيد له ولا يمكن ان يكون الجسم
مطلقا علة لجسم آخر بعيد قد سبق مما ذكر ان الحاوي لا يكون علة للمحوي جرما وان المحوي لا يكون
علة للحاوي ظنا وسيتضح ما هو ان تعيينهما وغيرهما ولا بد منه في تتميم الدلالة على وجود العقل قوله
وذلك لان الجسم يفعل بصورته لانه يكون فاعلا الخ ما ذكره يدل على ان فعل الجسم موقوف
على صورته لا على ان الفاعل صورته وقد عرفت في مباحث العلل ما يرد على ان تأثير
الصورة بمشاركة الوضع فارجع اليه ثم المراد بالوضع الذي اعتبر مشاركته كما لا يخفى
جزء المقولة واعني نسبة الشيء الى الامور الخارجة عنه فالمعنى ان الصورة الحالة في المادة
سواء كانت جسمية او نوعية وكذا الاعراض الحالة فيها سواء جعلنا في غيره تأثير ان يكون
لجسمها وضع مخصوص بالنسبة الى ذلك الغير من مماسة او مجاورة او مقابلة الى غير ذلك وقد يقال
هذه المقدمة بديهية ينبه عليها باستقراء الاجسام واحوالها في تأثيراتها فان النار التي في المشرق
لا يسخن الماء الذي في المغرب بل ما يجاوره وكذا الشمس لا يضيء كل شيء بل ما يقابلها فلا يرد ان الافلاك
الجزئية المجردة الشائعة لا يصح القاعدة الكلية قوله ولا يكون علة لجسم لا بد وان يكون اولا
علة لجزئه اعني المادة او الصورة فان قلت علة المركب لا يجب ان يكون علة لجزئه معا بل يجب
ان يكون علة للجزء الاخير فهو اجتماعه مع الآخر كما صرح به الرئيس في الاشارات قلت
الكلام ها هنا في العلة الفاعلية المستقلة بالتأثير على معنى انها لا يشاركها في الفاعلية غيرها ولا شك
ان فاعل المركب بهذا المعنى يجب ان يكون فاعلا لكل واحد من اجزائه والا كان فاعل احد الجزء الآخر
مشاركا له اذ الكلام في المركب من الاجزاء الخارجية فلا يكون مستقلا بالتأثير وهو خلاف ما فرضنا

فيه رد على من قال المراد الوضع المقولي منه

٢٥٧

كونها علة موثرة في احد جزئي الجسم كان منافي الحسند لال قوله لان فصل الاكاد لايكون لجزء وجود
فضلا عن ان يكون له وضع لاتصال بلزم ما ذكر ان لا يوثر ذو وضع في ذي وضع اصلا اذ لا وضع له قبل
وجوده وسوابطه قطعا لانا نقول اذا كان في مادة موجودة كان وضع مادية بالقياس الى الموثر .
معنى لاكاد . ذلك الشي في تلك المادة واما الجسم فلم يكن مادة موجودة قبله فلا وضع للمادة بالقياس
الجسم الاخر فلا تصور منه تاثير فيه قوله وبهذا يعرف قد تبين ان الصور الحالة في المادة والاعراض
الحالة انما يفعل بمشاركة الوضع فلا يوثر في منها في الجسم واما النفس فلما كانت مجردة غير محتاجة في
ذاتها الى الجسم فلو لم يحتج اليه في فعلها ايضا كانت علة لا تنفي فوجب ان يكون فعلها بمشاركة الوضع اصلا
فلا تتصور تاثيرها في الجسم بحوان يقال ان العقل لا يتوقف تاثيره على آلة جسمانية اصلا واما النفس
فجاز ان يكون بعض افعالها بالآلات جسمانية كالكتابة وغيرها وبعضها بغير الآلات جسمانية بل بذاتها كالسحر
والاصابة بالعين فلم لا يجوز ان يكون تاثيرها في الجسم بذاتها فلا تحتاج الى الوضع ولا يلزم كونها عقلا قوله
وكذلك الهيولى لا يكون علة لانها انما يفعل بواسطة الصورة التي يتوقف عليها وجودها فيكون فاعله
بمشاركة الوضع ايضا واذا لم يجز ان يكون هذه الامور المحتاجة في التاثير الى الوضع موثرة في الجسم لم يجز كونها
شريكة للفاعل في التاثير فالموثر فيه اذن انما العقل وحده او بمشاركة غيره وعلى التقديرين ثبت المطلوب
قوله لانا ان الخلاء ممتنع لذاته لما كان هذه المقدمة مبرهنة فيما سبق لم يمكن منعها فلذلك
اورد على سبيل المعارضة ما يدل على بطلانها فقال لانه لو كان الخلاء ممتنعا قوله لكان عدمه
واجبا لذاته وذلك لان امتناع الوجود بالذات ووجوب العدم بالذات متلازمان طردا وعكسا به
بالضرورة قوله بيان كون ما معه اعني وجود المحوي واجبا بغيره لان الواجب بالغير لا يكون الا ممكنا
وقد عرفت ان عدم الخلاء ووجود المحوي متلازمان خارجا وذهنا فلا يجوز اختلافهما في الوجوب
بالذات والامكان فاذا كان وجود المحوي ممكنا كان عدم الخلاء ايضا ممكنا قوله وتحاصل ان يقول
حاصله ان وجوب المحوي بالحاوي لا يستلزم ان لا يكون عدم الخلاء واجبا في مرتبة وجود الحاوي لان وجوب
كان يمتنع تبديل المحوي بالحاوي واما وجوب المحوي بعلة اخرى غير الحاوي فلا يستلزم ان لا يكون عدم الخلاء
واجبا في مرتبة وجود تلك العلة ووجوبها بل يستلزم ان يكون وجود المحوي ممكنا في تلك المرتبة ولا يلزم من
امكانه في تلك المرتبة امكان عدم الخلاء فيها لان ارتفاع وجود المحوي في تلك المرتبة لا يستلزم
الخلاء حتى يلزم من امكانه الارتفاع امكان الخلاء فيلزم ان لا يكون عدم الخلاء واجبا بل ممكنا اولا
يرى انا اذا فرضنا ارتفاع المحوي والحاوي معا لم يكن هناك خلاء هو ممتنع اعني وجود مكان
مع خلوه عما يشغله انما اذا فرض حاويا ليس في داخله محوي كان المكان الذي هو سطحه الباطن
او البعد الموجود او المفروض في داخله خاليا عن الشاغل وبرهان الاول دل البرهان على امتناعه واما
الخلاء بمعنى العدم المحض اذا لم يكن محصورا في شيء فليس ممتنعا كما سلف فظهر ان امكان الخلاء
ليس لازما لوجوب المحوي بغير الحاوي فلا يكون امتناع الخلاء بالذات منافيا للوجوب

٢٥٨

المحوي بغير الحاوي فجاز ان يكون المحوي معلولا بعلة اخرى غير الحاوي قوله وقولنا الخلاء ممتنع
لذاته ليس معناه حتى يتوجه بذلك منع معنى الممتنع لذاته وصورة في الخلاء لان المقصود الاول منه ذلك
التحقيق معناه ان فلا يخفى ان ما ذكره جار في جميع الممتنعات لذواتها وملخصه ان ليس معنى الممتنع لذاته
ان هناك ذاتا في الخارج يقتضي العدم لاستحالته على التناقض بل معناه شي يتصوره العقل ويحكم بعدم ذلك
الشي المتصور من حيث هو بلا نظر الى غيره اي يحكم بان اتصافه بالعدم الذي هو انما هو لنفسه لا مدخل فيه
لغيره سواء كان ذلك الحكم منه قاطعا نظرا ولا خلاف الممتنع بالغير اذ لا يحكم العقل عليه بان اتصافه بالعدم انما
هو لمفهومه المتصور بل بالنظر الى الغير سواء كان حكمه بذلك ايضا بديهيا او نظريا وكذا معنى الواجب لذاته
ان هناك ذاتا في الخارج وجوده يقتضيه لاستلزامه اقتضاء الموجود وجود اخر بل معناه انه شي يتصوره
العقل ويحكم عليه بانه موجود من حيث ذاته بلا نظر الى غيره وان كان حكمه بذلك نظريا واما الممكن فلا يحكم العقل
بوجوده ولا عدمه الا بالنظر الى غيره اذا عرفت ذلك فنقول ان العقل يتصور شيئا ويسميه بالخلاء فيكون عدم
الخلاء عبارة عن نفي ذلك المتصور في الخارج وهو عدم خارجي كما ان عدم الانسان في الخارج عدم خارجي والفرق
بينهما ان عدم الخلاء عدم خارجي لموجود عقلي وعدم الانسان عدم خارجي لموجود خارجي ولا شك ان فلك
الا ترى ان الخلاء لا يتصور الا بان نفرض محيطا لا حشو له حتى نفرض الابعاد فيصير الخلاء متحققا بذلك
لما سبق من ان ارتفاع المحوي مطلقا لا يستلزم الخلاء وتاكد به عدم المنافاة بين كون عدم الخلاء واجبا
لذاته وكون ملازمه اعني وجود المحوي واجبا بغيره كما قرره فان قلت كيف جاز هنا ان يتخالف
المتلازمان في الوجوب بان يكون احدهما واجبا بالذات والاخر واجبا بالغير مع ان الواجب بالغير
يجوز ارتفاعه دون الواجب بالذات فيلزم انفكاكهما الا انفكاك هما قلت كما جاز
ذلك في الواجب تعالى ومعلوله الاول الا ترى ان الامكان ارتفاعه نظرا الى ذاته لا يقتضي جواز انفكاكه عنه
وانما كان يقتضيه ان لو امكن ارتفاعه نظرا الى ذات الواجب وليس كذلك ضرورة ان وجوب
المعلول مترتب على وجوب العلة وتحقيقه ان اللزوم ينافي امكان ارتفاع اللازم مع الملزوم وامكانه منه للامكان
ارتفاع اللازم في نفسه فان هذا الامكان لا يستلزم الامكان الاول لان حصول اللازم في نفسه مفهوم وحصوله
مع الملزوم مفهوم اخر فيكون ارتفاع الحصول الاول مغايرا لارتفاع الحصول الثاني فجاز ان يكون احد
الارتفاعين ممكنا والاخر مستحيلا هذا او هو قد قيل اذا لم يكن الحاوي علة للمحوي ولا معلولا له فلا تلازم
بينهما فامكن انفكاك المحوي عن الحاوي فقد انفرض محيطا لا حشو له فامكن الخلاء من هنا ان يكون الحاوي علة
للمحوي وجوابه انا لا نسلم انحصار اللزوم فيما ذكر من العلة والمعلول فان المتضائفين كالابوة والبنوة
متلازمان ذهنا وخارجا ولا علية بينهما ولا ثبت ان الخلاء ممتنع لذاته لم يمكن ان يتحقق الحاوي
منفكا عن محوي بحال باطنه واعلم ان الدليل الاول من الادلة الثلثة المذكورة لاثبات
العقل ما بعد في البراهين الالهية حيث استند اليه في مجال المبدا الاول على الفيض دونه اولا
وان كان الدليلين الاخرين ما بعد في البراهين الآتية وان الاخير منها نوع مخصوص منها اعني

اعني الاستدلال بالمعلول على العلة **قوله** ومن احد الانواع المحصة الخمسة التي للجوهر اراد ان
النفس الناطقة المجردة الانسانية او الفلكية نوع واحد من تلك الانواع الخمسة لا ان النفس على الاطلاق
نوع منها لان النفوس النباتية والحيوانية ماعدا الانسانية والنفوس المنطبعة الفلكية داخلة في الجوهر الحال
في المادة المسمى بالصورة كما دخل فيه الصورة الجسمية والصور النوعية العنصرية والمعدنية ولما كان الغرض
الاهم من مباحث النفس معرفة النفس الانسانية وهي ما يشير اليها كل واحد منا بانا وكان تحقيقها
ضروريا شرع بعد تعريف النفس مطلقا في بيان ان النفس الانسانية مغايرة للمزاج
والبدن واجزائه وانها جوهر مجرد متحد بالماهية في الافراد والانسانية حادث لا يفنى بفناء البدن
ولا ينتقل في الابدان وانه تعقل بالذات او حاس بالآلات ويشارك النبات في قوة
التغذية والنمو والتوليد وسائر الحيوان في قوى الادراك الظاهرة والباطنة وبهذه المباحث
يتم بحث الجواهر **قوله** وهذا الكمال هو ما يتم النوع به اي يتم به النوع في ذاته وهو الكمال
الاول كصورة السرير فانها كمال للخشب السريرية لا يتم السرير الا بها او يتم به في صفاته وهو
الكمال الثاني كالحركة التي هي بها الجسم المتحرك من حيث انه متحرك فالكمال الاول يتوقف عليه الذات
والكمال الثاني يتوقف على الذات وقد يطلق الكمال الاول على الكمال الثاني الذي يترتب عليه كما ل
آخر كالحركة بالنسبة الى الحصول في المنتهى مثلا **قوله** هو بالمعنى الجنسي لا المادي قد عرفت
ان الذاتي قد يوجد بشرط لا شيء وبهذا الاعتبار يكون جزء النوع ومادة له وقد يوجد لا بشرط
شيء وح ان كان مبهما محتملا لان يقال لعلها ماهيات شتى لو كان جنسا وان كان متعينا متحصلا
بنفسه كان نوعا ولا شك ان الانسان وسائر الحيوان والنبات تشارك العناصر والمعادن
وغيرها في الجسمية ويتمايز عنها بامر ينضم الى الجسم ويصير به انسانا او حيوانا او نباتا فذلك الامر من
حيث انه يقوى على الفعل اعني التحريك وعلى الانفعال بادراك المحسوسات او المعقولات
يسمى قوة ومن حيث انه ينضم الى المادة فيحصل به نبات او حيوان او انسان يسمى صورة
ومن حيث ان طبيعة الجسم كانت ناقصة فكملت بانضمامه اليه كالاثم الذي يتوقف ذلك الامر الذي هو
النفس باعتبار انه صورة لان الصورة يوجب وجودهم ويكون حالا في المادة والنفس قد لا يكون
حالا فيها كالنفس الانسانية ولا باعتبار انه قوة لكون القوة مشتركة بين القوة الفعلية والقوة
الانفعالية ولان القوة امر له من حيث انه مبدأ الافعال والكمال امر له من هذه الجهة ومن حيث انه
مكمل للنوع على ما ذكرنا فالمخلص ليكون تعريفه باعتبار انه كمال اول واذا اعتبر كونه كمالا كان الجسم معتبرا
من حيث انه طبيعة ناقصة بهذا يتحصل ويتعين بذلك الكمال والجسم بهذا الاعتبار يكون جنسا لا مادة
قوله احتراز عن الكمال الاول للجسم الصناعي يعني ان المراد بالجسم الطبيعي ههنا ما يقابل الجسم
الصناعي لا الجسم التعليمي فيخرج ح بقيد الطبيعي شكل الهيئة السريرية الحاصلة لا هيئة النوعية
السريرية فانها لا تنتهي بقاء وان كانت كمالا اول للجسم **قوله** اي يصدر عنه كمالاته الثانية

بالآلات مستعينا بها على ان الاظهر ان يحمل لفظ الى على انه صفة ثانية لجسم اي جسم مشتمل على الآلة
وجوز دفعه على ان يكون صفة لكمال اي كمال اول ذوآلة والمآل فيهما واحد وهو ما ذكره من انه يصدر
عنه اي عن ذلك الجسم او عن ذلك الكمال كمالاته الثانية بالآلات اجزاء مختلفة في الجسم فقط بل اراد معها
ايضا قوى مختلفة كالغاذية وغيرها فان آلات النفس بالذات هي القوى وبوسطها الاعضاء
وقوله ذي حيوة مجرور على انه صفة ثالثة لجسم واذا رفع الى ينبغي ان يرفع هذا ايضا فيقال ذو حيوة
بالجر يا ما كان فليس معناه ان الجسم يكون حيا اذ يخرج ح عن التعريف النفوس النباتية واما قوله
بالقوة فالظاهر من العبارة انه متعلق بالحيوة اي يكون حيوته بالقوة ويكون المقصود به ادخال
النفوس النباتية في التعريف الا انه يلزم ان يخرج عنه النفوس الحيوانية لان حيوتها بالفعل
لا بالقوة فاحتيج الى انه يفسر قوله ذي حيوة بالقوة بما يتناول الكل فعبر بما ذكره من ان معناه
انه يمكن ان يصدر عنه ما يصدر من افاعيل الحيوة الخ واعترض عليه بانها ان اريد بافاعيل الحيوة ما هو
من الافعال على الحيوة فلا يصح يندرج فيها التغذية والتنمية والتوليد ولا يدخل في التعريف النفوس
النباتية وان اريد بها الافعال الصادرة من الاحياء سواء توقف على الحيوة او لا فان اريد جميعها خرج
النفوس النباتية بالاسر او النفوس الحيوانية ما عدا النفس الانسانية وان اريد بعضها دخل
دخل فيها ابسائط والمعدنيات اذ يصدر عنها بعض ما يصدر عن الاحياء واجيب عنه بان المراد
البعض الذي لا يشير اليه قوله ما يصدر من افاعيل الحيوة وصور المعدنيات والبسائط خارجة
عن التعريف بقيد الآلي فانها لا تفعل افعالها بتوسط آلة متوسطة بينها وبين آثارها **قوله** وبلفظ
واطلاق النفس على الارضية والفلكية بالاشتراك اللفظ يعني على الرأي الاخير الذي هو المشهور
واما على الرأي الاول فلفظ النفس مطلق عليها بمعنى واحد هو مفهوم التعريف المتناول
لها كما صرح به ومنهم من قال ان التعريف المذكور يختص بالنفوس النباتية والحيوانية و
الانسانية ولا يتناول النفوس الفلكية على الرأي الاول ايضا وبين ذلك بان معنى ذي حيوة
هو ما ذكره من انه يصدر عنه بعض افاعيل الاحياء ومعنى بالقوة ان ذلك الفعل الصادر عنه
قد يكون بالقوة كما في النفوس النباتية والحيوانية فان الحيوان مثلا ليس دائما في التغذية
والتنمية والتوليد ولا في الادراك والحركة فيخرج بهذا القيد اعني بالقوة النفوس الفلكية
لانها وان كانت كمالات اول لاجسام طبيعية آلية الا انها لا يصدر عنها افاعيل الحيوة
بالقوة بل يصدر عنها ما يصدر من افاعيل الحيوة دائما اعني الادراك والحركة الارادية وان
اردت تعريف كل واحد من النفس النباتية والحيوانية والانسانية والفلكية على حدة قلت
النفس النباتية كمال اول لجسم طبيعي الى من جهة ما يتغذى وينمو ويولد والنفس الحيوانية
كمال اول لجسم طبيعي الى من جهة ما يدرك الجزئيات ويتحرك بالارادة والنفس الانسانية كمال
اول لجسم طبيعي الى من جهة ما يدرك المعقولات والنفس الفلكية كمال اول لجسم طبيعي

فى ادراك ... وحركته وانتفس قال الامام فى الملخص زعم المحققون انه لا يمكن تعريف النفس بحيث
يتناول النفوس الثلثة اعنى النباتية والحيوانية والفلكية لانها ان عرفت بما يصدر عنه فعل كالفعل
والطبيعة نفسا وان عرفت بما يفعل بالقصد خرجت النفس النباتية وان عرفت بما يصدر عنه افعال
بالات خرجت النفس الفلكية فالنفس لا يكون مقولة على هذه الثلث الا باشتراك اللفظ وهو ذلك
بان الشيخ فى الشفاء بان كل ما يكون مبدا لصدور افاعيل ليست على وتيرة واحدة عادمة للارادة صح
فانها نسميه نفسا فهذا المعنى مشترك بين الكل لان ما يكون مبدا للافاعيل كذلك اما ان يكون مبدا
الافاعيل لا يكون على وتيرة واحدة وهو النفس الارضية النباتية والحيوانية والفلكية او يكون مبدا
الافاعيل على وتيرة واحدة لكن لا يكون عادمة للارادة وهو النفس الفلكية واعلم ان ما ذكر فى تعريف النفس
عموما او خصوصا ليس تعريفا لها من حيث ماهيتها وجوهرها بل من حيث اضافتها الى الجسم الذى هى نفس
له فوجب ان يوجد الجسم فى تعريفها كما يوجد البناء فى حد الباني من حيث انه بان وان لم يؤخذ فى حده
من حيث انه انسان فلذلك صار النظر فى النفس وان كانت مجردة بحسب ذاتها من العلم الطبيعى الباحث
عن احوال الجسم من حيث انه قابل للحركة والسكون قوله ... اراد ان يبين ان النفس الانسانية
مغائرة للمزاج يعنى انه عرف النفس على الاطلاق ثم شرع فى بيان احوال النفس الانسانية
التى يتوصل بها الى معرفتها من حيث ذاتها واحكامها لانها اهم مباحث النفوس كما
بل هى وسيلة الى اهم المهمات اعنى معرفة ذاته تعالى بما له من صفات العلى ولذلك اشتهر
فيما بين طلاب اليقين من عرف نفسه فقد عرف ربه وذلك اما بطريق المواتاة او المخالفة
قوله ... متنازعة الى الانفكاك اى متجاذبة متداعية الى الانفكاك لما مر من ان صورها
النوعية يقتضى حصولها فى احيازها الطبيعية المختلفة قوله ... انما تجبرها على الاجتماع
والتأليف النفس تعالى اجبره على الامتزاج اذا اكره عليه وقد منع الخصم المخبر على الاجتماع
لجواز ان يكون القاسر عليه رب النوع او غيره قوله ... فيكون حصول المزاج موقوفا على
الالتيام لان حصوله موقوف على تفاعل الكيفيات المتضادة الموقوف على الالتيام و
الاختلاط التام تتصغر اجزاؤها المتماسة بسطوحها المتكثرة على ما مر قوله ... قيل ان
المركبات تستعد بهذا السؤال مشهور فى هذا المقام وحاصله ان الحكماء زعموا ان المركبات
انما تستعد لقبول صورها وكمالاتها الاول من مبدئها بحسب امزجتها المختلفة فيلزم من
ذلك تقدم الامزجة على تلك الصور والكمالات وهم ايضا يزعمون ان النفس الحيوانية التى
هى صورة الحيوان بل النفس الانسانية التى هى كمال اول للانسان جامعة للاسطقسات
مجبرة اياها على الالتيام الذى يتوقف عليه المزاج فيلزم ان يكون الصور الحيوانية والنفوس
الانسانية متقدمة على الامزجة المختلفة الحاصلة لابدان الحيوان والانسان وهذا تناقض صريح
وتلخيص الجواب ان نفس الابوين مع معونة الصادة بالجاذبة اجزاء اغذاءهما ثم تصيرها

اخلاطا وتورد من الاخلاط باالقوة الشاذة بالمولدة مادة المنى وتجعلها مستعدة لقبول قوة تعد
المادة لتصير بدنا انسانا وتصير المادة بتلك القوة منيا وتكون تلك القوة صورة حافظة لمزاج المنى فقط
كالصور المعدنية ثم ان المنى لما وقع فى الرحم تزايد كمالا بحسب استعدادات تكتسبها هناك الى ان
يستعد لقبول نفس يصدر عنها مع حفظ المادة الافعال النباتية فيجذب غذاء وينضفه الى تلك
المادة فينمو ويتكامل المادة الى ان يستعد لقبول نفس يصدر عنها مع ما تقدم الافعال الحيوانية
ثم يتكامل الى ان يستعد لقبول نفس ناطقة يصدر عنها جميع ما تقدم من البطن وتدبر البدن الى
ان يحل الاجل قالوا وجميع هذه القوى كشئ واحد متوجه من جهة ما من النقصان الى جهة من الكمال
واسم النفس يطلق على النفس الاخيرة منها فانما يظهر الاختلاف مراتبها نفس بدن المولود وقد الحس
وقد الكشف بتلخيص الجواب ان مادة بدن الانسان تخلع صورة وتلبس اخرى الى ان يستعد لتدبير
النفس الناطقة وهذا هو الغلط الا ما توهم بعضهم من ان البدن الانسانى يشتمل على صورة معدنية
لحفظ التركيب وعلى نفس نباتية للتغذية والتنمية والتوليد ونفس حيوانية للاحساس والحركة
الارادية ويتعلق به نفس ناطقة لادراك المعقولات والكشف ايضا ان المزاج الواقع بين
اجزاء المنى اولا يتوقف على نفس الابوين وتتوقف عليه الصورة الكمالية الحافظة للتركيب
وان المزاج الحاصل بعد ذلك فى الرحم باستعدادات يكتسبها هناك يتوقف على نفس الام لان تلك
الاستعدادات مستندة الى امور يستند اليها ويتوقف عليه الصورة الفاعلة للافعال النباتية
وان المزاج الحاصل له بالتغذية والتنمية يتوقف على هذه الصورة التى هى نفس نباتية للمولود
ويتوقف عليه الصورة الفاعلة لافعال الحيوان وان المزاج الحاصل له بكمال التغذية والتنمية يتوقف
على هذه الصورة التى هى نفس حيوانية للمولود ويتوقف عليه تعلق النفس الناطقة التى هى مدبرة للمولود
ما يراد الغذاء وحفظ المزاج الى حلول الاجل فيكون المزاج موقوفا على النفس سواء كانت نفس المولود
او نفس غيره مع توقف الكمالات الاول للمركبات على المزاج بلا دور ولا تناقض وانما يعرض لبيان
مغائرة النفس للمزاج دفعا لما توهم بعض الناس من ان النفس هى المزاج الذى حصل فى البدن
قوله ... والمزاج يمانعها اعترض عليه بان المانع للنفس فى الحركة اولى جهتها سواء كان البدن
فانها انما تميل الى السفل والمانع للنفس فى الحركة على وجه الارض هو الصعود الى موضع هو
المزاج فانه من جنس الحرارة والبرودة فلا ممانعة له فى شئ منها قوله ... لانه اذا ورد كيفية مضادة
للكيفية المزاجية يعنى اذا ورد على البدن كيفية مضادة لمزاجه كما اذا غلب عليه برودة شديدة
فانه يبطل ح الكيفية المزاجية الاصلية ويحدث كيفية اخرى مشابهة للكيفية المضادة الواردة
عليه مع ان النفس باقية غير باطلة لكونها مدركة لتلك الكيفية المتضادة ولا يمكن ان يكون المدرك
لها هو الكيفية المزاجية الاصلية لبطلانها ولا الكيفية المزاجية العارضة لعدم انفعالها عنها والا
دراك انما يكون بالانفعال والشئ لا ينفعل عن شبيهه وفيه بحث لا وجه له لان يقال لو كان مجلاد

الادراك اصلا النفس بعد المزاج لم يحصل ادراك بالنفس لان المزاج كيفية ملموسة فالوارد
عليه ان كان كيفية ملموسة شبيهة لم ينفعل عنها فلا يدركها وان كانت كيفية مضادة له
لم ينعدم فكيف يدركها وان كانت كيفية اه **قوله** معطوفا انه يريد ان قوله لما نعقة
وقوله لبطلان معطوفا على قوله لاستحالة التدور لا على قوله لما هي شرط فيه وان قوله لما
يتبع الغفلة عنه بالعكس والتكلف **قوله** اما الاول فلان الانسان لا يغفل عن
ذاته اي عن تصوره والتصديق بوجوده في جميع حالاته وعند على ذلك بان الانسان اذا كان
رطبة صحيحة وراجع نفسه في هذه الحالة لم يشك في انه يدرك انه يثبت ايا ما وكذا
اذا انعطلت حواسه الظاهرة بالنوم يدرك ذاته ايضا ولذلك اذا صيح عليه باسمه تنبيه
وكذا اذا اختل حواسه الظاهرة والباطنة بالسكر لا يعزب ذاته عن ذاته ولا يلزم من
يفعل النائم والسكران ذاتهما حالة النوم والسكران تبين ذلك العمل على ذكر هما عند
زوال العارض **قوله** ويغفل عن بدنه واعضائه يظهر ذلك بان يتوهم الانسان انه
خلق اولا خلقه صحيح العقل والمزاج على هيئة لا يبصر شيئا من اجزائه ولا تتلامس
اعضائه معلقا في هواء طلق لا كيفية ولا برد فانه في هذه الحالة يغفل عن ظواهر البدن
لانها لا يدرك الا بالحواس وعن بواطنه لانها لا يدرك الا بالتشريح فيكون غافلا عن
البدن ايضا وعن القوى والحواس باسرها مع كونه مدركا وانيتها فلا يكون ذاته
شيئا منها ورد ذلك بان ذات الانسان عندنا هي اجزاؤه الاصلية الجسمانية التي هي
جزء بدنه ولا نعلم انه لا يغفل عنها بل انما يغفل عن الاجزاء الفضلية وعن الاعراض والقوى
الحالة فيها **قوله** تقريره ان هذه الامور يتبدل في الانسان دائما اي المزاج والبدن
واعضاؤه الظاهرة والباطنة واجزاؤه التي هي صغر من اعضائه والجسم المطلق في الجانب
متبدلة دائما بالتحلل والاغتذاء والنمو مع ان النفس باقية بحالها من اول العمر الى اخره
كما يحكم به البديهة فهي مغايرة لتلك الامور واعترض ايضا بان المتبدل انما هو في الاجزاء العضلية
واحوالها دون الاجزاء الاصلية التي هي النفس **قوله** الى انه اثبتت انها ليست الاجزاء
بجسم ولا جسمانية فانه قلت فلا يثبت ان النفس مغايرة للبدن واجزائه فقد تبين انها ليست
بجسم والا لكانت بعض البدن او جزءا منه ضرورة انها ليست جسما منفصلا من البدن خارجا
منه ولما تبين انها ليست المزاج والقوى والحواس عن انها ليست جسمانية ايضا فقد
علم ما سبق كونها مجردة بالمعنى الذي ذكره فقد لم يعلم ذلك الا ان يا ... الى انها جسم
مجاور للبدن او انها عرض حال فيه غير الاعراض المذكورة واعلم ان معنى التجرد ان لا يكون ذا وضع
اي لا يكون متحيزا بالذات ولا تابعا فيشتمل على نفي الجسم والفرد ايضا فلم يحمل الجسمانية على معنى حال
قوله اي الصورة العقلية المنطبعة فيها مجردة يريد ان النفس الانسانية يرتسم فيها

كونها

صورة كلية منطبعة على جزئيات متكثرة وتلك الصورة يجب ان يكون مجردة عن العوارض المادية المانعة
لقبول الاشارة الحسية اصالة او تبعا فلا يكون جسما ولا جسمانية فكذا يجب ان يكون محل تلك
الصورة اعني النفس الناطقة مجردة عن تلك العوارض ويرد عليه انا لا نسلم ان العلم بارتسام صورة
المعلوم في العالم لجواز ان يكون العلم بانكشاف الاشياء على النفس من دون ارتسام صورة فيها بل في
مجرد آخر ملحوظ للنفس من هناك كما يدرك ما انتقش من الجزئيات في الآلات بل لجواز ان يكون
العلم مجرد الانكشاف من غير ان يرتسم صورة في شيء اصلا سلمنا لكن جاز ان لا يكون تلك الصورة مساوية
للمعلوم في تمام الماهية بل يكون كنقش الفرس على الجدار فلا يكون هذه الصورة بالعوارض المادية
كلية مشتركة بل الكلي المشترك سواها هذه الصورة وليس يلزم من اتصاف هذه الصورة بالعوارض
المادية ان لا يكون ذو الصورة مجردا عنها سلمنا لكن لا نسلم ان اتصاف الناطقة بهذا العوارض يقتضي
اتصاف ما يحل فيها بها انما يلزم ذلك اذا كان حلول الصورة فيها لا كحلول الاعراض في محالها وهو
غير مسلم ولكن اتصاف الصورة الحالة في النفس بهذه العوارض من قبيل محلها لا ينافي تجردها
لتجويز انما يجوز مطابقتها لكثيرين من حيث الذات والسؤالان الاولان تتعاقب غير متعددة تكلمه
ينقطعان باثبات الوجود الذهني على الوجه الذي يحقق في سلف **قوله** فلان في المعقولات
معاني غير منقسمة قد عرفت ان انقسام المحل الى اجزاء متباينة الوضع يوجب انقسام الحال الى اجزاء
متباينة الوضع فيلزم انقسام الحال الى تلك الاجزاء يستلزم عدم انقسام المحل اليها وبهذا المقدار يتم الطعن
هنا لان الناطقة اذا لم ينقسم الى الاجزاء متباينة الوضع لم يكن جسما ولا جسمانية فالمراد بعدم انقسام بعض
المعقولات عدم انقسامه الى اجزاء متباينة الوضع ولو حمل عدم انقسامه مطلقا كان الا السند لا مشتملا
على زيادة مستدركة واياما كان يتجه ان يقال ان اراد عدم الانقسام بالفعل فمسلم اذ لو كان كل معقول
الى منقسم الى القوة العاقلة منقسما بالفعل يلزم ان يكون كل معقول مشتملا على معقولات غير متناهية
بالفعل فيلزم ان يكون الذهن محيطا بالانقسام بما لا يتناهى لوجوب كون مقومات المعقول من حيث
هو معقول مرتسمة معه في العقل والتزم كما ذكره وان اراد عدم الانقسام مطلقا اي لا ينقسم بالفعل
ولا بالقوة فممنوع وما ذكره لا يثبت لانه لان قبول الانقسام بالقوة لا يستلزم ان يكون لكل معقول
مقومات غير متناهية بالفعل وقد يجاب عن ذلك بوجهين احدهما ان المنقسم بالقوة واحد بالفعل
فيكون من حيث انه واحد غير منقسم من المعقولات وهو غير منقسم الى اجزاء متباينة الوضع فيكون
محل تلك الصورة العقلية ايضا كذلك والى هذا اشار الشارح بقوله فاذا حل الواحد من حيث هو واحد
ويرد عليه انه لا يلزم من عدم انقسام تلك الصورة العقلية من حيث انها واحدة الى اجزاء متباينة الوضع
عدم انقسامها من حيث ذاتها الى تلك الاجزاء فجاز ان يكون محلها منقسما في ذاته الى اجزاء
متباينة الوضع الثاني ان انقسام الصورة العقلية الى اجزاء بالقوة لا يجوز ان يكون الى اجزاء مخالفة
بالماهية والا لكانت الاجزاء حاصلة بالفعل بل الى اجزاء متشابهة في الماهية فيكون الصورة العقلية

رض

مشابهة للاجزاء فانى تمام الماهية ولا شك ان كل واحد من تلك الاجزاء حاصل فى العقل كحصول الكل فان
حصول الماهية متحقق بحصول لا احد منها ولا منع لتعقل الشئ الا حصول ماهيته فى العقل من الجزء الواحد كناية
عن الاجزاء الاخر فى المعقولية فيكون الصورة العقلية معروضة للزيادة والنقصان فلا تكون مجردة عن مواد
جزئياتها المحسوسة وعن عوارضها واللازم كذلك مشتركة فيها وانما يجب تجردها عن جميع العوارض
المادية فلا **قوله** لان انقسام المحل اى الى الاجزاء متباينة الوضع يوجب انقسام الحال الى
اجزاء كذلك قلت ان النفس الناطقة لا ينقسم الى اجزاء متباينة الوضع وكل مادى ينقسم ايضا فالناطقة ليست
مادية وهو المطلوب **قوله** والجواب عن الاول قد سلف تحقيقه بما فيه غنية عن الاعادة وقد يناقش
فى ان الصورة العقلية يحل فى العاقل من حيث ذاته لا باعتبار لحوق طبيعة اخرى به قال الامام
فى الملخص الحكم اذا عقلتم الحلول على وجه لا يجب بانقسام الحال بانقسام المحل فلم لا يجوز ان يكون
حلول الصورة العقلية فى القوة العاقلة على ذلك الوجه **قوله** والجواب عن الثانى حاصله
ان هذا الدليل مبنى على امر حدسى وهو كون النفس الناطقة قائمة بذاتها فلا يتجه ح جواز كونها
عرضا ماديا غير منقسم كالنقطة **قوله** والقوى المقارنة للمادة لا يدرك ذاتها ولا يدرك ادراكاتها
قد يمنع ذلك حتى يقوم عليه برهان ودعوى ان لا يكون ذلك الا دراك مشروطا بتجرد المدرك ممنوعة فان البهائم
يدرك ذواتها وليس لها نفوس مجردة واما عدم انطباع الكليات فى القوى المقارنة للمادة فلا
فلانها لو انطبعت فيها لصارت مكنوفة بعوارض مادية فلا يكون كلية وقد عرفت ما يرد عليه من منعه مفصلا
فى الوجه الاول **قوله** والا يلزم اجتماع المثلين فى مادة واحدة فان قلت المتعقل ان كان
الجسم الذى هو محل الناطقة كان اللازم ان يحل فى ذلك الجسم صورة عقلية مماثلة له ولا ان يحل فى مادة واحدة
صورتان متماثلتان وكذا ان كان المتعقل مادة الجسم الذى هو محلها لزم ان يحل فى تلك المادة صورة مساوية
لها فى تمام الماهية كان يحل فيها صورتان متماثلتان فى الماهية قلت المتعقل هو الصورة الجسمية او
النوعية الحالة فى مادة الجسم الذى هو محل الناطقة فان الناطقة حالة فى تلك المادة قطعا فاذا ارتسم فى
الناطق صورة عقلية مماثلة لتلك الصورة الجسمية او النوعية كما كانت ايضا حالة فى تلك المادة فيجتمع
فيها صورتان جسميتان او نوعيتان متماثلتان احديهما عينية والاخرى عقلية وقد يجاب بان حلول احد
المثلين فى الاخر مع كلتيهما فى محل واحد اذ لا تمايز بينهما ايضا لا بحسب الماهية ولوازمها ولا بحسب
العوارض لتساوى نسبتهما اليها وفيه منع لان نسبة العارض الى المحل تغاير نسبة الحال المحلى الى نسبة
الى الحال بمغايرة احد الحالين فى محل الاخر وهذا القدر كاف فى التمايز **قوله** وقد اعترض على
هذا بانا لا نسلم انه اذا لم يكن صورة الشئ كافية فى التعقل يحصل لنا الا ان القوة الحالة فى جسم لو تعقلت
صورة الجسمية او النوعية لزم اجتماع الصورتين متماثلتين فى مادة واحدة كما زعمتم وانما يلزم ذلك اذا
كانت الصورة العقلية مساوية للامر الخارجى فى تمام الماهية وهو ممنوع فان الصورة العقلية عرض
قائم بالنفس مع الامر الخارجى قد يكون جوهرا قائما بذاته كما فى الشاء وصورتها من البين استحالة

المساواة بين الجوهر والعرض فى تمام الماهية بين الصورة العقلية الخ قيل واما حديث المناسبة
فقياس مسمى عدى به حكم المساواة فى تمام الماهية بين الصورة العقلية والامر الخارجى اى السواد
والبياض بجامع المناسبة **قوله** وايضا لا نم ان العاقلة اى وان سلمنا ان حلول الصورة
العقلية والخارجية يلزم اجتماع متماثلين فى محل واحد وذلك لان احدى الصورتين حالة
فى العاقلة والاخرى محل لها **قوله** وايضا يلزم بعين هذا الدليل ان النفس عاقلة بعضها
هذا نقض اجمالى اى لو تم ما ذكرتم لزم اما كون النفس عاقلة بعضها دائما او غير عاقلة
بها وانها لا ان بعين الصفة القائمة بها ان كفت فى تعقلها اياها كانت متعقلة اياها دائما وان
لم يكف تعقلها اياها ابدا والا لزم اجتماع المثلين فى محل واحد هو النفس الناطقة وكلاهما ح
فان كثيرا من لوازم النفس لا يدوم استحضاره **قوله** والجواب عن الاول
ان ماهية الشئ عبارة عما حصل فى العقل من ذلك الشئ دون لواحقه الخارجية عنه قيل
ان هذه مجردة دعوى خالية عن الدليل فلا تفيد المطلوب ان اراد انا نعنى بماهية الشئ ما ذكره
لغير ما حصل منه فى العقل مجردا عن تلك اللواحق فلا نم انها ماهيته الشئ بهذا المعنى هى ماهيته
فى الحقيقة اعنى ما به الشئ هو هو اذ لم يعلم ان الحاصل فى العقل كذلك وايضا قد مر فى صدر الكتاب
ان الصورة العقلية تخالف الخارجية فى كثير من القواعد ولا شك ان تمام حقيقة الشئ لا تخالفه
فى شئ من لوازمها والجواب عنه ما تقرر فى ما سبق من ان الموجود الذهنى هو ماهية الشئ
لكن منه تخالفه فى الماهية وان الصورة العقلية تشارك الامر الخارجى فى لوازم الماهية
وان تخالفها فى اللوازم التى هى بحسب خصوص احد الوجودين دل على المراد بقوله فى كثير من اللوازم
فلا اشكال **قوله** قول باطل لان المعقول من الشارحين الا ان النفس ماهية الشئ
وذلك لما تقرر فى مباحث الوجود الذهنى كما اشار اليه انفا فلا يرد ح ان الدليل هو عين
الدعوى كما توهم **قوله** بعد اشتراكهما فى مطلق اللون اى السواد والبياض نوعان
متخالفان فى الحقيقة متشاركان فى الماهية الجنسية التى هى اللون وفى كثير من العوارض كما
ذكرتم واما الشئ الموجود فى الخارج وصورتها العقلية فهما فردان من نوع واحد لتساويهما فى
تمام الماهية ومختلفان فى كثير من العوارض ولا شك ان المناسبة بين فردين من نوع
اهو اتم واقوى من المناسبة بين نوعين من جنس الخ اذا اعتبر الصورة العقلية من حيث
انها حاصلة فى نفس جزئية متشخصة بعوارضها تبعا لها وان اعتبرت الصورة العقلية من
حيث هى كانت نفس ماهية الموجود الخارجى فانا اذا جردنا الموجود الخارجى عن الوجود
الخارجى وما معه من العوارض كان الباقى هو تلك الصورة العقلية ولو اقترنت تلك الصورة
العقلية بالوجود الخارجى وما معه كان الحاصل هو الموجود الخارجى وهذا اعنى ماهية الشئ
اعنى ما به الشئ هو هو واما حديث كون الصورة العقلية عرضا مع كونه فى الصورة جوهرا

فكاذب لان الجوهرية والعرضية بحسب الوجود الخارجي وصورة السماء وان كانت قائمة بالنفس لكنها
بحيث لو وجدت في الخارج كانت لا في موضوع فيكون جوهرا كما مر ولهذا صرح القوم بكون صور
الجواهر جواهر وما يقال في جواب هذا الحديث من ان المعقول من السماء له اعتباران الاول انه قائم
بالنفس والثاني انه صورة مطابقة للسماء فهو بالاعتبار الاول عرض وبالاعتبار الثاني ماهية
للسماء فهو من حيث انه ماهيته لما لم يكن عرضا فليس بشيء بعده كما لا يخفى قوله لان كل فاعل
جسماني انما يكون فاعلا بمشاركة الجسم وذلك لان الاثر وجود وكل ما يحتاج الفاعل يتوقف على وجود الجسم
فكذا يتوقف عليه فعله ايضا واما لان القوى الجسمانية انما تفعل بمشاركة الوضع المتوقف على الجسم قوله
لما كان فعلها بمشاركة الجسم قد يقال نسبة المحل الى الحال بالقبول لا بالفعل وليس الجسم من حيث كونه
فاعلا بمشاركة الجسم كونه فاعلا لا لمشاركته لانا نقول ان الدليل الاول يوجب مشاركة الجسم في القبول
والفعل معا لانا نقول انه اثر مشاركة الاثر منه ان يكون للجسم مدخل في احد طرفي الوجود مطلقية
في وجود الفاعل والقابل وذلك حاصل سواء كان محل المقبول او الجسم ولا على انه ان سلم انه مدخلية
ابتدائية في حلول المقبول لم يلزم ايضا ان يكون الجسم كذلك لجواز ان يكون له مدخل في الحلول
لا من هذه الجهة قوله فان قيل الفرق بين الصورتين باق اي اذا استحضرنا شيئا في
الصورة العقلية ما له صورة خارجية وان الصورة الحالة في العاقلة يجب ان لا يكون حالة في
محلها ايضا لانه لزم اجتماع مثلين في محل واحد لكن لا على الوجه الاخص وهو ان يتميز احدهما عن الآخر اصلا بل على
وجه آخر وهو تميز احدهما عن الآخر بالحال وذلك لان احدى الصورتين حالة في محل العاقلة فقط
والاخرى حالة فيها وفي محلها معا وهذا القدر كاف في الامتياز فلا استحالة وتقرير الجواب
ان هذا النوع من الحلول اعني الحلول الذي هو اقتران ما لاحد الشيئين بالآخر ولا شك ان اقترانه
باحد الشيئين المتقارنين دون الآخر غير معقول فيكون الصورة الخارجية المقارنة لمحل القوة العاقلة
مقارنة للعاقلة ايضا كما ان الصورة العقلية المقارنة للقوة العاقلة تكون مقارنة لمحلها ايضا
فالصورتان مقارنتان للعاقلة ولمحلها معا فلا فرق بينهما اصلا ومع ذلك نقول ان الامر المذكور اعني
اجتماع المثلين في محل واحد محال وذلك لان الصورة العقلية المساوية في تمام الماهية للصورة
الخارجية حالة في القوة العاقلة الحالة في محل الصورة الخارجية والحال في الحال في الشيء حال في
ذلك الشيء فيجتمع في ذلك المحل صورتان متماثلتان ويتجه عليه ان الحلول ليس عبارة عن المقارنة على
اي وجه كان بل عن المقارنة الناعتة اولا ترى ان السرعة المقارنة للحركة المقارنة للجسم مقارنة
للجسم مع انها حالة في الحركة ناعتة اياها دون الجسم وذلك لانها كيفية الحركة لا كيفية الجسم فجاز ان
يكون الصورة الخارجية مقارنة للقوة العاقلة ولمحلها معا ولا يكون ناعتة الا لمحلها فقط والصورة
العقلية بالعكس فلا يلزم عدم الامتياز وبهذا يعلم ان الحال في الحال في محل لا يجب ان يكون حالا في
ذلك المحل على انه ان سلم اللزوم تم ايضا لانه ما ذكرنا امتناع اجتماع المثلين في محل انتهى

فقائمة اذا حللناه بلا واسطة والصورة العقلية حالة في محل العاقلة بواسطتها وذلك يكفي في
الامتياز قوله والنفس مدركة للقسم الاول واما لما كانت مدركة لهذا انها ذات اثنا في
قيل اذا كان ادراكها لذاتها من القسم الاول لزم ان يكون مدركة لادراكها لذاتها وهكذا فيلزم
علوم غير متناهية اجيب بان العلم بالعلم ليس امرا زائدا عليه اذ لو كان العلم بالصورة
العقلية بصورة اخرى مساوية اياها لزم اجتماع صورتين متماثلتين في النفس فلا يلزم علوم غير متناهية
وفيه بحث لان العلم بالعلم وان كان متحدا معه بالذات لكنه مغاير بالاعتبار فيلزم ان
يكون له علوم غير متناهية متغايرة بالاعتبار في حالة واحدة وانه باطل وايضا نحن نعلم بالضرورة
انه لا يقوم علينا كثير من الصفات الحقيقية القائمة بالنفس كالقدرة والسخاوة والعلم والشجاعة
وغيرها وقد يجاب عن الاول بان المستحيل انما هو حصول النفس في حالة واحدة علوم متغايرة
بالذات غير متناهية وعن الثاني بان غفلتنا انما هي عن التصديق بتلك الصفات لا عن
تصورها فانه دائم وكلاهما فيه ما فيه قلت اذا كانت الصفات قائمة بالنفس وكافية
في تعقلها اياها وجب ان تعقلها النفس بذات ما سواها سواء كانت اضافية او حقيقية
محضة او حقيقية مستلزمة للاضافة تلك لا سبيل للعقل الى الاضافات الا بعد تعقل المضاف
اليه فاذا تعقل المضاف اليه امكن ان تعقل الاضافة اما بنفسها او بصورة تماثلها فلذلك لم يكن تعقل
الصفات الاضافية دائما بخلاف الحقيقية المحضة واما الحقيقية المستلزمة للاضافة فان تعقل ذاتها
كانت في حكم المحضة وان تعقلت مع الاضافة كانت في حكم الاضافيات قوله تقرير الوجه
الخامس هذا الوجه قريب من الوجه الاول مسلما ورد عليه ما اوردناه هناك فليرجع اليه قوله
تقرير الوجه انا نحس اي لو كانت النفس انما تعقل بسبب حلولها في جسم لكان تعقلها بالآلات
الجسمانية لما مر من ان القوى الحالة في الاجسام انما تفعل وتقبل بتوسطها ولو كان تعقلها
بالآلات الجسمانية لكان كلما تعرض لتلك الآلات كلال وضعف يعرض لها في تعقلها كلال وضعف
وذلك لان اختلال شرط الفعل يوجب اختلاله قطعا كما يرى في قوى الحس والحركة الحالتين
في البدن فانها تضعف بضعف البدن لكن الانسان في سن الانحطاط تقوى تعقله ويزداد وان
كانت الآلات البدنية في النقصان والانحطاط واليه اشار بقوله ولهذا فانه قد يقوى افعالها الذاتية
مع ان الجسم صار ضعيفا وتوضيح المقام ما ذكره من ان جودة الفاعلية اما بحسب الفطرة والاعتياد
كما اذا احس شيء مرارا كثيرة فانه يحصل بحس جزئي بمزيد ادراك الحس بسبب تلك الالفة وذلك
الجزئي وحدانية سريعا واما بحسب التجربة كما اذا كان للشيء جزئيات جيدة وحصل للحس
شعور بما يطرأ عليها فبكل جزئي مما يعرض عليه كان يجوده احساسا بما عرض عليه قبله واما
بحسب القوة الفاعلة فكل قوة كانت اتم افعالها كانت اجود فعلا والانسان في
سن الانحطاط يكون اجود فعلا في سن النمو بالوجه الثالث ويكون ناقصا حسابا بالوجهين

الاولين اعني الفرق والتجربة دون الوجه الاول فانه لا يكون الا بعد [illegible] اخذ [illegible] او لا [illegible]
والفرق بين قوى الحس والحركة وبين القوة العاقلة انما هو بهذا الوجه فان العاقلة قد يزداد
اقتدارها على التعقل عند اختلال الآلات البدنية بخلافها اذ لا يتصور ح الازدياد في اقتدار شيء من
الحواس والحركة وان كانت ابيات التزيد والتجربة الموجبة لجودة الاحساس والحركة
باقيتين وما يقال من ان الانسان في آخر سن الشيخوخة قد يصير خرفا ويضعف تعقله فقد اختل
قوة التعقل باختلال الآلة فيكون حاله في الجسم فجواب ان اختلال التعقل باختلال الآلة لا يدل
على ان الفاعل حال في الجسم عامل بالآلة اذ جاز ان يضعف في آخر العمر تعقله الذي هو بذاته لاشتغاله
بتدبير البدن واسراره فيه وان لم يكن حالا فيه بخلاف الازدياد والتعقل عند كلال البدن فانه يدل على ان
تعقله بنفسه لا بالآلة واعترض الامام بانه يجوز ان يكون شرط بقاء كمال التعقل حدا من الاعتدال
الآلة [illegible] بان سن الانحطاط يكون اصل النقصان واردا على الزائد على ذلك الحد
فلذلك لم يختل التعقل ح ثم انه اذا وقع اختلال في ذلك الحد في آخر سن الانحطاط اختل
التعقل ايضا واورد عليه بان بقاء ذلك الحد انما يوجب الابقاء القوة العاقلة على حالها كما كانت
[illegible] في سن الانحطاط والاشتداد لا الزيادة [illegible] لا بعدم الاختلال [illegible]
فاجاب بمنع الازدياد وزعم ان العاقلة باقية على حالها في سن الكهولة وقد اجتمع عندها
علوم كثيرة مع عدم الاختلال في الحد المعتبر من الاعتدال في كمال التعقل فلهذا صارت
اكمل حالا ولبين [illegible] الازدياد وعلم انه لا يجوز ان يقال ان المزاج الحاصل في زمان الكهولة انسب
للقوة العاقلة من سائر الامزجة فلا جرم صارت العاقلة ح قوله لان القوى
المنطبعة في الاجسام تكل وتضعف عند توارد الافعال وتكررها خصوصا الافاعيل القوية
الشاقة يشهد بذلك التجربة والقياس اما التجربة فظاهر [illegible] وضعف القوة [illegible]
حد العجز [illegible] فان الباصرة بعد النظر الى قرص الشمس [illegible] استعمال الابصار لادراك الضوء
الضعيف والسامعة بعد سماع الرعد الشديد لا تسمع الصوت الضعيف [illegible]
الرائحة لا تحس بالرائحة الضعيفة وكذا حال [illegible]
قد يبطل [illegible] القياس [illegible] الا فعلها [illegible] الفعل
[illegible] اطلق الفعل [illegible] الذي [illegible]
والانفعال [illegible] الافعال [illegible] البدنية [illegible] فلان [illegible]
الاحساس الذي هو التأثر بالمحسوسات واما المحرك فلان تحريكها للغير لا يتم الا بتحرك
كما الذي هو انفعال ايضا ولا شك ان الانفعال لا يكون الا بتاثير [illegible] طبيعة المنفعل
ويمنعه من [illegible] فاذا [illegible] الفعل [illegible] مقتضى طبيعة القوى [illegible]
[illegible] القوى وان اتصف [illegible] الافعال [illegible] من القوى وطبائع [illegible]

تنازع وتقاوم واما فيوجب الوهن والضعف في الموضوعات والقوى جميعا قوله
اي النفس الناطقة لا تكلها كثرة الافاعيل يريد ان كثرة الافاعيل يوهن القوى البدنية
ويكلها واما [illegible] لا تكل النفس الناطقة بل ربما تقويها والشيء [illegible] توالي الافكار المورثة
الى العلوم فان النفس تقوى بذلك للازدياد كما انها فلا تكون الناطقة قوة بدنية واما ما قلنا
[illegible] النفس الناطقة ولم نقل لا تكلها اصلا لان العاقلة اذا كان فعلها بمعاونة من القوة الفكرية تة
التي هي بدنية فقد تضعف عن التعقل لضعف معاونها لا لضعفها في ذاتها قال الامام جاز
ان يكون العاقلة مخالفة بالنوع لسائر القوى مع كون الجميع بدنية فلا يبعد ح اختصاص ص
بعضها بالكلال دون بعض ورد بان القياس المذكور يأباه قوله معصية للمسترشدين
اي اعني لما حظوا معنى الانصاف طالبين للوصول الى ذلك المطلب الذي توسل
بهذه الوجوه اليه وان لم يكن سكتة للجاحدين اي الذين يجادلون بلسانه بالباطل ليدحضوا
به الحق اذ يمكنهم منع مقدماتها والرد عليها كما بحث على ذلك في تقرير تلك الوجوه واعترض
بان مقدمات تلك الوجوه ان كانت يقينية وصورها صحيحة عارية عن الفساد افاد
اليقين للكل والمناظر اذا جحدها بعد ما مكابرا فلا يلتفت اليه واما الناظر فلا
يكفه جحودها بعد العلم بصحتها وان لم يكن المقدمات يقينية او لم يكن صورها صحيحة
لم يفد يقينا للمسترشدين ايضا للانفرادى ولا مجتمعة والجواب ان مقدماتها يقينية
بهانوع خفاء فيحتاج الى تجربة او حدس او غير ذلك مما يوضحها ويزيل الخفاء عنها
فالسبيل الى الزام الجاحد بها لكن المسترشد الطالب للحق بادعان وانقياد
يسمع بيانها كلها او بعضها فيندرج منها الى الكشف في المطلوب بلا ارتياب فيه وانما
تفاوت المسترشد في اطمينان القلب ببعضها دون بعض لتفاوت الخفاء
الذي في تلك المقدمات وتفاوت اذهانهم فيتفاوت استعدادهم لقبول
المقدمات التي فيها نوع خفاء والحجج بعد الاقناعية العقلية يكون بعد اي تركيب
الناشئ بتلك المقدمات ويفيد اليقين للمسترشدين بخلاف الاقناعية المستعملة
في الخطابة فانها عبارة عما يفيد ظنا اما بسواء كان صادقا او كاذبا فتأمل والله الموفق
قوله وايضا زمام تعلق النفس بقبول السبحة وذلك لان القبول
التحقيق الذي فيه نوع خفاء يوجب زمام يفيد يقينا لبعض الاذهان بل لعادة ظنا فاذا
ايده لا لآخر فرجحه فيقوى ذلك الظن حتى ما يتغلب بتماضرها قوله
والمعنى الكلي الذي يكون الحد بالنسبة اليه كما يحتمل ان يكون نوعا يحتمل ان يكون
جنسا فكما يكون الحد الواحد لماهية النوعية منا دالة لا لافراد ولماهية الجنسية كذلك
يكون الحد الواحد لماهية الجنسية منا ولا لافراد ولما العني لمه بالجنسية متناول

الحد الواحد للنفوس البشرية لا يدل على اتحادها قوله ان الحد الواحد منطبق
على تمام حقيقة النفوس هذه دعوى بلا دليل لم لا يجوز ان يكون ما ذكر في حدها حد الحقيقة
المختلفة المشتركة بينها فلا يشتمل على الفصول المنوعة لها فلا ينطبق على تمام حقيقة
تلك الانواع بل يجوز ان يكون عرضا عاما للانواع شاملا لها الحقائق فانه مع قصور الانطباق
على تمام حقيقتها قوله وايضا يتبدل المزاج وهذه العوارض قد يبقى بحالها فان
الانسان الواحد قد يتغير مزاجه من حر الى برد بعد ذلك وهو باق على جبلته النفسانية وبلادته
وذكائه فلو كان ذلك بالمزاج لاختلف باختلاف المزاج قوله وايضا يتبدل
هذه العوارض ويبقى المزاج بحاله فان الجبان اذا تكلف افعاله في المخاوف والثبات
عليها يصير شجاعا والبخيل اذا تكلف بذل المال وداوم عليها يصير سخيا والغضوب
اذا تحلم زمانا صار حليما مع بقاء المزاج على حاله فلو كانت هذه الامور مستندة الى المزاج
لاشترك باستمرار. وايضا فانا نرى شخصين متقاربين في المزاج غاية التقارب مع انهما
متباينان غاية التباين في الرحمة والقسوة والكرم والبخل والعفة والفجور فعلم انها ليست
مستندة الى المزاج قوله ولا من الاسباب الخارجية كالتعلم من المعلم وتاديب
هذه من الابوين والاصحاب والاخوان اذ ربما يتفق للانسان اجتماع هذه الاسباب
الخارجية كلها فيكون مع كونه مائلا بجبلته الى الفجور وبالعكس وقد يكون الابوان في غاية الخسة
والنذالة وقد يكون الولد في غاية الشرف والكرامة وبالعكس فظهر ان الاختلاف
في هذه الغرائز والاخلاق ليس مستندا الى اختلاف الآلات البدنية واحوالها ولا الى
الاسباب الخارجية فهو مستند الى ذوات النفوس فيجب ان يكون مختلفة قوله
لكن الملزومات ليست هي النفوس فقط بل النفس والعوارض المختلفة يعني ان ملزوم
البخل مثلا هو النفس ماخوذة مع البخل اي هذا المجموع لا النفس وحدها وكذا ملزوم
السخاء هو المجموع المركب من النفس والسخاء لا النفس وحدها الا ترى انه حذف احدهما
بالآخر نفس واحدة فاختلاف هذين اللازمين اعني البخل والسخاء يدل على اختلاف
ذينك الملزومين اعني المجموعين لكن اختلاف المجموعين جاز ان يكون باختلاف احد
الجزئين اعني البخل والسخاء دون الجزء الآخر اعني النفس فلا يلزم اختلاف النفوس
في الماهية فان قلت ما ذكره الشارح من الجواب انما يتم اذا استدل على اختلاف
النفوس بانه يلحق بها لوازم متخالفة بالماهية فيجب ان يكون الملزومات ايضا
كذلك كما يدل عليه قوله فعلم ان هذه الامور من لوازم النفوس الخ واما اذا استدل
عليه بما يدل عليه اولا كما هو ان للنفوس عوارض مختلفة فلا بد لها من اسباب مختلفة
ليست هي الآلات البدنية واحوالها ولا الامور الخارجية بل ذوات الانفس كما مر فلا

يتم الجواب كما لا يخفى قلت لا يخفى ان يجب يجوز كون تلك الاسباب مركبة من النفوس
والامور البدنية والخارجية على وجه مختلفة وانما يرتفع لو امتنع الاتفاق فيها واذا
وقع الاتفاق على التقدير المتوافق في تلك العوارض ولو كانت العوارض
المختلفة مستندة الى ذوات النفوس وحدها لم يتصور تبدلها على نفس واحدة
وترتبها لا يعدل كالذكاء والبلادة فجاز ان يكون لها اسباب معدة مختلفة منضمة الى
النفوس الشخصية في بعد هذه الفطرة فيعدها لفيضان تلك الصفات عليها من المبدأ
فلا يلزم اختلاف النفوس بالماهية قوله اصلا لان العالم حادث
عندهم والنفس من جملة العالم فيكون حادثة قطعا الا ان بينها تخالفا وهو ان الدليل
الذي ذكر فيما سبق انما يدل على حدوث الاجسام والاعراض الحالة فيها ولا يتناول
النفوس على تقدير كونها مجردة كما اختاره فلا نطيل بما ذكر في حدوث العالم حدوث
بل لا بد من الاستقلال ثمة بدلالة اخرى قوله لزم ان يكون نفس زيد بعينها نفس
عمرو اي لزم ان يكون الجميع اشياء من نفس واحدة متصفة بجميع الصفات المتقابلة الثابتة
للعقلاء والانسان قوله فيلزم بطلان ما ثبت اعني النفس الاول وهو بطلان ما عرف
من ان القديم لا يجوز زواله فان قيل يجوز ان ينقسم النفس الواحدة الى نفسين مثلا ولا
يبطل النفس الاول الا بانه صور كل واحدة من النفسين ان كانت حاصلة في
النفس الاول لم يكن واحدة بل متعددة اذ لا معنى للتعدد الا ما كان فيه اشياء متمايزة بهوياتها
الخاصة وان لم يكن صورة كل واحدة منها حاصلة فيها حاصلة في النفس الاول فقد بطلت
الاول القديمة وهو باطل كما مر وحدث نفسان آخران فيكون النفوس المتعلقة بالا
حادثة وهو المطلوب قوله لانها لو كانت متحدة بالنوع امتنع تعلقها بالامور
المختلفة كالمواد اي لو كانت النفوس البشرية قبل تعلقها بالابدان متعددة ومتساوية
في الماهية لم يكن تعلقها بما جائز بل واقع فان قيل في مقادير العناصر والامزجة لاستلزامه
الترجيح بلا مرجح لكن تعلقها بها جائز بل واقع فان قيل لم لا يكفي في جواز تعلقها بالامور المختلفة
اختلافها في التشخصات مع كونها متساوية في الماهية كما انكن ذلك في مع حدودها وتساو
في الماهية اجيب بان نقل الكلام الى اختلافها بالتشخصات واشياء زعمها فان الامتياز
يستلزم بالماهية ولا لوازمها فان النفوس لما كانت متحدة في النوع وجب تساويها في الذاتيات
واللوازم وانما يتعلقان في الاعراض ذلك انما يكون بالمادة لما تقدم في مباحث التعين ولا مادة للنفس
سوى البدن قبل تعلقها به ولا يتصور تعددها وامتياز بعضها عن بعض ولا يشترط جواز
كون النفس قبل تعلقها بهذا البدن متعلقة ببدن آخر لا الى بداية ولا يمكن ابطال هذا الاحتمال
الا بابطال التناسخ الموقوف على حدوث النفس فيلزم الدور قال الامام اثبات الاعتراض

العجب في هذا المقام هو تجويز تخالف النفوس في الماهية بناء على احتمال ما فحج على انها لما كان الاب
على النظر انها مع تخالفها انه يوجد فيها تخصان منها تخالف نوع واحد هذا القدر كاف لنا فيما هو
معصودنا «قوله» وهذا الحكم ضروري ان كل واحد من الحكمين المذكورين ضروري وما ذكر في
بيانه ينبه عليه فلا يحتج المناقشة على قوله فانه كما احد يجد ذاته شيئا واحدا بان الكلية متنوعة
لجواز ان يكون بعض من لا علم لنا بحاله يجد من نفسه خلاف ذلك ولا بانه يجوز ان يتعلق نفسان
ببدن واحد ويجد كل واحد منها نفسها واحدة ولا يحصر عنده ما من غيرها على ان منع ما ذكر من الحال
ان كل احد يجد مدبر بدنه والمتصرف فيه شيئا واحدا وكذا لا يتجه المناقشة على قوله لزم ان يكون
معلوم احدهما معلوم الاخر بان ذلك انما يدل على ان كل انسان يعلم احدهما ما لا يعلمه الاخر وبرب
من هذا ما قيل على قوله ولزم ايضا ان يتصف كل منهما بما اتصف به الاخر من الذات والاتصاف
كل منهما بجميع ما اتصف به الاخر فيها كان او نفسانيا لنوع لجواز ان يكون ذلك لان يختص مزاج احد
احدهما صفة بدنية ليست للاخر وان اراد الاتصاف بجميع العوارض النفسانية فلا نم انه
بطلان جميع الاشخاص بالضرورة لجواز اشتراك تخصيص في هذه العوارض بالسر «قوله» ما
لانها مجردة في ذاتها وكلا انها اي مجردة في ذاتها وفي كلا انها الذاتي لانها بذاتها فكلا انها ذاتها
باقية بعد خراب البدن لذلك كلا انها الذاتية باقية بعده وذكر بقاء كلا انها مع انه يتبع لما
هو المدعى هنا اعني بقاء النفس الناطقة بعد فناء البدن وتقرير الاستدلال على هذا المدعى
ان النفس الناطقة مجردة لا تعلق لها في ذاتها وجوهرها بالبدن بل هي متعلقة به ليكون الة لها
في اكتساب كمالاتها فاذا فسد البدن فقد فسد ما لا حاجة للنفس اليه في وجودها
مع كون العلة المؤثرة في وجودها من الجواهر باقية فوجب بقاؤها بتلك العلة بعد فساد
الة البدن واليه اشار بقوله بل هو باق اي بل جوهر النفس باق بالعلة التي استفاد
ذلك الجوهر منها وهو المبدا الفياض ان جاز ان يكون ذلك الفياض وورد على ذلك بان البدن
لما كان له مدخل في حدوث النفس بناء على انها لم توجد قبل البدن جاز ان يكون له مدخل
في بقائها ايضا والحاصل انه كما جاز كون البدن بعض حالات معد الوجود النفس من المبدا
الفياض حتى يجب بقاؤها بعد فنائه كما زعمتم كونه شرطا لوجودها منه وح يلزم من انتفائه
انتفاء النفس قطعا «قوله» ولانها غير فاسدة للفناء هذا بناء على المدعى معطوف على الحجة
الاولى اعني قوله لانها مجردة في ذاتها «قوله» كانت قبل الفناء باقية بالفعل وفاسدة
بالقوة وذلك لان كل موجود من شانه ان يفسد كان بالضرورة قبل فساده
باقيا بالفعل وفاسدا بالقوة «قوله» والامكان كل باق ممكن الفساد اي انه لم يكن
مفهوم فعل البقاء غير مفهوم قوة الفساد بل كان احدهما عين الاخر لكان كل باق ممكن
الفساد وكل ممكن الفساد باقيا بالضرورة وكلاهما باطل اما الاول فلان الواجب تعالى باق

ولا يمكن فساده وهو اما اشارة الى الموجودات التي لا يمكن الفساد وهي باقية وبما قررناه
يندفع ما يقال من انه يجوز ان يكون فعل البقاء مقولا على افراد بعضها عين قوة الفساد وبعضها غير
قوة الفساد كما ان الوجود مقول على افراد بعضها عين الواجب وبعضها غيره «قوله»
صل هو الباقي بالفعل لا يبقى عند الفساد اذ لو بقي معه بعينه لكانت باقية فاسدا معا وانه مح ولما
ان الباقي بالفعل لا يبقى مع الفساد والموصوف بالفساد يبقى مع الفساد فلا يكون الباقي
بالفعل موصوفا بالفساد فلا يكون فيه قوة الفساد والاعتراض عليه انه ليس معنى قبول الشيء
للعدم والفساد ان ذلك الشيء يبقى متحققا ويحل فيه الفساد على قياس قبول الجسم للاعراض
الحالة فيه بل معناه ان ذات ذلك الشيء ينعدم في الخارج بطريان الفساد واذا حصل ذلك الشيء في العقل
وتصور العقل معه العدم الخارجي كان العدم الخارجي قائما في العقل على معنى انه متصف به
في حد نفسه في العقل لا في الخارج اذ ليس في الخارج شيء وقبول العدم قائم بذلك الشيء «قوله»
فيلزم تركبها من الهيولى والصورة اذ لا بد ان يكون احد الجزئين حالا في الاخر فيكون المركب
منهما ماهية حقيقية والجوهر الحال هو الصورة والمحل هو الهيولى والمركب منهما يكون جسما لا
جوهرا مجردا «قوله» فيكون مسبوقة بامكان الوجود لانها لو لم تكن قبل حدوثها ممكنة الوجود
لكانت ممتنعة الوجود فكان يمتنع حدوثها قطعا والامكان الثابت على حدوثها اعني امكان
ط الوجود لما لم يوجب كون النفس مادية اي مركبة من الهيولى والصورة فكذلك امكان فساد
وعدمها لا يوجب تركبها منهما والحاصل انا لا نم ان النفس ان قبلت الفساد كانت
مركبة من محل امكان الفساد ومحل الوجود بالفعل انما يلزم ذلك ان لو كان محل امكان الفساد
داخلا في النفس وهو ممنوع اذ يجوز ان يكون امرا خارجا عنها مباينا لها وهو البدن فان النفس
لما جاز ان يكون محلا لامكان وجودها وحدوثها جاز ايضا ان يكون محلا لامكان فسادها وعدمها
«قوله» فلا يلزم ان يكون جسما لان الثابت بالدليل ان كل جسم مركب من جوهرين
احدهما حال في الاخر ولا يلزم منه ان كل مركب من جوهرين كذلك يكون جسما وايده الا ان
يقال نعترف ان النفس جوهر وان الجوهر جنس لما تحته وان كل ما اندرج تحت جنس فلا
بد له من فصل وان الجنس والفصل مادة وصورة بوجه فقد لزمه الاعتراف بكون النفس
ن مركبة من المادة والصورة مع كونها مجردة «قوله» والجواب عن الاول ان هذا الامكان
هو الامكان الاستعدادي اي لا نريد بامكان الفساد الامكان الذاتي اللازم لماهية الممكن حتى
يتجه عليه انه امر غير ثبوتي فلا يستدعي محلا موجودا في الخارج فلا يستلزم كون النفس
مركبة من المادة والصورة كيف ولو استلزم ذلك لزم كون الهيولى والعقول ايضا مركبة منهما
لانها تتصف بالامكان الذاتي ويتجه ايضا ان الامكان الذاتي صفة لذات الممكن
يستحيل قيامه بغيره ذلك الممكن لان صفة الشيء يستحيل ان يكون قائمة بغيره بل يريد به

٢٧٥

الامكان الاستعدادي وهو عرض وجودي فيستدعي محلا موجودا قال الامام اثبات الاستعداد
مبني على نفي الفاعل المختار وهو باطل **قوله** لا يقتضي ان يكون النفس مادية اي مركبة من مادة
وصورة بل يكفي لكل واحد من الامكان ان يبقى على الحدوث وامكان الفساد مادة خارجة عن
النفس صالحة لان يكون محلا لذلك الامكان البدن صالح لان يكون محلا لامكان حدوث النفس وذاتها
دون امكان فسادها وزوالها فلنفسها بان ذلك ان يكون الخ محلا لامكان وجود شيء او عدمه يحق
الشيء او لامكان فساده غير معقول فان البديهة يحكم بامتناع ان يكون الشيء مستعدا لحصول مباينة
او فساده عنه ولو جاز ذلك لجاز ان يكون الحجر مستعدا لحصول النفس الناطقة الانسانية ولعدمها
عنه بل الشيء انما يكون محلا لامكان وجود ما هو متعلق القوام اي المستعد للوجود له ومحلا لامكان
فساده اي المستعد للعدم عنه كالجسم فانه محل لامكان وجود السواد وهو بحيث لو وجد السواد فيه
بحيث يكون متصفا بالسواد حال وجوده فيه وكذا المحل لامكان فساده بحيث يتصف به اذا وجد
باقيا بعينه ولما امتنع بقاء الشيء بعينه مع فساده امتنع كون الشيء محلا لامكان فساده وذاته كان
واذا عرفت ذلك فنقول النفس الناطقة وان كانت مجردة في ذاتها لكنها متعلقة بالبدن
مدبرة له متصرفة فيه بتصييره آلة لها في تحصيل كمالاتها الذاتية فهذا الارتباط الذي بينهما هو جهة
مقارنة النفس للبدن فمن هذه الجهة جاز ان يكون البدن محلا لامكان وجود النفس وعدمه بمعنى
انه يكون مستعدا لوجودها متعلقة به فيكون البدن محلا لاستعداد وجودها من حيث انها
مقارنة له لا من حيث انها مباينة اياها بل هو محل لتعلقها به وتصرفها فيه ولما توقف تعلقها به على
وجودها في نفسها كان هذا الاستعداد منسوبا اولا وبالذات الى تعلقها الخ وجودها من
حيث انها متعلقة به وثانيا وبالعرض الى وجودها في نفسها فهذا الاستعداد كما في لعقبان
الوجود عليها متعلقة به ولا حاجة في ذلك الى استعداد منسوب اولا وبالذات الى وجودها
في نفسها ليمتنع قيامه بالبدن لانها من حيث وجودها في نفسها مباينة له وقد تبين ان الشيء
لا يكون مستعدا لما هو مباين له ومن هذه الجهة ايضا جاز ان يكون البدن محلا لامكان
فساد النفس على معنى انه يكون مستعدا لعدم النفس من حيث انها مدبرة فيكون البدن
محلا لاستعداد عدمها من حيث هي مقارنة له لا من حيث انها مباينة اياها بل هو محل استعداد
انقطاع تدبيرها عنه لكن لما لم يتوقف انقطاع تدبيرها على عدمها في نفسها لم يكن هذا
الاستعداد منسوبا الى عدمها في نفسها لا بالذات ولا بالعرض فلا يكون هذا الاستعداد
لعدمها في نفسها اصلا بل لا بد له من استعداد آخر وقد تبين امتناع قيامه بالبدن فيلزم
كون النفس مادية مركبة من المادة والصورة كما تقرر فقد ظهر الفرق بين الامكان الحدوث
وامكان الفساد واندفع ذلك الاشكال وهم من لم يفرق بينهما حكم بان النفس قديمة
اذ لو كانت حادثة لكانت مادية ايضا فانه اورد عليه انها ان كانت قديمة فاما

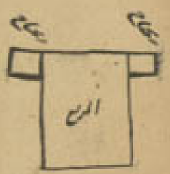
٢٧٦

فاما ان يتنقل في الابدان فيلزم التناسخ او لا فيلزم التعطيل لكونها مستعدة للادراكات
والافعال اجاب تارة بمنع لزوم التناسخ واخرى بانا لا نسلم بطلان التعطيل فجاز ان يكون قديمة
ويتوقف ادراكاتها وافعالها على حدوث الآلات البدنية هذا واما قول الشارح لكن البدن
مع هيئة مخصوصة فمعناه ان البدن مع هيئة مزاجية مخصوصة يكون محلا لاستعداد حدوث
الناطقة من حيث انها مرتبطة به ومقارنة اياه كما عرفت فاذا حدث النفس
من مبدئها زال استعداد الحدوث مع حصول شرائط التعلق وبقائها مستمر النفس
متعلقة به مدة فاذا زال هذه الهيئة المخصوصة التي هي شرط للتعلق والتدبير انقطع التعلق
ايضا واذا تصورت ما حققناه في هذا المقام انكشف لك اندفاع ما قد قيل
من ان هذا الكلام اعني قوله لكن البدن مع هيئة مخصوصة الخ دعوى مجرد عن الدليل
وان النفس لما كانت مجردة عن البدن لم يتصور مقارنة له بواسطة انضمامها بجهة
اعني كونها مدبرة اياه فلا يكون البدن محلا لامكانها **قوله** لا بد وان يكون ما قبله بعد
وقوع الفساد بالفعل لما ذكرنا اي من ان القابل للفساد يجب ان يكون باقيا معه بعينه
قوله والا لجاز ان يكون جسما لان الجوهر القابل للاشارة الحسية يجب ان يكون
قابلا للانقسام في جميع الجهات لامتناع وجود الجزء وما يجري مجراه **قوله** فان كانت
كانت عاقلة اي فان كانت الهيولى التي لا وضع لها ذات قوام بانفرادها كانت عاقلة
لذاتها لما سيعرف من ان كل مجرد قائم بذاته عاقل فكانت تلك الهيولى هي النفس اذ لا
معنى للنفس الا الجوهر العاقل المتعلق بالبدن قال بعضهم ليس النفس الا الشيء الذي
بانا الذي كان مدبرا للبدن ثم فارقه ويجوز ان يكون لجزء مدرك كما كان الكل مدركا واما
ما قاله من ان يقتصر على نسبة ما استدل به على كون كل مجرد قائم بذاته عاقلا كما سيأتي **قوله**
ومع هذا فالمطلوب حاصل وهو حصول بقاء جوهر مجرد عاقل بعد فناء البدن رد عليه بان
المطلوب ثبوت بقاء الشيء الذي كان مدبرا للبدن لا ان جوهرا ما في العالم انه باق
قوله والاول مع اي تاثير البدن في افاضة تلك الهيولى ممتنع او يلزم حينئذ كونها محتاجة
الى الوجود الى البدن فيحتاج النفس ايضا في وجودها اليه فيتوقف فعلها على البدن ضرورة
توقف فعلها على وجودها المتوقف عليه فلا يكون للنفس حينئذ فعل بذاتها وقد بان فيما سبق
بطلانه فان قيل لما توقف حدوث النفس على البدن وجب ايضا ان لا يكون لها
بنفسها اجيب بان التوقف في الحدوث لا يستلزم التوقف في البقاء وما يترتب
عليه من الافعال وتمثيل ذلك بان احد القطاع يحتاج الى الشبكة وبقاء الاخذ وما يترتب
عليه لا يتوقف على الشبكة **قوله** وهو الطلب مردود بما قيل من ان تلك الهيولى
بعد فناء الصورة التي كانت بها تلك النفس تتقيد بصورة اخرى وحادث

٢٧٧

نوعاً آخر فالهيولى باقية في ضمن النوع الآخر متقومة بالصورة الثانية فلا يلزم تناسخ النفس الاولى ما لمحط والمط بقاء نا بعينها وان اتحد بما من الاخر قوله ولا يصير مبدأ صورة الآخر تقدم اشارة الى ما ذهب اليه بعضهم من ان النفس الناطقة يقتضي منها صورة نوعية انسانية في البدن فيكون آلة لتصرفها في البدن واجزائه وقواها فهذا الكلام اعني قوله ولا يصير مبدأ صورة لا ومبني على ذلك المذهب واما من قال ان الناطقة تتصرف بذاتها في البدن والقوى الحالة فيه فالتناسخ عنده انما يكون بتدبير الناطقة بدنا بعد كونها مدبرة لآخر قوله وحدوثها من مبدأ القديم موقوف على ان المعلولات الحادثة لا بد من استنادها الى علل قديمة ولا بد في حدوثها من تلك العلل من حدوث استعداد القوابل والقابل للنفس هو البدن فحدوث النفس من العلة القديمة موقوف على حدوث مزاج في البدن صالح لقبولها وحدوث ذلك المزاج فيه مع العلة القديمة علة مستلزمة لحدوث نفس من القديم متعلقة بذلك البدن فلو تعلق به نفس اخرى على سبيل التناسخ لزم اجتماع نفسين في بدن واحد وقد يقال الحصار شرط حدوث النفس على حدوث البدن والمزاج مع جواز ان يكون مشروطا ايضا بان لا يفارق استعداد البدن لتعلق النفس به نفسا موجودة فقد بطل به فيما في حال ذلك الاستعداد فلا يحدث نفس اولى لا ستنانا شرط الحدوث قال الامام في الملخص جاز ان يقال ان النفس التناسخية تعلقت بوجه ما بذلك المزاج قبل تمام استعدادات على تكونه فلما تم كان تعلقها به مانعا عن حدوث نفس اخرى قوله فان قيل النفوس وان سلمنا انها متحدة بالنوع اي فنا ان لا يلزم اتحادها فيه ومع جاز ان يكون بعض الابدان مستعدا لتعلق النفس المستنسخة دون نفس اخرى فلا يجب شرح نفس اخرى وبعضها بالعكس فلا يلزم اجتماع نفسين على بدن واحد بين سلمنا اتحاد ما في النوع فلا شك في اختلافها بحسب الخصوصيات والتشخصات فيكون المجموع الحاصل من ماهية النفس وتشخصها ان احد التشخصين مخالفا للمجموع الآخر فلا يلزم من كون المزاج صالحا لاحدهما كونه صالحا للآخر فجاز ان يكون بعض الامزجة صالحة للمستنسخة دون بعض اخرى وبعضها بالعكس فلا اجتماع ايضا قوله بان الاختلاف في الهوية انما حصل من جهة البدن يعني بعدها ان اختلاف النفوس في التشخصات مستند الى الابدان بناء على ما عرض من ان نسب تعدد افراد النوع الواحد هو المادة فالمستنسخة والحادثة انما يتمايزان بالتشخص من جهة البدن فلا مدخل لها مع قطع النظر عنه حتى يتصور استعداده لاحدى الهويتين دون الاخرى واعترض عليه بجواز تعدد الهويات بحسب تركيب في الفواعل من غير ان يكون للقابل فيه مدخل واعلم ان لهم في ابطال التناسخ دليلا آخر لا يتوقف على حدوث النفس وهو ان نفسا مثلا

٢٧٨



لو كانت قبل بدن متعلقة ببدن آخر لكانت متذكرة الاحوال التي مرت عليها في حال تعلقها بذلك البدن لان محل العلم والذكر هو جوهر النفس الباقي كما كان لكنا لا نتذكر شيئا قبل هذا البدن فبطل التناسخ واعترض عليه بجواز كون تعلق النفس بالبدن شرطا لعلمها باحوالها في ذلك البدن فاذا انقطع فات الشرط العلم بها فنسي الشروط ايضا قوله ولكل ان يصطلح على ما يشاء اذ الحلق العام في مقابلة الخاص فهم ان المراد به ما عدا ذلك الخاص وبهذا القدر كاف لتوجيه كلام البعض فلا حاجة الى ان يصطلح على تخصيص الادراك بما وراء التعقل قوله لكن ادراكها للنفس اي المدرك للمحسوسات والمتخيلات والموهومات هو النفس ايضا فانا نحكم بان زيدا انسان مثلا والحاكم يجب ان يدرك طرفي الحكم معا لكن مدرك الانسان هو النفس فكذا مدرك زيد الجزئي الا ان صور المعقولات مرتسمة في ذاتها وصور ما عداها مرتسمة في آلاتها وانما نسب الادراك الى الحواس الظاهرة او الباطنة كان من قبيل نسبة القطع الى الآلة مجازا قوله لكانت مختلفة بمقدار معين قد سلف في مباحث تجرد النفس تقرير هذا الكلام مع ما يرد عليه مفصلا بما لا مزيد عليه قوله اذا تخيلنا مربعا مجنحا بمربعين مزيد على جانبي الصورة فهذان الجناحان متمايزان وليس تمايزهما بحسب الماهية ولوازمها بل بحسب العوارض فلا بد من اختصاص كل منهما بعارض وذلك الاختصاص ليس في الوجود الخارجي لان المتخيل قد لا يكون موجودا في الخارج بل في الوجود الذهني ثم انه يستحيل ان يكون محل احد المربعين هو بعينه محل الآخر والا استحال ان يتصف احدهما بعارض غير حاصل للآخر فوجب ان يكون محل تلك المتخيلات جسما ليكون الجانب الذي هو محل احدهما غير الجانب الذي هو محل الآخر وهو المطلوب ثم اعلم ان هذا انما يتم في المتخيلات المسماة بالصور دون الموهومات التي هي معان جزئية قوله فهذه القوى الثلاث تسمى النباتية لان القوى وان كانت مشتركة بين النباتات والحيوانات لكنها نسبت الى النباتات لاختصاص وجودها فيها دون الحيوان اذ له قوى اخرى وقيل اثبات تعدد هذه القوى واحكامها المذكورة في جانبها مما لا يتم الا على اصول الفلاسفة من ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وان الواجب تعالى موجب بالذات واما على المقول باختياره فجاز ان يكون هذه الافعال كلها صادرة عنه ابتداء وان اجوزنا ان يصدر من الواحد اكثر من الواحد جاز ان يكون هذه الافعال من قوة واحدة فهذه المسائل لا تتم على قوانين الكلام وقد سبق ان امثال ذلك انما نشأ من خلط المتكلمين الحكمة باصول الدين قوله وغايته ان وغاية فعل الغاذية فقد اشير في بعض رسائل ماهية فعلها وحكمه وغايته وهو لنحو بدلك في تعريفها قوله على تناسب طبيعي الى تناسب يقتضيه طبيعة

الشخص اعني القوة المدبرة لتسخيرا قوله خرج به الزيادات الخارجة عن المجرى
الطبيعي اي خرج بهذه الزيادات عن تعريف النمو فيخرج مبدأ ما عن تعريف الغاذية وكذا اراد
بقوله خرج به الزيادات الصناعية انه خرج به الزيادات الصناعية عن تعريف النمو فيخرج
به ايضا الصانع عن تعريف النامية قوله خرج به السمن قد يقال ان السمن لا يزيد في
الطول بل في العرض والعمق فهو خارج عن تعريف النمو بقوله في الاقطار الثلث فيكون
القيد المذكور مستدركا ويجاب بان ذلك هو الغالب وقد يعم السمن جميع الاعضاء
حتى الرأس والقدم فيزيد في الطول ايضا قوله فانه كلا منهما فعلها تحصيل الغذاء او تشبيه
قوله الغاذية بتحصيل الغذاء اي ما يحصل بالفعل ان يكون حوالي البدن ويلصق
ـه بالبدن ما يصير بدلا من المتحلل ويشبهه بالمغتذي لونا وقواما نا زاد من الغذاء الذي
حصلها الغاذية على بدل ما يتحلل يتصرف به النامية ويزيده في اقطار الجسم المغتذي فيكون
الغاذية بهذا الاعتبار خادمة لها للنامية اذ تهيئات للنامية ما يتصرف فيه فهما قوتان
متغايرتان بالذات ويحتمل ان يقال هناك قوة واحدة تختلف احوالها بالقوة والضعف
فيحصل مرتبة من الغذاء ما يزيد على قدر المتحلل وذلك في سن النمو الى قريب
من الثلثين ثم تطرق اليها شيء من الضعف فيحصل ما يساويه وذلك في سن الوقوف
الى قريب من الاربعين ثم تزايد ضعفها فلا يقوى على تحصيل ما يساوي المتحلل وذلك
في سن الانحطاط الخفي الذي الى الستين اعني الى قريب من الستين وفي سن الانحطاط
الظاهر الذي هو ما بعده الى آخر العمر كل ذلك بحسب الاغلب قوله واما المولدة
فهي قوة تفصل ان في الانثيين قوة تفصل جزءا من الدم وتعده لان يصير الصور المنوية ليستعد
بذلك لفيضان قوة اخرى تنتقل مع المني الى الرحم فيفصل التي هناك الى مواد الاعضاء بحيث
تمتاز مادة الدماغ ومادة القلب وغيرهما من الاعضاء بعضها عن بعض ثم تفيض على تلك
المواد قوة تصور كل عضو بصورته الخاصة فتتم بذلك وجود الاعضاء قوله وهي
نوعان مولدة ومصورة هذا التقسيم الذي الى المفصلة الى غير لان غيرهم اجمل المولدة
وقد صرح بعضهم بان المولدة يطلق على معنى خاص اعني المحصلة للبذر ومعنى عام اعني
المتصرف في المادة الغاذية لبقاء النوع فالمصورة قسيمة للمولدة بالمعنى الاول وقسم
منها بالمعنى الثاني الا ان المتعارف بين الاطباء هو المعنى الاول ولذلك عدوا المصورة
قوة على حدة وجعلوا القوى الطبيعية اربعا اثنان منها لاجل الشخص احدهما لبقائه وهي
الغاذية والاخرى لكماله وهي النامية واثنان للنوع احدهما لتحصيل المادة وهي المولدة
والاخرى لتحصيل الصورة وهي المصورة واما تمييز المادة في الرحم وتفصيلها الى مواد
الاعضاء فاما ان يكون فعلا للمصورة ايضا واما لقوة اخرى خادمة للمصورة مسماه

لها مسماة بالمفصلة كما ذكرناه من تحقيقنا قوله وينبعث من كل نفس لها اذ في البدن
حرارة سارية فيه تسمى حرارة غريزية من خادمة لقواه يكون بها النضج والطبخ وغيرها من الافعال ففي المعدة
جزء من تلك الحرارة يكون به الهضم المعدي وتنقص الفضول وكذا في الكبد جزء منها يكون به طبخ الكيلوس
وتحصيل الاخلاط وكذا في العروق وسائر الاعضاء وفي القلب معظمها لتجرد الدم وبعد ذلك
البخار الذي هو الروح عند الاطباء المتبول القوى فذهب جالينوس واتباعه الى ان تلك الحرارة
المسماة بالغريزية هي الحرارة الاسطقسية النارية التي افادت بالمخالطة تساويها الاسطقسات
طبخا وقواما واليها ما ذهب ارسطو ومن تابعه الى انها حرارة اخرى انبعث من النفس الى
البدن بواسطة تعلق النفس به وهو المراد بانبعاثها عن النفس لا انها صادرة عن النفس
واستدل على مغايرة الغريزية للاسطقسية بان الغريزية تفارق بالموت دون
الاسطقسية وذلك ببرد البدن وتعفنه وبان الغريزية اذا اشتدت في بعض الاسباب
او بعض الاوقات ازدادت الافعال الطبيعية جودة والاسطقسية اذا اشتدت
اضرت بتلك الافعال وبان الغريزية مؤثرة في الاغذية الغليظة حتى في العظم والشعر كما في بعض
الحيوانات فيكون شديدة جدا فلو كانت هي الاسطقسية لشوت لحوم الاعضاء واذا
ثبت نحو ما في حرارة مخالفة بالنوع للاسطقسية فالشارح اشار الى تغاير الحرارتين
انبعاث الحرارة الغريزية على وجود الاجزاء الحارة بالطبع في البدن وتحققها حيث
قال والحرارتان تقتضيان تحلل الرطوبة واعترض بان حرارة الجزء الناري قد انكسرت
في المزاج لو انكسرت برودة الاجزاء الباردة وخرجت عن صرافتها حتى صارت
الاجزاء النارية في الكيفية كالاجزاء المائية فانه يحلل الرطوبة واعلم انهم قالوا حرارة
غريزية ورطوبة غريزية ولم يقولوا برودة غريزية ويبوسة غريزية لان الحرارة
آلة للطبيعة في افعالها والرطوبة مركب للحرارة فنسبا الى الغريزة بمعنى الطبيعة
دون الاخريين [illegible] قالوا ان المنبعث عن النفس الفائض على البدن واطلاق
الحرارة عليه مجاز فان الحرارة الغريزية بالحقيقة كيفية فائضة من الحار الغريزي على البدن
قوله ويعينها على ذلك الحرارة الغريبة من خارج كالحرارة
الحادثة من الحركات واشعة الكواكب ومماسة النار وتناول الادوية والاغذية
الحارة قوله تحكي الصانع تعالى يقتضي احداث قوة تحدث شيئا بدلا بالقوة هذه
القوة هي الغاذية ولا بد في التغذية من امور ثلثة تحصيل جوهر البدل [illegible] اذ خاله
في جوهر العضو بحيث يصير جزءا منه والالصاق [illegible] يشبهه من كل الوجوه
حتى في لونه وقوامه فهناك قوة ملصقة ومحصلة ومشبهة فالغاذية عبارة عن هذه القوى
الثلث وقيل هي قوة اخرى تخدمها هذه الثلث وفي قوله [illegible] القوة [illegible]

البدن بواسطة [illegible] الحار الغريزي [illegible] لطيف [illegible] لكالات

الى ما اشتهر من ان الغذاء الذي تتصرف فيه الغاذية لابد ان يكون مركبا فانه مشابه للبدن
بالقوة واما البسيط فلا يصير غذاء له بعد، بل يصلح ان يكون مبدءا للغذاء سالكا في المجاري
الضيقة كالماء وقد يقال ان المواد بعد والروح التي في العروق الضوارب قوله
ولما كانت العناصر متنازعة الى الانفكاك وذلك لميلانها بطباعها الى احيازها الطبيعية
وانضمام كل منها الى ما يجانسه ولم يكن للقوى الجمادية احتياز لها على الالتيام دائما لما تقدم من ان
القوى الجمادية يجب منا سبتها للقوة والعقدة والشدة قوله انما على سبيل التولد
فيما يستعمل واما على سبيل التوالد فيما يتعذر فيستعمل الدليل فلم على ان التولد مخصص
بالاول والتوالد بالثاني لم لا يجوز ان يقعا فيهما قوله فجعلت النفوس ذات قوة تفصل
من المادة وذلك مما لابد منه في التوالد دون التولد لجواز ان يتولد من اجتماع العناصر بلا بذر
قوله افضل من الغذاء اذا الواجب لتشخص كامل وذلك لانها مفصولة من متشخص فلا يكون على مقدار
تشخص كامل قوله فاذن النفس النباتية ثلاثة اي الواصلة الى كمالها الا انها لما اعتبر
هذا القيد لان اثر المولدة انما فصل البذر ولا يوجد فيها البذر بل بعد ما يكمل جسم النبات نوع
تكامل ولان آخر الحال حيث ينقص المادة عما تتصرف فيها المولدة وكذا اثر الثانية متقدم في الحس
الوقوف وما بعده قوله يحفظ بها التشخص حفظا للتشخص الكامل بالغاذية وتكميلها التشخص
الناقص مع الحفظ بالنامية واستبقاؤه بالنوع بالمولدة قوله الغاذية يخدمها قوى
اربع القوة الطبيعية ان كان فعلها لفعل قوة اخرى سميت خادمة لتلك الاخرى كهذه القوى الاربع
فانها خادمة للغاذية يفعل فعلا يبقى المادة لفعل الغاذية وان لم يكن فعلها لفعل قوة اخرى
سميت مخدومة كالغاذية فان فعلها ايراد بدل ما يتحلل ليس لفعل قوة اخرى الا انها باعتبار
تحصيلها ما يرد عليه البدل لخادمة للنامية كما مر وهما اي الغاذية والنامية باعتبار تهيئتهما المادة
لفعل المولدة خادمتان لها قوله لان الغذاء يزدرد على صيغة المجهول من ازدرده
اي ابتلعه قوله فان الغذاء اذا كان قليلا والماسكة قوية حصل الاحتواء فلهذا
حاد الهضم، واما اذا كانت الماسكة ضعيفة لم يحصل الاحتواء التام بل يبقى فرجة
من الغذاء وسطح المعدة فانه يحصل في البطن قراقر وبطؤ انحدار قالوا والذي يدل على وجود
الماسكة في المعدة انا اذا شرحنا بطن الحيوان حال تناول الغذاء وجدنا معدة محتوية
على الغذاء بحيث لا يمكن ان يسيل منه شيء الى ان يتم الهضم قوله لتنزل المني بطبعه لثقله
فقيل قالوا ويدل ايضا على وجود الماسكة في الرحم انا اذا شققنا بطن الحامل من تحت
السرة وكشفنا رحمها وجدناها منضمة انضماما شديدا بعد انجذاب المني
اليها وحدوث الحبل بحيث لا يسع ان يدخل فيها طرف الميل قوله وكذا اقيانس
في سائر الاعضاء اي ويدل على وجود الماسكة في سائر الاعضاء انه لو لم يكن فيها ماسكة

تمسك للخلط الذي جذبته الجاذبة اليها مقدار ما ينفعل فيه الهاضمة فعلها لتنزل ذلك
الخلط عنها لانه لتستعمل للاعضاء اغتذاء تاما قوله وتفعل الهاضمة
تحيل الغذاء يعني انما تحيل الغذاء الى قوام ومزاج مناسبا بهما لان يصير جزءا من المغتذي ثم
الغاذية تحيله الى ما يكون جزءا منه بالفعل قوله الاولى في الفم المذكور في الكتب
المعتبرة كالقانون وغيره ومن الصحيح ان ابتداء المرتبة الاولى من في الفم وتمامها
في المعدة وان الثانية في الكبد والثالثة في العروق والرابعة في الاعضاء قوله
فوق ما يشبه المطبوخ وكذا فوقه ما يشبه المدقوق المخلوط بالقعات فدل
على تغير مزاجها بالمضغ ثم صيرورة الغذاء في المعدة كيلوسا فلا يكون بذاته كافي جوارح
المعدة وقد تكون مخالطة المشروب كما في اكثر الحيوانات والكيلوس اذا تم
انهضامه في المعدة انجذب لطائفه بالعروق المساريقا الى الكبد
وقد تختلف في العروق المتصغرة المتصلة المنتشرة في جميع اجزاء الكبد بحيث
تلاقي الكبد بكلية الكيلوس فينهضم ثانيا انهضاما تاما ويخلع صورته النوعية
الغذائية ويستحيل الى الاخلاط فتكون هذه المرتبة للغذاء كون وفساد دون المرتبة
الاولى استحالة في الكيفيات فقط والاخلاط اذا انصبت في العروق انهضمت
انهضاما آخر تغيرت في كيفياتها واستعدت لان يصير جزءا من المغتذي بالفعل
واذا ترشح من فوهات العروق الى الاعضاء استحالت الى جواهرها وخلعت
صورة الاخلاط ففي العروق الى الاعضاء كما في المعدة الى الكبد في ان الانضمام
الواقع فيها استحالة في الكيفية فقط لا انقلاب في الصورة والواقع في الكبد والعضو
وما بعده يميز ما يناسب العضو بلطيف الغذاء وكثيفه فصل حتى يصلح لان يصير جزءا
للبدن فالذي سوى محل لاشرف الصور فلا بد من قوة دافعة للفضول التي هي كل على البدن
ومفسدة اياه قوله انا الان نجد الامعاء عند التبرز كانها تسرع
هي تتحرك الى اسفل لدفع ما فيها من الفضول وكذا نجد المعدة تتحرك الى فوق عند القيء
لدفع ما فيها وتتحرك الاحشاء ايضا تبعا لها قالوا والرحم تتحرك عند الولادة
الطبيعية وعند موت الجنين الجنين حركة شديدة ليدفع ما فيها قوله
فان النمو هو الازدياد ... على تناسب طبيعي الاعتبار فان الازدياد في النمو يكون في
الاقطار الثلثة بخلاف السمن غالبا كما مر وطلب الغاية المذكورة لعله تمام الخلق
والنمو تختص بالنمو قوله وانقص ابطل القوة المصورة وهو المصورة
وبالغ النزال في ذلك فابطل القوى مطلقا وادعى ان الافعال المنسوبة الى القوى
صادرة عن ملكة موكلة بهذه الافعال يفعلها بالشعور والاختيار كما مر

قوله وعلى تقدير ان لا يكون فاعلا اى يجوز لو كان فاعلا تلك الافعال الحكمية مع
عدم شعوره بها بناء على تجويز الاثر الحكيم والاجادة ايا ما على وجه تقصد عنها تلك الافاعيل
بلا شعور ولا ارادة ولو خص منها ظاهرة وخفى منها باطنة يريد ان العلوم التامة من الحواس
منحصرة فيما ذكر لا ان يمكن التحقق في نفس الامر والتحقق فيها كذلك لجواز ان يتحقق في نفس الامر
حاسة اخرى لبعض الحيوانات وان لم يعلمها كما ان الاكمه لا يعلم قوة الابصار والعنين
لا يتصور لذة الجماع وابتداء من هذه القوى باللامسة لانها اعم الحواس لحيوان فان
بقاءه باعتدال مزاجه فلا بد له من قوة يدرك بها ما ينافي مزاجه ويفسده من كيفيات
العناصر ولذلك جعلت منبثة في جميع جلد الاعضاء وان كان في جلد باطن الكف
اقوى خصوصا في جلد الاصابع ولا سيما في جلد انملة السبابة قوله فانه يجوز ان
يكون قوة كثيرة واليه ذهب كثير من المحققين بناء على ما مهدوه في تكثير القوى من ان القوة
الواحدة لا يصدر عنها اكثر من واحد فقالوا لما كانت الملموسات مختلفة الاجناس متضادة
فلا بد لها من قوى مدركة مختلفة تحكم بالتضاد لم تجتمع لكل متضادين منها قوة واحدة هي الحاكمة
بين الحرارة والبرودة والحاكمة بين الرطوبة واليبوسة والحاكمة بين الخشونة والملاسة
والحاكمة بين اللين والصلابة ومنهم من زاد الحاكمة بين الثقل والخفة قالوا ويجوز ان
يكون لهذه القوى باسرها آلة واحدة مشتركة بينها وان يكون مشاكل في الالات
انقسام غير محسوس فلهذا توهم اتحاد القوى ويرد عليه ان الحاكم بالتضاد لا بد ان يدرك
الطرفين معا واذا جاز ادراك قوة واحدة للضدين فقد صدر عنها اثنان فلم لا يجوز ان
يصدر عنها ما هو اكثر من ذلك وايضا فان الطعوم وكذا الروائح والالوان اجناس مختلفة
متضادة ومع ذلك فالقوة المدركة لها واحدة وكون التضاد فيما بين الملموسات اكثر واقوى لا يدل
نفعا قوله ويجوز ان يكون قوة واحدة بها يدرك جميع هذه الكيفيات فيكون القوة
واحدة انفعالا ولا كثيرة من جهات متعددة ولا تحد وفيه قوله ولا يتم فعل هذه القوة
الا بالملامسة اى هذه الحاسة اعني اللامسة موقوف ادراكها للمحسوس على وصول جسمها
وذلك بالملامسة بين الالة ومحل الكيفية الملموسة ولما كانت القوة [illegible]
الحواس بعد اللامسة لان الارض بما [illegible] الطعوم [illegible] الملائمة [illegible]
باللامسة [illegible] المضار [illegible] ايضا [illegible] قد [illegible]
من الطعوم والحس [illegible] باشياء [illegible] فان [illegible] ينفصل عنها انفعالا
الحس بالتسخين [illegible] على النفس اثر [illegible] معا [illegible]
الحس اورد [illegible] مع [illegible] الاحتياج الى [illegible]
في الشرح قوله وبالجملة ينبغي ان يكون عادمة الطعم في نفسها ليؤدي [illegible] طعم المذوق

كما هو حال الذائقة فان المريض اذا تكيف لعابه بطعم الخلط الغالب عليه لا يدرك طعوم الاشياء
المأكولة والمشروبة الا مشوبة بذلك الطعم الا يرى انه اذا غلب عليه الصفراء ربما ادرك
الحلو مرا وثانيهما ان هذه الرطوبة تطعم الى الذائقة اما بان يخالطها اجزاء لطيفة من ذي
الطعم يعوض هذه الرطوبة معا في جرم اللسان الى الذائقة فالمحسوس ح هو كيفية ذي
الطعم واما بان يتكيف هذه الرطوبة بالطعم بسبب المجاورة فيعوض وحدها فيكون
المحسوس كيفيتها وعلى التقديرين لا توسط بين الذائقة ومحسوسها حقيقة بخلاف
الابصار المحتاج الى توسط الجسم الشفاف قوله وهو قوة مودعة في الزائدتين
يدل على ذلك بطلان القوة اذا ما عند فساد مزاج هاتين العضوين الزائدتين مع سلامة
سائر الاعضاء قوله وهو بعيد فان المسك اليسير يحدث ذلك ان الجرم ذا
الرائحة لا ينتقص وزنه بانتشار روائحه ثم بتحلل المتحلل منه مدخل في ادراك الرائحة
لان الرائحة تزداد بتشويه بالدلك ونحوه وقد يقال ان نحو التفاح من الثمار يذبل
بالشم فدل على انه قد يكون بالتحلل الا ان الغالب هو الاول اعني تكيف الهواء
وايصاله الرائحة الى الخيشوم بلا تحلل وايا ما كان فلا بد في ادراك الشامة من وصول
حامل الرائحة اليها كما في الذائقة واللامسة وزعم بعضهم ان الرائحة قد تتأدى الى الشامة
بلا تحلل من ذي الرائحة ولا استحالة من الهواء المتوسط بل بان يفعل ذو الرائحة
في الشامة من غير ان يفعل في الجسم المتوسط بناء على ما حكي في التعليم الاول من ان الرخمة
قد تنتقل من مسافة من مائتي فرسخ الى رائحة جيف حصلت من مقاتلة وقعت بين اليونانيين
مع امتناع ان يتحلل من تلك الجيف اجزاء ربما تبلغ مائتي فرسخ او ان يبلغ استحالة الهواء الى
تلك المسافة ورد بجواز تنقل الرياح روائح الجيف الى تلك المسافة مع انه يجوز ان يكون
ادراكها للجيف بالباصرة حين هي محلقة في الجو العالي قوله ومن الحواس الظاهرة
السمع والمسموع هو الصوت وعوارضه وسيأتي بيانها وبيان ان سبب الصوت
ماذا وانه موجود في الهواء الحاصل في خارج الصماخ وانه مسموع حال وصول حامله
الى الصماخ وقرعه للعصب المفروشة في سطوح جلدة الصماخ وقبل وصوله اليه ايضا
اذ لكان في محله بيانه قوله ومنها قوة مودعة في العصبتين الاول اطلقنا عليها فانه يأتي
من مقدم الدماغ عصبتان مجوفتان تتيامنان حتى تتلاقى تقاطعا صليبيا
ويصير تجويفهما واحدا ثم تتباعدان الى العينين فذلك التجويف الذي هو الملتقى [illegible]
فيه القوة الباصرة ويسمى بمجمع النور وانما جعلت تانك العصبتان مجوفتين لاحتياج
الى كثرة الروح الحاملة لقوة الباصرة بخلاف سائر الحواس قوله الظاهرة
يدرك بها الاضواء والالوان اولا وبالذات فقيل عليه ان اراد بالادراك بالذات الادراك

بلا ضميمة ينضم الى المدرك فاللون لا يكون مدركا بالذات اذ لا يدرك البصر الا بعد تكيفه بكيفية
الضوء ان اراد به ادراك الشمس بواسطة البصر من غير ضميمة فعليه فلم لا يكون ادراك
الشكل والامور المذكورة معه كذلك والجواب انه اراد بما ذكر ان الضوء مرئي
برؤية متعلقة ابتداء اي بلا واسطة يكون تعلق تلك الرؤية بها اولا وبالذات وتعلقها
بغيرها بالعرض ثانيا وبالعرض على قياس ما عرف في الاعراض الاولية والاعراض الثانية
وعلى قياس الحركة الذاتية والحركة العرضية وهذه الرؤية اعني رؤية الضوء غير مشروطة
برؤية واما اللون فهو ايضا مرئي برؤية متعلقة ابتداء بالتفسير المذكور الا انها مشروطة
لوجود الرؤية الاولى فاذا رأينا لونا مضيئا فهناك رؤيتان احديهما متعلقة بالضوء
اولا وبالذات والاخرى متعلقة باللون كذلك ولهذا انكشف كل واحد منهما
عند الحس انكشافا تاما واما الشكل وما ذكر معه فلا تتعلق بشيء منها رؤية ابتداء بل الرؤية المتعلقة
المتعلقة بلون الجسم ابتداء تتعلق بشيء منها ثانيا بمقداره وشكله وحركته وحسنه وقبحه ونحو ذلك
بتلك الرؤية لا برؤية اخرى متعلقة بها ابتداء ولهذا لم ينكشف هذه الاشياء عند الحس
انكشافا في الضوء واللون وزعم بعضهم ان سطوح الاجسام ايضا مرئية قال واختلف
قوله لانه لو اثبت الرؤية لله تعالى فقد روي في الشرع ... الرؤية انه تعالى
فذهب جماعة الى ان رؤيته تعالى للاشياء التي من شانها ... عبارة عن علم بها
وذهب الاشاعرة الى انها صفة اخرى لكنها لا يكون ... كالتي ...
هناك قوله ونا ... انما يكون بانطباع ... او بخروج شعاع ...
يتناول مختار المص من القولين المشهورين في الابصار قوله ...
المخصوصة من ان يكون المرئي مقابلا للرائي او في حكم المقابل كما في رؤية الاعراض ...
فانها في حكم المقابل لمحالها المتحيزة بالذات المحاذية للرائي وكما في رؤية الا...
ن ان وجهك في المرآة قوله وعدم البعد المفرط هذا الشرط مما يختلف
بحسب قوة البصر وضعفه وبحسب عظم المرئي وصغره وبحسب اشراق
لون المرئي وكدورته فان قوي البصر قد يرى اشياء على بعد مخصوص ولا يراه
ضعيف البصر على ذلك البعد والمرئي العظيم المقدار قد يرى من بعد ولا يرى الصغير
المقدار من ذلك البعد وما لونه اكثر اشراقا فانه يرى من بعد اكثر قوله وعدم
القرب المفرط فان المبصر اذا قرب من البصر جدا بطل حسنه وما يلتبس الاجفان
اللطيفة التي فيه بعضها ببعض بحيث لا يميز البصر منها وهذا الاشتباه يزداد
بازدياد القرب حتى اذا التصق المبصر بسطح البصر بطل الابصار راسا وعدم الصغر
المفرط وهو شرط يختلف باختلاف قوة الباصرة وضعفها وباختلاف القرب ٢٨٥

والبعد

والبعد كما لا يخفى والحجاب بين الرائي والمرئي وهو الجسم الملون او الضوء وكون المرئي كثيفا بمعنى
الملون يعني ما قيل من انه اشترط في الرؤية كون الشيء جائز الرؤية ولذلك امتنع رؤية
الطعوم والروائح والكيفيات الملموسة وفي هذا الاعتبار تامل وقد يضاف الى هذه السبعة
ثمانية اخرى هي سلامة الحاسة والقصد الى الاحساس وتوسط الشفاف فصارت
شرائط الرؤية عشرة كاملة قالوا ومع حصول هذه الشرائط يجب الرؤية والا لزم
السفسطة كما ذكره قوله والرؤية تحصل بخروج الشعاع المذاهب المشهورة
للحكماء في الابصار ثلثة الاول مذهب الطبيعيين وهو ان الابصار بالانطباع
وهو الحق عند ارسطو واتباعه كالرئيس وغيره ومعناه ان الابصار انما
يحصل بعد انطباع صورة المبصر بتوسط الهواء الشفاف في الرطوبة الجليدية
التي في العين ثم تأديها الى الحس المشترك قالوا ان مقابلة المبصر للباصرة توجب
استعدادا يقتضي صورة على الجليدية ولا يكفي ... ذلك منفصلا ولا يكفي في الابصار
الانطباع في الجليدية والا لرئي شيء واحد شيئين لانطباع صورته في جليدتي العينين
٢٨٤ بل تتأدى تلك الصورة الى ملتقى العصبتين المجوفتين والى الحس المشترك ولم يريدوا
بتأدي الصورة من الجليدية الى الملتقى ومنه الى الحس المشترك انتقال العرض الذي هو
الصورة بل ارادوا ان انطباعها في الجليدية معد لفيضان الصورة على الملتقى وفيضانها عليه معد لفيضانها
على الحس المشترك واستدلوا على ذلك بان الانسان اذا نظر الى قرص الشمس وحدق فيه طويلا ثم
غمض عينيه فانه يجد من نفسه كانه ينظر اليها وكذلك اذا امعن في النظر الى الخضرة الشديدة ثم غمض
عينيه فانه يجد من نفسه هذه الحالة واذا بالغ في النظر اليها ثم نظر الى لون اخر لم يدرك اللون خالصا
بل مختلطا بالخضرة وما ذلك الا لارتسام صورتها في الباصرة وتمانعها بها واستدلوا
ايضا بان الصغير اذا كان قريبا من الرائي يرى بعيدا لا يرى كما هو واذا بعد منه يرى اصغر مما
هو عليه وكلما تزايد البعد تزايد الصغر حتى يرى بعد كالنقطة ثم يضمحل ... لا يرى وما ذلك
الا لان الاقرب ينطبع في جزء اعظم من الجليدية والابعد في جزء اصغر وهو كيف ذلك
بان المرئي اذا كان على بعد مفروض من الرائي فان الخطين الخارجين من البصر الواقعين
على طرفي المرئي يحيطان بزاوية عند البصر يرتسم فيها صورة المرئي فاذا بعد المرئي اكثر
مما فرض كانت الزاوية التي بين الخطين الخارجين من البصر الواقعين على طرفي المرئي
اصغر من الزاوية الاولى كما يشهد به التخيل الصحيح فيرتسم صورة المرئي في هذه الزاوية
الصغرى فيرى اصغر وكلما تزايد البعد تزايد صغر الزاوية وصغر المرئي
حتى يصير الخطان لشدة قرب احدهما من الاخر عند الباصرة كانهما خط واحد فتنعدم
الزاوية ويبطل الرؤية ويعسك على القول بمقدار الزاوية التي يرتسم فيها صورة

المرئي ان نتوهم خطوطا خارجة من البصر الى المرئي بل حيث مخروط راسه عند الباصرة
وقاعدته متصلة بالمرئي فالزاوية المحيطة التي عند راس المخروط تحيط بجزء من الجليدية قطعا
فذلك الجزء هو محل ارتسام صورة المرئي وكلما كان بعد المرئي اكثر كان تلك الزاوية
والجزء الواقع من الجليدية فيها اصغر ولا شك ان الشيء المرتسم في الاصغر اصغر من الشيء
المرتسم في الاكبر فلذلك يرى المرئي اصغر فظهر ان التفاوت الواقع في المرئي بحسب
ابعاده من الرائي انما ينضبط اذا جعلنا الزاوية موضعا للابصار فيكون بالانطباع
واما اذا جعل موضعه قاعدة المخروط كما هو على القول بالشعاع فينبغي ان يرى على مقدار
واحد في ابعاده كلها سواء كانت الزاوية ضيقة او لا فيرد على الدليل الاول انه
يقال ان صورة المرئي من الشمس مثلا انما تقع في الخيال لا في الباصرة وعلى الثاني انهم
لا يجوز ان يكون السبب تفاوت المرئي بحسب ابعاده امرا آخر سوى ما يخلقونه
واعلم ان المتاخرين فهموا من قول القدماء بان الابصار انما يكون بالانطباع صورة المرئي
في الجليدية ان المرئي بالحقيقة هو تلك الصورة فورد عليهم انه يلزم ان لا نحس بالاشياء
بما هو اكبر من نقطة الناظرة اذ لا ينطبع فيها ما هو اكبر منه مقدارا فلا يصح منه الحكم على
العظيم بالعظيم ضرورة توقفه على ادراك المحكوم عليه واجابوا بان المبصر هو الصورة
المرتسمة في العين لما ادركنا بعد الشيء عنا وما ابصرنا [illegible] والقراب انهم
ارادوا ان صورة المرئي اذا ارتسمت في البصر وباشرت الحاسة بها احست النفس
فاحست بالمرئي الموجود في الخارج على عظمه [illegible] وبعده بتلك الصورة
آلة للابصار لا انها مبصرة [illegible] مذهب الرياضيين وهو ان الابصار بخروج
شعاع من العين على هيئة مخروط راسه عند مركز البصر وقاعدته عند سطح المبصر ثم
انهم اختلفوا فيما بينهم فذهب جماعة الى ان ذلك المخروط مصمت وذهب جماعة
اخرى الى انه مركب من خطوط شعاعية مستقيمة اطرافها التي تلي البصر مجتمعة عند مركزه
ثم تمتد متفرقة الى المبصر فما ينطبق عليه من المبصر اطراف تلك الخطوط ادركه البصر
وما وقع بين اطراف تلك الخطوط لم يدركه ولذلك يخفى على البصر المسام التي في غاية
الدقة في سطوح المبصرات وذهب جماعة ثالثة الى ان الخارج من العين خط واحد
مستقيم فاذا انتهى الى المبصر يتحرك على سطحه في جهتي طوله وعرضه حركة في غاية السرعة
فيحصل الادراك به ويتخيل بحركته هيئة مخروط واستدل على هذا المذهب
اعني خروج الشعاع بان الانسان اذا راى وجهه في المراة فذلك اما لانه ينطبع من
الوجه صورة في المراة ثم ينطبع من تلك الصورة اخرى في العين كما زعمه اصحاب
الانطباع واما لان الشعاع الخارج من البصر ينعكس من المراة لصقالتها الى

٢٨٧

الى الوجه فيبصر الوجه وبيانه ان الاول بط لان صورة الوجه لو انطبعت في المراة والماء
لانطبعت في موضع معين ولم تتغير عن موضعها بزوال شيء آخر الا ان الحائط اذا اخضر
لانعكاس الضوء عن الخضرة اليه لزم ذلك ان يكون موضعا معينا من الجدار ولم يختلف بانتقال الرائي
من مكان الى آخر لكنك ترى صورة الشجر تختلف مكانها في الماء او المراة بحسب انتقالك فتعين
الثاني وهو المط ورد ذلك بان الانطباع وخروج الشعاع ليسا على طرفي نقيض ليمتنع
فيها وجما نعا وليس يجب ان يكون السبب في شيء معلوما لنا على التفصيل فلم لا يجوز ان يكون
كون التفصيل بحيث يعرف فذلك علة منفصلة ح مذهب طائفة من الحكماء ان الابصار
ليس بالانطباع ولا بخروج الشعاع بل بان الهواء المشف الذي بين البصر والمرئي يتكيف
بكيفية الشعاع الذي في البصر ويصير بذلك آلة للابصار وهذا المذهب قريب من المذهب
الثاني واذا عرفت ما حررنا من تفاصيل مذاهب الابصار عرفت ان المتبادر
من كلام المص انه اختار منها المذهب الثاني القائل بخروج الشعاع فيتجه عليه ما سيذكره
من الاشكال الا ان الشارح اشار الى تاويل لكلام القائلين بخروج الشعاع تندفع به تلك
الاشكالات وهو انهم ارادوا بما ذكروا من ان المرئي اذا قابل شعاع البصر استعد لان يفيض
على سطحه من المبدا الفياض شعاع يكون ذلك الشعاع قاعدة المخروط متوهم راسه عند مركز الناظر
لكنهم سموا حدوث الشعاع على سطح المرئي بسبب مقابلة العين خروج الشعاع منها اليها على قياس
تسمية حدوث الضوء فيما يقابل الشمس بخروج الضوء منها اليه وهذا تاويل صحيح لخروج
الشعاع من البصر الا ان الظاهر ح ان الابصار انما يكون بذلك الشعاع الواقع على سطح
المرئي فينبغي ان يدرك على مقدار واحد في جميع ابعاده ويمكن ان يدفع بان ذلك الشعاع متفاوت
فوسطه اقوى من اطرافه فاذا ابعد المرئي لم يحدث الا ضعف شعاعه واما قول الشارح
ان الابصار ح بالزاوية تحدث من تلك الخطوط عند راس المخروط المتوهم فيه لان ذلك
انما يناسب القول بالانطباع كما تقدم ولا نرى ان القائلين بخروج الشعاع حقيقة
لم يجعلوا تفاوت المرئي صغرا وكبرا باختلاف زوايا راس المخروط ضيقا وسعة
بل القائل منهم بكون المخروط مصمتا زعم ان ما يلي سهم المخروط اقوى شعاعا واصدق
رؤية فاذا ابعد المرئي احتجب عن البصر ما وقع عليه اطراف قاعدة المخروط واما القائل
بكون المخروط خطوطا قد تبعد المرئي فزعم ان ما بين الخطوط من المرئي ليس بمدرك فكلما
كان المرئي ابعد كان الانفراج فيما بين الخطوط اكثر فالمدرك من المرئي اقل فيرى لذلك
اصغر قوله لان الشعاع ان كان جسما فالقائلون بخروج الشعاع يرد عليهم
اشكالات الاول انه ان كان الشعاع عرضا امتنع عليه الحركة والانتقال وان كان جسما
امتنع ان يخرج من عين ما على صغرها بل من عين البعوض جسم متصل يخرق الافلاك لما

بكون نسبة المرئي
الى العين لا التفصيل
منقبضا لحصول
الاول في بعض
المرئي وان لم يعم

٢٨٨

٢٨٦

كرة الثوابت وايضا حركة لا يمكن ان يكون طبيعية ولا قسرية ولا ارادية لما ذكروا اعترض عليه لم لا يجوز ان
يكون حركته الى جهة واحدة طبيعية والى ما عداها من الجهات قسرية وان لم يكن القاسر معلوما لنا وايضا يجوز
ان يكون حركة ارادية وظهور آثار الارادة ثم يجب الشهرة دون اليقين الثاني لو كان الابصار
بخروج الشعاع لوجب تشوشه عند هبوب الرياح وايضا لما الشعاع الى ما لا يتصل بقابل الوجه
حتى ترى الانسان ما لا يقابله ولا يرى ما يقابله الثالث لو لم يبصر الا ما لا يقابله بالشعاع لوجب
ان لا يرى المرئي الابعد الا بعد انقضاء زمان تحرك فيه الشعاع الى المرئي وازيد قطعا فانا كما فتحنا العين ابصرنا
الثوابت وانت خبير باندفاع هذه الاشكالات عن ذلك التأويل كما اشرنا اليه والقائل بتكيف
الهواء بكيفية شعاع البصر يرد عليه انا نعلم بالضرورة ان الشعاع الذي في عين العصفور يستحيل ان
تقوى على احالة ما بينه وبين تلك الثوابت بل نقول ان العصفور والانسان بل الفيل لو كان بجثته
نورا او نارا لم يتصور الثوابت فكيف يتصور احالة لما في عرض فراسخ من الهواء وانا اطنبنا في
هذا المقام بتفصيل المذاهب وايراد بعض الادلة والاعتراضات تشويقا للمتعلمين الى امثال هذه
المباحث التي تستشرف اليها طباع الاذكياء مستطلعة طلع هذه الغوامض مترنحة الى حشا هذه
غرائبها قوله والشعاع اذا انعكس من المرئي الى الرائي اه هو جواب القائلون بخروج
الشعاع زعموا ان الشعاع اذا وقع على صقيل كالمرآة مثلا انعكس منه الى شيء آخر وضعه من ذلك
الصقيل كوضعه مما خرج منه الشعاع لان زاوية الانعكاس كزاوية الشعاع على ما ذكر في المناظر
فاذا كان الصقيل مقابلا للوجه بحيث يكون الخطوط الشعاعية الخارجة من العين قائمة عليه انعكس
على انفسها فيقع على وجهه فيرى بها وجهه ولا شعور له بالانعكاس فيتوهم انه مرئي في الاشخاص
كما هو المعتاد فيجب ان صورة وجهه منطبعة في المرآة وتوسطه بل انه بعيد كما ذكرناه ولذلك اذا كان
الوجه قريبا من المرآة والخطوط المنعكسة قصيرة تظن ان صورته قريبة من سطح المرآة واذا كان الوجه
بعيدا منها يجب ان صورة غائرة فيها قوله والسبب في ابصار المرئي الواحد
متعددا القائلون بالانطباع ذهبوا اكثرهم الى ان انطباع صورة المرئي في الجليدية غير كاف في ابصاره
وادراك المرئي الشيء الواحد شيئين اه قابل للاثنين تأدي الصورة من الجليديتين الى ملتقى العصبتين ترتسم
فيه صورة واحدة فيرى بها ذلك الشيء واحدا فان عرض ان لا يتأدى الصورتان من الجليديتين الى الملتقى
دفعة واحدة للاعوجاج عارض في احدى العصبتين رئي ذلك الشيء متعددا واما اصحاب الشعاع فقالوا
ان الخروطين الخارجين من العينين ان التقيا بحيث يبصر بهما معا خطا واحدا رئي الشيء الواحد واحدا
وان تعددا التقيا رئي متعددا الا ان قوة النور في سهم المخروط وفي عبارة الشرح نوع حزازة والظاهر
ان يقال فان وقع سهما المخروطين على موضع واحد من المرئي ابصر العينان المرئي شيئا واحدا وذلك
بانه عند الشاخص تحصر عند الرائي فيها واحدا وان عرض نوع البتعدين عند حصول المرئي ابصر
العينان المرئي متعددا اذ لكل افاد البصرة والمحددة ليحد الضد وقع في عبارة لفظ الرائي بدل المرئي في

٢٩٠

في موضعين قوله شرع في اثبات الحواس الباطنة الحواس الظاهرة لكونها ظاهرة الوجود
مستغنية عن الاثبات وانما بحث فيها عن كيفية الاحساس بها كما تقدم واما الحواس الباطنة
فيبحث فيها عن اثباتها وتغايرها ومحالها ولا دلالة عقلية على انحصارها فيما ذكر الا انا لم نجدها
من انفسنا الا خمسا بعدد الحواس الظاهرة وليس قوله لانها لما نجد ما ندركه لا معينة اه
حصرا عقليا لجواز ان يكون مدرك الصور قوى متعددة على حسب تعدد الصور تعدد الحواس
الظاهرة وان يكون الاعانة بوجه آخر غير الحفظ والتصرف وان يكون التصرف في الصور
بقوة وفي المعاني بقوة اخرى على قياس ادراكهما هذا وانما انحصار المدركات بالحواس الباطنة في
الصور والمعاني فلان المدرك اما كلي او جزئي والجزئي اما مجرد او غير مجرد من الجزئيات فاما
ان يمكن ادراكه بالحواس الظاهرة وهي صورة كالبياض مثلا او لا وهي معنى كالصداقة
والعداوة الجزئيتين المتعلقتين بالمحسوسات مثلا ومحالها في الصورة والمعنى مما المدركان بالحواس
الباطنة فانها لاثبات هذا ادراك الصور والمعاني وحفظها والتصرف فيها افعال موجودة
ولا استحالة ارتسام الصور والمعاني في النفس الناطقة لكونها جزء جسمانية فلا بد لكل
فعل من هذه الافعال من قوة جسمانية يكون مبدأ لها الا سبيل الى انكاره بل الكلام في ان هذه
القوى متعددة بالذات او بالاعتبار قوله لانا ندرك خيالات المحسوسات
الظاهرة الذي يرتسم فيها صور المحسوسات بالحواس الظاهرة واشباحها فالحواس الظاهرة
كالجواسيس لهذه القوة يؤدي مدركاتها اليها فيجتمع فيها الملموسات والمبصرات و
المسموعات والمذوقات والمشمومات بأسرها فلذلك سمي بالحس المشترك ويسمى
بنطاسيا باللغة اليونانية وهذه القوة يمكن للنفس ان يحكم بين المحسوسات بالجمع والتفريق
بل هذه القوة التي بها ادراك المحسوسات الظاهرة قوله يعني النفس يحكم بها بين
المحسوسات لا نعرف بان الحكم للنفس واذا اسند الى القوة مجاز فقد بطل قوله فاذن
لا بد للنفس من قوة غير الحس الظاهر يدرك بها اللون الجزئي والطعم الجزئي معا وذلك لان الحاكم
يجب ان يجتمع عنده ما يتعلق به حكمه واجتماع الاشياء عند النفس حال الحكم قد يكون بارتسامها
كلها فيها كما اذا حكمت بين المعقولات وقد يكون بارتسام بعض فيها وبعض آخر في آلتها كما اذا
حكمت على زيد بانه انسان وقد يكون بارتسامها في آلتين لها كما اذا حكمت على هذا اللون بانه غير
هذا الطعم فلا بد من قوة يجتمع فيها صور المحسوسات الظاهرة ولولا ضيع اليها لا حتيج ايضا
الى قوة اخرى يجتمع فيها الكلي والجزئي معا حتى يمكن بينهما فيكون الحاكم بين المحسوسات بين
الحس كالنوع من جهة فهذا تمام ما ذكره اذ ليس في الحواس الظاهرة ما يدرك نوعين من المحسوسات
لنفسه حكم عليها فلا بد من قوة باطنة يدرك انواع المحسوسات ويحكم بينها قوله
انا نرى القطرات النازلة خطا مستقيما والشعلة المدارة دائرة لم يكن ذلك الا لانها

ارتساما منها في الحس على وضع الاستقامة او الاستدارة وليس هذا الا انفعال في البصر لان ارتسام
النقطة فيه او ابصارها انما يتوقف على مقابلتها اياه في حد من حدود المسافة حتى اذا زالت النقطة
عن تلك المقابلة زال ذلك الارتسام والابصار فلا يتصور بقاء الارتسام الابصاري زمانا حتى تتصل
به ارتسامات اخرى فيتحصل في الباصرة صورة خط مستقيم او مستدير بل لا بد من قوة باطنة
تتصل فيها ارتساماتها الحاصلة في حدود المسافة على صورة الخط ومنهم من زعم انه يجوز ان يكون
انفعال الارتسام في الباصرة بان يرتسم المقابل الثاني قبل انمحاء المرتسم الاول لقوة ارتسام
الاول وسرعة تعاقب الثاني فيكونان معا قوله على وجه يتصل الارتسامات اي الارتسامات
المسافتين الحدود في تلك القوة يتصل بعضها ببعض في تلك القوة لا في البصر على صورة خط مستقيم
او دائرة فيرى النقطة كذلك على سبيل المشاهدة اي كما تشاهد سائر المبصرات وذلك
لقوة الادراك لا على سبيل التخيل اي لا كما تتخيل الانسان الاشياء في اكثر الاوقات فان
التخيل ادراك ضعيف بالقياس الى المشاهدة [illegible] ومن شاهد النقطة خطا
يعلم ان الابصار بالحقيقة انما هو بالحس المشترك [illegible] المرض المبرسم ذا الخوف
اذا قوي مرضه وتعطل حواسه الظاهرة بعلة المرض ودونها النوم يرى اشياء لا تحقق لها من يلي
حواسه وليس هذه الصور مرتسمة في بصره اذ لا يرتسم فيه الا موجود مقابل اياه ولما كان ادراكها
كادراك ما يرتسم من الخارج بلا فرق عند المدرك دل ذلك ابتغاء على ان الابصار انما هو بالحس المشترك
ويمكن ولما كان الابصار بارتسام الصورة في الحس المشترك لم يتميز الحال عندنا لذلك بين ان يرد
عليه الصورة من خارج كما هو الغالب وبين ان يرد عليه الصورة من داخل كان المرتسم فاذا لما
اشتغل نفسه الناطقة بمزاولة المرض بحيث تعطلت حواسه الظاهرة استولت المتخيلة ونقشت
في لوح الحس المشترك صورا كانت مخزونة في الخيال او صورا ركبتها من تلك الصور المخزونة
على طريق اقتناصها من المواد الخارجية ولما لم يكن له شعور باقتناصها من داخل لم يفرق بينها
وبين الصور المقتنصة من خارج فيحكم الاشياء التي هذه صورها موجودة في الخارج حاضرة
عنده كما في الصحة بلا فرق وزعم بعضهم انه يجوز ان يكون هذه الاشياء موجودة في الخارج في عالم
المثال كما يقول به الاشراقيون ويكون رؤيتها مشروطة بمثل ذلك المزاج الحاصل المرض
او بغيره من الشرائط قوله والا فيسلم صور كل واحد من الامرين عند ادراك الآخر والانتقال
اليه قيل فيه نظر فان الانسان اذا رأى ما يكون بيده لونه وطعمه معا فلم يمكن الانتقال
احدهما الى الآخر لانعدام صورة الآخر قوله لان القبول والحفظ قد يفترقان فان الانسان
قد يكون بحيث يدرك المحسوسات ويقبلها ولا يمكن من حفظها واستثباتها وقد يكون بحيث
لا يدرك مانع حفظ ما سبق ادراكه فلو كان الادراك والحفظ بقوة واحدة من جهة واحدة
لما افترقا اصلا قوله وهذه المعاني لا يدرك بالحس الظاهر ولا بالحس المشترك

[illegible] على سبيل
المشاهدة دون التخيل
فانه [illegible]
[illegible] حاضرة عنده
ولا يراها [illegible]

والخيال اذ لا يرتسم فيها الا ما تأدى اليها من الحواس الظاهرة وليست هذه المعاني مادية فهادلا
بالقوة العقلية للنفس الناطقة والا لم يوجد في الحيوانات العجم فلا بد من قوة باطنة غيرها يدرك
بها هذه المعاني الجزئية وهي القوة الوهمية ويرد عليه ان المدرك للصور الجزئيات ومعانيها
هو النفس الناطقة [illegible] المعاني الجزئية وآله لا بذاتها لانها جزئية جسمانية بل بقوة جسمانية لكن
يجوز ان يكون ادراكها لها بقوة واحدة جسمانية كما انها تدرك انواع المحسوسات الظاهرة
بقوة واحدة هي الحس المشترك وقد سبق منا اشارة الى ان تعدد الافاعيل المنسوبة الى القوى الجسمانية
وافتراق بعضها عن بعض لا يقتضيان تعددها بالذات بل يكفي لها تغاير الجهات والاعتبارات
فتأمل وكن على بصيرة فيما ذكر في مباحث القوى الباطنة قوله فتارة يركب الصورة بالصورة
تركيب الصورة بالصورة كان تركب حاجب هذا القول المخصوص له هذا اللون المخصوص وتركيب
المعنى بالمعنى كان تركب هذه العداوة له هذه النفرة وتركيب الصورة بالمعنى كما في قولك
صاحب هذه الصداقة له هذا اللون وتفصيل الصورة عن الصورة كما في قولك هذا اللون
ليس له هذا النظم وقس على هذا او تتخيل تركيب الصورة بالصورة كما في تخيل انسان
ذي جناحين وتفصيل الصورة عن الصورة كما في تخيل انسان بلا رأس وتركيب المعنى بالصورة
كان تتوهم صداقة جزئية لزيد وتفصيله عنها كما في سلب صداقة جزئية عنه وعلى هذا القياس قوله
فان الحس المشترك للدماغ بطون ثلثة اعظمها البطن المقدم واصغرها البطن الاوسط وهو كمنفذ
من البطن المقدم الى البطن المؤخر فان الحس المشترك هو الروح المصبوب في مقدم البطن
والخيال هو الروح المصبوب في هذا البطن كذلك في مؤخره ولما كان الوهم سلطان القوى الجسمانية
ويستخدم سائر القوى الحيوانية وآلاتها فلا تقدم التجويف الاخير وانما هو وسط هذا
التجويف فلم يوجد فيه شيء من هذه القوى لانه كالحارس متنازل بين الحواس الظاهرة فيكثر فيه
المصادمات الموجبة لاختلال القوة فاقتضت حكمة الصانع حيث قدم ما يدرك به الصور
الجزئيات ووضع بجنبه ما يحفظها واخر ما يدرك به المعاني الجزئية المنتزعة من تلك الصور
ووضع بجنبه ما يحفظها والمتصرفة فيما بينهما فسبحانه وتعالى ما اعظم قدرته وعظمت حكمته
قوله وانما يدل القياس قيل هذا الاستقراء ناقص لجواز ان يكون حال ما لم يستقرأ بخلاف
ذلك في مباحث الجواهر بعون الله [illegible] قوله مذهب ارسطو ومن تابعه
ان الاجناس العالية للانواع الاعراض المندرجة تحت تسعة وذهبوا ايضا الى ان
الجواهر باسرها مندرجة في جنس واحد هو الجوهر فصار الاجناس العالية للموجودات
الممكنة عشرة وقد صرح بعضهم بان حصر الاجناس العالية للموجودات الممكنة في المقولات العشر
منقولا عن ارسطو بل هو مما احدثه من بعده قوله وذهب طائفة اخرى الى انها اربعة
فيهم الاجناس العالية عندهم هي مقولات اربع يمكن التردد بين النفي والاثبات وقد

مر في صدر الكتاب كلام في هذا الحصر لا يمكن ذلك في المذهب الاول بل الحصر فيه استقرائي محض واذا
ضبط بالترديد كان القسم الاخير مرسلا قطعا قوله ومذهب طائفة انها اربعة فالاجناس
العالية عندهم خمسة وهو الذي اختاره صاحب التلويحات والتقسيم المذكور لهذا المذهب
يقتضي اندراج الزمان على تقدير وجوده تحت الحركة وخروجه عن الكم فلا يخرج عمن اختاره ان يجعل الكم
منحصرا في القار وغيره اعني الزمان والمراد بقوله وح الا ان لا يعقل الا مع الغير انه يتوقف
تعقله على تعقل الغير فان الكيف قد يستدعي تصوره تصور غيره كالتسواد مثلا لكنه لا يتوقف
عليه واراد بالاضافة مطلق النسبة ليشمل المقولات السبع لا النسبة المتكررة كما في
المذهب الاول واراد بما يجاب التحوي نفاة ان يكون في حد ذاته بحيث يكن بان يعرض
فيه شيء وسيأتي تحقيق هذا المعنى في الكيف قوله الا ان يخص الاجناس العالية في الا
عراض في تسعة يريد ان الحصر المستقرأ لا تراد ويحصر في التسعة ليس راجعا الى الاعراض كما نو
هم العبارة والا كان الحكم بالانحصار منتقضا بالنقطة والوحدة عند القائل بوجودهما في
الخارج فان قلت هما على تقدير وجودهما في الخارج داخلتان في الكيف فلا انتقاض
بهما قلت المشهور في تعريف الكيف كما سيأتي اعتبار قيد يخرجهما عنه بل ذلك الضمير
راجع الى مضاف مقدر موصوف بصفة مخصوصة اي يحصر اجناسها العالية وح لا انتقاض
بهما لجواز كونهما نوعين حقيقيين فلا يكونان من الاجناس فضلا ان يكونا من الاجناس العالية
واعلم ان هنا مقامات ثلثا الاول ان الاعراض بأسرها مندرجة في هذه التسعة
والثانية ان الاعراض الواقعة تحت جنس مندرجة فيها والثالثة ان الاجناس
العالية للاعراض منحصرة فيها فانتقض بالوحدة والنقطة انما يتجه على الاول دون الثالثة
لما ذكرنا ودون الثانية لما ذكره الشارح من جواز عدم اندراجهما تحت جنس قوله
واعلم ان تحقيق الحق في بيان انحصار الاجناس العالية للاعراض في هذه التسعة موقوف على كون
هذه التسعة اجناسا وعلى كونها غير مندرجة تحت جنس وعلى كونها شاملة لاجناس تحتها
وعلى انها لا جنس عاليا غيرها والاول اعني كونها اجناسا موقوف على ان اطلاقها على
ما تحتها ليس بالاشتراك اللفظي ولا كونها كالجنس مع شرك حتى يتصور كونها جنسا
ولا على سبيل التشكيك لان المقول بالتشكيك لا يكون ذاتيا لما تحته فلا يكون
جنسا له بل اطلاقها على ما تحتها بالتواطؤ وليس مع ذلك ايضا من قبيل اطلاق
اللوازم المقولة على ما تحتها بالتسوية بل من اطلاق الذاتيات على ما تحتها ومع ذلك
لا بد ان يكون تمام ما هيات ما تحتها من الحقائق بل يكون تمام المشترك بين ماهياتها
المتخالفة الحقيقية حتى يحقق كونها اجناسا ويمكن المنازعة في كل واحد من الامور المذكورة
وكذا في الثاني اي كونها غير مندرجة تحت جنس لجواز ان يكون اثنان منها او اكثر مندرجة

في جنس شامل لها واما كونها شاملة لاجناس تحتها فقد يمنع لجواز كون تحت بعضها انواعا حقيقية وقد يجاب
بان المراد هنا من كونها عالية انه لا جنس فوقها لجواز ان يكون بعضها اجناسا مفردة واما انه لا جنس
عاليا غيرها فلا حجة عليه في غاية علم الوجدان قال الامام وهذه الاشياء التي يتوقف عليها انحصار
المقولات في هذه العشر مما لا سبيل الى تحقيقها قوله فلان العدد من الكمية ليس مقصورا
على الامور المقارنة للكيفية اي العدد عارض للامور المقارنة للكيفية اعني الماديات وعارض
ايضا للمجردات العارية عن الكيفيات فقد وجد الكمية مع الكيفية وبدونها فيكون اعم وجودا
منها وكون المجردات عارية مثلا لا ينتفي كونها معروضة للكيفية لجواز ان لا يكون علمها بحصول صور
الاشياء فيها وقيل في توجيه الكلام ان الكمية بعضها لا ينفك عن الكيفية وبعضها ينفك عنها وهو العدد فان رد
عليه بان الكيفية بعضها ايضا لا ينفك عنها الكمية وبعضها ينفك عنها وهي الكيفية المختصة بالكميات اجيب
بان العدد يعرض لجميع المقولات حتى نفسه وانما كانت الكمية اعم وجودا من الكيفية في
لان الكيفية اعراض ليس لا يعرض لما في ذوات موضوعاتها لا نسبة الى غيرها بخلاف
الكمية فانها تعرض في ذوات موضوعاتها مع قطع النظر عما عداه قوله لا يجمع بينها حد
مشترك عرف الحد المشترك بانه ذو وضع بين مقدارين يكون منتهى لاحدهما
ومبدأ للآخر او نهاية لهما او بداية لهما على اختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات
فالحد المشترك بين الخطين هو النقطة وبين السطحين هو الخط وبين الجسمين هو السطح وبين
الانين هو النقطة والسطح مع كونها مقدارين في انفسهما بينهما حد مشترك كما بين المقادير
والحد والمشترك بين المقادير يجب كونها مخالفة لها في النوع لانها حدودها فالنقطة
مخالفة للخط في الماهية وهذا الخط مخالف نوعا للسطح والسطح للجسم وانما يوجب هذا
المخالفة لان الحد المشترك يجب كونه بحيث اذا ضم الى احد القسمين لم يزد به اصلا
واذا فصل عنه لم ينقص شيئا والا لكان الحد المشترك جزءا من المقدار المقسوم فيكون
التقسيم الى قسمين تقسيما الى ثلثة والتقسيم الى ثلثة تقسيما الى خمسة وهكذا فالنقطة عرض
حال في الخط وهذا الخط في السطح والسطح في الجسم فلا يتأتى مثلا الخط كم
بعض السطح هذا او ربعه وقد يحقق بيانه امتناع تركيب بعضها من بعض
بعض موضعه في مباحث الجزء الذي لا يتجزأ قوله والكم المنفصل الغير القار
الذوات هو الزمان قيل ان وجد شيء من اجزاء الزمان لزم اتصال الموجود بالمعدوم
وان لم يوجد لزم اتصال المعدوم بالمعدوم وكلاهما محال بالبديهة وان اعتبر اتصال اجزائه
بعضها ببعض في الخيال كان من قبيل الشاهد لامتناع اجزائه هناك والجواب انه قد
عرف من ان ذلك الامر المتصل الممتد في الخيال بحيث اذا لاحظه العقل وجده في
الخارج جزم بامتناع اجزائه هناك وهو مع كونه غير قار وقد تقدم تحقيق ماهيته

انه مانع بالامتياز عليه قوله والكم المنفصل هو العدد فقد تقدم في صدر الكتاب
ما يدل على ان الكم المنفصل بالذات هو العدد فقط قوله منها قبول المساواة
وقبول عدم المساواة لا شك ان الاجسام التي هي معروضة للمقادير والاعداد موصوفة
بقبول المساواة واللامساواة فان كان اتصافها بذلك لذاتها كان الاجسام باسرها
صغيرها وكبيرها متساوية في هذا الاتصاف فيلزم ان يكون الجسم الصغير حينئذ مساويا
لما يساويه الجسم الكبير لان الصغير والكبير متوافقان في الجسمية المقتضية لقبول المساواة
واللامساواة وقد يقال هذا الدليل مقلوب لان ذلك القبول ان كان لنفس المقدار
وايضا اذا لم يكن ذلك القبول للجسمية لم يلزم الصغير ما ساواه المقدار الكبير لاشتراكهما
في المقدار وايضا اذا لم يكن ذلك القبول للجسمية لم يلزم ان يكون للمقدار او العدد ويجاب
عن الاول بان قبول المساواة واللامساواة ليس لمطلق المقدار حتى يلزم ما ذكر هو
نحو بل للمقدار الذي ليس مشتركا بين الصغير والكبير ولا يمكن ان يقال جاز ان يكون ذلك
القبول للجسمية التي هي معروضة للمقدار الخاص لان تلك الجسمية لا تخالف الجسمية الاخرى
الا بذلك المقدار كما ذكروا وفيه بحث اذ لا نسلم انحصار التمايز بين الجسمين
الجسمين فيما ذكروا والاولى ان يقال ان العقل اذا لاحظ الاعداد والمقادير ولم يلاحظ
معها شيئا اخر امكنه ان يحكم بينهما بالمساواة واللامساواة واذا لاحظ شيئا اخر ولم
يلاحظ معه عددا او لا مقدارا لم يمكنه ذلك فدل على ان قبول المساواة واللامساواة
من الاعراض الذاتية الاولية للكمية ش وانما تعرض لغيرها بتوسطها قوله لان معنى
يوجد الشيء باعتبار التساوي واللاتساوي وقد تبين ان التفاضل بالذات انما هو للتساوي
واللاتساوي هو الكم فيكون هو ايضا اخص التفاضل بالذات لما سيرجع عليه من غير احتياج
الى امر اخر بيان التوزيع ان الوهم انما يقسم المقدار اذا لاحظ مقدارا آخر اصغر منه فيفرض فيه
ما يساوي ذلك المقدار وهو شيء اخر وكونه قابلا للقسمة بمعنى فرض شيء غير شيء باعتبار المساواة
بعضه لما سوا صغيره ولولا ذلك لم يكن قابلا لها وبمجرد هذا التساوي كان فيه او لعول
انه كون المقدار بحيث يفرض فيه شيء غير شيء انما هو لاجل عدم مساواة مجموعه
لمجموعه هو بعينه الذي يعرضه العقل شيئا اولا اذ لولا ذلك لم يمكنه ان يفرض شيئا
يفرض بعده شيء اخر وبمجرد هذا اللاتساوي كان في قبول القسمة بالمعنى المذكور فان
قلت الحكم بكون قبول القسمة للكم بواسطة التساوي واللاتساوي ينافي قوله فان
هذا المعنى يلحق الكم لذاته قلت لا منافاة لان المعروف بالذات ينافي الواسطة في العروض
دون الواسطة في الثبوت والتساوي واللاتساوي يقتضيان عروض الانقسام للكم
اوله بالذات على معنى انه لا واسطة هناك يكون هي معروضة له كما ان الفاعل للمتنقض

عرض البياض للسطح مع كونه عارضا اولا وبالذات على ما حقق في مباحث الاعراض الاولية
والثانية او نقول اراد بعروضه اياه للذات عروضه له لا لانه عرض اول فجاز ان يكون عروضه
له بتوسط عرض اخر اول وقال بعضهم قبول المساواة واللامساواة فرع لقبول القسمة المذكورة
لانه اذا فرض في الكم اجزاء فاما ان يوجد بازاء كل جزء منه جزء من كم اخر او اكثر او اقل والظاهر
ان ما ذكره هذا القائل انما هو في المساواة واللامساواة العددية وما في الكتاب انما هو
في المساواة واللامساواة المقدارية قوله فانه اذا طرات القسمة بهذا
المعنى ينعدم المقدار الاول وذلك لان المقدار الاول لم يكن فيه مفصل بالفعل اصلا
بل كان متصلا في حد ذاته فاذا طرا الانفصال لم يبق ذلك المتصل باقيا بالضرورة بل
عدم ووجد متصلان اخران لم يكونا موجودين في ذلك المتصل والا لم يكن متصلا في حد
ذاته بل مشتملا بالفعل على هذين الجزئين واذا كان مشتملا عليها بالفعل فاذا قسم كل واحد
من هذين الجزئين الى جزئين اخرين كانا ايضا موجودين فيه لما لم يكن الانقسام واصلا الى
حد تقف عنده وجب ان يكون المقدار الاول مشتملا على مقادير غير متناهية بالفعل
كما مرت اليه الاشارة وهي امع هذا النفي المقتضي لحركة والتغير قابلا الحقيقي هو
الهيولى الباقية بعينها مع الانفصال والاتصال دون المقدار والصورة الجسمية لزوالهما
بطل ان هذه القسمة كما تعترضه الا ان النسب المعد لكون الهيولى قابلة لها هو المقدار
اذ لو لم يكن لها مقدار لم يتصور هناك منفصل يرد عليه الانفصال قوله ان يوجد فيه
عاد يفني عده ثم لاخر افناؤه اياه بالفعل اما بالفعل او في بعض مرة او اكثر والعاد موجود بالفعل
في العدد لان الواحد موجود في جميع الاعداد وهو يعدها وقد يعد بعض الاعداد بعضا ايضا
لا يقال ان الواحد لا يعد غير المتناهي من الاعداد وان لكان متناهيا لانا نقول انما
يلزم تناهيه ان لو عده الواحد بمرات متناهية وانما اذا عده بمرات لا تتناهى فلا
والمقدار يوجد فيه عاد بالقوة اذ كل مقدار يمكن ان يفرض له نصف يعده مرتين وثلث
يعده بثلث مرات وهكذا او نحو منه ما ذكر في شرح الملخص من ان المقدار قابل
للتنصيف الوهمي ابدا بناء على نفي الجزء والتنصيف في المقدار تضعيف في العدد ثم العدد
غير متناه في طرف الزيادة ومتناه في طرف النقصان الى الواحد والمقدار بالعكس
فانه متناه في طرف الزيادة لوجوب تناهي الابعاد وغير متناه في طرف النقصان
ومما يوجب كون المقدار قابلا للقسمة يوجب كونه قابلا للتعددية لما عرفت من ان التنصيف
تضعيف في العدد والعدد مبدأه الواحد فاذن المقدار قابل لان يفرض فيه واحدا واحدا وما
عد المقدار هو العدد لا سيما يتصور فيه قبول فرض الابعاد الا ملاحظا احدها فقد تبين
ان للكم مطلقا خواص ثلثا شاملة لجميع اقسامه من الاعداد والمقادير يعرض له اولا

بالذات وما عداه موسط ثانيا وبالعرض قوله فالكم الذات هذا هو الذي
عقد من المقولات واما الكم العرضي فالارتباط بالكم الذاتي مصحح لاجرائه واضافته عليه وسواء كان حالا
في الكم بالذات او محل له او حال في محله وانما مثلنا بما يعرض الكم بالذات على ما ذكره وانما
قيد القلة والكثرة بالاضافيتين احترازا عن الكثرة الحقيقية التي هي العدد نفسه وقوله او هذا ايضا
مثال الكثير محل نظر لان وصفها بالاكثرية على ما هو الظاهر انما هو للعدد الحال فيها فيكون
مثالا للقسم الثاني اعني ما لا يكون محلا للكم بالذات لا للعدد الحال في محلها اعني الاجسام كما
اجزاء الشارح فجعله مثالا للقسم الثالث وان جعل البياض حالا في فلان الزمان كم متصل
بالعرض وذلك لانطباقه على الحركة المنطبقة على المسافة فان هذه الثلثة اعني الزمان
والحركة والمسافة متطابقة بحيث اذا فرض في احدها جزء يفرض في كل واحد من الآخرين جزء
والمسافة كم بالذات فالزمان بواسطة انطباقه على الكم المتصل بالذات اعني المسافة
كم متصل بالعرض وبواسطة التجزية كم منفصل بالعرض مع كونه في حد ذاته كما منفصلا فان
قلت المنطبق على الكم بالذات قسم من الكم بالعرض خارج عن الاقسام الاربعة المذكورة
قلت هو كذلك لكنه يمكن جعل الانطباق من الحلول فيرجع اليها واعلم انه قد يعرض
الكم المنفصل بالذات لكم المنفصل بالذات كما في قولنا خمس عشرات فيصير المنفصل
بالذات منفصلا بالعرض ولا استحالة في ذلك للتغاير بين العارض والمعروض وهو
بالشخص قوله وهو عدم قبوله للتضاد وانما كان خاصة اضافية لكم لان غيره ايضا
كالجوهر مثلا لا يقبل التضاد كما هو المشهور واستدلال بعروض بعض انواع الكم المتصل
لبعض يدل على انتفاء الضدية بين العوارض والمعروضات لان احد الضدين لا يكون
عارضا للآخر ولا يدل على انتفاء الضدية بين خطين او بين سطحين او بين جسمين فان كل
واحد من الخط والسطح والجسم نوع تحته انواع لا يعرض بعضها لبعض فان استدل بان هذه
الانواع لا يتحد في الموضوع فان الخط المستدير والمستقيم والمنحني لا محل شيء منها في
محل الآخر وكذا الحال في انواع السطوح والاجسام كان استدلالا باشتراط الشرط لا بحصول
المنافي على انه لا يستلزم امتناع التوارد على موضوع واحد قوله فلان الكم
المنفصل بعض انواعه متقوم بالبعض هذا مناف لما تقدم من ان تقدم الاعداد اعتبارات للوحدات
لا بالاعداد التي تحتها قوله فان الموضوع القريب للجسم التعليمي الجسم الطبيعي
وللسطح الجسم التعليمي وللخط السطح يتجه عليه ما ورد على الاستدلال بالعروض وهو انه
انما يدل على انتفاء التضاد بين الخط والسطح وبين الخط والجسم وبين السطح والجسم لا على التضاد
بين انواع واحد منها فلم لا يجوز ان يتضاد مثلا الجسمان التعليميان فان التضاد كما في الصغر
والكبر المتواردان على موضوع واحد على التعاقب تضادا مشهوريا كما في التخلخل والتكاثف

المحسوس انما قيد الموضوع بالقريب لان السطح حال في الجسم الطبيعي ايضا لكن بواسطة التعليمي
والخط ايضا حال فيه بواسطتهما وفي التعليمي بواسطة السطح الا ان المعتبر في التضاد هو الموضوع
القريب قوله ولا يكون بين نوعين من العدد ولا بين مقدارين غاية الخلاف هذا اشارة
الى اشتراط التضاد الحقيقي وحده قوله ويوصف الكم بالزيادة والنقصان هما قسمان
مندرجان تحت اللامساوي الذي هو قسيم للمساوي وقد عرفت انهما اي التساوي واللاتساوي
من الخواص المطلقة للكم بالذات والكثرة قد يكون حقيقة وهو العدد نفسه كما مر وقد
يكون اضافية مقابلة للقلة وكما وصف العقلاء الخط بالزيادة ولم يصفوه بالشدة دل
على ان الشدة معنى مغاير للزيادة فلا يرد ما يقال من انه لو قيل الذراع من الخط اشد
في خطيته من نصف الذراع لان زيادته عليه ليست الا زيادة في نفس الخطية كما هو كما يقال
هذا السواد اشد في سوادية من ذلك السواد لزيادته عليه في نفس السوادية قوله
وهو ان يتصور المقدار من حيث هو مقدار المقدار لا يفارق المادة في الخارج الا عند القائلين بوجود
البعد المجرد لكنه يفارقها في الذهن بمعنى انه يجوز ان يتخيل المقدار مع الذهول عن جميع المواد فانا اذا تخيلنا
الشخص اعني المقدار الممتد في الجهات الثلث من غير ان يلتفت الى شيء من المواد واحوالها كان
ذلك المتخيل جسما تعليميا ثم انه لا يمكننا ان نحكم الا متناهيا لان البرهان الدال على تناهي الابعاد
في الخارج يدل على تناهيها في الذهن لان الامتداد المخصوص المتخيل لا يرتسم الا في آلة جسمانية
يجب تناهيها فيجب تناهي ما حل فيها بل نقول الادلة المذكورة في تناهي الابعاد جارية في
الامتداد الشخصي المتخيل اذا كان غير متناه بلا فرق لا يقال اذا امتنع تصور امتداد الذي لا يتناهى
امتنع الحكم عليه بامتناع وجوده لانا نقول الممتنع تصور امتداد شخصي غير متناه لا تصور
امتداد لا متناه على وجه كلي فالممتنع هو المتخيل لا المتعقل واذا تخيل الجسم التعليمي متناهيا
كان له سطح فاذا تخيل ذلك السطح من غير التفات الى الجسم واعراضه كان ذلك المتخيل سطحا
تعليميا وكذا الخط وانما سميت العلوم الرياضية الباحثة عن احوال الكميات المتصلة
والمنفصلة اعني الهندسة والحساب تعليمية ورياضية لانهم كانوا يبتدئون بها في
التعليم ورياضة النفوس لانسها باليقينيات وبعدها عن الغلط فانها علوم يقينية منتظمة قلما
تحصل الكثرة فيها قوله ويمكن ان يوخذ بشرط لا شيء اي يمكن ان يتخيل بعد ممتد في الجهات
مجردا عما عداه ولا يمكن ان يتخيل بعد ممتد في جهتي الطول والعرض مجردا عن الامتداد العمقي
بل لا بد ان يتخيل له عمق ما وان كان قليلا جدا فيكون المتخيل جسما لا سطحا ولا يمكن ايضا
ان يتخيل بعد ممتد في جهة واحدة فقط بل لا بد ان يتخيل له امتداد عرضي بل وعمقي ايضا فيكون
المتخيل على هذا التقدير ايضا جسما لا خطا بل نقول لا يمكن تخيل النقطة في الخط بل لا بد ان
يتخيل لها امتداد ما وان كان قليلا جدا في الطول بل في العرض والعمق ايضا فيكون المتخيل جسما

صغيرا فهذه الامور اعني النقط والخطوط والسطح يمكن تصورها على وجه كلي ولا يمكن تخيلها بخلاف
الجسم فانه يمكن تصوره وتخيله يشهد بذلك كله الوجدان الصحيح قوله فان قام دليلا
على ان الجميع فيه اشارة الى ان عرضيته راجع الى الكم مطلقا فيتناول جميع انواعه قوله
لما علقه بمعنى الجوهر مما يقال في جواب ما هو بالنسبة اليها اورد عليه ان بطلان انها لي(?)
ع حتى يقوم عليه برهان وانما ما ذكر في تعريفات هذه الامور مما يختلف به الجوهرية فيجوز
ان يكون من قبيل الخواص التي لا يقال عليها في جواب ما هو قوله مع تبدل المقادير يجب
تبدل الاشكال لا شك ان مقادير الشمعة تبدل على وفق تبدل اشكالها فانها اذا دورت
كان لها مقدار معين مخصوص في الجهات الثلث على نسق واحد بحيث يمكن ان يفرض في
داخلها خطوط مساوية الخطوط الخارجة منها الى سطحها واذا كعبت كان لها مقدار على غير ذلك
النسق واذا طولت تفاوت مقدارها بحسب مراتب التطويل مع ان الشمعة المتشخصة
باقية بعينها في هذه الحالات كلها لما لم يطرا عليها انفصال فكذلك تبدل ليس معدوما قطعا
ولا منفعلا نظرا الى الشمعة كالشكل بل باعتبار انها جسم وليس جزء من اجزاء الاشكال جزءا متناهيا(?)
مفهوم تشخصها عند ضرورة استعار الشكل باستعار الجزء فهو عرض سار فيها في جميع
جهاتها وهو الجسم التعليمي فقد ثبت وجوده وعرضيته وقد عرفت ان الاستدلال انما يدل على وجوده
انما يتم انه لو تعاود الاشكال على الجسم المتصل في حد ذاته مع بقاء تشخصه وشرع وفي(?)
الشمعة فهي مركبة من اجزاء بالفعل يتغير اوضاع تلك الاجزاء على وفق تغير اشكالها واذا
سلم وجود الجسم التعليمي وتوارده على شيء واحد بعينه كان اثبات عرضيته في غاية الظهور
واما من زعم ان الجسم التعليمي انما هو بالشمعة واحد لا تعاور فيه اصلا بل سوا اورد عليه سطوح
واشكال مختلفة نحو ما ذكرنا من ان التبدل ليس منفعلا نظرا الى الشمعة بل باعتبارها
قوله وما يكون اثباته لشيء مفتقرا الى البرهان لا يكون مقوما له فقد تقدم ان بعض الخارج
اذا كان ذلك الشيء متصورا بالكنه واما اذا كان متصورا بوجه ما فيجوز ان يثبت له
مقوماته بالبرهان او لا ترى انهم استدلوا على جوهرية النفس الناطقة مع زعمهم ان الجوهر
جنس لها واعتذروا عن ذلك بانها متصورة بوجه ما لا بكنهها والاولى ان يقال لان الشيء
لا يكون من مقومات الجسم لانه عبارة عن انقطاع الجسم وانتهائه فهو امر عدمي فلا يكون جزءا للامر
موجود فلا يكون السطح اثبات مجسم بواسطة الامر العدمي الخارج عنه جزءا له ايضا وانما
استدل على عرضية الخط بان الجسم كالكرة يوجد بلا خط فلا يكون مقوما له فيرد عليه انه يدل
على ان الخط ليس مقوما للجسم مطلقا ولا للجسم الذي لم يوجد فيه ولا يدل على انه ليس مقوما
للجسم الذي وجد فيه وقد يستدل تارة على عرضية السطح والخط والنقطة بانها صفات
للجسم التعليمي الذي هو عرض فهي بالعرضية اولى وتارة بان هذه الامور على تقدير وجودها هو

يستحيل كونها جواهر لما تقدم من استحالة الجزء وما سواها يحكم بكونها اعراضا والزمان لكونه مقدار الحركة
فانها بما يكون عرضا لان القائم بالعرض عرض وكذا الموسوم بالاجزاء فكلها عرض يكون عرضا قطعا كالعدد
واما اذا كان لبعض الاجزاء فقط عرضا فلا يلزم كونه عرضا كالمركب على ما قيل قوله السطح طرف
للجسم الجسم اذا انتهى امتداداته فقط كان هناك امر ممتد في جهتين بالضرورة ولا يمكن ان يكون
جزءا من الجسم مطلقا لان كل جزء منه يجب انقسامه في جميع جهاته فهو عرض حال في الجسم التعليمي
اولا وبالذات وفي الجسم الطبيعي بواسطته وبالعرض والسطح اذا انتهى امتداده كان هناك
امر ممتد في جهة واحدة بالضرورة ولا يكون جزءا من السطح لان كل جزء منه يجب انقسامه في جهتين
بل هو عرض حال في السطح اولا وبتوسطه في الجسم التعليمي وبتوسطهما في الجسم الطبيعي وقس على ذلك
حال النقطة وقد يقال ما استدلوا به على وجود هذه الاطراف ان الجسمين اللذين لا مفصل في
شيء منها ينبغي ان يكون كل منها متصلا في حد ذاته فاذا لاقيا بطرفيهما طولا وعرضا
فالالتقاء في كل واحد منهما الالتقاء لا يكون معدوما لان الشيء لا يلاقي الموجود بمعدوم بل
موجودا منقسما في الطول والعرض وهو السطح دون العمق والا لزم تداخل العمقين وانما
يكون التلاقي ببعض ما فرض انهما تلاقيا عليه وقس على ذلك اثبات الخط بتلاقي
السطحين واثبات النقطة بتلاقي الخطين وهذا انما يدل على ما ذكر ان بعد ثبوت الجزء الذي
لا يتجزى قوله لا امتناع ان يكون الاعدام ذوات اوضاع قيل الاعدام
فلا ذات لها فيها بل ما يحقق كما يشار اليه انما هو بواسطة الاشارة الى الامر فلا يكون الاطراف
كذلك قوله فيكون كل منها تحقيق ثلث امور لم يرد بذلك ان كل واحد منها متحقق في الخارج
موجود فيه لان الانقطاع وان كان بمعنى الحاصل بالمصدر ليس موجودا خارجيا وان اتصف
به الجسم اتصافا خارجيا وكذا الاضافة العارضة له بل اراد بالتحقيق ما يعم الوجود الخارجي وحصول
الشيء لغيره بمعنى اتصاف ذلك الغير به قوله وان لها اضافة عارضة تارة للانقطاع
وتارة للسطح مع قوله فيكون السطح متصفا بالنهاية التي هي عدم مع نوع من الاضافة بيانه
ان هناك اضافة واحدة تعرض للانقطاع فيصير به مضافا مشهوريا للجسم اعني فيصير نهاية للجسم
ويصير الجسم ذا نهاية اذ يتصاف كل منهما الى الاخر من حيث هو مضاف اذ يقال النهاية نهاية
لذي النهاية وذو النهاية ذو نهاية للنهاية ثم ان ذلك الانقطاع الماخوذ مع تلك الاضافة اعني
النهاية يتصف به السطح فيصير ايضا مضافا مشهوريا للجسم فالنهاية العارضة للسطح
يشتمل على معنى عدمي هو الانقطاع مع نوع من الاضافة وانما جاز وصف السطح بالنهاية
لان الجسم ينتهي به وينقطع عنده فهو نهاية بمعنى انه ينتهي به وينقطع عنده وانما حكمنا بان النهاية
وذو النهاية مضافان مشهوريان لان صحة الاضافة من الجانبين من خواص المضاف
المشهوري دون الحقيقي كما سياتي قوله وما قيل ان الاطراف هو مبنية اخيرا قوله

فقط واراد بقوله ان الاطراف ليست نهايات ان السطوح والخطوط والنقط ليست
نفس الانتهاءات والانقطاعات حتى يكون عدمية بل هي امور موجودة في الخارج معروضة
للانقطاعات كما ذكرنا والجواب عن الثاني والثالث قد مر تحقيقه فيما سلف بما فيه
غنية عن الاعادة وقد مر ايضا ان التناهي واللاتناهي بمعنى عدم الملكة من الاعراض الذاتية
للكم لا يوصف بها ما عداه الا بتبعاته وان اللاتناهي بمعنى السلب يوصف به الكم وغيره فلا
يكون عرضا ذاتيا لشيء منها قوله ولا يمكن تحديد المقولات العشر هذا ظاهر على راي
من لا يجوز تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية واما على راي من جوزه فلانه
يجوز تركب بعضها بل جميعها من الامور المتساوية فيمتنع تحديدها بما تاما وناقصا قوله
فبها العرض يميز عن الجوهر وذلك لان ما بعد العرض مساو للجوهر ايضا والخواص الوحدة والنقطة
عن الكيف تحت الجوهر وذلك لان الاشياء هو المشهور كما اشرنا اليه ومنهم من التزم كونهما من الكيف
كما نقل عنه قولهم العرض اما ان يقتضي لذاته القسمة او النسبة اولا يقتضي شيئا منهما والثالث
هو الكيف قوله واما قيد الاقتضاء بالاول اي اقتضاء اللاقسمة كما يدل عليه
قوله ليندرج فيه الكيفيات التي تقتضي اللاقسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلق هذا
القيد بالاقتضاء مطلقا ويكون فائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز من خروج الكيفيات
المقتضية بسبب حلولها في الكميات لو في محالها فانها يقتضي القسمة في محالها لكن بواسطة
الكميات دون ما بالذات وهو مدفوع بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا
قوله يميز عن الاعراض النسبية هذا على ما قيل انه تام على راي من يجعل النسبة
ذاتية لتلك الاعراض واما على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لها فلا وذلك
لانه ان اراد بقوله تصوره بحيث يصح ان يكون عروضه لشيء بالقياس الى غيره متوقف
تعقله على تعقل ذلك الغير كالابوة والبنوة ولوازمه يتوقف تعقلها كما صح لان كل
كل مركب جوهرا كان او عرضا نسبيا او غيره فان تعقله يتوقف على تعقل غيره اعني اجزاءه
ولا شك ان الاعراض النسبية انما يكون عارضة لمحالها بالقياس الى الغير ثم اذا كان عرضا
مخصوصة واما اذا كانت نسبيات لغيرها نسب مخصوصة فلا اولا يجوز ان الترسيم اعني
الهيئة العارضة للشيء بسبب احاطة الحدود والاربعة موقوف تعقله على تعقل الحدود
والمحاط مع انه داخل في التعريف لان عروضه للشيء ليس بالقياس الى غيره والالتزم خروجه
بان بعض اقسام الكيف قد يوجب تعقله تعقل غيره وان لم يتوقف عليه كالاستعانة
والاحتياج لا يمكن تعقلها الا في محل كالادراك والقدرة والشهوة والغضب فان تصور
متعلقاتها وح يمكن ان يقال ان الترسيم يوجب الحدود والمحل ولا يتوقف عليه فلا حاجة
بناء الى التقييد بما ذكره واما حديث الكل والجزء فيندفع بتقييد الغير بالخارج

لكن الاعراض النسبية على المذهب المشهور يبقى واردة على التعريف اذ يقال انه تصور ما يوجب
هو تصور غيره لو استلزمه ولا يتوقف عليه قوله وذلك لان الكيف هذا التقسيم
اشارة الى ضبط الاستقرائي لا حصر عقلي لان محصله ان الكيفية اذا لم تكن مختصة بذوات
الانفس ولا بالكميات ولم يكن ماهيتها نفس الاستعداد وكانت كيفية محسوسة وهو غير
معلوم غايته انه استقرئ فلم يوجد غيرها فان قلت لعله اراد بالفعل ما لا يكون استعدادا
والحصر فيما ظهر قلت كون الفعل بهذا المعنى منحصرا في الكيفيات المحسوسة ممنوع وكذا
الحال ان قيل الكيفية اما ان يكون مختصة بالكمية كالزوجية والتربيع اولا والثاني اما ان
يكون محسوسا باحدى الحواس الظاهرة اولا وغير المحسوس اما ان يكون استعدادا
نحو الكمال كالقوة واللاقوة او يكون كمالا كالحال والملكة قوله لكن من شأن نوع الحرارة
ان يحدث ايضا بالانفعال الذي هو المزاج قال الامام من شأن الحرارة والبرودة ان
يحدثا بالمزاج وشأن الرطوبة واليبوسة ان لا يكون من شأنهما ذلك وفيه كلام لكن الشكل ليس
كذلك بالاتفاق قوله الثاني انما يحدث منها انفعال في الحواس اي ينفعل عنها
الحواس فعلا ولو لم تعتبر الاولية دخل فيها الاشكال والحركات وغيرها الا ان الشكل
والخلقة منها مع انه لا يكونها من المحسوسات الاول كلاما وكان الشارح حذف قيد الاولية
احترازا عن خروج الخلقة والشكل اولان حدوث الانفعال عنها مطلقا كاف في وجه تسميتها
بالانفعاليات اذ لا يجب في وجه التسمية الاطراد فالكيفيات المحسوسة لما تعلقان
بالانفعال احدهما انها يحدث شخصها او نوعها والثاني بالمزوجة فلذلك نسبت اليه قوله
وسميت باسم الاسم الذي هو التجدد والتغير فان الانتقال معناه الاصلي امر سيال
فيه تجدد وتغير فيستعمل منه وجعل اسما للكيفيات المحسوسة التي تتغير سريعا لاجل هذه
المناسبة وقد يقال بعض من اسم جنسها ثم اطلق الباقي عليها تنبيها على نقصانها
قوله ومنه الكيفيات مغايرة للاشكال زعم جمع من الاوائل ان هذه الكيفيات
نفس الاشكال قالوا ان الاجسام ينتهي تحليلها الى اجزاء صلبة قابلة للانقسام الوهمي
دون الانقسام الفعلي وزعموا ان تلك الاجزاء متخالفة الاشكال فالاجزاء التي يحيط
بها اربع مثلثات يكون محددة والاطراف مفرقة للاتصال احد العضو فيحس
منها بالحرارة والاجزاء التي يحيط بها ست مربعات يكون غليظة الاطراف غير
نافذة في العضو فيحس منها بالبرودة وكذا الحال في الطعوم فان الجزء الذي يقطع العضو
الى اجزاء صغار ويكون شديد النفوذ فيه هو الحريف والجزء الذي يتلاقى هذا التقطيع
التقطيع هو الحلو وكذلك القول في الالوان فان الجزء الذي ينفصل منه شعاع
مفرق للبصر هو الابيض والذي ينفصل منه شعاع جامع للبصر هو الاسود وتحصل

من اختلاط ما بين التوين من الشعاع الالوان المتوسطة بين السواد والبياض وقال جماعة
من المتكلمين ليس في النار حرارة ولكن الله تعالى اجرى عادته بخلق الحرارة في العضو عقيب مماسة
النار وكذا الكلام في الطعوم والروائح والالوان قال الامام ان ثبوت هذه الكيفيات
من اجلى العلوم الضرورية والاستدلال على الضروريات عبث لكن المشائين ابطلوا القول الغدة آثار
بوجهين احدهما ان الاشكال ملموسة اي مدركة باللمس في الجملة والالوان والطعوم والروائح غير
مدركة باللمس اصلا فالاشكال مغايرة لها وانما فسرنا الملموسة بما ذكرنا ليندفع ما قيل من انه
انا لا نم كون الاشكال ملموسة بل الملموس هو السطوح واما انه الحاصل من احاطتها فمن لا الملموسة
فان قيل نحن لا ندعي ان الاشكال نفس هذه الكيفيات بل نقول ان اختلاف الاشكال يوجب
هيئات حاصلة في الحواس والمحسوس هو تلك الهيئات فقط ولا امتناع في ان يكون اختلاف
الاشكال مفيد الالة البصر اثرا ولالة اللمس اثرا آخر وليس في الخارج كيفية محسوسة مغايرة
لنفس الشكل قلنا ما ذكرتم من القياس لا يدل على ثبوتها اجيب بان تلك الهيئات الحاصلة
في الحواس ليست نفس الاشكال لان الاشكال ملموسة والهيئات الحاصلة في الباصرة والشامة
والذائقة ليست ملموسة واذا جاز وجود كيفيات مغايرة للاشكال في الحواس جاز وجودها
في الاجسام الخارجية ورد هذا الجواب بمنع هذه الملازمة وعلى تقدير تسليمها يلزم جواز
ثبوت كيفيات في الاجسام الخارجية لا ثبوتها فيها والوجه الثاني لابطال قول الغدة ان سواد
هذه الكيفيات اعني الالوان والطعوم والروائح والحرارة ونحوها تتضاد والاشكال
ليست متضادة اعترض عليه بانه اراد بالتضاد التضاد المشهوري فلا نم ان الاشكال غير متضادة
بهذا المعنى وان اراد به التضاد الحقيقي فلا نم انها يكون في الكيفيات بين الاطراف فيلزم مما ذكره ان
لا يكون الاشكال كيفيات بين الاطراف فجاز ان يكون كيفيات بين الاوساط ويمكن ان يجاب
بان جنس الاشكال ليس فيه تضاد حقيقي واجناس تلك الكيفيات يجاب فيما بينها تضاد حقيقي فكان
بينهما قطعا قوله والمزاج لا يحصل بدون هذه الكيفية اذ لا معنى للمزاج الا الكيفية الحاصلة
من تفاعل الحار والبارد مثلا التي يستسخن بالقياس الى البرودة ويستبرد بالقياس الى
الحرارة فهي بالحقيقة من جنس الحرارة والبرودة فيكون كيفية ملموسة والطعوم والروائح والالوان
ليست من الكيفيات الملموسة فهي مغايرة للمزاج نعم ربما يحصل تابعة وتابع التي يكون تابعا
قوله قدم البحث عن الكيفيات الملموسة لانها اعم بالنسبة الى كل حيوان الملموسات
من اوائل المحسوسات لوجهين احدهما ان القوة اللامسة اعم جميع الحيوانات فلا يخلو حيوان
عن هذه القوة وقد يخلو عن سائر الحواس الظاهرة كالخراطين المعادن لفقد المشاعر الاربعة
وكالخلد العادم لحاسة البصر والسمع وذلك ان بقاء الحيوان باعتدال مزاجه فلا بد له من الاحتراز
عن الكيفيات المفسدة اياه وذلك بادراكها فالحكمة تقتضي ان لا يخلو حيوان عن هذه القوة

وانما سائر الشانية فليس في هذه المرتبة من الضرورة فجاز الخلو عنها واعترض بان جواز الخلو لا يستلزم
وقوعه وانما تلك الحيوانات فجاز ان يكون مشاعرها ضعيفة جدا لا مفقودة بالمرة ولو الكل بالامتيه
يمكن في وجه التشبيه والتقديم الثاني ان الاجسام العنصرية لا تخلو عن الكيفيات الملموسة
والملوحة والسمومة والاولى من الكيفيات الملموسة والكل في ذلك ان الابصار مما يتوقف على توسط
جسم فلا بد ان يكون ذلك الجسم خاليا عن الكيفية المبصرة والا اشتغلت الحاسة بكيفيته فلا يدرك كيفية
الجسم الآخر على ما سنبين وكذلك الذوق يتوقف على تكيف الرطوبة اللعابية بطعم ذي الطعم واختلاطها
بشي من اجزائه واتصالها بها بالسرور الى القوة الذائقة فلا بد من خلو تلك الرطوبة عن الكيفية
المذوقة والا لم يحصل الاحساس التام بذلك الطعم بل يحس طعم مركب وكذا الشم يتوقف
على جسم يتكيف بكيفية ذي الرائحة ويختلط باجزائه فلا بد من خلو ذلك الجسم في نفسه عن الرائحة
لما ذكرنا وكذا السمع يتوقف على توسط جسم يحمل الصوت اليه فلا بد ان يكون في نفسه
خاليا عن الصوت والا لم يحصل كما ينبغي ولم يحصل الاحساس التام واما اللمس فلا حاجة الى
متوسط حتى يلزم خلوه عن الكيفيات الملموسة قوله واوائل الملموسات كما ان
الملموسات اوائل المحسوسات كما عرفت كذلك هذه الكيفيات الاربع اوائل الملموسات
لثبوتها للبسائط العنصرية ويحصل المركبات منها بتوسط المزاج المتفرع عن هذه الاربع
ولان تلك البسائط لا تخلو من جنسين الحرارة والبرودة وما يتوسطهما وهو الفعل
وجنس الرطوبة واليبوسة وما يتوسطهما وهو الانفعال واما الملموسات الباقية
فيجوز ان تخلو عنها تلك الاجسام او يكون تسميته عند الاعتبار الى هذه الاربع ولانها تدرك
باللمس اولا وبالذات وما عداها مما يدرك بتوسطها وما قيل من ان الخشونة والملاسة
ملموسات بلا توسط وقد يجاب عنه بانهما من الوضع عند بعضهم واللطافة يطلق بالاشتراك
على معان الرقة في القوام وقبول الانقسام الى اجزاء صغيرة جدا وسرعة التأثر عن الملاقي
الباقية نح والشفافية والكثافة يطلق على مقابلات هذه المعاني وذكر بعضهم ان اللطافة بالمعنى الاول
عين الرطوبة وبالمعاني ليست من الملموسات وقد من تفسير الهشاشة واللزوجة وسياتي
ما الكلام في الثقل والخفة والخفة والثقل قوله ما به هذه الاربع شيء وذلك لجواز وجود
في بسيط او مركب بلا تحية فان الدوران لا يفيد تعينا كليا قوله غنية عن التعريف
بالحد والرسم اذ لا اظهر من المحسوسات اعترض عليه بان المحسوس هو جزئيات الحرارة
مثلا لا ماهيتها الكلية فان الحس لا يفيد معرفتها فجاز ان يعرف بالاقوال الشارحة والجواب
ان ادراك جزئياتها يفيد النفس معرفة الماهية الكلية على وجه لا يتصور معه في تعريفها بما
من انفس المعرف بانا الاحساس بجزئيات الحرارة يفيد معرفتها بوجه لا يمكن
تحصيل مثله من التعريفات التي يتوهم صحتها قوله بل قصدوا بها بيان احكامها

فالمقصود هو التصديق لا التصور وذلك لانا في السابق بذكر خواصها على مفهومات اسمائها
لان التعريفات اللفظية لا تفيد تصورا كما عرفت قوله من شأنها جمع المتشاكلات
وتفريق المختلفات وذلك اذا اثرت في الجسم المركب الذي لا يكون بين بسائطه شديدة
الالتحام وقد ينعكس الامر كما اذا اثرت في الجسم البسيط كالماء فانه ينفصل بعض
اجزائه بالتبخير ويتصاعد الى مكان الهواء فيختلط به فقد فرقت المتشاكلات
وجمعت المختلفات قوله فالالطف قبل التصعيد وذلك لان الالطف يجاهر
بتأثره اسرع من المتحمل فيحدث فيه السخونة المقتضية للخفة التي تقتضي صعود محلها
فاذا لم يكن التحام اجزاء المركب شديدا انفصل الالطف وصعد فالفعل الاول للحرارة ٣٠
هو احداث الخفة بالاعداد فيلزمه التصعيد الموجب للتفريق ثم الاجتماع بعد ذلك
يقتضيه طباعها لا كان للحرارة مزيلة لما يعوق طبائع الاجزاء عن مقتضياتها بسبب
ذلك المقتضي الى الحرارة واذا كان الالتحام بين الاجزاء شديدا فان كان اللطيف
والكثيف قريبا من الاعتدال وقوي تأثير الحرارة حدثت حركة دورية كما في الذهب
فانه اذا اثر النار لا تفرقه لشدة التلازم بين بسائطه فاذا مال اللطيف الى الصعود جذبه
الكثيف الى الانحدار فيحدث حركة دورية وان كان اللطيف غالبا كما في النحاس من المركز
بالنوشادر رحمه تحلله فانه ربما يصعد بالكلية اذا قوي تأثير الحرارة فيه وان كان الكثيف
غالبا فان لم يكن غالبا جدا افادت الحرارة تليينا كالحديد وان كان غالبا جدا لم تفد
تليينه ايضا كالطلق والنورة الا بالحيل التي يستعملها اهل الاكسير قوله
والبرودة بالعكس فاذا اثرت في المركب التي لها اجزاء اوجبت تكاثفها
والتصاق بعضها ببعض وتنعقد من بخاراتها فالحرارة توجب تسييل الرطوبات
المتجمدة بالبرودة وتحليلها تحليلا وتصعيدا والبرودة توجب انجمادها وتكاثفها
وانضمامها قوله ولا شيء من العدم كذلك اي محسوسا بالذات نعم قد يدرك
العدم بالحس تبعا كما اذا احس الحرارة جسم على انه ليس ببارد فعدم برودته لكنه
بالوهم التابع لحس الظاهر وقد سبق بيان التي الف بين الحرارة النارية والحرارة
الغريزية واما في الدالة على ها للكيفية الفائضة من الكواكب النيرة فلان الاعشى
تتضرر بحرارة الشمس دون حرارة النار وذلك دليل المخالفة قوله الرطوبة
كيفية بها يكون الجسم سهل التشكل للرطوبة تفسيران احدهما ما ذكره وهو انها
كيفية بها يكون الجسم سهل الالتصاق بالغير سهل الانفصال عنه وقد اورد على
التفسير الثاني انه يلزم منه ان يكون ما هو اشد التصاقا ارطب فيكون العسل
ارطب من الماء وهو باطل قطعا ودفع بمنع اللزوم بان الرطوبة لما كانت مقتضية

٣٠٦

لسهولة الالتصاق والانفصال كان اللازم منه ان يكون ما هو اسهل التصاقا وانفصالا
ارطب لا ما ذكرتم ولا شك ان الماء اسهل التصاقا وانفصالا من العسل فيكون
ارطب قال الامام ولا شك ان الماء رطب وله وصفان احدهما الكيفية التي بها
يكون سهل التشكل بشكل الحاوي الغريب سهل الترك والثاني الكيفية التي
بها يكون سهل الالتصاق والانفصال فان فسرت الرطوبة بالكيفية الاولى كان
رطبا وان فسرت بالكيفية الثانية لم يكن الهواء رطبا فالنزاع لفظي الا ان تفسيرها
بالثانية اولى لاتفاق الكل على ان الرطب اذا امتزج باليابس افاده استمساكا
عن التشتت والهواء بالامتزاج لا يفيد التراب استمساكا ولانه يلزم من تفسيرها
بالاول ان يكون اشد ارطب العناصر لكونها الطفها ولم يقل احد وقد يقال اليبس
في الماء والعسل سهولة الانفصال بل العسل اعسر منه انفصالا فلو فسرت
الرطوبة بالكيفية الثانية لم يكن الماء رطبا وما ذكر من الاتفاق انما هو في شأن العوام
ولا نسلم كون النار ارطب قد مر فيه كلام قوله ومن خواصها اعلم انه ربما
هو حسا رطبا الجوهر وجسما سيالا وجسما يابسا فالاول ما كيفيته ما بالرطوبة
تقتضي سهولة التشكل او سهولة الالتصاق على التفسيرين كالماء والثاني اعني السيال
ما جرى على ظاهره وذلك الجسم الجوهر كالحجر الذي جرى على ظاهره الماء فهذا الجسم الرطب
الجوهر الجاري على ظاهر غيره ليس برطب ورطوبة ايضا والثالث اعني المبتل ما نفذ رطب
الجوهر في اعماقه وافاده لينا فالرطوبة بهذه المعاني المذكورة ليست من مقولة الكيف
بل من جنس الجوهر والجفاف يقابلها بمقابل العدم والملكة والمقصود بالذكر هنا رطوبة الكيفية
لا رطوبة الجوهر وانما ذكرت لما بينها الكيفية من خلاف لفظ الرطوبة عليها فلا يتوهم
عدها من الكيفيات الملموسة قوله وقد يكون فيه لين اعرض بسبب
الرطوبة فاشك بسبب اليبوسة فعلى هذا يكون اللين كيفية مركبة منهما او متولدة
من اجتماعهما ولهذا اعترض على قوله فيكونان من الكيفيات الاستعدادية بان
تلازم الرطوبة واللين بين محله الانفعال وكذا من اليبوسة والصلابة بين محلها الانفعال ل
فلم كانت الرطوبة واليبوسة من الكيفيات المحسوسة واللين والصلابة من الكيفيات ث
الاستعدادية قال الامام قد ظن في امثالها انها من الكيفيات الملموسة وليست
كذلك الاول الخشونة والملاسة فان الخشونة عبارة عن اختلاف الاجزاء في ظاهر
الجسم بان يكون بعضها ناتئا وبعضها غائرا والملاسة عبارة عن استوائها فهما من
باب الوضع والثاني اللين والصلابة وقد سبق من الملموسات ايضا الثالث اللين هو الذي
تنغمز وذلك انما تم بالحركة الحاصلة في سطحه بشكل التعمق والغاية

لحدوث تلك الحركة ج كونه مستعد القبول ذينك الامرين والاولان يسميان اللين لانهما محسوسان
بالبصر واللين يحس كذلك واما الثالث فيجعل من باب القوة واللاقوة والصلب فيما مر واربعة آ
عدم الانفعال وهو سوعدي ب الشكل الثاني وهو من الكيفيات المختصة بالكيفيات
ج المفارقة المحسوسة وليست بصلابة لان الهواء الذي في المنفوخ فيه معاوقة ولا صلابة فيه
وكذا في الرياح المعوقة معاوقة بلا صلابة د الاستعداد نحو اللاانفعال وذلك من باب
القوة واللاقوة قوله الى حيث ينطبق مركزه على مركز العالم اي ينطبق على مركز العالم مركز
ثقله وهو نقطة لو علق الجسم عليها لوقف ولم يمل الى جانب وبعبارة اخرى اي نقطة متعادل كل ما على
جوانبها في الوزن قوله الى حيث ينطبق سطحه على مقعر فلك القمر اي ينطبق سطح محدبه على مقعره اي
كان اتصال الفلكيات فيما بينها بفلك القمر كما هو المشهور عند اصحاب الارصاد والمقصود
انطباق سطحه على مقعر ما لمس من الافلاك ولذلك عقبه بقوله وهو يطفو فوق العناصر
فان طفوه عليها يستلزم الانطباق على مقعر الفلك الاقرب اليها اي فلك كان قوله ان يتحرك
في اكثر المسافة الممتدة بين المركز والمحيط حركة نحو المركز قيل هذا انما يتم اذا كان مسافة مكان
النار والهواء اعظم من مسافة مكان الماء والارض وتوضيحه ان يقال ان الماء يتقبل بخلاف
فان فرض جزء منه مماسا لفلك القمر ثم خلي وطبعه تحرك الى ان يتصل بمحدب كرة الماء فيكون قد قطع
مسافة مكان النار والهواء وان فرض بمحدب كرة الماء مماسا لمقعر فلك الفلك ثم خلي و
طباعه تحرك الى ان يماس محدبها مقعر الهواء فقد تحرك ايضا تلك المسافة فان كانت
تلك المسافة اكثر من مسافة مكان الماء والارض صح ما ذكروا الا فلا لكنه لم يقم برهان على كون
تلك المسافة اكثر من جزء الاشتباه انما تتم من كون الماء ثقيلا لا عنصر واحد خفيفا على
وثقيلا لعنصرين زاد سابقها والجواب انا اذا فرضنا كرة الماء بحيث يماس مقعرها
مقعر الفلك فلا تتاخر تحرك بطبعها الى ان يماس مقعرها محدب الارض فقد تحرك
في مسافة امكنة النار والهواء والماء واذا فرضنا بحيث يكون مركز العالم على محدبها
فلا تتاخر تحرك بطبعها الى ان يماس محدبها مقعر الهواء فقد تحرك في مكان مسافة
مكان الارض والماء فظاهر ان المسافة الاولى اكثر من الثانية واذا فرضت كرة الهواء
بحيث يكون مقعرها مماسا لمقعر الفلك او بحيث يكون مركز العالم على محدبها كان حالها
على عكس كرة الماء فيكون الماء ثقيلا بالقياس الى النار والهواء معا خفيفا بالقياس
اليه واما العناصر نقول الماء بالنسبة الى الهواء فقط وخفة الهواء بالنسبة الى الماء فقط
لانهما مشاركة في اشتمال كل واحد منهما على حصة من الثقل وحصة من الخفة الا ان
حصة الثقل في الماء غالبة على حصة الخفة فيه والحال في الهواء على عكس الماء فصار
احدهما بالقياس الى الاخر ثقيلا والاخر بالقياس الى الاول خفيفا ولك ان تقول ان الماء

ثقيل بالقياس الى عنصرين وخفيفا بالقياس الى عنصر واحد والهواء خفيف بالقياس الى
عنصرين وثقيل بالقياس الى عنصر واحد فاستحق الماء ان يسمى ثقيلا مضافا والهواء ان
يسمى خفيفا مضافا قوله ولا يكون ما بين الحركتان متضادتين لما سيأتي من ان
تضاد الحركة لتضاد المبدا والمنتهى وهذا مختلف منتهى الحركتين معا فلا تضاد بينهما قوله
وانه اذا قيس الى الارض معها كانت الارض سابقة الى المركز اورد عليه ان الارض والهواء
اذا فرضا عند محدب النار وخليا وطباعهما تحركا نحو المركز وكانت الارض سابقة قطعا
فيلزم ان يكون الهواء ثقيلا مضافا وليس كذلك قوله انه يتحرك في اكثر المسافة
الممتدة بين المركز والمحيط حركة الى المحيط قيل انما يتم هذا اذا كان مسافة مكان الماء
والارض اعظم من مسافة مكان النار والهواء فيلزم من هذا مع ما تقدم في الثقيل
الاضافي ان يكون كل واحد من ما بين المسافتين اعظم من الاخرى وانه سافقض في قد
تبين لك ما قررنا سابقا انه فاسد لو قيل ان الثقيل المضاف ما يكون حركته بطبعه
بطبعه الى المركز من حركته عن المركز والخفيف المضاف ما يكون حركته بطبعه الى المحيط
اكثر من حركته عن المحيط لكان ذلك ابعد عن الاشتباه فان قطرة من الماء اذا كانت
عند المحيط نزلت بطبعها الى محدب الماء فقد تحركت في مسافة مكان النار والهواء
فاذا فرضت تلك القطرة عند المركز صعدت بطبعها الى مقعر الماء فقد تحركت
في مسافة مكان الارض والمسافة الاولى اكثر من الثانية وحال قطرة من الهواء على عكس
ذلك ولا يكون منتهى الحركتين حينئذ شيئا واحدا كما ذكره الشارح الا ان يعتبر مكان
الماء مثلا شيئا واحدا قوله بحيث اذا قيس الى النار كانت سابقة
الى المحيط اورد عليه انه اذا كانت النار والماء عند المركز وتحركا بالطبع نحو المحيط
كانت النار سابقة فيلزم ان يكون الماء خفيفا مضافا وليس كذلك قوله
اراد ان يشير الى الميل وبيان احواله فان الثقل والخفة من اقسام الميل
كما سياتي عقيبهما مباحث الميل مطلقا قوله وهو طبيعي وقسري ونفساني
وتقسيم الميل ينقسم الى ذاتي وعرضي لانه ان قام بجسم بما وصف به فهو ذاتي
وان لم يقم به بل بما جاوره فهو عرضي كما عرفت في الحركة والميل الذاتي ينقسم الى طبيعي
وقسري ونفساني لانه حدوثه في محله الحقيقي ان كان من تاثير امر خارج عن ذلك
المحل مباين له في الوضع فهو قسري كما في الحجر المرمي الى فوق وان كان حدوثه فيه عن تاثير ما لا يباينه
وضعا فان كان تاثير المؤثر الخارج غير المباين فاعلا على نهج واحد بلا شعور فالميل
طبيعي كما في الحجر وان لم يكن كذلك بل كان فاعلا مختلفا او متشابها بشعور كما في الانسان او بدونه
كما في النبات او كان فاعلا على نهج واحد لكنه بشعور كما في الافلاك فالميل نفساني

في

واراد بقوله والميل هو العلة القريبة للحركة اذ الحركة لا يوجد بدون الميل وانه
سبب مقتض للحركة اقتضاء يترتب عليه وجود الحركة ان لم يكن هناك مانع وقوله والحركة
يمتنع خلوها عن حد ما شروع في اثبات ان الميل مما لا بد منه في الحركة وتلخيصه ان الحركة
لها مراتب متفاوتة في الشدة والضعف ونسبة المحرك الذي هو الطبيعة مثلا او القاسر
الى تلك المراتب على السوية فيمتنع ان يصدر عن ذلك المحرك شيء من تلك المراتب
الا بتوسط امر ذي مراتب متفاوتة بالشدة والضعف ايضا ليتعين بكل
واحد من تلك المراتب صدور مرتبة معينة من الحركة وذلك الامر هو الميل وبما
لخصناه تبين ان قوله والسرعة والبطء واحد بالذات وهو كيفية قابلة للشدة
والضعف الى قوله مرتبة بطؤ بالقياس الى الاخرى مستدرك في اثبات الميل وانما
قيدنا المحرك بالطبيعة والقاسر لان المحرك بالارادة جاز ان يقتضي مرتبة معينة من
الحركة بحسب ارادة المرتبة على اعتقاد ملائمة تلك المرتبة من الحركة ايا وواعترض
على ذلك بان الميل ايضا قابل الشدة والضعف على مراتب متفاوتة ونسبة
الطبيعة او القاسر اليها جميعا على السوية فلا يجوز ان يستند شيء من مراتبه الى
الطبيعة او القاسر بل لا بد هناك من امر متوسط بينهما فان قيل يجوز ان
اصل الميل الى الطبيعة او القاسر ويستند اشتداده وضعفه الى امور مختلفة اما
غير خارجة كقوة الطبيعة مثلا وضعفها واما خارجة ككثرة المعاوق الخروف غلظه
قلت فليجز استناد اصل الحركة الى الطبيعة واستناد شدتها وضعفها الى تلك الامور
المختلفة فلا حاجة الى الميل واجيب عن الاعتراض بانه ليس المقصود مما ذكر
اثبات وجود الميل لانه بديهي محسوس ولا شك في ان له دخلا في وجود الحركة
فان الحجر المسكن في الهواء يحس منه بدافعه ويعلم بالضرورة انها تقتضي نزوله الى الجهة
المقصود منه بيان الحكمة في توسط الميل بين الطبيعة والحركة على ان وجود الميل
في الحركة الا عند ظاهر وكذا في الحركة الوضعية والكمية واما في الحركة الكيفية فلا نسلم ان وجود
الميل حال مقتضيا للحركة قوله وذلك لان كلا من هذه الثلثة من حيث
هو اثر ثابت اي انه اراد به الاستدلال على وجود الميل ورد عليه انه انما يلزم
منه ان في ذات شيء من الامور الثلثة اعني الطبيعة والنفس والقاسر لا
يكفي وحده علة للحركة بل لا بد هناك من امر اخر يحصل باعتباره علة الحركة بتجدد
وتنقض واما ان ذلك الامر هو الميل فلا خصوصا في الحركة النفسانية وان اراد
بيان الحكمة بوجه اخر وهو ان المحرك ثابت والحركة ليست بثابتة وانما المحرك
متشابه الاحوال والحركة ليست كذلك فلا بد من متوسط فلا مناقشة معه

قوله والميلان المختلفان متضادان اي يجوز ان يجتمع في جسم واحد ميلان ذاتي
وعرضي الى جهة واحدة كما في ساكن السفينة اذا تحرك الى جهة حركتها والى جهتين ايضا كما
اذا تحرك الى خلاف جهة حركتها ولا يجوز اجتماع ميلين ذاتيين في جسم واحد الى جهة واحدة
لانه اذا لا يتصور مدافعتان معا الى تلك الجهة كما لا يتصور حركتان ذاتيتان معا اليها نعم
ربما اجتمع هناك سببان فيوجد مدافعة اقوى وحركة اسرع الى تلك الجهة ولا يجوز
ايضا اجتماع ميلين ذاتيين الى جهتين وهو المراد بالميلين المختلفين اذ لو اجتمعا لزم ان
يكون الجسم في حالة واحدة متحركا الى جهتين اي مقتضيا بالذات للحركة اليهما وانه
باطل بالضرورة لكونه متحركا اليهما وذلك يظهر في الحركة الاينية والوضعية دون الحركة
الكيفية واراد بقوله متضادان التضاد المشهوري واذا كانا الى جهتين متقابلين كان بينهما ايضا
تضادا حقيقيا ولما كانت الجهات الحقيقية اثنين انحصر الميل الطبيعي في قسمين احدهما
الميل الهابط وهو الثقل والاخر الميل الصاعد وهو الخفة واما الميل القسري
فلا ينحصر في قسمين قوله وهما مختلفان بحسب اختلاف الحركات القسرية والارادية اراد
انه يتعين ان الجسم القابل للحركة القسرية لا بد فيه من مبدا ميل بالطبع فيه اشار الى
تقديره مضاف في عبارة المتن حيث قال ولولا ثبوته اي لولا ثبوت مبداه والى
ان مبدا الميل بالطبع سواء كان طبيعيا او نفسانيا كاف في قبول الحركة القسرية
وقد تقدم ان تعين حدود الحركة القسرية والطبيعية يحتاج الى معاوق خارجي في
المسافة فلذلك استدل بها على امتناع الخلاء وان تعين حدود القسرية يحتاج الى
معاوق داخل ايضا فلذلك يستدل بها وحدها على وجود مبدا ميل طباعي وهو
...وتقرير الاستدلال ان الجسم الخالي عن المعاوق الداخل اعني مبدا الميل الطباعي
اذا تحرك بالقسر في مسافة مخصوصة فلا بد ان يقطعها في زمان وهو مع ذلك زمان ما ذكر
في بيان امتناع الخلاء قوله وقد ذكرنا ما فيه من النظر والجواب عنه
في بحث الخلاء قد استوفينا هناك الكلام فيه ولا حاجة بنا الى الرجوع اليه وقد نبهنا بذكره
هنا وهو ان تحصل ما ذكرنا في اثبات المعاوق بعد تحريره ان الحركة الطبيعية او
القسرية لا يتعين لها حد من السرعة والبطء الا بالمعاوق فاذا خلت عنه كانت
خالية عن حدود السرعة والبطء وهذا انما يتم لاثبات المعاوق الخارجي
في الحركة الطبيعية اذ لا يتصور هناك معاوق داخلي كما ترى فلو لم يكن لها معاوق خارجي
ايضا لم يكن من حدود السرعة والبطء دون الحركة القسرية لجواز ان يكون لها معاوق
داخل فقط يتعين به لها حد معين فلا يلزم خلوها عن تلك الحدود واما اثبات المعاوق
الداخل اعني مبدا الميل الطباعي فلا يمكن بالحركة الطبيعية اصلا ولا بالقسرية ايضا

يجوز ان يكون هناك معاوق خارجي فقط نسبتين حدوده الحركة القسرية في ذلك المفروضة المعاوق
الخارجي لا يقال لان الحجة المذكورة في اثبات مبدا الميل القطاعي قائمة مع فرض انتفاء
المعاوق الخارجي اعني قولهم ما في المسافة كما لا يخفى لانا نقول اذا اعترض عليها
بان حركة عديم الميل في تلك المسافة ينتقص قدرا من الزمان وحركة قوي الميل ينتقص
زمانا ازيد منه لكن ذلك القدر من الزمان انما هو بازاء الحركة في تلك المسافة والزائد
عليه بازاء المعاوق الداخل فمن حركة ضعيف الميل يكون ذلك القدر من الزمان محفوظا
مع شيء آخر من ذلك الزائد لاجل المعاوق الداخل عليها بمقتضى النسبة بين المعاوق
الضعيف والقوي لم يمكن ان يجاب عنه بما تقدم من ان ما بازاء الحركة لا ينقص شيئا
من الزمان والا لم يوجد في اقل منه ولا ينقص لما حد من حدود السرعة والبطوء لا بنفسها
والا لم يوجد مع حد آخر ولا بالفاعل اعني الطبيعة والقاسر اذ لا تفاوت فيه ولا بالقابل
بل بالمعاوق وانما لم يمكن لان المنقص المنقص هنا لذلك القدر من الزمان وذلك
الحظ من السرعة هو الحركة الصادرة من ذلك القاسر في جسم لا معاوق فيه طبيعيا الواقعة
في تلك المسافة المشتملة على مقدار منها لما وقع فقيل ان يتحول بازاء الحركة المقيدة
بهذه القيود لا يتصور وقوعها في اقل من ذلك القدر من الزمان ويتعين لها حظ
من تلك الحدود وفيه على ما ذكرنا ان الحركة الطبيعية يستدل الاستدلال بالحركة
القسرية على امتناع الخلاء مع فرض انتفاء المعاوق الداخل فظهر ان
الحركة الطبيعية يستدل بها على اثبات المعاوق الخارجي بعينه وان الحركة القسرية
يستدل بها على احد المعاوقين لا بعينه قوله ما ذكرنا من اثبات الميل على راي
الحكماء يريد ان ما ذكر من مباحث الميل انما يكون على رايهم واما بيانه على راي
المتكلمين فانه يذكر الان قوله ويكون له بحسب كل جهة اعتماد وذلك لان له
بحسب كل جهة حركة متفرعة على اعتماد في تلك الجهة والاعتمادات المتنافية اي المختلفة
في الجهة يمتنع اجتماعها في محل واحد لامتناع اجتماع المثلين واما المختلفة اعني
التي تتعدد جهاتها فلا يجوز ايضا اجتماعها اذ فسر الاعتماد بنفس المدافعة اذ يمتنع
بالضرورة ان يجتمع في جسم مدافعتان الى جهتين مختلفتين وان فسر بمبدا المدافعة جاز الاجتماع
كان في الحجر المرمي الى فوق وكذلك كان الاكبر ابطا من الاصغر اذا رميا الى فوق بقوة واحدة
لان مبدا المدافعة في الاكبر اكثر قوله وامتنع حلول عرض في محلين فكذلك الاعتماد
عقاد كذلك فانتقل الى محل لا يجري فانه يشتمل على الاستدلال لا يتم على راي من اثبت فلا يكون
انتقال الاعتماد الى محل واحد لا عرضا عليه من المعتزلة كما دل عليه قوله والبحث
المعتزلة اجيب بان ما ورد من انه لم يتم على تقدير صحته بلا تاويل انما سوق اثبات

نقول

نقطة اذ لم يجز القيام بالمحلين في غير انا ثم الاستدلال على ابطاله ان
اتفاقهم فيه يراد به اتفاق جمهورهم والا فما حديث تولد الاعتماد للاكوان كالحركة
وتوليده للاعتماد الآخر مجلة وسائر ما ذكر مبني على قولهم بالتوليد ومع ذلك لم في توليد
الاعتماد اختلافا فانه لا فائدة في تعلقها ولا اعتماد على شيء منها لمفروض غيرها قوله
ومن الكيفيات المحسوسة المبصرات قالوا الامور التي تدرك بالبصر مطلقا هي الضوء
واللون والاطراف والحجم والبعد والوضع والشكل والتفرق والاتصال والعدد
والحركة والسكون والملاسة والخشونة والشفيف والكثافة والظل والظلمة والحسن
والقبح والتشابه والاختلاف ومنها امور راجعة الى ما ذكر فالترتيب داخل تحت
الوضع والنقوش كالكتابة وغيرها داخلة تحت الترتيب والشكل والاستقامة والانحناء
والتحدب والتقعر متعلقة بالشكل والكثرة والقلة تابعان للعدد والضحك والبكاء داخلان تحت
الشكل والحركة والبشر والطلاقة والعبوس والتقطيب داخلة تحت الشكل والسكون
والبصر يدرك الرطوبة من السيلان واليبوسة من التماسك واما المدرك بالبصر اولا
وبالذات فهو عند الجمهور اللون والضوء و اعني المبصر بالذات عند الجمهور هو الذي
عد في الكيفيات المحسوسة دون غيره وقد بحث فيما سبق معنى المبصر اولا وبالذات
وان الالوان في ذلك كالاضواء ومنهم من سها فزعم ان المعقول من المبصر اولا هو ان لا يتوقف
ابصاره على ابصار غيره ويتوقف ابصار غيره على ابصاره وذلك هو الضوء لا غير لان اللون
يتوقف ابصاره على وجود الضوء وابصاره فلا يكون مبصرا اولا قوله ولكل من اللون
والضوء طرفان اما طرفا اللون فالبياض والسواد كما ذكره واما طرفا الضوء فالضوء الاضعف
والضوء الاقوى قوله انما يتخيل من اختلاط الهواء يعني ان الثلج مركب من اجزاء
شفافة جدية متصغرة جدا وليس منها تفاعل يؤدي الى المزاج ترتب عليه لون بل تخلل
تلك الاجزاء هواء واصاب سطوحها ضوء من الاجرام العلوية وتنعكس تلك الاشعة من سطح
بعضها الى بعض وتتراكم الاشعة بعضها على بعض والشعاع المنعكس يشبه البياض فان
الشمس اذا اشرقت على حوض من الماء وانعكس شعاعها الى جدار غير مستنير يرى ذلك
الشعاع كانه لون بياض فاذا رأى الحس الشعاع المتراكم على تلك الاجزاء يغلط
لعدم الفرق بين الشيء وشبهه فيحكم بانه بياض فالامر المحسوس في الثلج موجود في
الخارج الا انه ليس بياضا فيكون البياض في الثلج تخيلا لا محققا وكذا الحال في الزجاج
المدقوق ما قابل به الاول من الثلج بعدم تحقق البياض فيه لجواز ان يحصل بين الاجزاء المائية
والهوائية في الثلج تفاعل ومزاج صحيح لوجود الالوان ولا يتصور ذلك في الزجاج لان اجزاءه
يابسة صلبة لا يلتصق بعضها ببعض فلا يجري بينها فعل وانفعال قوله عند عدم

عود الضوء في عمق الجسم فانه اذا لم ينفذ الضوء في اعماق الجسم من سطوح اجزائه مظلما فيتوهم
ان هناك سوادا وانا نرى ان الثياب اذا ابتلت مالت الى السواد وما ذلك الا لان الماء
يخرج الهواء ويبس شفيفه كشفيف الهواء حتى ينفذ فيه الضوء واذا لم ينفذ كان هناك نوع ظلمة
قوله والحق ان السواد والبياض كيفيتان حقيقيتان قال الامام ان وجود
هذه الالوان معلوم بالضرورة والضروريات لا يناظر فيها وعليها بل يناظر بها
قوله فانه يرى بعد الثلج اي يرى بياض البيض بعد طبخه بالنار بياض شديد ولا يرى
ذلك البياض الشديد قبل طبخه مع ان الهوائية فيه قبل الطبخ اكثر فلا يكون مخالطة الهواء سببا
لحصول البياض بل يجوز ان يكون سببا لتحصيله واشتراط وجود اللون بحصول المزاج مع انا سلمنا
فلا نم عدم حصول المزاج فيما ذكرتم من الامثلة لجواز ان يحدث بادنى امتزاج مزاج ضعيف
يترتب عليه بياض قوي قوله لتنافيهما على موضوع واحد اي تنافي السواد والبياض عليه مع امتناع
الاجتماع وتحقق غاية الخلاف بينهما فهما متضادان اي متضادان حقيقيا وكذا ان يعتبر التعاقب بامتناع
الاجتماع مع جواز التعاقب بحيث لا يخلو عنهما المحل كما لا يخلو عن الحركة والسكون فلا بد ان يكون
اشارة الى اعتبار قيد آخر في التضاد الحقيقي كما عرفته في مباحث التقابل قوله ان السواد
والبياض يمكن اجتماعهما او اجتماعهما اجتماعا حقيقيا بان يحلا محلا واحدا لا اجتماعهما بطريق
الاختلاط اعني ان يختلط اجزاء صغار سود باجزاء صغار بيض اختلاطا شديدا بحيث
لا يتميز تلك الاجزاء الصغيرة جدا بعضها عن بعض في الحس فيرى لذلك هناك لون متوسط بين السواد
والبياض هو الغبرة لان هذا الاجتماع لا ينافي التضاد ايضا ما ذكره من الدليل لا يتمشى
على البطلان لو اراد بقاء كل منهما او احدهما على صرافته ان يكون على تقدير الاجتماع حال كل منهما
او احدهما عند الحس كما هو عنده في زمان الانفراد فيصح ما ذكره من انه يلزم على الاول ان يرى
الجسم في غاية السواد في غاية البياض وعلى الثاني ان يرى في غاية احدهما ولا يرد على ان ذلك
اللزوم ممنوع لان كلا منهما او احدهما انما يرى في الغاية اذا كان منفردا واما اذا كان مجتمعا
مع غيره فلا بل يرى ح هو صورة مركبة منهما قوله لان الاول لم يبق على صرافته
وذلك لانه لو كان حال احدهما عند الحس في الاجتماع كما هو عنده في الانفراد وجب
ان لا يكون بسبب الاجتماع بينهما ارتباط مغير لما يوجب ان يكون الاخر ايضا باقيا
على صرافته واذ ليس كذلك لم يكن يجتمعا مع الاول وهو خلاف المقدر قوله واما الثالث
فلانه ح يلزم ان لا يكون شيء منهما موجودا يرد عليه انه يلزم من عدم بقاء شيء منهما على صرافته
التي كانت ثابتة له عند الحس حال الانفراد انتفاؤه في نفسه بل جاز ان يكونا موجودين معا
ويتركب منهما آخر متوسط بينهما ويكون هو المدرك بالحس وذلك اللون المركب دون كل واحد
منهما او احدهما قوله فان الظلمة غير مانعة عن الابصار وذلك لان الظلمة عدمية

لانها عدم الضوء عما من شانه ان يكون مضيئا والعدم لا يكون مانعا وعائقا واذا لم يكن عدم رؤية
اللون بسبب العائق وجب ان يكون عدم رؤيته لعدمه في نفسه واجيب عنه بان الضوء
شرط الرؤية اللون فاستتار الرؤية في الظلمة لانتفاء شرطها لا لكون الظلمة عائقة عنها
ولا لعدم المرئي في نفسه فان قيل ليس الضوء شرطا للرؤية والا لما رأى من في الغار جالسة
او قعودا او خارجه نارا لان الهواء المتوسط بينهما مظلم اجيب بان الشرط هو الضوء
الواقع على المرئي دون المتوسط هذا هو المشهور في تقرير الكلام في هذا المقام وانما
استدل الشارح على ان الظلمة غير مانعة عن الابصار بقوله ولذلك نرى في الغار الخ
مبني عليه انه يجوز ان يكون العائق هو الظلمة الواقعة على المرئي دون الظلمة الواقعة على
المتوسط بين الرائي والمرئي فيليق الجواب بهذا الوجه بيزل فيقال ولئن
سلمنا ان الظلمة ليست بمانعة مطلقا فلا نم ان عدم رؤية اللون لعدمه بل لانتفاء
شرطها كما ذكره قوله والحق ان اختلاف الالوان بحسب شدة الضوء وضعفه
اذا فرضنا جسما ملونا بلون مخصوص كالبياض مثلا ووقع عليه ضوء ضعيف يرى فيه
بياض ضعيف ثم اذا وقع عليه ضوء قوي يرى فيه بياض شديد واذا وقع عليه ضوء اقوى
يرى فيه بياض اشد وهذه البياضات المتفاوتة في الشدة والضعف متمايزة بالماهية
كما يشاهد يوجد كل منها مع مرتبة من مراتب الضوء مناسبة لذلك اللون في القوة
والضعف ولا يوجد مع غيرها من تلك المراتب فيحدس من ذلك ان كل مرتبة من
مراتب الضوء شرط لوجود اللون المحسوس معها فاذا تعددت مراتب الضوء تعددت
الالوان كما ... وانما قلنا يحدس من ذلك ولم نقل يعلم من ذلك لاحتمال ان
يقال ان احساس اللون المحسوس مع مرتبة من الضوء مشروطة بها لا انها شرط لانتفائها بل
لامر آخر مجهول لنا وايضا يجوز ان يكون للون طبقة غير مشروطة بشيء من مراتب الضوء
فيوجد تلك الطبقة في الظلمة فيوجد اللون في ضمنها الا ان الحدس يحكم بما ذكرنا هذا التقرير
ما ذكره ابو علي بن الهيثم ولقائل ان يقول ليس في المثال المذكور الا التفاوت
في الاظهار اللون الواحد بالشخص عند الحس بحسب مراتب الضوء فان اللون لما كان
الكيف ذو ظهور عند الحس بواسطة الضوء فاذا كان الضوء ضعيفا كان انكشافه
وظهوره ضعيفا واذا اقوى الضوء قوي الانكشاف والظهور فيتوهم تبدل الانكشاف
تبدل المنكشفات وقد يقال ايضا ان الواصل الى الحس المشترك تارة هو اللون
مع ضوء ضعيف واخرى ذلك اللون مع ضوء شديد ولما كان المجموع الواصل اليه في
الثاني بسبب شدة الضوء وقوته اوضح وابين من المجموع الواصل اليه في الاول
يتوهم ان اللون في الثاني اشد منه في الاول لكن اذا تحصل في ذلك شيء ما شافيا يميز

اللون عن الضوء فيهما وعلم ان اللون فيهما واحد والمختلف هو الضوء وامّا ثانيًا فقول الشارح
ولا وجود للقدر المشترك بين اللونين المختلفين بالحقيقة فهو جواب دخل مقدر تقريره
انه يقال جاز ان يكون القدر المشترك بين اللونين المختلفين بالحقيقة باقيا في الحالين فلا يكون الضوء
شرطا لمطلق اللون بل لخصوصيات منضمة اليه وتقرير الجواب انه يقال القدر المشترك
اما ان يكون جنسا او عرضا عاما ولا بقاء للجنس مع انتفاء الفصل ولا للعارض مع انتفاء
المعروض فان قلت تبدل خصوصيات اللون واشتراطها بمراتب الضوء كاف في
المقصود لان اللون لا يوجد الا مع خصوصية ما فاذا انتفى الضوء مطلقا انتفى جميع الخصوصيات
فينتفي اللون بالكلية والا لوجد هناك خصوصية فلا حاجة الى تقرير الدخل والتعرض
بجوابه قلت ما ذكرته هو ذلك المعنى لكن بعبارة اخرى **قوله** في الضوء اللون حكما
متغائرا نحوا اي المغايرة بينهما مستفادة من الحس وذلك لان الجسم الاسود والابيض
اذا وقع عليه ضوء الشمس شهد الحس بوجود شيئين على سطح احدهما قائم بنفسه مختص بالآخر
ظاهر به الاول وزعم بعض الناس ان الضوء ليس امرا موجودا زائدا على اللون
بل هو عين ظهور اللون فمن المشاهد المذكور على سطح الجسم الالوان سوادا او بياضا فقط ظهر
للحس وقالوا الظهور المطلق هو الضوء والخفاء المطلق هو الظلمة والمتوسط بينهما هو
الظل ويتفاوت مراتب الظل بحسب مراتب البعد والقرب من الطرفين
فاذا الف الحس مرتبة من مراتب الظهور ثم شاهد ما بعده هو اكثر ظهورا توهم ان هناك
بريقا وشعاعا وليس الامر كذلك والسبب في ذلك هو ضعف الحس واستدلوا
عليه بان ظهور الاشياء اللامعة بالليل اقل من ظهور السراج فكذلك الحس لما ضعف
في الظلمة وكان تلك الاشياء ظهور ليس بغيرها ظن ذلك الظهور كيفية زائدة ثم اذا
تقوى بنور السراج ونظر الى تلك الاشياء لم يرها لمعانا وكذلك يذهب لمعان السراج
في ضوء الشمس قال الامام لا يبعد ان يكون ما ذكروه تاثيرا في اختلاف احوال الادراكات
لكنا مع ذلك ندعي ان الضوء كيفية وجودية زائدة لان البياض والسواد قد تشاركا في
الضوء وتخالفا في ماهيتهما وما به الاشتراك غير ما به الاختلاف واعترض عليه بجواز ان الاشتراك
في لوازم الماهية في ظهور ما عند الحس فالمعتمد اذا مشاهدة الحس واما ان الظهور او الاظهار اذ كان
الضوء ظهور اللون **قوله**
في ظلمة ووقع عليه ضوء [illegible] ضوء وليس [illegible] لون فلا يكون الضوء ظهور اللون
وتمكن ان اللون والضوء قابل للشدة والضعف لانسداد الالوان [illegible] وجوه
الاول يتفق عليه وهو ان [illegible] مثلا [illegible] بعض كثيرة لا تنحصر [illegible]
الحس [illegible] في الابيض اقل بياضا من الابيض الذي ليس كذلك فكما كان مراتب
في الاختلاف كثيرة كان مراتب البياض في القوة والضعف ايضا كثيرة الثاني انه يجمع

في محل واحد بيانات متعددة وهو قد انكره الحكماء لامتناع اجتماع المثلين الثالث ان يكون
البياض الضعيف نوعا مخالفا للبياض الشديد ولم يقم دليل على فساد هذا الوجه ولا على صحته وانما
نعم لكن نعلم قطعا ان التفاوت في السوادية فيرد عليه ان السوادية خارجة عن ماهيتهما كما يفيده كره
من ان القول بالتشكيك من عوارض ما يقال عليه فيكون الاختلاف بين السواد الشديد و
الضعيف اختلافا بالعوارض لا بالماهية والاستدلال على اختلاف ماهيتهما بان السواد
الذي في محل على حد من الشدة او الضعف يزول عند حلول آخر فيكون كل منهما كليا لا افراد حقيقية
لا يتم ايضا لجواز ان يكون كل منهما صنفا موافقا للآخر في الماهية **قوله** فان جميع الجزئيات
متساوية في ان تحققها ذهنا وخارجا فيه هذا الدليل بعينه في الامر الخارجي لان جميع
الجزئيات متساوية في ان تحققها ذهنا وخارجا متصور بدونه ولا يتميز منها بارتفاعه
ولا يتقدم على الجزئيات ذهنا فلا يكون الامر الخارجي بالنسبة الاحوال لا اشعار التشكيك
في الامر الخارجي كان الشيخ مشتركا والجواب عنه هناك هو الجواب لما بين الشديد
والضعيف لا لازم لماهية الضعيف وهما متنافيان فلا بد ان يكون لمزومهما متنافيين في
الحقيقة اذ لو كانا متساويين في الماهية لاجتمع المتنافيان فقد يمنع كونهما لازمين لماهيتي الشديد
والضعيف بجواز كونهما لماهية واحدة في ضمن افراد متعددة متخصصة او صنفية ملزومة
لهما **قوله** وفيه نظر لانا لا نسلم ان الضوء لو كان جسما محسوسا كان ساترا لما تحته
فان الستر من شان الاجسام الملونة دون الشفافة اولا يرى ان صفح البلور
او الزجاج الشفاف يزيد ما خلفه ظهورا ولذلك يستعان بها على قراءة الخطوط الدقيقة
ويمكن ان يجاب عنه بانه لو كان جسما محسوسا لم يكن كثرته موجبة لشدة الاحساس
بما تحته ضرورة استتار الحس به او لا يرى انه اذا غلظ صفح البلور او الزجاج
حجبا ما وقف لا تحتهما ستر **قوله** فيلزم التداخل او ازدياد حجم الجسم القابل
للضوء وذلك لان الجسم الذي هو الضوء اذا اتصل بالجسم القابل لزم اما ان يدخل فيه بتمامه
فيلزم التداخل او لا يدخل فيه بل يتصل بسطحه فيكون ذلك الجسم القابل اخذا مع ضوئه
ازيد حجما منه وذكر بعضهم انه يجوز ان يكون الظاهر في تلك الاجسام المشفة غبار
ما يظهر على سطوح الاجسام الكثيفة جوهرا ولا يزيد ازدياد الحجم ازديادا يظهر للحس
لغاية لطافته وقلته **قوله** فيحدث في مقابلها الضوء وهو ما حدث
قبل هذا في المقابلة بسبب زوال المقابلة الاولى فيه هذا الضوء هذا الاستمرار
فلو جوّز انه حصل [illegible] بدلا [illegible] في ذلك في الجسم المتحرك بعينه اذ لا فرق بينهما
في ذلك عند صريح العقل **قوله** وايضا الضوء اول وثان في هذا التقسيم للضوء
العرضي انه الضوء الحاصل في شيء من مضيء آخر والجسم الذي من شانه الضوء او الشيء منه الضوء

يدرك منه حالة فقيل هذه الحالة المدركة منه موجودة في الخارج منبسطة على سطح الجسم حادثة
للضوء وقيل شاكل ليس الا عدم الضوء لكن هذا عدم الابصار يخيل سوادا كما يحصل ذلك اذا
اطبق العينان او اذا انظر الى الغار العميق الذي لا يدرك ضوؤه ومن اشكل الاول ان
يمنع ان الجسم القابل للضوء اذا انتفى عنه الضوء لا يحتاج في كونه مظلما الى معنى يقتضيه
الحالة المذكورة ولي ان يحدث فيه كيفية اخرى قوله وما به الاشتراك غير ما به التمايز
هذا الدليل بعد تسليم مقدماته انما يدل على المغايرة بين الحقيقة المشتركة والاصوات
ولا ينافي ذلك كون الاصوات من جزئيات الجسم او لا يرى ان هذه الادلة في معارضتهم
وهي من جزئياته وقد اشتبه الصوت تشبيه البعيد عند جماعة فقالوا انه اصطكاك
الاجسام الصلبة وربما قالوا انه القرع او القلع ونسبه القريب عند آخرين فقالوا انه تموج
والدليل العام لابطال هذه الاقوال ان هذه الامور اعني القرع والاصطكاك والقلع والتموج
مبصرة اما اولا واما ثانيا والصوت ليس بمبصر اصلا فهو مغاير لها وايضا القرع
والاصطكاك مماسة والقلع تفريق والتموج حركة والصوت ليس شيئا منها ولا تزيدها
ولا حركة قوله بل هو عبارة عن امر يحدث بعدم بعد عدم ويكون ... وذلك كما
في الآلة ... اذا لقي في وسط مجرور بما حصل الصوت معلولا للتموج الهواء لانه ليس بجزء
تموج الهواء الخارج من الحلق والآلات الصناعية وينقطع بانقطاعه لكن التموج انما يحدث
وعدمها لا يعد الا ظن العلة والسبب على ان تحقيق الدوران ممتنع فانه ... التموج
بحركة اليد ولا صوت هناك و... باعتبار التموج في جميع الصور غير معلوم قوله
بل انما يحدث في الصماخ ... المتموج ... ان الهواء الذي في الصماخ
بالقرع او القلع لم يحدث فيه صوت اصلا بل توجه ... الى تموج ... يتصل
وبهذا الى ان يتموج الهواء الذي في داخل الصماخ فيحدث فيه الصوت ويقرع ...
الطف العصبانية المفروشة على ... التي اودع فيها القوة السامعة ...
صورة قوله ولو كان ادراكنا ... فقط لما ادركنا ...
الجهة اي نعلم ان الصوت من اي جهة وصل الينا فلا بد ان يكون الصوت موجودا في خارج
الصماخ مسموعا حال كونه فيه وانه كان قريبا من الصماخ ليكون ... حال كونه في جهة
فيعلم انه من تلك الجهة لا يقال انما يكون ادراك الجهة ... الهواء ... مسموعا من
تلك الجهة لانا نقول ادراك الجهة انما هو لوجود الصوت في تلك الجهة وكونه مسموعا فيها كما ذكرنا
وانا نتوجه الهواء المتموج من تلك الجهة والثاني بطل لان من سد احدى الاذنين وسمع بالاخرى
يعرف جهة الصوت الواصل من جانب المسدود مع ان ذلك الهواء المتموج ... ينعطف
حتى يصل الى الاذن قوله لان الصوت لو كان موجودا فان الاجزاء لكانت

حروف الكلمة التي نتكلم بها باقية حاصله ان بقاء الصوت يستلزم بقاء حروف الكلمة بجملتها وبقاؤ
بجملته يستلزم اما سماعنا دفعة او على جميع الهيئات الممكنة بالترتيب بينها وهما محالان قطعا
او على ترتيب معين وهو ترجيح بلا مرجح وقد يقال حدوث حروف زيد مثلا ابتداء
على هذه الهيئة المخصوصة دون تقاليبها الممكنة ترجيح ساقط عيانا في البقاء على هذه الهيئة فلا ترجيح
بلا مرجح على ان الحروف ليست اجزاء للصوت بل هي من عوارضها المفارقة او قد يوجد
صوت ولا حروف هناك فلا يلزم من عدم بقاء الحروف عدم بقاء اجزاء الصوت ويمكن
ان يقال حال تلك الاجزاء كحال الحروف بعينها فيجري الدليل فيها وما يتوهم من بقاء الصوت
بناء على ان من كان قريبا من المصوت يصل اليه صماخه الهواء الحامل للصوت فيسمعه ثم
يجاوزه ويصل الى من كان بعيدا عنه فيسمع ذلك الصوت بعينه مدفوع بان مسموع البعيد
مثل المسموع القريب لا عينه فان كل هواء من تلك الاهوية يتولد فيه تموج آخر
وصوت مثل الاول قوله بحيث يعرف هذا الهواء المتموج الى خلف فقد عرفت
ان وصول الصوت الى السامع ليس بان هواء واحدا بعينه يحمل الصوت وينقطع
المسافة التي هي بين المصوت والسامع بل بان يتموج الهواء الذي يلي الهواء الحامل
مثل تموجه ويحدث فيه مثل ذلك الصوت وهكذا الى ان يصل الى السامع فالحال انما
في البعيد مثل هذا الصوت فان القاوم المارد للهواء المتموج الى خلف انعكس تموجه
ورجع متشاكلا به فيلي تموجه المنعكس كما ان اذا وقع لما عدم مخرجه المستقيم
فيحدث في كل تموج هناك ايضا حدث بما تموج قبله وهكذا الى ان يصل الى السامع
فيدرك كان القاوم قريبا من المصوت اختلط الصوت بالصدى بحيث لا يتميز احدهما
عن الآخر فيسمعهما على انه صوت واحد ولذلك كان صوت المغني في البيوت اقوى
من صوته في الصحراء قوله الصوت يعرض له كيفية تتميز بها عن صوت آخر
مشارك في الحدة اي الاصوات المتشاركة في الحدة او في الثقل يعرض لبعضها هيئة
تتميز بها ذلك البعض عن باقي الاصوات المشاركة له اذا احد ما يتميز في المسموع
او التحرك بان يكون تلك الهيئة المميزة مسموعة والحرف يطلق على تلك الهيئة وحدها او
مع الصوت الذي ما خوذ معها اذا عرفت هذا فقوله المشارك في الحدة والثقل احتراز
عنهما فانهما وان كانا مسموعين لكن ليس شي منهما يميز الصوت عما يشاركه فيه وقوله
تمييزا في المسموع احتراز عما ذكره واعترض بان الطول والقصر كما كانا
من الكيفيات المحضة او الكيفيات الماخوذة مع اضافة على ما قيل لم يندرجا تحت
الكيفية فحصل عنه عن زعمها وقد يجاب عنه بان المراد به هنا من الكيفية سواء
كانا اتوافقية في تعريف الملخص منقول لا عن الرئيس ثم ان الصوت يحصل

كيف في نفسه اي ليس محلا للحكم بالذات بل هو واقع في الزمان ومنطبق عليه فبهذا الاعتبار يوصف
بالطول والقصر وبهذه الحالة اعني طوله وقصره تدرك بالوهم بعد ادراك الصوت الجزئي بالسمع
لكن لما كان ادراك الوهم تابعا لادراك الحس الظاهر فقد توهم انها مدركة به وكذا اطلاقه الصوت
وعدمها مدركان بالقوة الواهمة بالجهارة والخفاء فيه الوجوه لانهما من العوارض الجزئية المتعلقة
بالمحسوسات قال الامام واما سبب اختلاف الاصوات بالجهارة والخفاء ففيه الوجوه ٣١٦
الثلثة المذكورة في الشدة او الالوان وضعفها القول فلا حاجة الى الاحتراز عنها اما على الوجهين
الاولين فظاهر اذ ليس هناك هيئة مسموعة عارضة للصوت بل اختلاط اصوات يسمى الجاهر منها
او اجتماع الهواء واما على الثالث فلان المسموع هو الصوت المخالف لغيره في الماهية لا
هيئة قائمة به قوله والحرف اما صوت اقول في صوت بالاقتصار امتداد الصوت
وتسمى ما تعاقبها اعني بهذه الحروف غير متولدة مما ذكروا ما عداها مطلقا صامتا لعدم انقضاء امتداد
الصوت وهو لم يختلف في امتناع الابتداء بالصوت بل بالقاف الساكن اذ قد جوز الابتداء
به جماعة ومنهم اخوان الصفا يعني يكون الحرف متحركا او ساكنا حلول الحركة او السكون فيه
لانهما من صفات الاجسام بل بمعنى كونه متحركا انه بحيث يمكن ان يوجد عقيبه صوت مخصوص
من الثلثة وبكونه ساكنا انه بحيث لا يمكن ان يوجد عقيبه شيء منها وبيان ذلك ان الحركات
العارضة للصوامت ابعاض المصوتات لان المصوتات قابلة للزيادة والنقصان
فيكون لها طرفان ولا طرف لها في النقصان الا هذه الحركات بالاستقراء وايضا لو لم يكن
الحركات ابعاض المصوتات لما حصل المصوتات من تمديد الحركات الا انا اذا حركنا
اذا كانت مصوتا فاذا حركت بلا حركة لم يمكنك ان يذكر ذلك الصوت الا باستيناف
صامت آخر معه ذلك الصوت والحروف المتحركة يتقدم على حركاتها وذلك لان
المتحركات من الصوامت والفات البسيطة حصة وحانق الوجود والحركات
زمانية وما وجد في الآن الذي هو اول زمان وجود شيء يكون سابقا على ذلك الشيء وايضا لو كانت
الحركة سابقة لكان التكلم بالحركة مستغنيا عن التكلم بالحروف لان السابق غني عن اللاحق
والثاني باطل بشهادة الحس بما ذكره العلك بالتاكد ثم الحجة ذو نقص للابتداء بان يلحق
والواقعة على ان الصوت نفسه وبعضه موقوف على الفات فلو لم يمكن الابتداء بها لما امكن
المتكلم لكانت موقوفا على الصوت وانه دور والجواب انه لا يلزم من امتناع الابتداء
بها الاستغناء عن الصوت ولا يلزم منه توقف عليه قوله انه اراد وابه انه لا يتعقل
مدلول هذه الالفاظ اصلا نوعين الجائز اعلم ان الاشاعرة اثبتوا كلاما نفسيا
قائما بنفس المتكلم مغايرا للعلم والارادة والكراهة وسائر الصفات المشهورة و
المعتزلة نفوا ذلك وقالوا اذا صدر من المتكلم خبر فهناك ثلثة اشياء الاول العبارة

الصادرة عنه والثاني علمه بثبوت النسبة او انتفائها بين طرفي الخبر والثالث ثبوت تلك
النسبة او انتفاؤها في الواقع والاخيران ليسا كلاما حقيقيا اتفاقا فتعين الاول واذا صدر
عنه امر او نهي فهناك شيئان احدهما اللفظ الصادر عنه والثاني ارادة او كراهة فانه يتعلق
بالمامور به او المنهي عنه وليست الارادة والكراهة ايضا كلاما حقيقيا اتفاقا فتعين اللفظ
وقس على ذلك سائر اقسام الكلام فهم لا ينكرون مدلول الالفاظ سواء كان امرا خارجيا
او قائما بنفس المتكلم حتى يكون جهلا كما يستلزمه الحكم بكون الالفاظ المستعملة في الكلام م
مهملة لا تدل على معنى اصلا بل يقولون ليس للمتكلم شيء يسمى كلاما حقيقيا سوى هذه العبارات
٣٢٠ وما يثبته الاشاعرة فانما لا عتقاد ثبوت كلام نفسي تقليدا او لان المقصود الاصلي من
الكلام هو الدلالة على ما في الضمائر وبهذا الاعتبار سمي كلاما فاطلق اسم الدال على المدلول
وحصره فيه تنبيها على انه آلة يتوصل بها اليه فكانه هو المستحق لاسم الكلام لا الآلة والاشاعرة
يدعون ان ثمة احدهما غير الارادة والكراهة وكذا الحال في الاستفهام والتمني
قوله ومن الكيفيات المحسوسة المطعومات التسعة اي طعوم هذه
المطعومات وقد تقدم في انحصارها في التسعة نظر فان الحلاوة والفرح والحموضة والسنة
يحصل من كل منها بطعم لا تركيب فيه وليس من هذه التسعة وايضا الاختلاف
بالشدة والضعف ان اقتضى الاختلاف النوعي فانواع الطعوم لا يكاد ينحصر في عدد
وان لم يقتض فالقبض والعفوصة من نوع واحد اذ لا اختلاف بينهما الا بالشدة
والضعف فان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفص يقبض ظاهره و
باطنه وايضا انحصار الفاعل في الحرارة والبرودة والكيفية المتوسطة بينهما وانحصار
القوابل المتوسطة بين غايتي الحرارة والبرودة وبين غايتي اللطافة والكثافة غير محقق
وايضا الكافور مر بارد والعسل حلو حار والزيت دسم حار ولذلك قيل
مباحث الطعوم كلها دعاوى لا برهان عليها وقد زعموا ان اخس الطعوم هو الحرافة
ثم المرارة ثم الملوحة قالوا ويدل على تأخر الملوحة عن المرارة كون الملح المحرق مرا والبورق
اكثر سخونة من الملح المأكول واما ابرد الطعوم فالعفوصة ثم القبض ثم الحموضة ولذلك
يتولد الحلو اكثره للحموضة ثم اذا اعتدل قليلا بالسخانة الشمسية التي الى القبض
ثم الى الحموضة لكن الحامض مع كونه اقل بردا اكثر تدريجيا شدة عرضه بلطافته
احس بطعم بسيط قوي مخالف للطعوم المذكورة وذلك عند فساد الحس وان جعل
بسيطا او جعل راجعا الى المذكورة كان حينئذ انظار الطعوم ثمانية كما صرح به الملخص شرح
في الملخص مزج بعض التفاه الاول وتفتحه معروف وهو طعم شركا
وعند الاطباء هو مرة تخرج عن طاقته حتى يحل مثل العسل والخلط

بكس الترتيب فهذه العصارة من ذلك الازوار قوله الا انه وجدت الموافقة والمخالفة وقد لعمر
عنا ايضا بالاضافات محلها كرائحة المسك ورائحة العنبر وقد يشتق لها اسما من الطعوم المقارنة
اياها كما يقال رائحة حلوة ورائحة حامضة قوله وهي الكيفية الاستعدادية المشهورة بان لها
نوعا ثانيا هو الاستعداد الشديد نحو الفعل كالمصارعية وليس شيء لان القوة على المصارعة
يتعلق بامور ثلثة الاول العلم بتلك الصناعة الثاني القوة القوية اعني القدرة وصلابة الاعصاب
الثالثة الثالث كون الاعضاء بحيث يعسر عطفها وعلها وسوى الكيفية من باب الاستعداد
نحو اللاانفعال فلم يعلم منه قسم ثالث واذا ورد ثالث نحو في القدر المشترك بين القسمين المذكورين
قلت هو الذي ترجح به القابل الى احد جانبي قبوله ولا قبوله فان قلت لما اخرج كل واحد من الاستعدادين
القابل للانفعال واللاانفعال الشدة والترجيح خرج عنهما اصل القبول الذي نسبته اليهما
على السواء فيكون قسما ثالثا قلت معنى كون الشيء قابلا للآخر انه بحيث يمكن ويصح ان يحل فيه
ذلك الآخر وهذا امر اعتباري اتصف به ذلك الشيء ثم انه قد يوجد فيه امور تتفاوت بها حال
ذلك القبول بالنسبة الى القابل قربا وبعدا فتلك الامور المسماة بالاستعدادات فاصل
القبول من باب الامكان الذاتي ومراتبه المتفاوتة لقرب القبول وبعده من باب الاستعداد
فيكون الشدة المستلزمة للرجحان معتبرة في الاستعداد ولما كان بعض الاستعدادات يرجحها
للانفعال وبعضها اللاانفعال وما يقتضيهما ان تباعد ان في الغاية كان الاستعدادات
متوسطة بينهما توسطا معنويا يقرب بعضها من احدهما وبعضها من الآخر فتبطل ما توهم من ان
المتوسط بينهما ليس حقيقة ولا مجازا فيكون اطلاقه خطأ من حيث اللغة قوله
فان الكيفية الواحدة بالشخص قد يكون حالا اي القدرة النفسانية اول حدوثها ويكون حالا فاذا
استحكمت صارت هي بعينها ملكة فالنسبة بينهما كالنسبة بين الشاب والشيخ قوله
فانه اراده بالثابت ما يمتنع زواله ورد عليه انه لما فسر الثابت بامتناع الزوال وجب ان لا يجعل بعد الزوال ح
العلم اليقيني الا في الضروريات لان النظريات قد يغفل الذهن عن مبادئها فيشك
فيها بالتشكيك بل قد يحكم فيها بالخلاف وان ثبت ان الثابت كالضروريات بحسب الجواب
ان النظريات اذا حصلت عن اسباب ضرورية الثبوت كانت كالضروريات في امتناع
التشكيك فيها وان غفل عن مبادئها كما في المسائل الهندسية والحسابية فانه اذا تيقن
بها عن مبادئها التي لا شبهة فيها لم يتطرق اليها شك وان غفل عن خصوصيات تلك
المبادي قوله والى تصور معه تصديق لما جعل التصديق عبارة عن الحكم واعتقد
كونه فعلا لم يمكنه ان يجعل قسما من العلم الذي هو من مقولة الكيف او الانفعال بل قسمه
الى تصور ليس تصور مطلق اي غير مقارن للحكم وتصور مقارن له كما هو الظاهر من عبارة
الرئيس لكنه مع ان عبارة المحض في تجريد المراد من جعل الحكم من قبيل الادراك

وجب عليه ان يجعله قسما من العلم وقسيما للتصور مطلقا اي سواء كان مقارنا للحكم او لا
فيقول العلم اما حكم او غيره لان الادراك اما ان يكون ادراكا لوقوع النسبة او لا وقوعها واما
ان يكون [illegible] ادراكا لما عداه فالاول هو الحكم والتصديق والثاني هو التصور المطلق
اي الشامل لتصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة وتصور ما عداها قوله وكذا ان اراد
به العلم بالمعنى الاول ضرورة خروج الاقسام الاخر عنه فقد يقال اراد به المعنى الاول المنقسم
الى التصور والتصديق اي الحكم الذي هو ادراك عنده لكنه قيد الثاني اعني التصديق بقيود قيد ح
لانه مع هذه القيود معتبر في العلوم الحقيقية ومعتد به في متعارف الجمهور ولذلك خص باسم
العلم حتى صار يعني انا [illegible] بمقابلات تلك القيود اعني الظن والجهل المركب
وتقليد المصيب قد اشتهرت باساميها المخصوصة وسيرد عليك في الكتاب تعريف بعضها
وما يتعلق به من الاحوال واطلق قسمه الاول اعني التصور اذ لا حامل يحمله على تقييده وقول
الشارح وايضا العلم بالمعنى الاول لم ينقسم الى التصور والتصديق مبني على اعتقاده ان الحكم ليس ادراكا
وقد عرفت ما اشرنا اليه وانما قوله الا انه عبر عن القسم الثاني بالتصديق فاشارة الى ما يشعر به عبارة
المتاخرين من ان التصديق الذي جعل قسما من العلم اريد به التصور الذي يعرض له الحكم ويلحقه فيجري
عليه صفات الحكم من الجزم والثبات والمطابقة والبداهة وغيرها اي الصفات العارضة
له بالعرض قوله ولا يمكن تصحيحه الا انه يقسم فقد امكن صحته بما ذكره من ان
العلم قد فسر بانه صفة توجب تمييزا لا يحتمل متعلقه النقيض وهو بهذا المعنى يتناول التصور
اذ لا نقيض له والتصديق اليقيني فقط وقد اوضحنا معنى هذا التفسير في بعض حواشينا
على كتب [illegible] اصول الفقه بما لا مزيد عليه فارجع اليه ومنهم من قال لما لم يصح كلامه بان يجعل
ما عدا التصديق الجازم المطابق الثابت من التصديق داخلا في التصور لا يخفى ضعفه
ومما ذكره الشارح في تصحيح المتن يرد عليه اشكال من انه ان اراد بالمعاني الذهنية ما وجوده
في النفس على انه صورة ومثال لغيره لم يندرج فيها المعنى الادراكي وان اراد بها ما له
في النفس وجود ما [illegible] حتى اي لا على انه مثال لغيره خرج عنها الادراك وان اراد بها
ما يعمهما لم يتجه ادراج الادراك وما يلحقه لان جميع العوارض داخلة في المقسم محتاج في تصحيحه
الى ان يقال المعاني الذهنية اما ادراك او ما يلحقه او غيرهما وهو ليس في الكلام الى آخر ما ذكر
من التقسيما [illegible] ثم يقال ويراد بالعلم القدر المشترك بين الادراك والتصديق المذكور
وهو المعنى الذهني المقيد بسلب الاقسام الباقية قوله لانه بديهي التصور ان
اراد تصوره بوجه ما فلا نزاع في بداهته وان اراد تصوره بكنه حقيقته وهو المتنازع فيه
فبداهته ممنوعة قوله حيث غني عن التعريف بالحد والرسم وذلك لان الجزئيات
القائمة بالنفس كافية في انتزاع الماهية الكلية منها وهذا اقوى في [illegible] ما يمكن ان يذكر

زيد تونيجا تها وقد سبق منها اشارة الى نظيره الى النفي **قوله** وبالتصديق الضروري ما يكفي في
جزم العقل به احد طرفي الآخر تصوره مما يلزم منه خروج التصديقات الحسية والتجربة والمتواترة
بل ما عدا الاوليات عن حد الضروري فان جعلت نظرية لم يحتج الموصل الى التصديق النظري في الحجة
والا كانت قسما ثالثا خارجا عن النظري والضروري وكلاهما باطل اتفاقا فالصواب ان يقال
التصديق الضروري ما لا يحتاج في تحصيله الى فكر احتياجا بلا واسطة فيدخل فيه التصديق الذي طرفاه
فقط نظرية لان لا احتياج هناك بواسطة قوله ولا بد في العلم من انطباع صورة مساوية للمعلوم ٣٣٢ .
وذلك لانا نحكم على معدوم ما في الاعيان باحكام وجودية بهذه المسئلة في الحقيقة من مسئلة الوجود
الذهني وقد سلف منا تحريرها والاستدلال عليها وقد يقال منها بهذا الدليل على تقدير صحته انما يدل
على ان العلم بالمعدومات لا بد فيه من الانطباع لا على ان العلم مطلقا يجب فيه الانطباع كما هو المدعى
ويجاب بان الوجدان يحكم بعدم الفرق بين علمنا بموجود وعلمنا بمعدوم فاذا كان احدهما بالانطباع
كان الآخر ايضا كذلك فان قلت علم الله تعالى بالمعدومات والحكم على الموجودات ليس
بالانطباع كما سيصرح به فجريان الدليل بعينه قلت قد عرفت ان هذا الدليل يقتضي ان
يكون للمعدومات المحكوم عليها بامور ثبوتية وجود انطباعي في قوة مدركة واذا ضم اليه عدم الفرق
بالوجدان دل على ان كل معدوم له وجود انطباعي مغاير للوجود الخارجي وانما ان ذلك الوجود الانطباعي
في قوانا المدركة فلم يدل عليه لكنهم لما جزموا بان الوجود الانطباعي في القوى المدركة لا يكون الا
على وفق علوا بالوجدان انا اذا علمنا خارجا عنا كان له نوع ارتسام وانطباع في قوانا المدركة
حكموا بان علمنا بالاشياء الخارجة عنا انما هو بانطباعها ووجودها في اذهاننا وسموه علما حصوليا
واما علمنا بذواتنا وبسائر الامور القائمة بها فليس فيه ارتسام وانطباع بل كان هناك حضور
المعلوم بحقيقته لا بمثاله عند العالم وسموه علما حضوريا وهو اقوى من العلم الحصولي هو زيادة انكشاف
الشيء على انه لاجل حضوره بنفسه عند اقوى من انكشافه عليه لاجل حضور مثاله عنده ولما دل من قام
البرهان عنها القول بحصول صور الاشياء في ذاته تعالى حكم بعضهم بان علمه بالاشياء انما هو بحضورها
انفسها عنده واخرون بان علمه بها انما هو بحصول صورها في مجرد آخر كما سيأتي ان شاء الله تعالى واذا
تحققت ما اوضحنا انكشف لك انه لا نقض على هذا الدليل نعم انه محتاج الى تتميم وتذييل **قوله**
ولم يكن عالما بالسواد الى لم يكن عالما به علما حضوريا كعلمنا بصفاتنا القائمة بنا ولا علما حضوريا
بان يحصل فيها صورة مثالية من السواد كما يحصل فينا صور مثالية من صفاتنا عند من يزعم ذلك
قوله العلم عبارة عن انطباع صورة المعلوم اي الحل المجرد اراد بالصورة
ما نعم حقيقة الشيء ومثاله كما يشعر به سياق الكلام **قوله** ان يكون صفة موجودة فان
قلت فعلى هذا يلزم ان يكون كل مجرد قائما بالعلم وهو منقوض بالصور العقلية قلت
لا نقض لان ذلك ذلك انما يلزم مجردا قائما بذاته بناء على الظهور ان العلم لا يوصف بما لا يقوم بذاته

واذا جعلت الصفة مفيدة كان المجرد محمولا على معناه مطلقا **قوله** لا بد وان يكون غير مادي
اي العالم لا يجوز ان يكون مادة ولا مشاركا لها مشاركا حالا فيها بل يجب ان يكون مجردا عن
شوائب المادة لما تقدم في مباحث النفس من ان الصور العقلية يستحيل ارتسامها في الامور
المادية **قوله** اشارة الى جواب دخل آخر تقدم ان المثال هو الذي يكون للمثال
في المثال المادية وبجانبه في الوجود وان ما ذكر من الاحكام انما يترتب على الوجود الذي هو
وبذلك يخص مادة الاشكال فان الحمل يستحيل ان يكون موجودا في الذهن وجودا اصيلا
لا وجودا ظليا سواء كان كليا او جزئيا وعلى هذا يجب ان يريد الشارح بحصول ماهية المعلوم في
العالم حصولها فيه بوجود ما الاصيل وبحصول مثالها فيه حصولها فيه بوجوده الظلي **قوله**
فانه كما كان مستويا علم او لم يعلمها هذا الاستواء باطل بالضرورة او نقول لا اتحاد حال ٣٣٤
عدم العلم فوجب ان لا يكون اتحاد حال العلم ايضا وهو خلاف المقدر مع انه هو المطلوب **قوله**
وان كان بطل منه ذلك الحاصل اذا فرض اتحاده بالمعقول فهو بعد الاتحاد اما ان يكون هو الذي كان
قبل الاتحاد بعينه او لا فان كان الاول فقد استوى تعقله ولا تعقله كما مر وان كان الثاني فلا بد
ان يكون هناك زوال شيء فان زوال تمامه انعدام او حال من احواله سواء كان وجوديا او عدميا فالاول ل
انعدام لا نفسه لا اتحاده بغيره والثاني تغير لذاته لا انتقال من حال الى حال لا اتحاد **قوله**
ولا يلزم ان يكون متحدا بالذوات اولا المستحيل هو ذلك لانه لم يبق عليها كما كان عند ما علم
آخا ما ان يكون الزائل هو الذوات فقد بطل ذاته وتجدد ذات اخرى او حالا من احواله
فقد استحال او تغير ذاته من حال الى حال وقد علمت ان لا اتحاد في شيء منها على انا نقول
الاتحاد بالمعقول الثاني والثالث وهكذا يستلزم اتحاد جميع المعقولات بعضها ببعض
مع تكثرها واختلافها بالماهية **قوله** فان كان الاول يلزم تجزية العقل الى جزئي فقط
بل الى اجزاء بعدد النفوس الناطقة لان جزءه الذي اتحد به نفس ناطقة يجب ان يكون مغايرا
لجزئه الذي اتحد به نفس اخرى والا لزم اتحاد النفسين وكون كل واحدة منهما عالمة بما علمته
الاخرى **قوله** وصور الاشياء المتغايرة متغايرة بالضرورة قد تقدم ان
صور الاشياء مساوية لها في تمام الماهية وان كانت مخالفة لها في كثير من الاحكام فلا
بد ان يكون تلك الصور متغايرة ايضا والعلم في الحقيقة عبارة عن حصول تلك الصورة
كان التعدد ايضا لازما لان حصولات المتغايرات متغايرة هذا في العلم الحصولي
واما العلم الحضوري فتعدده بتعدد المعلوم اظهر مما ذكر لان العلم هناك هو عين المعلوم
او حصوله فيتعدد بتعدده وذهب ابو الحسين ابا على الى ان العلم الواحد الضروري
من العلوم الحادثة يجوز ان يتعلق بمعلومات متعددة اذ لا مانع منه بخلاف العلم
الواحد النظري منها لان تعلق العلم النظري بمعلوم يتوقف على النظر فلو تعلق علم واحد نظري

بعلومين لنم اجتماع النظرين واذ تمهد ورد عليه بانه لم لا يجوز ان يتعلق بهما نظر واحد والمشهور
عن الشيخ ابي الحسن الاشعري وكثير من المعتزلة ان العلم الواحد الحادث لا يتعلق بمعلومين
على التفصيل والاجمال نعلمه بثالث ورابع الى ما لا يتناهى اذ ليس مرتبة من العدد
اولى من مرتبة اخرى فجاز ان يكون واحد منا يعلم واحد عالما بمعلومات لا يتناهى وانه
كما لا يخفى ورد بمنع الاولوية في نفس الامر وان كانت غير معلومة لنا وبانه لم لا يجوز ذلك
في علم واحد منا كما جاز في علمه تعالى وان لم يكن واقعا فيه واختار القاضي ابو بكر والامام
الحرمين ان كل معلومين يمكن ان يعلم احدهما مع عدم العلم بالآخر كالسواد والبياض مثلا لا يجوز
ان يتعلق بهما علم واحد حادث والا لجاز انفكاك الشيء عن نفسه واذ تمهد ان كل معلومين
لا يجوز انفكاك العلم باحدهما عن العلم بالآخر كالمتضايفين جاز ان يتعلق بهما علم واحد
حادث اذ لا يلزم منه ذلك المحال الامام ان فسر العلم بنفس التعلق وجب تعدده بتعدد
المعلوم لان احد المنتسبين يوجب اختلاف النسبة وان فسر بصفة ذات تعلق لم
يمتنع ذلك لجواز ان يكون صفة واحدة بتعدد تعلقاتها ورد على الاول بان العلم اذا فسر
بالتعلق وكان المعلوم مركبا كان الاجزاء داخلة فيه فهناك تعلق واحد هو علم بامور متعددة
وهو مردود لان الكلام في التفصيل وهو ان يتعلق العلم بكل واحد على حدة وعلى الثاني
بانه ان اراد الجواز الذهني اعني تردد الذهن فلا نزاع فيه وان اراد الجواز بحسب
نفس الامر فهو ممنوع اذ يجوز ان يستلزم محالا او لا نعلمه قوله واشار الى
بطلان مذهب جماعة من المعتزلة ذهبوا الى ان العلم بالاستقبال علم بالحال عند حضور
الاستقبال كانهم ذهبوا الى ذلك تفاديا عن لزوم التغير في علمه تعالى فزعموا ان علمه
في الازل بوجود الاشياء فيما لا يزال بعينه علم بها حال زمان وجودها وانما اهل السنة فقد قالوا
بان علمه تعالى صفة واحدة تتعدد تعلقاتها بالمعلومات ويتغير تعلقها فلا تغير في صفته قوله
لكن لا يكون الاضافة داخلة في مفهومه ولا نفس مفهومه قد ذكر ان العلم اضافة الى المعلوم لان
العلم علم بالشيء وهذه الاضافة مما لا يتوهم ان يكون نفس العلم او جزءه لان نسبة الشيء
واضافته الى غيره يكون متأخرة عن ذلك الشيء لا محالة فالصواب انه يقال ان العلم لا
ينفك عن الاضافة اي لا يتحقق العلم الا ان يكون هناك اضافة بين العالم والمعلوم فمنهم
بعضهم ان العلم نفس تلك الاضافة فورد عليهم الاشكال بعلم الشيء بنفسه اذ لا يتصور
هناك اضافة وذهب آخرون الى انه امر حقيقي يستلزم تلك الاضافة فمن قال من هؤلاء
انه صفة ذات اضافة توجه عليه ايضا ذلك الاشكال فقط ومن قال منهم انه صورة
الشيء توجه عليه الاشكال في علم الشيء بنفسه باجتماع صورتين متماثلتين وما يرد على الاشكال
الوارد على الكل فاجاب عن لزوم الاجتماع بان علم الشيء بنفسه علم حضوري فلا اجتماع

وقد يجاب ايضا بان احدى الصورتين موجودة بوجود اصيل والاخرى بوجود ظلي وبذلك
تمايزتا فلا استحالة وايضا الممتنع هو ان يحل المتماثلات في محل واحد لا ان يحل احدهما في الآخر
ثم ان ذلك الاشكال العام وارد ايضا على العلم الحضوري كما لا يخفى والجواب الحاسم لمادته
في جميع الصور والمذاهب ان التغاير الاعتباري كاف لتحقق النسبة قطعا ولا شك ان كون
الشيء بحيث يصح ان يكون عالما مغاير لكونه بحيث يصح ان يكون معلوما فهذا القدر كاف لتحقق الاضافة
المذكورة بين الشيء ونفسه سواء جعلت نفس العلم او لازمة له واما الجواب الذي ذكره الشارح
بقوله وعلى الثاني الى آخره فمحصله انا لما حصل هذا التغاير بين العلم وبين الشيء الذي هو العالم
والمعلوم صح اضافة العلم الى كل واحد منهما ولم يلزم بذلك صحة اضافة الشيء الى نفسه حتى يندفع ذلك
الاشكال الوارد على المذاهب كلها وكذا قوله واعلم ان العلم الذي يلزمه الاضافة هو غير علم
الله تعالى بذاته الى آخره فما لا طائل تحته لان كل علم انما هو علم بشيء كما سلف فلو لم يكن لعلم الله تعالى اضافة
الى شيء كان ذلك التاويل منقوضا بل نقول كل علم سواء كان حضوريا او حصوليا يستلزم
اضافة العلم الى العالم واضافة الى المعلوم واضافة العالم الى المعلوم فان ورود الاشكال بسبب
اتحاد الطرفين يندفع بما اشرنا اليه من التغاير الاعتباري وانما وقع الشارح في ذلك
لما رأى ان جوابه الذي اختاره في صحة الاضافة لا يجري في علم الله تعالى بذاته فالتجأ الى ما يعلم كما ترى
قوله واضافة الصورة الى الشيء المعلوم واضافة الحصول الى الصورة اراد بالاضافة
النسبة مطلقا لا النسبة المتكررة التي هي من المقولات والحكم بان الاضافة في الجميع
عرض انما يصح اذا الحكم بوجود هذه الاضافات في الخارج لان الجوهر والعرض في المشهور
من اقسام الممكن منتسبا الى الوجود الخارجي فلا يطلقان على ممتنع الا اذا اكتفي فيهما
بتقدير الوجود الخارجي قوله فانما يكون موجودة في موضوع سواء اعتبر وجودها
الذهني او نسبت الى الوجود الخارجي وانما صدق حد العرض على الصورة العقلية من
الجوهر لعدم ملاحظة الثاني بل لكان باعتبار المقصد الثاني صدق حد الجوهر عليها لكن الشارح
لاحظ وجودها الذهني وحكم بعرضيتها ثم اورد الاشكال بان جوهرية الشيء لا ينفك عنه
سواء حصل الجوهر بحسب الماهية فاذا كان الشيء جوهرا بحسب الوجود الخارجي
كان ايضا جوهرا بحسب وجوده الذهني واجاب بان الصور العقلية لا يشارك الامور
الخارجية في تمام الماهية وهذا انكار للوجود الذهني بحيث لا محيص عنه فيها حيث
قوله واما الحصول الخ يريد ان العقل اذا لاحظ الحصول من حيث انه حالة
بين شيئين معينين وجعله آلة لتعرف حالهما لم يقدر ان يعبر عنه ولا لاحظه وجودا
فلا يحكم عليه بانه جوهر او عرض واذا لاحظه من حيث هو مفهوم في نفسه واعتبر عروض الوجود
له ان العقل يحكم بانه عرض لوجوده لا في موضوع قوله لا على عرض حصولها الذي

هو العلم زعم الشارح ان العلم هو الحصول سواء كان حصول صورة الشي او حصول الشي هو
بين كون الحصول عرضا فظاهر لما وجده الاستاذ كما مر آنفا وفيه بحث اما في الثاني فلما تقرر
من ان عرضية الشي انما هي باعتبار وجوده في الخارج واما في الاول فلان هو الصورة المرتسمة التي
هي مراة لمن يريها ذو الصورة لا حصولها ولذلك جعل المحصول العلم من مقولة الكيف وقال العلامة
في نهاية المدرك بالحقيقة هو نفس الصورة المنتقشة في ذهنك واما الشي الذي هذه الصورة
صورته فهو معلوم بالعرض فالمعلوم هو العلم والا كان يتسلسل الى ما لا نهاية له هذه عبارته وفيها
اشارة الى ان الصورة لما حصلت في الذهن انكشفت بنفسها وصارت معلومة بذاتها
زائد عليها وصورة مترشحة والا لتسلسل العلوم الى ما لا حد تقف عنده ويتوسط
بهذه الصورة تنكشف الامر الخارجي فالعلم والمعلوم الاول متحدان ذاتا وان اختلفا اعتبارا
ومن عرف العلم بحصول الصورة اراد الصورة الحاصلة كما به بتقديم الحصول عليها مع اضافتها
الى الشي على كونها محفوظة بنسبتين نسبة الى العالم بالحصول له ونسبة الى المعلوم بالتعلق
ولذلك صار حداء الاضافة كل منها الاخوة من هنا ظهر ان الواجب في هذا المقام بيان
عرضية الصورة العقلية لا بيان عرضية الحصول كما توهم الشارح قوله فانه عبارة
عن وجودها في الاعيان الخارجية عنه اورد عليه ان علم الله تعالى قديم وموجودات الكائنات
حادثة اما كلها او بعضها وايضا ما ذكره مخالف لما ذهب اليه المتكلمون فان المعتزلة ذهبوا
الى ان علمه تعالى عين ذاته ومن عداهم الى انه صفة قائمة بذاته زائدة على ذاته وسيرد عليك
مباحث علمه تعالى في هذا المقام انظر لما ليس فعليا ولا انفعاليا من علم واحد منا بالامور المستقبلة
المستقبلة التي فعلها فاذا قوله اما انه لا يحتاج الى الوسط المراد بالوسط ما يقرن بقولنا
لانه حين يقال لانه كذا فاذا قلت مثلا العالم حادث واردت انه لم فقلت لانه متغير فالمقرون
بقولك لانه اعني احد المتغيرين وسطا وقوله والثاني قضايا قياساتها معها يلزم منه انه اذا
كانت القضية محتاجة الى وسط يحصل بلا اكتساب كانت القضية من هذا القبيل سواء كان الوسط
مما يعزب عن الذهن عند تصور الطرفين او لا لكنه اشترط في هذا القبيل انه لا يعزب الوسط
عند اخطار حدي الحكم المطلوب كما سيصرح به قوله والاول لا يخلو اما ان يحصل بسهولة او لا
يرد عليه ان الوسط في الحدسيات اذا كان حاصلا بلا اكتساب كانت الحدسيات مكتسبة
لا ضرورية وايضا السهولة مما يقبل الشدة والضعف والاوساط في الكسبيات السهلة
قد يكون فيها سهولة ما فقد يكون بعض بعضها اسهل من بعض فان اراد مطلق السهولة كانت
الكسبيات السهلة الاوساط داخلة في الحدسيات التي هي ضرورية وان اراد غاية السهولة
خرج بعض الحدسيات عن تعريفها اذ رب حدسي اسهل حصولا من حدسي آخر ويرد على تعريف الاول
هو المتواترات انه الخبر المسموع من واحد لو اتفق اليه فانه افادت اليقين او قام

دليل على صدق كما ادخل في الاول وليس متواترا وكذا قوله وهو المجربات يستلزم
ان يكون مثل قولنا نور القمر مستفاد من الشمس داخلا في المجربات لاحتياجه الى تكرار المشاهدة
وقد عدوه من الحدسيات التي زعم انها لا يحتاج فيها الى اعانة الحس واعلم ان الاقسام الستة
المذكورة للعلم الضروري اقسام للتصديقات دون التصورات وقد يجري بعضها في
الظنيات ايضا كالمجربات والمشاهدات الناقصة اذا افادت ظنا ومنهم من عد الحدسيات
مطلقا من الظنيات والاول في تقسيم الضروريات اليقينية ان يقال ان كان تصور النسبة
بين طرفي القضية كافيا في الجزم بها كانت القضية من البديهيات المسماة بالاوليات
وان لم يكن كافيا فيه فاما ان يحتاج الى واسطة عقلية او حسية وعلى الاول اما ان لا يعزب
تلك الواسطة العقلية عن الذهن عند تصور النسبة فهي من القضايا التي قياساتها معها او
ان يعزب وح اما ان يحصل تلك الواسطة بلا احتياج الى فكر فالقضية من الحدسيات
واما ان يحصل بفكر فهي من النظريات وهي خارجة عما نحن بصدده وعلى الثاني اما ان يكون
الواسطة حس السمع فالقضية من المتواترات او غيره وح اما ان لا يحتاج الى تكرر
الاحساس الظاهرة فهي من المشاهدات المشتملة على الوجدانيات المسماة بالقضايا
الاعتبارية وعلى المحسوسات بالحواس الظاهرة او يحتاج فالقضية من المجربات وليس
ما ذكرناه حصرا عقليا اذ قد يعتبر في بعض الاقسام قيد يصيره اخص فما خرج من القسمة بل هو
نوع ضبط فان الاستقراء والبديهيات قد يكون فيها خفاء لخفاء يتصور اتها كما احتاج الكل
لا يكون الى سوء ترتيب وذكرها بفنع في بدائها على ما فكان التجربيات محتاجة الى قياس
خفي كذلك الحدسيات محتاجة اليه وهو انه لو لم يكن نور القمر مستفادا من الشمس لما اختلف
تشكلاته النورية اختلاف اوضاعه منها وفرق بينهما بان السبب في المجربات معلوم
من حيث السببية دون الماهية فيتجه القياس الخفي في جميع المجربات وهو انه لو كان
اتفاقيا لما كان دائما او اكثريا وفي الحدسيات معلوم من حيث الماهية ايضا فيتعدد
القياس الخفي بحسب تعدده كما كان مثال القمر في قولنا لو لم يكن صانع العالم عالما لما كان
افعاله متقنة محكمة واعترض بان الاخبار المتواترة كون الخبر به ممكنا وقوعه لان الممتنع
لا يحصل اليقين به وان كثرت الاخبار عنه وقوعه ويعتبر ايضا كونه محسوسا لان
المعقول لا المعقولات يكثر فيها الاشتباه فلا يفيد تواتر الاخبار فيها يقينا قوله
قالوا يجب كون علمه تعالى بذاته لانه نفس ذاته حال الواجب والممكن علة او اجب
الوجود وممكنة فالحصر مثال الواجب فيما ذكره ويحتمل ان يراد بالواجب ما يتبع
الممكن في العالم وبالممكن ما يقابله وكل واحد من العلم والمعلوم متوازنان لا تطابقان فكان كل واحد منهما
متطابقان فكان كل واحد منهما وزن بالآخر فتوازنا لا انهما متوافقان في الوزن وهو الاصل في

في هذا التطابق سوا المعلوم ولان العلم حكاية عن المعلوم ومثال له نسبة الى كنسبة
صورة الفرس المنقوشة على الجدار الى ذات الفرس فكما يصح ان يقال انما كانت الصورة هكذا
لان ذات الفرس هكذا ولا يصح ان يقال انما كانت ذات الفرس هكذا لان الصورة هكذا كذلك
يصح ان يقال انما علمت زيدا اشريرا لانه كان في نفسه شريرا ولا يصح ان يقال كان زيد في نفسه شريرا
لانه علمه شريرا وذلك لا يخلف تبعا فوجود المعلوم عن وجود العلم وتقدمه عليه فجاز ان يكون العلم
فعليا متقدما على المعلوم وله مدخل في وجوده مع كونه تابعا له بمعنى كونه فرعا في التطابق وجاز ايضا
ان يكون متقدما عليه بلا مدخلية له في وجوده وتوضيح المقام ان الاشاعرة لما استدلوا على كون افعال ٣٣٦
العباد اضطرارية بان الله تعالى عالم في الازل بصدورها عنهم فيستحيل ان لا يكلهم عنهم لامتناع الازل
خلاف ما علم تعالى فكانت لازمة لهم فلا يكون اختيارية واجاب المعتزلة عنه بان العلم تابع للمعلوم
فلا يكون علة له فالقائل للاشاعرة كيف يجوز ان يكون علم الازلي تابعا لما هو متأخر عنه فانه
يستلزم الدور فاجابوا عنه بانا لا نعني بالتابع هنا التأخر عن الشي زمانا او المستفاد منه
حتى يلزم تأخره منه زمانا او ذاتا فيلزم الدور بل نعني به كونه فرعا في المطابقة كما قررنا فانه
سبحانه انما علم في الازل كذلك لانهم كانوا فيما لا يزال كذلك لان الامر بالعكس وقد نقضوا
هذا الدليل بجريانه في افعاله تعالى مع انها اختيارية اتفاقا وعارضوه ايضا بانه تعالى عالم بصدور
الافعال منهم بالاختيار فوجب ان يكون اختيارية فان قلت لما حكموا بان العلم تابع فلا يكون
علة للمعلوم لزمهم ان لا يكون علم فعليا اصلا قلت العلم من حيث انه علم وحكاية للمعلوم لا يكون
له اقتضاء لوجوده ومدخل فيه لكنه من حيث انه صفة بصير وسبيل الى اختيار الفعل والارادة
يكون له مدخل في وجوده ومعنى كونه فعليا فعلم المختار بافعاله الاختيارية علم فعلي وعلمه بافعال
غيره لا يكون فعليا وان كان متقدما قوله ولا بد فيه من الاستعداد يريد ان علوم الانسان
كلها تفيض عليه من المبدأ الفياض فهو فاعل لها لا فاعل الا انه فيضانها عليه موقوف على استعدادا
بخصوصه اما الضروريات فاستعدادها باستعمال الحواس الظاهرة والباطنة فانه اذا احس
بجزئيات نوع ما وارتسم في ذهنه صورها المشتملة على الماهية النوعية وتشخصاتها وتوجه
بالقوة المسماة بالمفكرة الى مخاطبة بعضها الى بعض استعد لان تفيض على نفسه الناطقة
صورة الماهية النوعية مجردة عن المشخصات واذا احس بجزئيات انواع متعددة وقايس
بينها استعد لفيضان صورة المشتركات فيما بينها والمميزة لها واذا حصل لها هذه التصورا
الكلية ولاحظ النسب بينها وحكم بها بلا فكرة فقد حصل التصورات والتصديقات
الضرورية واما النظريات فاستعدادها بعد الضروريات فانه اذا تصرف في الضروريات
على قانون الاكتساب استعد لفيضان الكليات المتوقف عليها بلا واسطة واذا تصرف
في هذه الكليات على ذلك القانون استعد لفيضان كليات اخرى وهكذا ولما كان الاحا

الاحساسات المعدة لادراك المشاركات والمباينات وما ترتب عليها من ادراك
النسب والحكم بها ايجابا او سلبا انما يحصل شيئا فشيئا في زمن متطاول لم يكن للانسان
شعور بحاصليها وكيفيتها بخلاف اكتسابات النظريات هذا او ما اعترض به
على قوله الانسان في مبدأ الفطرة خال عن العلوم من انه نقل عن افلاطون الالهي ان العلوم
كلها حاصلة للنفس الناطقة الا انها ذهب عنها لاشتغالها بالبدن والذي يحصل بتعلم وتعليم
يذكر لما ذهب عنها لا يحصل لما لم يكن حاصلا اصلا فما لا يلتفت اليه لابتنائه على قدم النفس
وتناسخها في الابدان وفيه فساد نعم خلو الانسان عن العلم بذاته مع انه عين ذاته كما زعموا ٣٣٠
مما ينبغي تفسيره ثم ان الشمول يتوقف العلوم على الاستعداد ينافي القول بالفاعل المختار
لجواز ان يكون التوقف عاديا او على تقدير كونه حقيقيا جاز ان لا يكون مفضيا الى وجوب
الفيض بل الى ترجحه وعلى تقدير افضائه اليه جاز ان يكون الاستعداد المفضي الى وجوب
الاختيار مستندا الى اختياره ايضا وبذلك يندفع ما قيل من انه لو فيحصل جميع العلوم
في مبدأ الفطرة بل هذه المباحث المذكورة ههنا انما تمشي على قاعدة الايجاب
الاختيار قوله الاول سواء ان يكون حقيقة الشي حاضرة بنفسها او بمثالها عند المدرك
شاهد ما يدرك ليس هذا تعريفا حقيقيا للادراك حتى يرد عليه انه تعريف دوري لان
معرفة المدرك وما به يدرك يتوقف على معرفته بل هذا التعيين وتمييز لمعناه من بين سائر المعاني
المعقولة ليعرف انه المتميز بهذا الاسم دون غيره واشار بقوله حاضرة بنفسها الى العلم الحضوري
اعني ان يكون المعلوم بعينه وذاته حاضرا عند المدرك لا بصورته ومثاله كما في ادراك
الشي ذاته وصفاته الحقيقة القائمة بذاته واشار بقوله او بمثالها الى العلم الانطباعي الذي
هو بحصول صورة المعلوم فان قلت المشاهدة نوع من الادراك فلا يصح ذكرها في
تعريفه ولانه تعريف قلت المراد بها ههنا مجرد الحضور لا يقال ان كان هذا الحضور
هو الحضور المذكور اولا فهو تكرار بلا فائدة وان كان غيره فلا مدخل له في ماهية الادراك
لانا اذا فرضنا حضور حقيقة الشي اما بنفسها او بمثالها عند المدرك تحقق الادراك بلا
توقف على امر اخر فلا فائدة في ذكره لانا نقول الفائدة في ذكر المشاهدة وحضور
حقيقة الشي لما به يدرك هو التنبيه على ان حضور تلك الحقيقة عند المدرك قد يكون بحضورها
وارتسام مثالها في آلة المدرك كما قد يكون بدون ذلك فان ما يدرك المدرك يتناول
الآلة وموضوعها ويتناول ذات المدرك ايضا وعلى الثاني اعني ان لا يكون هناك ارتسام
صورة في الآلة يكون حضور الحقيقة منسوبا الى المدرك ومتعلقا به اولا وبالذات
سواء لم يكن هناك ارتسام اصلا كما في علم الشي بذاته او كان هناك ارتسام عين المعلوم
في العالم كما في علم الشي بصفاته او كان هناك ارتسام صورة المعلوم في ذات العالم

وجميع هذه الاقسام داخلة في حضور الحقيقة بنفسها او بمثالها عند المدرك وعلى الاول
يكون حضور الحقيقة بمثالها منسوبا الى الآلة اولا وبالذات والى المدرك ثانيا وبالعرض
ولما لم يكن الحضور عند الآلة مطلقا كافيا في الادراك اذ ربما يحضر المدرك عند الحس والنفس
لا تكون مدركة لعدم التفاتها اليه نسب الحضور الى المدرك اولا تنبيها على الحضور عند
الآلة قوله وسواء كان المثال منتزعا عن امر خارجي اشارة الى العلم الانفعالي
كما ان قوله او حاضرا ابتداء اشارة الى العلم الفعلي والى ما ليس فعليا ولا انفعاليا الا ان
الحاضر ابتداء قد يكون سببا للصور الخارجية وقد لا يكون وقوله وسواء كان منطبعا
في ذات المدرك او في آلته اشارة الى قسمي انطباع المثال كما ان قوله او كان حاضرا فيهما
غير انطباع في شيء اشارة الى قسمي الحضور فان الحاضر بلا انطباع مثاله في شيء قد لا يكون
منطبعا منطبعا اصلا وقد يكون منطبعا بعينه لا بمثاله والادراك بالمعنى الاول لا يكاد
يتناول اقساما اربعة الاحساس الذي هو ادراك الشيء الموجود في المادة الحاضرة عند
المدرك مكنوفة بهيئات مخصوصة محسوسة من الاين والكم والكيف وغيرها والتخيل الذي
هو ادراك ذلك الشيء مع تلك الهيئات ولكن في حالتي حضوره وغيبته والتوهم الذي هو
ادراك معان جزئية منتزعة من المحسوسات والتعقل الذي هو ادراك المجرد عنها سواء
كان جزئيا او كليا وهذا القسم اعني التعقل هو المسمى بالعلم فيكون اخص مطلقا من الادراك
بهذا المعنى ومن قوله فعلى هذا الادراك يفارق العلم اشارة الى ان الادراك في عبارة
المتن فاعل يفارق والتعقل بمفارقة الادراك كما يشهد به قوله مفارقة الجنس النوع
قوله مفارقة النوعين المندرجين تحت جنس واحد وذلك لاندراجهما تحت
الادراك بالمعنى الاول قوله تعلق العلم بالعلة انما يوجب حصول العلم بالعلة
اقسام ماهية الاول العلم بماهيتها وهذا يستلزم العلم بالمعلول الا بشرط كونه لازما
بينا لكن المذكور في الملخص انا متى عقلنا الماهية بكنهها فقد حصل في الذهن ماهية متقومة
لماهية المعلولة كلما كان كذلك كان العلم بالمعلول حاصلا والمقدمتان ظاهرتان
على المتقول بان التعقل عبارة عن حصول ماهية مساوية للمعقول في العاقل فهذا يدل
على ان العلة اذا كانت بذاتها علة كان تصورها بالكنه موجبا لتصور المعلول
والثاني العلم بماهية العلة من حيث انها مستلزمة للمعلول او علة له وهذا علم
ناقص بالعلة يستلزم العلم الناقص بالمعلول من حيث انه لازم للعلة او معلول له
لها خصوصية كالملزومية واللازمية او العلية والمعلولية من المتضايفات التي
لا يتصور ولا يصدق بثبوتها الا معا والثالث العلم بكنه ماهيتها مع ما يتعلق بها
على ما ذكره وهو سماه علما تاما وادعى ان العلم التام بالعلة يستلزم العلم التام بالمعلول

دون العكس كما هو المشهور وقد يقال العلم بالمعلول من جميع الوجوه المذكورة يستلزم
العلم بالعلة كذلك لان العلة وملزوماتها من ملزومات المعلول فان قيل مفروضات
ليست ملزومة للمعلول قلنا كذلك عوارض المعلول ليست من لوازم العلة على
ان هذه القاعدة ينافيها ما قيل ان العلم بالعلة لا يستلزم العلم بالمعلول مستقلا عند من جوز ارادة
متعددة كان اثبات علمه تعالى بسائر الموجودات لكونه عالما بذاته واثبات علم غيره من
المجردات بمعلولاته فذلك الى غير ذلك من المواضع التي يستدل فيها بالعلة على المعلول
فانه لم يمنع كون المبدء الاول تعالى عالما بذاته من جميع تلك الوجوه فقد يمنع ذلك في غيره
فلا يتم المقصود منه فيه فالصواب ان كلامهم هو ان العلم بالعلة التامة يستلزم العلم بوجود
المعلول المعين وهذا مما لا شك فيه ولا عكس لان العلم بوجود المعلول المعين لا يستلزم
الا العلم بوجود علة ما والسبب في عكس هو ان ذلك ان العلة التامة يكون بخصوصها
مقتضية لمعلول مخصوص وان المعلول الخاص يستدعي لامكانه علة ما فالعلة مستندة
الى خصوصية الذات التي لا يتصور انفكاكها عن الشيء والمعلول مستند الى امكان ذات
مخصوصة ولا شك ان الامكان لا يستدعي الا علة مخصوصة فالعلم بالعلة يستلزم العلم بماهية
المعلول وانيته والعلم بالمعلول يستلزم العلم بانية العلة دون ماهيتها ومن ثمة حكم بان
الاستدلال بالعلة يستلزم علما تاما والاستدلال بالمعلول يوجب علما ناقصا قوله
الاول كونه بالقوة المحضة وهو عدم العلم عما من شانه العلم وهذه القوة قد تكون قريبة من
الفعل كما في العقل بالفعل وقد تكون بعيدة منه كما في العقل الهيولاني وقد تكون متوسطة
كما في العقل بالملكة وانما جعل الاستعداد القريب او البعيد او المتوسط المجامع لعدم
العلم من مراتب العلم تجوزا او نظرا الى ان استعداد الشيء كائنه ولا يخفى ان عد القريب
من تلك المراتب اولى قوله بل هي بالفعل من وجه اي الحالة البسيطة التي هي مبدأ
التفاصيل بلا تحقق علم بالفعل نظرا الى الجملة من حيث هو وعلم بالقوة نظرا الى التفا صيل
التي في ضمنها وزعم الامام في الملخص ان هذه المرتبة المسماة بالعلم الاجمالي باطل لان تلك التفاصيل
ان كانت معلومة وجب ان يتميز كل واحد منها عن غيره فيكون العلم التفصيلي حاصلا وان لم يكن
معلومة لم يكن العلم بها حاصلا اصلا ثم ربما كان حالة من احوالها معلومة تفصيلا لا سوى
معلوم مفصل ما ليس بمفصل ليس بمعلوم والجواب ان صور تلك التفاصيل حاصلة
في الذهن مجتمعة معا لكن العقل لم يلتفت نظره الى كل واحد منها على حدة ولم يلتفت
قصده الا الى الجملة فاذا شرع في المسئلة وقررها شيئا فشيئا وحدق النظر الى كل واحد
من المعلومات التي في تلك المسئلة حصل نوع من العلم بها مرتبة اخرى مفصلة متميزة بالبديهة
عن الاولى التي هي علم تلك التفاصيل ايضا وملاحظتها اجمالا ونظير هذين المرتبتين من

العقود

من الاحساسات اذ نرى جماعة دفعة ثم نحقق النظر اليها فانا نجد في الابتداء حالة اجمالية
وبعد التحقيق حالة اخرى تفصيلية ولا شك في ابصارنا لتلك الجماعة حاصل في الحالتين
معا فالحالة الاولى شبيهة بالعلم الاجمالي والثانية بالعلم التفصيلي فظهر ان المعلوم اذا كان كثيرا
بالبال ملتفتا اليه قصدا كان معلوما تفصيلا متميزا افراده تميزا تاما وان لم يكن كذلك كان
معلوما متميزا عن غيره تميزا تاما ناقصا فتكون تلك التفاصيل معلومة في العلم الاجمالي الا انه يلزم
كونها متميزة تميزا تاما حتى يكون معلومة تفصيلا كما توهمه ذلك النزاع قوله فلان اذا
السبب تمكن بالضرورة اذا علم الواجب من حيث انه واجب تعين الجزم بوجوده واذا علم
الممتنع من حيث انه ممتنع تعين الجزم بعدمه واذا علم الممكن من حيث انه ممكن لم
يتعين الجزم باحد طرفيه بل يتردد متمالا الى ان يعلم سبب مرجح احد طرفيه [illegible] يقال
الامكان محار العقول ومطارح بحث وسواء ان الممكن لا يترجح احد طرفيه على الآخر [illegible]
الامر الا بسبب وان ذلك السبب اذا علم حكم باحد طرفيه قطعا فهذا مما لا شك فيه واما
اذا لم يعلم سببه بل علم منه مجرد امكانه فلم لا يجوز ان يعلم وجوده مثلا بالهام او كشف
او حدس او اخبار ممن علم حدوثه وبرهان مع عدم العلم بالسبب فان العلم بمجرد الامكان
لا يقتضي عدم العلم بوجوده غايته انه لا يقتضي العلم بوجوده لكنه لا ينافيه ايضا وايد ذلك
بان المحسوس نجزم بوجوده مع الجهل بسببه واذا جاز ذلك فيه فلم لا يجوز في المعلومات
وايضا البرهان الاني استدلال بالمعلول لا بالعلة وقد بينا ان المراد ان ذا السبب
لا يعلم علما نظريا متعلقا بذاته المخصوصة الا بالسبب وحاصله ان الممكن اذا
لم يكن الحكم باحد طرفيه ضروريا لا يعلم بخصوصه الا من الاستدلال عليه [illegible]
بالقيد الاول اخرج نحو الضرورة المحسوس وما علم بالالهام او كشف او حدس وبالقيد
الثاني اخرج نحو البرهان الاني فانه لا يفيد علما بذاته المخصوصة كما عرفت وفي قوله
فمن استدل من العلم بوجود الالف على العلم بوجود الباء نوع اشعار بالقيد الاول
كما ان تعليق العلم بذي السبب يشعر بالقيد الثاني قوله بالعلم بالباء ونحوكل
هذا انما يصح اذا استدل بالالف على الباء اما اذا استدل بهذا الالف على هذه الباء
كان المسبب المعلوم جزئيا حقيقيا قال الامام والصحيح جواز هذا الاستدلال لان
الاشخاص من حيث انها اشخاص معلولة لاشخاص آخر والعلم بالعلة يوجب العلم
بالمعلول عندهم وكانه اشار بقوله والصحيح الى ما اشتهر فيما بينهم من انه لا برهان
على الشخص من حيث هو شخص كما انه لا حد له من حيث هو كذلك قوله وبتقييد
الكلي بالكلي اي الكلي المقيد بكلي اخر اراد ان التقييد ايضا كلي فلا يكون مشاكل
انما صورته كلية فيكون مجموعها ايضا كليا قوله اراد وان يشير الى

٣٤٣

مفهوم العقل وذلك لقرب مفهومه من مفهوم العلم فنقول اتفق العقلاء على ان مناط التكليف
هو العقل واختلفوا في تفسيره فقال بعضهم هو العلم ببعض الضروريات المسمى بالعقل
[illegible] عند الحكماء وحاصله ما قيل من انه العلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات
في مجاري العادات والقائلون بان الحسن والقبح ذاتيان للافعال فسروه بما يعرف به حسن
المستحسنات وقبح المستقبحات وقال جماعة هو غريزة يلزمها العلم بالضروريات
عند سلامة الآلات فالغريزة هي الطبيعة التي جبل عليها الانسان والآلات هي الحواس الظاهرة
والباطنة وانما اعتبر قيد سلامة الآلات لان العلم لا يلزم العقل مطلقا بل عند سلامتها الا ترى
ان النائم عاقل ولا علم له لتعطل الآلات قوله ويسمى عقلا هيولانيا للنفس الناطقة
بالنظر الى تكميل جوهرها بالادراكات مراتب اربع الاول الاستعداد المحض الثابت
لها في اصل فطرتها فهي في هذه المرتبة خالية عن العلوم كلها مستعدة لها فيكون شبيهة
بالهيولى الاولى الخالية في نفسها عن جميع الصور المستعدة لقبولها وتسمى النفس في هذه
المرتبة عقلا هيولانيا ويسمى هذه المرتبة بهذا الاسم ايضا وكذا الحال في سائر المراتب
يطلق الاسماء على المراتب انفسها وعلى النفس الناطقة في تلك المراتب وانما قيد
الاول بالهيولى لان الهيولى الثانية كالجسم المطلق للبسائط وكالعنصر للمواليد ليست
خالية عن الصور كلها بل الصورة مأخوذة فيها بخلاف الهيولى الاولى فانها في حد نفسها
خالية عنها اذ ليس شيء منها مأخوذا فيها وان لم تخل [illegible] عن الصور كلها المرتبة الثانية
ان يحصل لها المعقولات الاولى اي الضروريات فتستعد لتحصيل المعقولات الثانية اي
النظريات والناس في تحصيلها على مراتب فمنهم من يحصلها بفكرة سريعة او بطيئة على حدود
مختلفة ومنهم من يحصلها بالحدس الذي لا يحتاج شوق اليها واما بدونه فالنفس في هذه المرتبة موصوفة
بالعقل من وجه وبالقوة من وجه اخرى والمراد بالملكة ما يقابل الحال لان استعداد الانتقال
الى المعقولات الثانية راسخ في هذه المرتبة او ما يقابل العدم كأنه قد حصل للنفس فيها وجود
الانتقال اليها بناء على قربه كما سمي العقل بالفعل عقلا بالفعل مع كونه بالقوة لان قوته قريبة من
الفعل جدا انتهى العقل بالفعل متأخر في الحدوث عن العقل المستفاد لان النفس ما لم تشاهد مرات
كثيرة لا يصير ملكة ومتقدم عليه في البقاء لان المشاهدة تزول بسرعة وتبقى ملكة الاستحضار
مستمرة فيتوصل بها الى المشاهدة فمنهم من نظر الى انه فوق الحدوث فجعله مرتبة اربعة ومنهم
من نظر الى التقدم في البقاء فجعله مرتبة ثالثة واعلم ان الكمال الحقيقي من هذه المراتب هو العقل
المستفاد لانه كمال ادراك الشيء الذي يكون مشاهدة وباقي المراتب استعدادات لذلك
الكمال فالهيولاني استعداد بعيد والعقل بالفعل استعداد قريب والعقل بالملكة استعداد
متوسط وايضا الهيولاني والملكة استعدادات لاستحصال الكمال ابتداء والعقل بالفعل

٣٣٤

استعداد الاسترجاعه والاسترداده ولذلك جاز كونه من خواص الكمال مع كونه استعدادا لادراكها
العقل المستفاد ويتصور بالقياس الى الكل مدركه فقد يعتبر بالقياس الى جميع المدركات معا وهو ان يصير
جميعها حاضرا شاهدا بحيث لا يغيب شيء منها اصلا وهو بهذا المعنى انما يكون في دار القرار
من جوهره في دار الدنيا لتعوق بقوته لاشتغالها بشان عن شان فكانهم وهم في جلابيب من ابدانهم
وبصورها واعرضوا في سلك المجردات التي شانها ان تعقل دائما قوله ويقال للقوة
التي بها يستفيض للنفس الناطقة باعتبار تاثرها عما فوقها واستفاضتها عنه ما يكمل جوهرها من
التعقلات قوة تسمى عقلا نظريا ومراتبه تلك الاربع المذكورة ولها باعتبار تاثيرها في البدن تكميله
اياه وتاثيرا اختياريا قوة اخرى تسمى عقلا عمليا وقد يستعين بالعقل النظري وذلك ان العقل الاختياري
الذي يختص بالانسان لا يتيسر الا بان يدرك ما ينبغي ان يجب في كل باب وهو راي كلي يستنبط
من مقدمات كلية اولية او مشهورة او تجربية او ظنية يحكم بها العقل النظري وفي تحصيل الراي الكلي
يستعين العقل العملي بالعقل النظري ثم انه يستنبط منه الراي الكلي مع مقدمات اخرى
جزئية قال في الملخص العقل العملي يطلق بالاشتراك على القوة المميزة بين الحسنة والقبيحة
وعلى المقدمات التي يستنبط الامور الحسنة والقبيحة وعلى فعل الامور الحسنة والقبيحة
والعقل النظري يطلق بالاشتراك على الجوهر المستعد للتعقلات وعلى مراتب احوالها في
هذه التعقلات قوله بيان ذلك ان الاعتقاد بالمعنى الاول اعم من العلم الذي يسمى
اذ العلم ينقسم الى التصور والتصديق الجازم المطابق الثابت واذا اطلق العلم يراد به
اليقين والاعتقاد بالمعنى الاول اي المشهور المتداول اعني التصديق مطلقا لا يكون اعم مطلقا
من العلم بالمعنى الاول اي المنقسم الى التصور والتصديق المخصوص بل من وجه لصدق العلم ح
على التصور الذي لا يصدق عليه الاعتقاد ح فلا بل يكون اخص من العلم بالمعنى الثاني اي اليقيني
والاعتقاد بالمعنى الثالث اعني التصديق الجازم المطابق الثابت يكون عين العلم بمعنى الحصر
اليقين واخص مطلقا من العلم الشامل للتصور لانه احد قسميه فنقول الاعتقاد بالمعنى الاول
اعم من العلم انما يتم اذا اريد بالعلم ما هو بمعنى اليقين وقوله وبالمعنى الثاني اخص من
العلم انما يتم اذا اريد بالعلم ما هو منقسم الى التصور واليقين فلا يكون في نسخة الاعتقاد يجب
الاصطلاحين في العموم والخصوص الى الكلام بمعنى واحد كما يفهم من متن الكتاب لانه اشير
فيه الى ان الاعتقاد يطلق على احد قسمي العلم وهو معنى مغاير لما هو المتداول فيعلم من ذلك ان
في الاعتقاد اصطلاحين ثم رتب عليه انعكاسهما في العموم والخصوص وكان قوله قول الشارح
سوالا غير تعسف اشارة الى ما ذكرنا قوله يجوز ان يقع التضاد فيه اي يجوز
ان يكون اعتقادان متضادين وذلك بان يتعلق احدهما بالايجاب في نسبة والآخر بان
فيها بعينها فان هذين الاعتقادين امران وجوديان يمتنع اجتماعهما في محل واحد هو المعتقد

وان جاز تواردهما عليه متعاقبين ولا يجوز ان يكون علمان كذلك لاعتبار المطابقة فيه وان لم
يعتبر تعلقهما بنسبة واحدة لم يكن بينهما امتناع اجتماع فلا تضاد في العلوم بل في الاعتقادات
قوله والسهو عدم ملكة العلم للنفس الناطقة بالقياس الى مدركاتها احوال ثلث الادراك
الادراك وهو حصول الصورة عندها والنسيان وهو زوال الصورة عنها بحيث لا يمكن من
ملاحظتها الا بتجشم ادراك جديد والذهول المسمى بالسهو وهو حالة متوسطة بين الادراك والنسيان
فيها زوال الصورة من وجه وبقاؤها من وجه اعني زوالها عن المدركة مع بقائها في الخزانة وانما
توصيف السهو بعدم ملكة العلم فيرد عليه انه اذا حصل لك العلم بشيء وكان حالا لم يصر ملكة ثم
غفلت منها عن ذلك الشيء وهو بسيط فقط فان قلت كيف يصح قوله والنسيان زوالها
عن المدركة والحافظة جميعا مع جريان النسيان في المعقولات ولا يمكن هناك زوال الصورة
عن حافظة المعقولات اعني الجوهر المجرد الذي هو خزانتها فالنسيان فيها انما يكون
بزوال الهيئة التي بها يتمكن النفس من الاتصال بذلك المجرد وح لا يبقى المجرد خزانة لمعقولاتها
اعني الجوهر المجرد الذي هو خزانة لمعقولات النفس فقد زالت الصورة عن الخزانة بزوال
الخزانة من حيث انها خزانة قوله ان يصح تعلق الاعتقاد بالعلم وذلك بان يعتقد
ان العلم المطلق او الخاص تصوريا كان او تصديقيا حكمه كذا واما تعلق العلم بالاعتقاد فاما
بان يتصور الاعتقاد المطلق او الخاص واما بان يصدق انه كذا واذا تعلق العلم التصوري بنفسه
كان يتصور الانسان مثلا ويتصور تصور الانسان لم يكن تصور التصور بحصول صورة
اخرى منتزعة من الصورة الاولى بل بحضور الصورة الاولى بنفسها عند المدرك فالتغاير بين
العلم والمعلوم هنا انما هو بالاعتبار كما في علم النفس بما تراه صفاتها القائمة بذاتها وكذا الحال
اذا تعلق العلم التصوري بالعلم التصديقي فانه لا يكون هناك صورة زائدة على الصورة التي في التصديق
واذا تعلق العلم التصديقي بالعلم التصوري كان تحكم على تصور الانسان بانه كذا كان العلم
المحكوم عليه من قبيل تعلق التصور بالتصور واذا تعلق العلم التصديقي بالعلم التصديقي كان
ادراك المحكوم عليه من قبيل تعلق التصور بالتصور واذا تعلق الاعتقاد بالاعتقاد كان تحكم على
اعتقاد خاص بانه كذا كان ادراك المحكوم عليه من قبيل تعلق العلم التصوري بالتصديق
قوله مع اعتقاد انه لا يمكن كذلك اشارة الى اعتبار الجزم في الجهل المركب سواء
كان مستندا الى تقليد محض او الى شبهة قوله وهو تمييز الاعتقاد الراجح فان الاعتقاد
رجحان شيء قد يكون جازما سواء كان ذلك الشيء اعتقادا او غيره بخلاف الظن فانه رجحان
الاعتقاد بلا جزم وهو المراد من قوله ترجيح احد طرفي الايجاب والسلب قوله
اراد ان يشير الى المذهب هذا اراد بالمذهب هنا مسالة النظر وكيفيته الكتاب مسالة خوفيه
وحكم بان كون النظر الصحيح بجزء منه مفيد العلم الكسبي مستلزما اياه حكم ضروري فلا يحتاج

الى النظر او حتى يلزم تهيئ الانظار وما يتسل من انه لو كان ضروريا لما بان فساده مع القطع بانه يتبين فساده
في الانظار الصحيحة تح وعرف النظر بالترتيب المذكور كان بعبارة المتأخرين وصرح باسم رسم لان
حسبه مجموع حركتين احديهما حركة النفس من المطالب المتصور المشعور بها من وجه الى مباديها و
رجوعها منها الى المطالب من وجه آخر فبالحركة الاولى تحصل مبادى النظر وبالثانية تحصل صورته واراد
بالخواص الماخوذة من العلل محمولات عرضية ماخوذة منها سواء كانت خاصة او عرضا عاما او
اراد بالخواص ما يعم الخاصة المطلقة والاضافية والترتيب يدل على الصورة ودلالة العلة على المعلول وعلى الفاعل
ودلالة المعلول على العلة وقد عرفت ان الدلالة الاولى اقوى واطلاق الصورة على الهيئة المخصوصة والمادة
على الامور المعلومة انما هو على تشبيههما بالصورة والمادة المخصوصين بالجواهر قوله
وبيان صحة جزئي النظر يتكفل به علم المنطق يدل على ان القواعد التي يتوصل بها الى تحصيل مبادي المطالب
اعني مباحث الصناعات الخمس من اجزاء المنطق كما ان القواعد التي يتوصل بها الى تحصيل صورها
من اجزائه لانه علم قد تكفل بما يحتاج اليه في اكتساب المجهولات من المعلومات ولا بد له
من تحصيل المادة والصورة معا فما توهم من ان المنطق لا يجب عليه رعاية المادة ليس بشيء ثم
الخطا في مادة التصورات لا يتصور في نفسها لان التصورات لا يوصف باللامطابقة
فان كل صورة تصورية فهي مطابقة لما هو صورة له سواء كان موجودا او معدوما ممكنا او ممتنعا
الا انه قد يقارن تلك الصورة الحكم بانها صورة لشيء الفلاني فهذا الحكم قد يكون خطا وقد يكون
صوابا واما نفس الصورة فلا يكون خطا اصلا بل يكون الخطا في مبادي التصورات باعتبار
عدم مناسبتها للمطلوب فاذا وضع غير الجنس مثلا مكانه كان ذلك خطا ماديا واما الخطا في المبادي
التصديقيات فقد يكون باعتبار انفسها لكونها كاذبة وقد يكون باعتبار عدم مناسبتها للمطلوب منها
والخطا في صورة القياس بعدم شرائطه وفي التعريف بتقديم الاخص على الاعم او اجمل تحكم
واجمالا واذا كان صورة القياس وحدها او مع مادته فاسدة لم يستلزم شيئا واذا فسد مادته
وحدها فقد يستلزم علما كما في قولنا الانسان حجر وكل حجر جسم فان الكاذب قد يستلزم صادقا
على ما بين في موضعه وقد يستلزم جهلا كالمثال المذكور في الشرح فقوله واذا كان فاسدا
جزئي النظر او كلاهما غير صحيح لا يحصل العلم به منظور فيه وقد يتكلف في دفعه بان النتيجة في
المثال الاول هي ان الانسان جسم حجري وهو كاذب قطعا قوله بل هو واجب
قد تقدم ان النظر الصحيح يفيد العلم والكلام هنا في كيفية افادته اياه وفيها مذاهب
مشهورة مبنية على اصول مختلفة الاول مذهب الاشعري وهو ان حصول العلم عقيب
النظر الصحيح باجراء الله العادة بناء على اصله وهو ان الممكنات باسرها مستندة الى
الله تعالى ابتداء وليس لشيء منها مدخل في وجود شيء آخر الا ان الله تعالى قد يوجد بعضها عقيب
وجود بعض آخر بلا وجوب عنها لانه فاعل مختار ولا وجوب عليه لبطلان قاعدة

بيان كيفية حدوث النتيجة

التحسين والتقبيح العقليين فانه لما تكرر ايجاده عقيب مثل ذلك عادة وان لم يتكرر سمي جارية على العادة
ولا شك ان العلم الحاصل عقيب النظر امر ممكن متكرر فيكون مستندا اليه بطريق العادة فلزوم النتيجة في
بين النظر على مذهبه عقلا بل كما ذكره الشارح بل ان كان هناك اعداد كان صادرا منه تعالى
ايضا الثاني مذهب الحكماء وهو ايضا مبني على اصلهم وهو ان المبدأ الفياض لوجود الحوادث
موجب بالذات وان افاضتها منه موقوف على الاستعداد التام ولا شك ان العلم الحاصل
عقيب النظر امر حادث فيندرج في تلك القاعدة الثالث مذهب المعتزلة وهو ايضا مبني
على اصلهم الباطل وهو ان افعالنا الاختيارية صادرة عنا اما بالمباشرة ان لم يكن صدوره ها
عنا بتوسط فعل آخر منا واما بالتوليد ان كان بتوسط فعل آخر فزعموا ان العلم الحاصل عقيب
النظر فعل صادر عنا بتوسط النظر الذي هو فعل اختياري لنا فيكون صدوره بطريق
التوليد ومن جعل العلم مطلقا فعلا ممن نظر وانت خبير بما يتشارك فيه كل اثنين من هذه
المذاهب واختار المص ان حصول العلم عقيب النظر واجب ولم يتعرض ان ذلك
الوجوب بطريق الافاضة كما هو مذهب الحكماء او بطريق التوليد كما هو مذهب
المعتزلة قوله لزم العلم بالنتيجة سواء فرضت هناك عادة اولا رد عليه بان
استمرار العادة قد اشتبه عليكم باللزوم الحقيقي اذ فرض ارتفاع العادة لا يتشقق زمانا عها
وانما ادعيتم ان طبيعة العلم بالمقدمتين يقتضي العلم بالنتيجة نفسها فهو دعوى الضرورة
فيها غير مسموعة قوله لنا انه متى حصل العلم لنا بان العالم ممكن قد يقال لا نزاع
لهم في ان من علم مقدمات خفية مناسبة لمعرفته تعالى مترتبة بصورة صحيحة حصل المعرفة
انما نزاعهم في العلم بالمقدمات على ذلك الوجه ما تعلم قوله والملاحدة يعترفون
اشارة الى ما ذكره في نقد المحصل تاويلا لكلامهم وح لا يسقط عنهم ذلك الاستدلال
مع تسليمهم العلم بتلك المقدمات على الوجه المذكور بلا معلم فانهم قالوا ان المعرفة الحاصلة
من المقدمات العقلية لا يوجب ثوابا ولا نجاة الا اذا اتصل بها تعليم واخذ
من معلم وادعوا انحصار ذلك التعليم في جماعة مخصوصة قوله والحق ان التعليم في
العقليات ليس بضروري وذلك لاجماع السلف قبل ظهور الملاحدة على ان معرفته تعالى نه
بلا معلم نجى وايضا الايات الآمرة بالنظر في معرض الهداية الى طريق النجاة منكرة
بلا ايجاب تعليم واما عدم قبول كلمة التوحيد من كثير من الناس فلانهم كانوا يقولون
عزير ابن الله والمسيح ابن الله او لانهم كانوا يمتنعون عن الاقرار بالرسالة وسائر
ضروريات الكلمة قوله لحصلت العلوم الكسبية لجميع العقلاء اي لو كان العلم بالمقدمات ت
سواء كانت مرتبة او غير مرتبة كافيا في العلم بما يستفاد منها من الكسبيات لكان كل
من علم جزئيات مخصوصة وجب ان يكون عالما بجميع النظريات المستفادة منها

تلك الضروريات بواسطة او بغير واسطة وليس كذلك فان كثيرا من العقلاء يعلمون مقدمات
كثيرة ولا شعور لهم بكيفية ما يستنتج منها وذلك لفقدان الترتيب فيها لانهم اذا رتبوها
على ما ينبغي علموا نتائجها فلا بد في النظر من الجزء الصوري الذي هو الترتيب المخصوص والا
الثابتة لهما وانما قال من ملاحظة الترتيب والهيئة لانهما يحصلان بملاحظة المعلومات
بعضها عقيب بعض اي لا بد من ملاحظة يفضي الى الترتيب والهيئة ولم يرد انه يحتاج بعد
حصولهما الى ملاحظتهما كما توهمه العبارة قوله وتفاوت الاشكال في الجلاء
والخفاء وذلك لانه لما كان العلم بالمقدمتين وحده كافيا ومشتركا بين الاشكال كلها ولم يحتج معه
الى ترتيب وهيئة يختلفان فيها فوجب تساويها في الجلاء ساعيا وخفائها وليس الامر
كذلك فظهر انه لترتيب المقدمات وهيئاتها مدخلا فيما يجاوبه اختلاف ذلك
في الاشكال تتفاوت جلاء وخفاء واعترض على ذلك بان التفاوت انما يجب ان لو ٣٣٦
كانت الاشكال مشتركة في خصوصية المقدمتين والنتيجة اما اذا اختلفت المقدمتان
او النتيجة فلا يجوز ان يكون لمقدمتين مخصوصتين نسبة جلية الى نتيجة مخصوصة ولمكونه
لمقدمتين اخريين تلك النسبة الى تلك النتيجة المخصوصة ولا الى نتيجة اخرى لان حال اللزوم
قد يختلف بتعدد الملزوم او اللازم ولا اشتراك في المقدمتين المعينتين الا من الاول
والرابع وهناك يختلف النتيجة قطعا لان نتيجة احدهما عكس نتيجة الآخر قوله
وشرط النظر مطلقا عدم الغاية اي عدم العلم بالمطلوب او يرد عليه ان من حصل العلم بمطلوب من شروط النظر
دليل ربما ينظر في دليل آخر عليه اي المطلوب فينتج العلم بذلك المطلوب بعينه لوجوب النادية
ولا يكون ذلك تحصيلا للحاصل لان العلم الحاصل بالدلالة الثانية يخالف الحاصل بالاول نوعا
او وصفا ومورده دفع بان ذلك ضياع للتحصيل وتعدد الدليل لا يجدي نفعا وتعدد العلل
وهو وجوب النادية مشروط بعدم سبق العلم بالمطلوب ثم قيل المقصود من النظر
الثاني معرفة وكيفية الدلالة في الدليل الثاني مثلا اذا كان ادراكنا بالمطلوب من الدليل الاول
يقينيا واما اذا كان ادراك المطلوب دون مرتبة اليقين فلا شك في جواز النظر فيما يؤدي
الى اليقين به والشرط حاصل لانه ليس معلوما علما يقينيا وكذا الحال فيما اذا عرف
لما سبب يكنهها فانه لا يتصور هناك نظر في معرفة ذاتها واما اذا عرف ببعض اعتبار
اعتبارا تهما فانه يجوز ان ينظر لمعرفة كنهها قوله لان الجهل المركب بالمطلوب
صارف عن النظر ومع وجود الصارف لا يتصور قصد وفعل اختياري من العاقل
فلا يتصور ان يصنع ذلك الجاهل معتقده ويتوجه منه الى طلب ما يؤدي به
اي العلم بكيف ومع ظنه بكونه عالما نعم ربما يعرف في مقدمات حاصلة عنده
او لمحة اليها ودتها غافلا عن خصوصية ما يؤدي اليه فادته الى اليقين بخلاف اعتقاده

فيزول عنه جهله المركب واما تفضيل المبادي فيعرفون الاشياء بالنظر من جهة مرتبة دفعة والانتقال
الى المطالب فكذلك حدس لا نظر قوله فان كثيرا من الناس يعرفون الاشياء بالنظر
بالنظر من غير سبق الشك فطرد ذلك فيما اذا رتب المقدمات بلا شعور بخصوصية المطلوب كما
ذكرناه او يقال لاحظ تقدير شعوره بها ربما حصل له الظن فيطلب اليقين فقد وجد نظر بلا شك
في المطلوب فالصواب ان يقال يجب ان لا يكون النظر مقارنا للجزم والجهل المركب مقارنا للشك فلا
يجتمعان فالجهل المركب مناف للنظر واما الجهل البسيط فهو شرط له باعتبار كما انه مناف
له باعتبار آخر لان المجهول المطلق لا يتصور طلبه والنظر فيه قوله لان نعمه على العبد كثيرة
فان كل عاقل اذا رجع نفسه يرى ان عليه نعما ظاهرة وباطنة اصلية وفرعية دقيقة وجليلة و
جانبيه وحده انه تعالى لا يحصى كثرة ولا يشك في انها ليست منه ومن المعلوم ان من انعم انعم
عليه بجليل هذه النعم ولم يلتفت الى منعمه ولم يعرف له بانعام ولم يذعن بكونه منعما حقه
ولم يتقرب الى مرضاته اصلا يعد ذم العقلاء قاطبة واستحقوا استلاب تلك ٣٤٠
النعم عنه ولا معنى للوجوب العقلي الا ذلك فيكون شكر الله تعالى واجبا عقلا وانما حديث
الخوف فهو ان العاقل يرى نفسه مستغرقة بنعم جسام ويجوز ان يكون المنعم بها عليه قد اراد منه
الشكر عليها وانه ان لم يشكره سلبها عنه فيحصل له خوف العقوبة بسلب النعم وهو قادر
على دفع هذا الخوف الذي هو مضرة باخرة له فانه لم يدفعه كان مستحقا لان يذمه العقلاء فهما
واجبان عقليا اعني شكر الله تعالى ودفع الخوف عن النفس ولا يتم شيء منهما الا بمعرفته نعم
فانه اذا لم يعرفه لم يتصور ان يشكره واذا عرفه بصفاته الكمالية علم انه هل اراد وعلم انه
كيف يشكر فيندفع الخوف ويتم الشكر فيكون معرفته تعالى ايضا واجبة عقلا فان
ما لا يتم الواجب العقلي المطلق الا به كان واجبا كوجوبه ولا تتم معرفته تعالى الا
بالنظر لانها ليست ضرورية بل هي كسبية متوقفة على النظر فيكون النظر واجبا عقليا
لما ذكرناه وهو المطلوب قوله لانه لو كان بالشرع لتوقف على العلم بصدق الرسول ل
اي لو كان وجوب النظر مطلقا او وجوب النظر في معرفته تعالى بايجاب الشرع لتوقف
وجوبه على العلم بوجوبه على العلم بصدق الرسول اذ به ثبوت الشرع والعلم بصدق
الرسول يتوقف على النظر في معجزته بانها فعل صادر من الله تعالى تصديقا له وحينئذ ب
فهذا النظر اعني النظر في معجزته ثابت بالشرع ايضا اما لا لانه اخص من مطلق النظر واما
لانه نظر في معرفة الله تعالى من حيث انه مرسل للرسل فاذا قال الرسول للمكلف
انظر في معجزتي كي تعرف صدقي فله ان يقول لا انظر في معجزتك حتى اعرف وجوب
النظر فيها علي فاني ما لم اعرف وجوبه لا اقدم على الاقدام عليه فكل الامتناع عنه وانا لا اعرف
وجوب النظر الا من الشرع لك الموقوف على صدقك الذي لا اعلم الا بالنظر في معجزتك

النظر لا بد ان يكون مقارنا للشك

341

وانا لا ننظر فيها وكان هذا الكلام منه حقا لا يعد مكابرة فيلزم افحام الانبياء اي عجزهم عن اثبات نبوتهم لانه تمام المناظرة وذلك باطل اجماعا فكذا ما يستلزمه من كون وجوب النظر شرعيا فقط انا اذا فرضنا وجوب النظر بالشرع وقطعنا عن حاله ادى الى بطلانه واسناده ما يلزم انتفاؤه على تقدير ثبوته كان منتفيا **قوله** لانا نقول ان شكر الله تعالى ودفع الخوف واجب عقلا قد تقدم بيان وجوبها على قاعدة التحسين والتقبيح العقليين ثم الكلام في صحة تلك القاعدة وسيجي البحث عنها ان شاء الله تعالى والمعرفة السابقة الاجمالية كافية في ذلك فان المنعم لا يوجب شكر الا اذا عرف المنعم وانه قصد بالانعام الاحسان ثم المعرفة التفصيلية لا يحصل الا بالنظر يشهد بذلك الفطرة الانسانية الا ترى ان كل عاقل اذا غشيه الجهد التجا الى النظر فيه ولو كان هناك طريق آخر لالتجا اليه بعضهم في الجملة وما ذكر من الالهام وقول المعصوم وتصفية الباطن فيحتاج الى النظر فيميز به صحيحها عن فاسدها **قوله** وانما يلزم ذلك انه لو استحال التكليف بالمحال يعني اذا توقف واجب مطلق على شيء ولم يكن ذلك الشيء واجبا بل جاز تركه وفرضنا تركه في زمان تركه وعدمه لا يجوز ان لا يبقى ذلك الواجب واجبا والا لم يكن واجبا مطلقا وقد فرضناه كذلك بل يجب ان يكون باقيا على وجوبه فيلزم ايجاب ايقاع الموقوف حال عدم الموقوف عليه وليس ذلك الا تكليفا بالمحال وهو عندنا جائز وجوابه ان التكليف بالمحال ممتنع عقلا اذ لا فائدة فيه اصلا لان في الحال الموردة ولان الامر بالمحال بناء كلا منهم على قاعدتهم والاشاعرة ان نقول لو لا نسلم ان ايقاع الموقوف في حال عدم الموقوف عليه انما يلزم ايقاعه بشرط عدمه لان زمان عدمه والفرق بينهما مما لا يخفى على ذي فطانة وقول الشارح انه يجوز ان ينظر المكلف من غير ان يعرف وجوب النظر ليس بشيء اذ لم يقل احد بان وجود النظر موقوف على وجوبه كيف وقد يوجد الحرام بل قالوا للمكلف ان يمتنع عن النظر ما لم يعلم وجوبه كما زعمتم فالصواب ان يقال ان الامتناع ما لم يعلم وجوبه كما زعمتم لكن وجوبه بالشرع ثابت في نفس الامر سواء نظر ام لم ينظر وسواء علم وجوبه ام لم يعلم فلا يلزم ان يقول النبي لك الامتناع عن النظر لانه واجب عليك شرعا متعين هذا عليك الاثبات لا يسوغ لك ايجاب لانا نقول لا يلزم تكليف الغافل لعدم علمه بالوجوب لانا نقول الغافل الذي لا يجوز تكليفه اتفاقا من لم يفهم الخطاب او لم يقل له انك مكلف بكذا وهذا اما من قد خوطب بالتكليف فليس من تكليف الغافل في شيء الا ترى ان الكفرة مكلفون بالايمان اجماعا مع غفلتهم عن وجوبه **قوله** وايضا يلزم نقض هذا الدليل يريد ان هذا الدليل كما يبطل مذهبنا يبطل مذهبكم ايضا فما هو جوابكم فهو جوابنا ايضا واوليا لمعتزلة مخصوصون عن هذا الاشكال بان النظريات

342

قد يكون فطرية القياس بحيث لا يحتاج فيها عن ملاحظتها اذا نبه عليها ومن جملتها وجوب النظر عقلا فاذا نبه المكلف عليه انتظم له بلا تخلف قياس دال عليه فلا يكون له الامهال ع بخلاف ما اذا كان وجوبه شرعيا اذ يتوقف ح على ثبوت الشرع المتوقف على الصدق المتوقف على دلالة المعجزة كما مر والجواب عن هذا التحقيق ان وجوب النظر عقلا ليس الفضا بالفطرية القياس لتوقفه على معرفة الله تعالى واجبة عقلا بناء على ان شكر المنعم ودفع الخوف واجبان عقليان وعلى ان المعرفة لا تتم الا بالنظر وان ما لا يتم الواجب الا به كان واجبا كوجوبه وكل واحد من هذه المقدمات على تقدير صحتها يحتاج الى نظر دقيق فانى يتصور كون ما يتوقف عليها فطري القياس **قوله** نفي التعذيب مطلقا اي نفي التعذيب الدنيوي والاخروي قبل بعثة الرسول يدل على انه لا وجوب عقليا والا لكان ثابتا قبلها ويلزمه التعذيب الا لوجود الاخلال بالواجبات العقلية قطعا مع امتناع العفو عندهم وقد اجابوا عن ذلك تارة بان المراد التعذيب الدنيوي واخرى بان المراد من الرسول هو العقل لاشتراكهما في الهداية **قوله** وانه مشقة لا حظ فيه نفس الشكر مع كونه مشتملا على مشقة فائدة جليلة لانه يقرب الى حضرة المنعم وتوجه اليه والاشتغال به نعم واجب لذاته لا يستتبع فائدة اخرى وعدم الاستقلال العقل بامر الاخرة ح لان الثواب والاعواض واجبة عندهم عقلا كالسيئات ولا يتصور ذلك الا بالاستقلال في امر الاخرة اجمالا **قوله** ولانه كالاستهزاء الحقارة الدنيا قالوا وما مثله الا كمثل فقير حضر مائدة سلطان يملك المشارق والمغارب ويحوي ما بينهما من الكنوز والدفائن فتناول لقمة ثم طفق يذكرها على رؤوس الاشهاد ويداوم على تحريك الانملة شكرا عليها ولا شك ان ذلك يعد منه استهزاء فشكر العبد اولى بكونه استهزاء لان الدنيا وما فيها اقل عند الله من تلك اللقمة عند الملك وما ياتي به العبد مما يعده شكرا اخر عنده من تحريك الانملة بالقياس الى الملك وقد يفرق بينهما بان اللقمة مستحقرة في نفسها بخلاف نعم الله تعالى وكذلك تحريك الانملة مما لا يعتد به اصلا بخلاف شكر العبد فانه بذل فيه وسعه **قوله** ارادوا ان يشيروا الى ما يتعلق به النظر اعني التصديقات انما تعرض لمباحث الموصل الى التصديق دون الموصل الى التصور لان المطلوب العلوم والمقصود بالذات منها هو التصديقات وانما طلب فيها التصورات ليتوصل بها الى التصديقات وايضا الاكتساب في التصديقات كثير دون التصورات حتى ذهب بعضهم الى انه لا شيء من التصورات بمكتسب والمراد بالعلم التصور ومقدوم العلم وجنس هو اليقين والظن ان عداه من

التصديقات فان اطلاق الظن بهذا المعنى شائع ايضا فيندرج الظنيات في الدليل
والامارة وبسائط الدليل الواحد اعني مقدماته اما ان يكون باسرها عقلية او مركبة منها ومن
النقلية ويستحيل كونها باسرها نقلية لان صدق القائل لا بد منه حتى يعلم وانما يعلم بالعقل دون النقل
لاستلزامه الدور او التسلسل ومن جوّز كونها نقلية صرفا اراد كون المقدمات القريبة
كذلك فلا منافاة الاقسام الاول هو الاول لان الموصل بالحقيقة هو ما يتركب من المقدمات
القريبة والبعيدة دون القريبة وحدها على قياس العلة التامة المشتملة على القريبة والبعيدة معا
قوله ونبه على الامور ظنية وذلك لان معاني مفردات الالفاظ وصيغها التصريفية
وهيآتها الاعرابية منقول احادا فيكون مظنونة واسناد الاشتراك واخواته لا سبيل
اليه الا بعدم الوجدان وانه لا يفيد عدم الوجود يقينا بل ظنا قوله لان كثيرا من الدلائل
اللفظية يعلم اندفاع هذه المفاسد عنها فان كثيرا من مفردات اللغة وتصريفها واعرابها
منقول تواترا فلا خطاء في شيء منها واما المفاسد الاخر فيعلم انتفاؤها بالبديهة او بالقرائن
المفيدة لليقين ولو صح ما ذكرتم لم نجزم بمراد متكلم من كلامه اصلا وهو ظاهر البطلان فانا نقطع
قبيل من انه باي طريق يحصل ذلك العلم وكان من ادعى العلم بها فقد اشتبه عليه اليقين بالظن
المتاخم له فانه قد يحصل هذا الظن باسماعنا بعض الالفاظ لا سيما بالقرائن الحالية واما اليقين
الذي لا يحوم حوله ريبة فلا سبيل اليه اصلا قوله بمعنى القدح في العقل الذي
هو اصل السمع وقدح الاصل يستلزم قدح الفرع اورد عليه انه ليس كل عقلي اصلا للسمعي
بل ما يتوقف اصله عليه وما يعارضه فاذا رجح على معارضه لم يكن ذلك ترجيحا له على اصله فلا يلزم
ابطاله لا يقال اذا كان الحاكم في الاصل والمعارض صريح العقل فاذا رجح السمعي على الثاني
فقد بطل حكم من احكام صريح العقل فلا يبقى اعتماد على سائر احكامه فيبطل الاصل ايضا
لانا نقول لا يلزم من بطلان خاص بطلان عام بطلانا تدريجيا خواصه لجواز ان يكون الفساد
ناشيا من خصوصية ذلك الخاص هكذا قيل والصواب ان اعتبار الدلائل العقلية
ليس باعتبار خصوصياتها بل باعتبار كونها مقطوعا بها عند صريح العقل فاذا لم
يعتبر قطعه في موضع لم يعتبر في سائر المواضع ايضا اذ لا تفاوت في المقدمات القطعية
اليقينية من حيث القطع ومحض اليقين وان كان متفاوتة في الجلاء والخفاء بالنسبة
الى الاذهان لاختلاف تصوراتها وقلة ورود ما عليها فاذا ابطل بالسمعي معارضه
العقلي المقطوع به عندنا فقد ابطل به ايضا اصله الذي ساوى معارضه في كونه
مقطوعا بلا شبهة قوله الدليل ثلثة اقسام جعل القسمة المذكورة في المتن اجمالا
لى الدليل بالمعنى العام المتناول للامارة ايضا ولو جعل راجعا الى ملزوم العلم
والظن اي ملزوم احدهما ثم يخص بالدليل لكان اظهر لفظا ولا بد ان يكون

بلى

بين الدليل اي الموصل الى التصديق وبين ما يلزمه تعينا كان او ظنيا مناسبة
مخصوصة بها يتحقق اللزوم واما اما باشتمال الدليل على المدلول واما بالعكس
او باشتمال ثالث عليهما فالاول هو القياس اذ يستدل فيه بحال الكلي على حال الجزئي
والثاني هو الاستقراء اذ يستدل فيه بحال الجزئي على حال الكلي والثالث هو التمثيل
اذ يستدل فيه بحال احد الجزئين المندرجين تحت ثالث على حال الاخر واعترض على ذلك
اولا بانه قد يستدل في القياس باحد المتساويين على الاخر فالاولى ان يقال [illegible]
اما ان يستدل بالكلي على الجزئي او باحد المتساويين على الاخر فهو القياس واجيب
عنه بان الاستدلال بالمساوي مفهوم الناطق الذي هو كلي على حال واحد من جزئياته
التي هي افراد الانسان ورد بانه طبيعة المحمول بما هو محمول اعم مما حمل عليه
س وقد يجاب ايضا بان كل واحد من المتساويين جزئي اضافي للاخر وثانيا بان القياس
الاستثنائية والمتصلة والمنفصلة والاقترانات الشرطية خارجة عن القياس الذي
ذكرناه فالصواب ان يقال المناسبة بين الدليل والمدلول اما بالاشتمال كما في الاقسام
ثنائيات المذكورة واما بالاستلزام صريحا كما في الاستثنائيات المتصلة او غير صريح كما في الاستثنائيات
المنفصلة واما الاقترانيات الشرطية فراجعة اما الى الاستلزام واما الى الاشتمال فتامل
قوله وذلك لان الاوسط اما محمول الصغرى وموضوع الكبرى اراد به بالمحمول
والموضوع هنا المحكوم به والمحكوم عليه ليتناول الكلام الاقترانات الحملية والشرطية
قوله لان هيئة شرطية هي الاغلب وقد يقال لما كانت القضية
الشرطية اكثر دورانا في الكلام جعل القياس الحاصل قوله والقياس باعتبار مادته
التقسيم جعل التقسيم باعتبار المادة الى خمسة اقسام واربعة راجعا الى القياس مطلقا
لا الى القسم الاول منه كما يتبادر من عبارة المتن وذلك لجريانه في قسميه معا فكان
الاول بالنقض انه يخرجه عنها قوله او تأثيرا آخر غير التصديق اعني التخييل
فانه تاثير في النفس غير التصديق يقوم مقامه في افادة القبض او البسط
والاقدام والاحجام قوله وهو يقيني مادة وصورة وصف مادة البرهان
بكونها يقينية لان مقدماته يجب كونها باسرها يقينية يقطع بها سواء كانت
ضرورية او كسبية واما وصف صورته باليقينية فمعناه ان يكون صورته
بحيث الانتاج قطعية الاستلزام فان الصورة بنفسها لا توصف بالقطع و
الظن واليقين لانها من اوصاف الاحكام والصورة القياسية بمعنى هيئة حكمها
حكما وقس على ما ذكرناه وصف سائر الصور بكونها قطعية وظنية ومخيلة فان
هذه من اوصاف الاحكام دون الصور في انفسها قوله وغاية انتاج

نعسا فانه يستعمل في قياس البرهان لطالب اليقين اما لنفسه واما لمسترشد يقين
المستعدين لذلك **قوله** وهو مشتمل مادة وصورة مادة الجدل اما مسلمة فيما بين
الجمهور ومن المشهورات العامة واما مسلمة فيما بين طائفة مخصوصة كالفقهاء مثلا ومن
المشهورات الخاصة واما مسلمة فيما بين المتجادلين ومن المسماة بالمسلمات
وصورته يجب ان يكون من شكل الاستلزام والانتاج سواء كانت منتجة في نفس
الامر اولا ولذلك يستعمل في الجدل قياسات عقيمة اذا اسلم انتاجها ويستعمل فيه ايضا
الاستقراء او التمثيل اذا اسلم كونه مفيدا للجزم وغاية الجدل الزام الخصم او دفع الزام وحفظا
لقواعد الدين عن ان يزلزلها شبه المفسدين او هدما لعقائد المبطلين كيلا يروجوها ووساوس
الشياطين **قوله** والمقبولات التي ليست بمشهورة اي المطلق المقبولات
ممن يعتقد فيه وقيدها بعدم الشهرة لان المشهورة منها مادة للجدل لا للخطابة والمشهورات
في بادي الراي من التي يتخايل انها مشهورة فاذا تؤمل فيها حق التأمل ثبت انها ليست كذلك مثاله
انصر اخاك ظالما او مظلوما فان المشهور الحقيقي هو قولهم لا تنصر الظالم وان كان اخا
وقد يأول نصره للاخ الظالم بمنعه من الظلم والخطابة ظنية المادة فان المقبولات
التي ليست بمشهورة والمشهورات في بادي الراي مما يظن بها ايضا وظنية الصورة
اي ظنية الانتاج فيستعمل فيها كثيرا الاستقراءات الناقصة والتمثيلات ويستعمل
فيها ايضا الاقيسة العقيمة الاستلزام وغاية الخطابة اقناع المسترشدين القاصرين
عن درك البرهان وارشادهم الى ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم وهذه الثلاثة اعني
البرهان والجدل والخطابة من المعتبرة من اقسام الصناعات والمشار اليها بقوله تعالى
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن واما المغالطة
فيجل عنها منصب النبوة والقياسات الشعرية لا ينبغي للنبي وان كانت مفيدة
للترغيبات والتنفيرات المطلوبة من الجمهور لان مدار الشعر والتخييل على الكذب
ولذلك قيل احسن الشعر اكذبه والمعتبر في مقدمات الشعر كونها مخيلة سواء كانت
مصدقا بها اما صادقة او كاذبة او كانت غير مصدق بها فيكون ح قضايا بالقوة والكيفية
في صورة الشعر التخييل بالنتيجة سواء كانت قطعية الاستلزام اولا واعلم ان الناس
للتخييل اطوع منهم للتصديق وذلك يجري الاشعار … بها البلغاء والبشيع
بها الحجج خصوصا اذا كانت موزونة بغيره بعبارات شعرية … رخيمة
وان القياس الشعري يفيد قبضا كما اذا قيل محبوبك قردا وبسطا كما اذا قيل محبوبك
بدر وجهها كما اذا قيل الخمر ما قوته سيالة وزجرا كما اذا قيل العسل مرة مقيئة فهذه
كلها صورات حذف ذكرنا ما نعلم بها وجه الضبط في انحصار الصناعات في الخمس ان

يقال الموصل الى التصديق اما ان يوقع ظنا او جزما فالاول هو الخطابة والثاني ان
اوقع جزما نعسا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف او التسليم فهو الجدل والا
فالمغالطة واما الشعر فليس موصلا الى التصديق بل الى التخييل الجاري مجرى الافادة ما ذكر
فالحق به **قوله** واما باعتبار مادة البعيدة اي المقدمات جعل المقدمات باعتبار
التصديق والتخييل اربعة اقسام المخيلات التي من مادة الشعر والمظنونات التي من
مادة الخطابة والمشبهات التي من مادة المغالطة والمسلمات التي من مادة البرهان
والجدل وقد يقال لما جعل المسلمات الشاملة لمادتها قسما واحدا منها فليجعل في
المادة القريبة ايضا قسما واحدا مفيدا للجزم في النتيجة لا يقال الجزم في النتيجة ينقسم الى
يقيني وغيره لانا نقول كذلك الجزم في المقدمات المسلمة ينقسم اليهما فالفرق تحكم قوله
قوله الاستقراء هو حكم على كلي بما ثبت لجزئياته لابد في الاستقراء من حصر الكلي
في جزئيات ثم اجراء حكم واحد على تلك الجزئيات ليتعدى ذلك الحكم الى ذلك الكلي فان كان ذلك
الحصر قطعيا بان يتحقق ان ليس لجزئي آخر كان ذلك الاستقراء تاما ويسمى قياسا مقسما
فان كان ثبوت ذلك الحكم لتلك الجزئيات قطعيا ايضا افاد الجزم بالقضية الكلية وان
كان ظنيا افاد الظن بها وان كان ذلك الحصر ادعائيا بان يكون هناك جزئي آخر لم يذكر
ولم يستقرأ حاله لكنه ادعي بحسب الظن ان جزئياته ما ذكر فقط افاد ظنا بالقضية الكلية
لان الفرد يلحق بالاعم الاغلب في غالب الظن ولم يفد قطعا لجواز المخالفة كما في التمسا ح
قوله والتعقل عبارة عن ادراك الشيء من حيث هو هو من غير ان يقارن
المادة اي ادراك الطبيعة المجردة عن الغواشي الغريبة والاعراض المادية المدرك
اما جزئي مادي او غير جزئي مادي والاول اما ان يكون محسوسا باحدى الحواس الظاهرة
او محسوسا بها والجزئي المادي المحسوس اما ان يكون ادراكه مشروطا بحضور المادة
فادراكه الاحساس اولا فادراكه التخيل وادراك غير المحسوس هو التوهم واما غير
الجزئي المادي فاما ان لا يكون جزئيا بل كليا او يكون جزئيا غير مادي وايا ما كان
فادراكه التعقل والمراد بالغواشي الغريبة العوارض الجزئية التي تلحق بسبب المادة
في الوجود الخارجي من الكم والكيف والاين والوضع الى غير ذلك فان الصورة المنتزعة
على هذه العوارض المخصوصة لا تكون كلية ولا مرتسمة في القوة العاقلة لانها
منقسمة وذوات وضع فيلزم انقسام ما يحل فيها فالمادة المتخصصة والامور المتخصصة
الحالة فيها والمركبة منها لا يكون ادراكها تعقلا والامور المجردة عن المادة او
المتخصص وعوارضها المذكورة يكون معقولا فادراك المادة الكلية وعوارضها
الكلية والمجردة عنها بالكلية والمتعلق بها بالتأثير او التدبير يكون تعقلا فادراك

للطبيعة المجردة عن الغواشي الغريبة اعني الاعراض المادية المذكورة قوله
مقارنة الصور والاعراض احترازا عن المقارنة من حيث التأثير والتصرف فان
هذه المقارنة لا ينافي التجرد كما في النفس الناطقة قوله لما عرفت ان
المادة وما يقارنها من الماديات منقسمة اي في الوجود الخارجي الى الاجزاء بناء على نفي
الوضع والسؤال بان النقطة مادية مع انها لا تنقسم الى الاجزاء كذلك مدفوع بما سيذكره
من انا قد بينا ان القوة العاقلة لا يجوز ان يكون عرضا وقد تقدم في مباحث تجرد
النفس الناطقة المناقشة في حلول الصورة العقلية في العاقلة وفي ان ذلك الحلول
من حيث ذات المحل لا من حيث لحوق طبيعة اولية وان الانقسام الى الاجزاء المتشابهة
وكونه مستلزما لاتصاف المنقسم بالزيادة والنقصان اللذين هما من صفات
المادة فيلزم انه لا يكون ذلك المنقسم مجردا عنها كما قررنا ههنا فقد عرفت مناقشة ايضا
انه غير تام وما ذكره ههنا من الانقسام الى الاجزاء المتشابهة يقتضي كون المنقسم ذا وضع
وذا مقدار في نفسه فهو موضع تأمل وعلى تقدير صحة كانت المقدمة القائلة بكون تلك
الاجزاء متشابهة في الحقيقة للمجموع مستغنى عنه في البيان ههنا وان اكتفى بان المحل لما كان
منقسما الى اجزاء متباينة الوضع كان الحال ايضا كذلك فيكون ذا وضع ورد عليه ما مر
من ان عروض الوضع للحال بتبعية المحل لا ينافي تجرده عنه في نفسه قوله وتركيب
الشيء من الاجزاء الغير المتشابهة بالفعل مع استحالة انها [illegible]
يلزم احاطة النفس بالاشياء دفعة قوله وهو انا نقول ان الصورة العقلية
ليست بذات وضع فقد تقدم ذلك في تجرد الناطقة مع ما يرد عليه وقد اشرنا انها ايضا
قوله فلان كل مجرد يكون بريا عن الشوائب المادية اي وبالشوائب المادية
والعلائق الغريبة العوارض الجسمانية اللاحقة بالشيء بسبب المادة في الوجود الخارجي
المقتضية للانقسام الى الاجزاء المتباينة في الوضع فانها المانعة عن التعقل كما عرفت
فاذا كان الشيء مجردا عنها لم يكن فيه مانع من كونه معقولا بل يكون في نفسه حاصلا لان تعقل
من غيرها ان يحصل عقله بجعل حاصلا له فكل فاذا لم يعقل كان ذلك من جهة القوة العاقلة
فان جميع المعقولات والصور مجردة بريئة عن المادة حاصلة بحسب نفسها لكونها معقولة
له لكن لا يعقلها لان اشتغالها بالعلائق البدنية يمنعها عن ادراكها وقد يقال
المختار انها تمنع من التعقل تلك العوارض مع انه لا يجوز ان يكون خصوصية ذات
المجرد مانعة ايضا كما صرحوا بان كنه ذاته تعالى يمتنع ان يكون معقولا لغيره فجاز ايضا
ان يكون بعض المجردات بحيث يمتنع معقوليته مطلقا قوله فتعقله
فتعقله يمتنع ان ينفك عن جهة الحكم عليه بالوجود والوحدة بمعنى انا لا نعقل منها ان ٣٤٧

٣٤٨ كل معقول فانه يصح ان يكون معقولا من جميع ما عداه ليتوجه عليه انه غير مبرهن بل يكفينا
لاثبات كون كل مجرد عاقلا ان المجرد كل ما يصح تعقله فانه لا ينفك عن صحة تعقل الامور
العامة معه وقد قام البرهان عليه كما ذكره والمناقشة فيه تجري مجرى المكابرة نعم اثبات
ان كل مجرد فانه يصح ان يعقل كل الاشياء يحتاج الى برهان آخر قوله اما الصغرى
فظاهرة وذلك لان الشيء اذا كان معقولا مع غيره كانا معا حاصلين في القوة العاقلة فيكون
مقارنا لها مقارنة احد الحالين للآخر قوله لان صحة المقارنة المطلقة المقارنة بينهما
كما سيأتي ينحصر في اقسام ثلثة وما صح بينهما قسم واحد منها اعني مقارنة المجرد للمعقول الآخر
مقارنة احد الحالين لصاحبه وجب ان يصح بينهما ماهية المقارنة المطلقة المشتركة بين
اقسامها فصحة المقارنة المطلقة لا يتوقف على هذه المقارنة الخاصة ولا على صحتها لما ذكره
من لزوم الدور ويتجه عليه ان تقدم المقارنة المطلقة على المقارنة الخاصة انما يتم اذا كانت
المقارنة المطلقة ذاتية لها وهو ممنوع قوله فاذن صحة المقارنة المطلقة غير متوقفة
على المقارنة في العقل فاذا وجد في الخارج تحقق بحث لان اللازم من المقارنة في العقل صحة
المقارنة المطلقة في ضمن هذه الخاص فجاز ان يصح لذات المجرد المقارنة المطلقة في ضمن هذا
الخاص فقط لا لان صحة المقارنة المطلقة موقوفة على هذه المقارنة الخاصة بل لان ذات
المجرد بحيث لا تقبل الا هذه المقارنة الخاصة اعني المقارنة العقلية فاذا وجد المجرد
في الخارج انتفت المقارنة المطلقة لانتفاء شرطها الذي هو الوجود الذهني و
توضيحه ان ماهية المجرد وان كانت متحدة في الذهن والخارج الا ان وجوديها
مختلفان فجاز ان يكون الوجود الذهني شرطا للمقارنة او الوجود الخارجي مانعا
لها وعلى التقدير فلم يصح المقارنة اذا كان المجرد موجودا في الخارج فانما هذا انه
واذا جاز ان يستحيل اثنتان من المقارنة اعني حلول المجرد في غيره وحلوله
فيه ثالث مع المقارنة الثالثة اعني حلول الغير في المجرد كما اعترف به جاز ايضا
ان يصح المقارنة العقلية وحدها مع امتناع الاخريين بالنسبة الى هذه او نقول
قيل ان ما ذكره في امتناع توقف صحة المقارنة المطلقة على المقارنة العقلية يدل
يعني على امتناع تعين صحة المقارنة المطلقة بالنسبة الى القسم الثالث فلم يلزم
احد الامرين اما في ذلك التسلسل او بطلان هذه المقدمة واجيب عنه
بان توقف صحة مطلق المقارنة على هذه المقارنة الخاصة لا لذاتها بل العارض
وهو كون احد المتقارنين موجودا قائما بذاته فلا يتجه اليه التوقف فلا دور
وهو [illegible] دور بجريانه ههنا كما [illegible] توقف صحة مطلق المقارنة على المقارنة في العقل
ليس لذاتها بل لعارض وهو ان يكون احد من المقارنين موجودا [illegible] قائم بغيره

فلا يتحد جهة التوقف فلا دور **قوله** اذ لا يعقل بالشيء لذلك الغير الا مقارنة ذلك الغير
في المجرد الموجود القائم بنفسه بالذات يعني مقارنة ذلك الغير المجرد مقارنة الحال بالمحل
وانما اعتبر في المجرد كونه موجودا في الخارج قائما بذاته لان الصورة المجردة القائمة بالذهن كما ان
والاعراض القائمة بالاعيان لا يصلح ان يكون عاقلة كما نبهت عليه من ان العاقل للمجرد
ان يكون قائما بذاته **قوله** لان تعقله لذلك الغير يستلزم امكان تعقل انه
تعقل ذلك الغير هذا الاستلزام قريب من الاحكام البديهية ومع ذلك فقد اعترض
عليه بجواز ان يكون من خاصية بعض المجردات ان تعقل المعقولات ويمتنع عليه ان
تعقل انه تعقلها والقياس على ما نجده الانسان من نفسه لا يفيد حكما كليا يقينيا
قوله وصحة الملزوم يستلزم صحة اللازم فيه شبهة قد عرفت **قوله** وصحة
الامكان يستدعي الامكان لان الامكان الشيء اللازم لا انه من حيث هو فلا يجوز ان
يحصل له بعد ما لم يكن فاذا صح امكان شيء كان ذا امكان حاصلا اذ لو لم يكن حاصلا لم يكن صحيحا
قوله فيتعين ان يكون تعقله هو حصول نفسه قيل عليه ان هذا القدر من الدليل كاف في اثبات
المطالب الذي ذكره اعني كون كل مجرد عاقلا لذاته فيقال كل مجرد حاصل لنفسه فيكون عاقلا لنفسه فيكون
عاقلا لذاته وليس شيء اذ لا بد ان يبين اولا ان كل مجرد يمكن ان يعقل ذاته ثم يرد د ان تعقله
لذاته اما بحصول ذاته او بحصول مثاله ويبطل الثاني ليتعين الاول فيلزم كونه متعقلا لذاته ذاتا
قوله لكن يندفع به اكثر الشبهات التي يرد على ايراد تحصيل الاشياء والامور المؤثرة الفعالة
قوله والا انسلخت الاجسام اي في الاثار لكونها مشتركة في الجرمية الذي
كما عرفته **قوله** فتلك الاثار المختلفة فتلك
هو الجسم مطلقا لكنها مختلفة الاثار فيها امور يتخالف بها من المبادي
الامور المؤثرية نوعي سواء كانت جواهر كالصور النوعية العنصرية او اعراضا كالحرارة
والبرودة ثم ان القوة يحسب الاصطلاح يتناول القوى الفعلية والانفعالية اعني التي
يتمكن بها نحو الفعل او الانفعال كما سر نقله كما عدوا في تعريفها التغير اي تغيير
الانفعال وانما اعتبر واحيثية الاخرية تنبيها على ان الاخر المتغير لا يجب ان يكون مغايرا
بالذات بل قد يكون مغايرا بالاعتبار كالمعالج الطبيب نفسه الناطقة في الامراض
النفسانية فان التغاير بينهما اعتباري لان الطبيب من حيث هو معتني بقواعد
الطب مبدأ التغيير فاذا من حيث هو مريض منفعل لكن من حيث انه معالج
وشانه في حيثية الاقتضاء كما ذكرنا في كونه معالجا بالفعل لانه متأخر عن التأثير فلا
يكون جزءا من العلة المؤثرة ولا شرطا لها تأثيرها وانما عبرنا الامراض النفسانية
ليكون المعالج والمعالج متحدين بالذات متغايرين بالاعتبار وفي الامراض البدنية
فالمعالج هو النفس الناطقة والمعالج هو البدن وهما متغايران بالذات

فانه يقال بل يطلق القوة المؤثرة على القوة الانفعالية فلنا قد صرح بذلك بعضهم الذي
انهم ارادوا بالتأثير بهما التغيير مطلقا سواء كان تأثيرا او تأثرا او اعلم ان لفظ القوة اولا وضعت
للمعنى الذي يتمكن به الحيوان من مزاولة الافعال الشاقة من باب الحركات ثم ان لهذا المعنى
المسمى بالقوة مبدأ ولازما اما المبدأ فهو القدرة اعني كون الحيوان بحيث ان شاء فعل
وان شاء ترك واما اللازم فهو ان لا ينفعل الشيء بسهولة ولا ينفعل فان من اول الحركات الشاقة
انفعل عما ضده وذلك يعني انهما فلا جرم كان اللاانفعال دليلا على الشدة فنقلوا اسم
القوة الى ذلك المبدأ اعني القدرة والى ذلك اللازم اعني اللاانفعال ثم ان من شان ان يفعل القدرة
وصفا كالجنس وهو الصفة المؤثرة ولازما وهو الامكان لان القادر لما صح منه ان
يفعل وان لا يفعل كان صدور الفعل منه بالامكان فكان الامكان الفعل لازما للقدرة فنقلوا
اسم القوة من القدرة الى جنسها اعني الوصف المؤثر في غيره والى لازمها اعني الامكان
وحده فقالوا الابيض انه اسود بالقوة وسواء الحصول فعلا وان كان انفعالا لان القوة
بالمعنى الاول كانت متعلقة بالفعل فلما نقلت الى الامكان قوة سواء ما تعلق به الامكان اعني
الحصول الوجود فعلا ثم ان المهندسين لما وجدوا بعض الخطوط صالحا لان يكون ضلعا
له قالوا القوة بالمعنى الاول يقابلها الضعف وبالثاني العجز وبالثالث سهولة الانفعال
وبالرابع عدم التأثير وبالخامس الضرورة وبالسادس عدم كون الخط كذلك والقوة
بمعنى الامكان المقارن للعلم يقابل الفعل يقابل العدم والملكة ومن معنى عدم الانفعال احد
نوعي الكيفية الاستعدادية والقوة بمعنى الشدة او القدرة من انواع القوة بمعنى الصفة
المؤثرة قال الكاتبي القوة بمعنى الصفة المؤثرة مع عرفها الشيخ بانها مبدأ التغيير في اخر
من حيث هو اخر وهذا الكلام يؤيد اطلاق التأثير على المعنى المتناول للتأثير والقبول
كما تقدم وانما نقلنا هذا مع ما فيه حيث التعلق بلفظ القوة تنبيها للمتعلم على معانيها المختلفة
كيلا يزل قدمه في مواردة استعمالاتها **قوله** والصفة المؤثرة اما ان يكون بها قسمة
لما هو كالجنس للمقام الاقسام الاربعة الدائرة بين النفي والاثبات فلا يخرج عنها الكل
انحصار القوة الشاعرة التي يكون مبدأ الفعل واحد في النفس الفلكية كما لا دليل عليه
وكذا الحال في سائر الاقسام والعلم سواء ما وجدوه ولم يدعوا في ذلك حصرا عقليا كما في انحصار
الفعل حصرا عقليا **قوله** والثالث هو ان يكون مبدأ الفعل واحد بدون الشعور
هو الطبيعة اذا كانت لصدر صورة جوهرية فان القوى العرضية لا يسمى عندهم طبيعة الا مجازا
قوله فيكون تأثيره التابع لمن جنس تأثير الكيفيات الاربع وتأثيرها انما هو فيما يجانسها
فان اثر الحرارة مثلا هو الحرارة تأثر المزاج فيما يجانسه وتأثير القدرة فيما لا يجانسها اعني
الفعل لانهما متغايران وقد يقال لا يجوز ان يكون من نوع واحد باعتبارات مختلفة كتوابع

منتزعة فيها تراتوابع لا يستلزم تعدد المتبوع قوله فالقادر هو الذي يصح
منه الفعل وتركه للقادر تغير أو لا ينافي لزوم الفعل له ووجوبه عنه وهو الذي ان شاء فعل
وان لم يشاء لم يفعل كما سيأتي ان شاء الله تعالى والموجب ما يمتنع منه الفعل بلا مشيئة قوله
بالاشتراك اللفظي وذلك لان القدرة على القيام مثلا مختصة به وكذا القدرة على القعود مختصة به
فاطلاق لفظ القدرة عليها يكون بالاشتراك اللفظي وفيه بحث لان ما بين القدرتين
المختصتين مشترك في مفهوم واحد هو المسمى بالقدرة كما ان الطلاق انما يمتنع كونها مختصة
متشاركة في مفهوم واحد مسمى بالطلاق انا نقول وليس في الاشتراك في ذات القدرة بين
المقدورات كما التغيير الثاني فاسد والاول ان يقال هو افتقار التغيير الثاني فيفرق
ان الجمهور يثبتون القدرة الواحدة المعجزة عندهم بسلامة الالات الى افعال متضادة
قوله والتكليف بغير المقدور غير واقع اي اتفاقا لما ذكره من الدليل السمعي
والا كان جائز الوقوع عند بعضهم قوله اجيب عن الاول بان الاجرية
اقول ذكر ما المعتق في نقل المحصل قوله على معنى انه امر بان يؤمن حال
القدرة لا قبلها حاصله انه مأمور مكلف في الحال اعني في حال الكفر بان يؤمن في ثاني الحال
فالحال ظرف للتكليف دون المكلف به فان قلت يلزم حينئذ ان يكون في حال كونه مكلفا
بالايمان غير قادر عليه وذلك تكليف بما لا يطاق قلت انما يلزم التكليف بما لا يطاق
ان لو كان مكلفا بايقاع الايمان في الحال وليس كذلك بل هو كما ذكرنا مكلف في الحال
الذي هو عدم القدرة بايقاع الايمان في ثاني الحال الذي هو حال القدرة فلا يكون من التكليف
بغير المقدور في شيء لا يقال ان استمرار الكفر في ثاني الحال فلا قدرة فيه على الايمان وان تبدل
بالايمان لم يكن مكلفا به فيه لاستحالة التكليف بتحصيل الحاصل فيتناقض التكليف والقدرة
التي هي شرطه لانا نقول ان التكليف لا يتعلق الا بما هو مقدور والقدرة اللازم ان يكون
المكلف به مقدورا في زمان وجوده واما كون القدرة مجامعة للتكليف فلا على ان التكليف
بتحصيل الحاصل انما يستحيل اذا كان تحصيلا آخر لا مثل تحصيل وهو جائز اذ
يستمر التكليف حال القدرة نعم يتجه ان التكليف لا يتجه عنده ولا ينقطع ذلك في زمان
وجود الفعل وبلا فور به ونحوه مما يشنع المعتزلة على الاشاعرة بلزوم عدم العصيان
اذ لا تكليف قبل الفعل لعدم القدرة فلا عصيان ومع الفعل لا عصيان ايضا وذلك
قوله لانهم يسلمون عدم التكليف قبل القدرة ولا محذور فيه كما حققناه
والحاصل ان القدرة وجدتها حال حدوث الفعل محققة يعني ان ما زعمتم من انه لا زم
القدرة ان كونها مجامعا حال البقاء اي يدخل الفعل من العدم الى الوجود يقال كون القدرة
مع الفعل اذ لا حاجة للفعل الى القدرة حال حدوثه بل حاجة الفعل حال وجوده له

القدرة متحققة لان ذلك الحدوث انما هو القدرة المقارنة لوقت الوجود وما يتوهم من انه يلزم حينئذ
احداث الحادث وايجاد الموجود فجوابه ان المحال احداث الحادث باحداث آخر لا احداث
الحادث بذلك الاحداث كما ذكرناه في تحصيل الحاصل قوله وعن الثالث
ان كلامنا في قدرة العبد يريد انا ندعي ان قدرة العبد حادثة حال حدوث الفعل مقارنة
له لا ان القدرة على الاطلاق مقارنة للفعل ليرد علينا حدوث قدرة الله تعالى او
قدم العالم كما زعمتم بل قدرة الله تعالى قديمة ولها تعلقات حادثة مقارنة للافعال الصادرة
عنها قوله بان القدرة عرض يعني في الدليل تقيد ذلك بقدرة الله وما يقال من ان
العرض لا يطلق على صفاته وان صفاته ليست مغايرة لذاته فما لا يجدي نفعا لان الكلام
في المعاني لا في اطلاق الالفاظ قوله لانه لو وقع الخ هذا اعولوا عليه في
امتناع اجتماع علتين تامتين على معلول واحد شخصي وانما يتم هذا اذا كانت كل واحدة
من القدرتين مؤثرة واما من زعم ان القدرة قد يكون كاسبة لا مؤثرة فقد جوز اجتماع
قدرتين مؤثرة وكاسبة على مقدور واحد فيتعلق بهما معا كما في افعال العباد الاختيارية
فلم يجوز اجتماع مؤثرتين على مقدور واحد فيتعلق بهما معا كما في افعاله تعالى ولا كاسبتين قوله
ولكن لا يمكن وقوعه بهما يريد ان المراد وقوعه بهما على سبيل الاجتماع والا فوقوعه بكل واحد منهما
بدلا عن الآخر لا نعلم بالضرورة قدرتنا في تحصيل على تحريك جسم معين وكذا معين على سبيل
البدل قوله نعني ذلك الدليل وذلك لان مداره على تعدد القدرة وكون كل واحدة منها
مؤثرة سواء تعدد القادر او لا كما لا يخفى واذا امتنع اجتماع قدرتين فكذا القادرين
على مقدور واحد امتنع ان يكون قدرة الشخص على شيء وهو عالمه لقدرته على مقدور آخر والا
لكان كل واحدة من القدرتين المتماثلتين قدرة على كل واحد من ذلك المقدورين فيلزم
وحدة المقدور مع تعدد القدرة عليه من شخص واحد وهو حاصل التردد ان حال القدرتين
كحال القادرين فيجوز تعلق القدرتين بمقدور واحد شخصي وان لم يجز وقوعه بهما معا
على قياس ما عرفته في القادرين لا يقال اذا جاز تعلق قدرتين متماثلتين من قادر واحد
او من قادرين بمقدور واحد فاذا جاز وقوع ذلك المقدور باحد القدرتين في هذا الزمان
مثلا جاز وقوعه فيه بالاخرى لان لوازم الامثال متحدة فيلزم جواز وقوعه بهما في زمان واحد
وقد حكمتم باستحالته لانا نقول اذا جاز وقوعه باحدهما وحدها في زمان جاز وقوعه
فيه بالاخرى وحدها وذلك على سبيل البدل دون الاجتماع قوله والعجز عرض الخ
بيان مغايرة العجز لهذا الامور زيادة توضيح لحال العجز او يكفي ان يقال ولا يجوز ان يكون
ذلك الخصوص التي بالعجز من الامور المتحققة حال القدرة فتعين ان يكون امرا وجوديا
غير متحقق في الجسم حال القدرة فيكون هذا لما هو المطلوب قوله يجد من نفسه

انه عاجز فيكون عاجزا اذ انه عاجز به حال وازمع العجز دلالة العادة على العلم قوله والخلق ملكة الخ
الكيفية النفسانية اذا لم يكن راسخة وقد صدر بها فعل النفس بلا فكر وروية لم يسم خلقا واذا كانت راسخة
فان لم يكن مبدأ الصدور فعل عنها كالملكات العلمية الاعتقادية مثلا لم يكن خلقا ايضا وكذا ان كانت
مبدأ الصدور الافعال عنها بروية وتأمل واذا اجتمعت فيها الصفات المذكورة سميت خلقا كما
اذا كنت تبحث من غير ان يروى في حرف حرف من يعرف الخط من غير ان يتكلف في نظره نظره واعلم
ان العلوم المتعلقة بكيفية الاعمال كالطب مثلا يكون مبدأ الصدور تلك الاعمال عن النفس لا بسهولتها
فلا يسمى خلقا وان كانت راسخة فاذا حصل للنفس ملكة اوى يسهل بها على النفس تلك الاعمال بلا روية وفكر
كانت تلك الملكة خلقا فاذا عرفت ما فصلنا ظهر لك بطلان ما قيل من ان التعريف المذكور
يقتضي ان يكون جميع الصناعات علية كما [illegible] غيرها خلقا وليس كذلك فان علم الخط
والتعبير وغيرها لا يقال له خلق قوله لان القدرة صالحة لان تنفع بها الضدان
ان قرنت القدرة بالقوة العقلية واما ان قرنت بالقوة المستجمعة لما يعتبر في التأثير
فالفرق انها مستلزمة للفعل دون الخلق قوله والاظهر ما ذكره تفيد مغايرة الخلق للقدرة و
الفعل وذلك لان كون الشيء صالحا لان تنفع به الضدان تساوي النسبة اليهما وكونه غير صالح لذلك
صفتان متنافيتان لا يجتمعان على ذات واحدة من جهة واحدة فيجب ح ان يتغاير القدرة و
الخلق اما ذاتا واما اعتبارا واما التضاد مما واما امتناع اجتماعهما في محل فلا كيف والظ اجتماعهما
في محل واحد بالقياس الى فعل واحد وما يتوهم من ان حكم الصفتين المتنافيتين للانسان بها وقال
اللازمين يستلزم امتناع اجتماع [illegible] الملزومين الوجوديين اللذين لا [illegible] وذلك [illegible]
التضاد فجوابه ان تنافي اللازمين الحليين يستلزم تغاير الملزومين لا امتناع اجتماعهما في محل واحد
ولا صدق احدهما على الآخر والمقتضي لامتناع الاجتماع هو تنافي اللوازم الانفعالية [illegible]
مرتبة قد غفل عنها اقوام فضلوا واضلوا وكذلك كون الفعل بحيث يكون بتكلف وكون الخلق
على خلاف ذلك يدل على تغايرهما دون تضادهما نعم اذا اطلق التضاد على ما يتناول العموم والخصوص
اطلاقا [illegible] على العام ويؤيده قول الامام في المحقق والفرق بين الخلق واصل القدرة
قوله وليس الخلق الفعل [illegible] الخلق في عبارة المتن مرفوع على انه فاعل لتضاد
والمفعول محذوف اي يضاد الخلق القدرة وان الفعل فيها منصوب معطوف على [illegible] المفعول
المحذوف اي يضاد الخلق وانما تعرضوا لمغايرة الخلق للفعل تنبيها على ان اكثر الاخلاق يحصل
بتزاول الافعال قوله تخصيصا بما فيها من الكمال وخير وشر واذ تختلف اي تختلف
هذه الامور المذكورة اعني الكمال والخير واللذة والشر بالقياس الى المدركين وهو المراد
بما ذكر في المتن من اختلاف الاضافة قوله واللذة تحقق تحصيل مثال الكيفية فان
الانسان قد يتصور ذات جمال ولا يلتذ لمجرد تصوره حصول مثالها عنده بل لا بد في ذلك من نيلها ٣٥٢

ايضا فان قلت قد يلتذ الانسان بحصول جماع حسناء وبحصول شرب مشروب مرغوب فيه فهنا
التذاذ ولا نيل قلت تحصيل الاتحاد تحصيل النيل وقد يلتذ الانسان بدوام ذلك لتحصيل شبعا
لحب الالتذاذ كما صرح به تخيل الامام شبعا [illegible] قوله والنيل لا يدل عليه الا بالمجاز
يعني ان دلالة النيل على الادراك بالالتزام وهي مهجورة في التعريفات لا يقال قد تقيد النيل بالوجدان
والوجدان نوع اخفاء للادراك فيكون دالا عليه بالتضمن كدلالة الاجناس المتأخرة على الاجناس
التي فوقها وهي معتبرة قطعا لانا نقول المراد بالوجدان المذكور ههنا هو الاصابة والوصول
لا الادراك الباطني كما في القضايا الوجدانية قوله وقدم الاعم الدال بالحقيقة وارفه
بالمخصص الدال بالمجاز اي قدم الادراك الذي هو اعم لان تقديم الاعم في التعريفات اولى وواجب
فان قيل قد تحقق النيل بلا ادراك كما اذا اصرت بمحبوبه وكان مشغولا فلا يكون الادراك
غلم بره ج اعم مطلقا ما قال هو حصه في هذه الصورة بل الحب بالة لا يقال نيله للمحبوب بمعنى اصابته
٣٥٤ اياه ووصوله اليه وان كان مستلزما للادراك لكنهما لا ينفعا دفان قطعا فلا عموم بينهما اصلا لانقول
العموم بحسب الوجود ومعناه انه كلما حصل نيل شيء حصل ادراك وليس كلما حصل ادراك
حصل نيله قوله بل ادراك وصول الملتذ الى اللذيذ ولا بد مع ذلك من نيل الوصول والا لما
لم يتعرض له اذ لا فرق بين نيل الشيء ونيل الوصول اليه بخلاف ادراك الشيء وادراك الوصول
اليه ففائدة لفظ الوصول في التعريف انما يظهر في الادراك دون النيل قوله والكمال
والخير ههنا هو الكمال والخير بالقياس الى الغير اي لا نعني بالكمال والخير ههنا ما هو كمال وخير
ل مطلقا اي بالقياس الى كل شيء فلا يختلف بالاضافة بل نعني بهما ما يختلف بالاضافة الى الغير والكمال
يطلق تارة على ما هو حاصل للشيء بالفعل سواء كان مناسبا له او لا ويطلق اخرى على المقيد
بالمناسبة والملائمة وهو المراد ههنا قوله واخر الخير لافادة التخصيص لذلك المعنى
اي لافادة تخصيصها بالمعنى المراد بالكمال فان الكمال قد يكون مؤثرا عند الشخص فلا يكون كذلك [illegible] انما
المؤثر عنده فلا بد ان يكون كمالا له بوجه في اعتقاده قوله بحيث بالوجه الذي هو كمال
وخير اي الالتذاذ يختص بادراك من ذلك الوجه دون ادراكه بوجه آخر قوله فاللذة ماهية
اللذة قيل اي الدليل على ان حالة المدرك وجودنا بالوجدان المسماة باللذة حقيقتها [illegible] نفس
الامر ما ذكر فيه وهم لا يجوز ان يكون ذلك لازما مساويا لحقيقتها قوله ويقابلها ماهية
الالم على ما ذكره سابقا ادراك ونيل لوصول ما هو عند المدرك من حيث هو كذلك
فالالم هو النقصان للكمال ما لا يكون مؤثرا قوله وقال محمد بن زكريا المتطبب
زعم الطبيب [illegible] الرازي ان اللذة هي العود الى الحالة الطبيعية بعد الخروج عنها [illegible] في
حق الخروج عن الحالة الغير الطبيعية الى الحالة الطبيعية فانقول بان اللذة عنده خروج الحالة الطبيعية
ليس [illegible] ذلك هو الالم [illegible] واللذة عنده زوال الالم الذي هو وجودي كما هو المشهور عنه

لذة الاكل من زوال الجوع ولذة الجماع زوال الم دغدغة المني لاوعيته وهكذا القياس قال
الرازي ان الامور المستقذرة لا يشعر بها فاذا تجدد زوال العادة الغير طبيعية الى حالة طبيعية يشعر بها
فلا فارق ادراك الحالة الطبيعية وذلك الزوال الذي هو اللذة فظنوا ان ادراك الحالة الطبيعية اي
الملائمة هو اللذة فقد اخذوا ما كان بالعرض مكان ما بالذات قال الامام في الملخص ان اللذة
لا يتم لنا الا بالادراك والادراك الحسي سيما اللمس انما يحصل بالانفعال عن الضد فاذا استمرت
الكيفية لم يحصل الانفعال فلم يحصل الشعور فلم يحصل اللذة فلم يحصل اللذة الا عند تبدل
الحال الغير الطبيعي فظن الظان اي الرازي ان اللذة نفسها هي ذلك الانفعال والخروج عن تلك الحالة الغير
الطبيعية فقد اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وهو ظن فاسد فان الانسان قد يلتذ بالنظر
الى الوجه الحسن وبالوقوف على مسئلة علمية وبوصول مال اليه من غير ان يخطر بباله هذه الاشياء قبل
وصولها اليه حتى يكون له حالة غير طبيعية وشوق الى تلك الاشياء فيزول بوجدانها ضرر
الشوق ايها واد بان لا شعور بكيفيات هذه الامور والما سعد انما فاذا احس به هذه الكيفيات
قوله الكيفيات حصل لكيفياتها ان ضمنها فيزول عنه الم الشوق من وجه فيكون ملتذا بها
وقد يستند الالم الى تفرق الاتصال ذهب جالينوس الى ان السبب الذاتي للوجع هو تفرق
الاتصال فقط فالحرارة انما توجع لتفريقها الاتصال والبرودة توجع لانها بالتكثيف
والجمع يوجب التفرق ايضا لان الاجزاء ينجذب بعضها من جانب الى آخر فيتفرق عما
اتصل بها فيما انجذب عنها وكذا السواد الشديد يوجع لشدة جمعه والبياض الشديد
لشدة تفريقه والمرارة والحموضة يوجعان بشرط التفريق والعفوصة بشرط التقبيض
فيتبعه التفريق والروائح الحادة والاصوات القوية بتفرقها بعنف وذهب ابن سينا
الى ان السبب الذاتي للالم هو تفرق الاتصال او هو سوء المزاج المختلف اما بالذات
كالحار والبارد واما بالعرض كاليابس فانه يشتد بتفتيته تفرق الاتصال واما الرطب
فلا يولم لا بالذات ولا بالعرض واختار الامام ان السبب الذاتي للالم هو سوء المزاج المختلف
فقط وابطل كون تفرق الاتصال سببا له بوجوه منها ما ذكر في الكتاب واجيب عنه
ومنها ان الالم قد يتخلف عن تفرق الاتصال فان من عقر يده بسكين حاد في الغاية لم يحس
بالالم الا بعد زمان حتى اذا حصل سوء المزاج تألم فلا يكون التفرق سببا ذاتيا له والالم
يتخلف عنه ومنها ان اغتذاء الحيوان يوجب تفرق اجزائه ابدا وهو لا احساس بالالم اصلا
وقد يجاب عنها بان المراد بالسبب الذاتي ما لا يحتاج الى سبب متوسط بينه وبين المسبب
فجاز ان يكون مشروطا بشرط يتخلف عنه السبب بعدمه على ان التفرق ... التفرق
الحاصل في الاجزاء بالاغتذاء وان كان مكررا لكنه شيئا فشيئا فلا يحس به لصغره واستمراره
قوله لان الادراك المختص الذي هو اللذة كما ان للقوى الحسية كمالات مؤثرة

عندها ما لها وبدركها من هذه الحيثية فيلتذ بها كذلك للقوة العاقلة كمالات مؤثرة عندها ما لها
وبدركها من هذه الحيثية فيكون ملتذا بها والتفصيل ههنا ان يقول للذائقة كمال هو تكيفها
بكيفية الحلاوة مثلا وللباصرة كمال هو مشاهدتها الالوان الحسنة والاشكال الجميلة وللسامعة سمعة
كمال هو استماعها للاصوات المتناسبة والنغمات المناسبة وللشامة كمال هو ادراكها للروائح
الطيبة وللامسة كمال هو ادراكها للكيفيات المناسبة لها ولسائر المطبوع السمعا انما هي و
للقوى الحسية الباطنة كمالات فالمتصورة لغلبة ما وصل اليه تصوره مغرقة على المغضوب عليه وكما تكيف
بصورة شيء يرجوه او بصورة شيء يتذكره فتذكره فهذه القوى اذا نالت كمالاتها وادركتها
من حيث انها مؤثرة عندها التذت بها وللقوة العاقلة ايضا كمال هو ان يتمثل فيها بقدر
استطاعتها جلية المبدأ الحق تعالى بحسب تقدس ذاته وتنزه صفاته الذاتية والفعلية ويتمثل
فيها ايضا نظام الوجود على ما هو عليه تصورا وتصديقا على الوجه اليقيني المبرأ من شوائب
الظنون والاوهام وللنفس ان طلقت كمالات اخر وهو ان تتخلق بالاخلاق الفاضلة
المستفادة من الاعمال الصالحة فاذا حصل لها هذه الكمالات العقلية وادركتها من حيث
انها كمالات لها ومؤثرة عندها التذت بها لا محالة ثم نقول لا شك ان الكمال اذا كان اقوى
وافضل وكان ادراكه اتم واكمل كان الالتذاذ به اعظم واجل وانت تعلم انه لا نسبة
لكمال القوة العاقلة وادراكها الى كمالات القوى الحسية وادراكها كما فلا جرم كانت
اللذة العقلية اعلى طبقة من اللذة الحسية ولذلك ترى الذين لو توافقا منها يستحقرون لذات
الحيوة الدنيا ويصغرون بلذة المناجاة مع المولى ولا يصدك عن هذه اللذات طاعتهم الى شيء
من شهواتها فان ذلك منهم ليس من حيث انها لذات حسية مرغوب فيها بل من حيث انها تبغي
البهم وسائل الى تلك اللذة العظمى وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقس على ما ذكرنا حال الالم
قوله فقيل انها نوع خاص من العلم بالنفع الاتم ذهب ابو الهذيل العلاف والنظام
والنظام والجاحظ والبلخي من المعتزلة الى ان الارادة هي اعتقاد النفع سواء كان نفعا
او غيره او يحققه ان نسبة قدرة القادر الى طرفي المقدور على نسق واحد فاذا
اعتقد نفعا في احد طرفيه يرجح ذلك الطرف عنده وصار هذا الاعتقاد مع القدرة مخصصا لوقوعه
منه وذهب جماعة منهم الى ان هذا الاعتقاد هو الميل الداعي الى الفعل او الترك واما الارادة
فهي ميل بسبب اعتقاد النفع كما ان الكراهة انقباض بسبب اعتقاد الضرر وذلك لانا نجزم
ما نعتقد نفعا في شيء ولا نريده الا اذا حدث فينا ميل بعد هذا الاعتقاد قوله
ولقائل ان يقول هذا من كلام الكلام هذا كلام الفاضل في نقد المحصل اذا على ما ذكر فيجد ان الميل
المترتب على هذا العلم فان القادر انما يقدر لا يوجد فيه وذلك الميل وفي لفظ الاشارة
الارادة يوجد بلا اعتقاد نفع وذلك ميل يعقبه فان الهارب من السبع اذا عن له

طريقان متساويان في الافضاء الى النجاة فانه يسلك احدهما قطعا من غير ان يعتقد فيه نفعا زائدا بل
يرجح سلوكه بمجرد الارادة من غير ان يكون له اعتقاد نفع مخصص فضلا عن ميل يعقبه فالارادة صفة شانها
انها تخصص لاحد طرفي المقدور بالوقوع قالوا ولقائل ان يرجح احد طرفيه بمجرد الارادة من غير
ان يكون هناك مرجح يختص بذلك الطرف كان المثال المذكور ونظائره والمعتزلة انكروا ذلك
وادعوا الضرورة في انه لابد من مرجح مخصوص قالوا وليس يلزم من فرض التساوي في تلك
الامثلة ان يكون التساوي في تلك الامثلة ان يكونه تساويا بحسب نفس الامر ولا مع الشعور
بالرجحان الشعور بذلك الشعور مع ان طبيعة الهارب يقتضي ان يسلك الطريق الذي على يساره
لان اليمين اشرف واقوى يدفع الضعيف كما يشاهد فيمن يدور على عقبه **قوله** فان الارادة
احد المتقابلين لازمه كذا هذا المقابل الاخر قيل ربما تصور مخصص لاكل منه المتقابلين كالارادة
فاراد هما وايضا فان ضعيف لازم قد يكره الكاره والبار وهما وليس الا لقصد الجواب
عن الاول انه مالم يترجح عنده احد القائمين لم يحصل له ارادة مع ان تعلق الكراهة بالمقابل الاخر
وعن الثاني ان مقابل الكارة ليس مختارا والارادة متعلقة به **قوله** فان ارادة غير فاعل
الفعل لا تقتضي اختصاص فعل الفاعل بوقت دون وقت فان ارادة زيد مثلا اذا تعلقت
بفعل عمرو لا يخصصه بوقت بتلك الارادة والحال في الكراهة على هذا القياس ولذلك قالت
المعتزلة ارادة انه تعالى متعلقة بايمان الكفار وطاعات الفساق مع عدم وقوعهما وكراهته
متعلقة بالكفر والفسوق مع وقوعهما **قوله** قد تحقق تعلقهما بهذا انهما فان الفاسق
مثلا قد يريد ان يجعل له ارادة الطاعات وقد يكره كراهته اياها وانها الشهوة الغالبة فوقه في
النفس الى المستلذات فلا تتصور تعلقهما بنفسها وقول من قال حين سئل هل تشتهي
اشتهي ان اشتهي محمول على الارادة للاشتهاء مجازا اي اشتهيه وكذا الحال في النفرة وقد يقرب
ايضا بان المريض قد يريد شرب دواء ينفر منه ولا يشتهيه بل ينفر عنه وبالعكس ثم
قد يشتهي الطعام ولا يريده وقد يجتمعان كثيرا فبينهما عموم وخصوص من وجه بحسب الوجود
وقس على ذلك حال النفرة والكراهة **قوله** صفة تقتضي الحس والحركة فان قيل
المسكوت ولا حس له ولا حركة والعضو المفلوج حي ولا حركة له فلا يكون الحيوة مقتضية لهما
ذلك لوجود المانع فلا ينافي الاقتضاء **قوله** اي الحيوة بالنسبة اليها مشروطة
باعتدال المزاج انما قال بالنسبة اليها احترازا عن حيوته تعالى فانها غير مشروطة
بذلك اذ لا تصور هناك اعتدال المزاج **قوله** سواطع الامزجة بالنسبة اليه اي
بالنسبة الى ذلك الموضوع بالنظر الى الخواص والاثار المطلوبة منه **قوله** وهي عبارة
عن الجسم المركب من العناصر الاربعة هذا عند الحكماء واما عند المعتزلة فهي عبارة عن
مجموع اجزاء مخصوصة تقوم بها تاليف خاص لا يتصور قيام الحيوة باقل منها والاشاعرة لم يشترطوا

البنية

البنية بل جوزوا قيام الحيوة بجوهر واحد **قوله** اجيب بان الحيوة قائمة بالمجموع من حيث
هو مجموع ولا شك في المجموع من حيث هو ذلك المجموع شيء واحد اما وحدة حقيقية او اعتبارية فان لم تكن
الحيوة سارية فيه فلا كلام وان كانت سارية فلا بد في وحدتها الحقيقية من وحدة محلها وحدة حقيقية
ولا استحالة في عروض الوحدة الحقيقية للامور المتكثرة بواسطة صورة او هيئة وحدانية
كما للسرير والمعجون **قوله** واجيب عنه بان المراد بالخلق التقدير هذا رد لهذا
الاستدلال بهذه الطائفة بالاية الكريمة لا ابطال لمذهبهم لاختيار المذهب الاول حتى
يرد عليه كما توهم لان بطلان الدليل لا يستلزم بطلان المدلول ثم انظر انه عدم الحيوة ظاهر
باتصف بها لان هذا النقد محقق هناك دون الجزء ان انه عليه **قوله** ومن الكيفيات
النفسانية الصحة والمرض هذه الكيفيات النفسانية ايضا مخصوصة بذي الحيوة لان الصحة
والمرض فان افعال النبات من الجذب والهضم وغيرهما اذا كانت سليمة كان النبات
صحيحا وان كانت ماوفة كان مريضا قال الكاتبي ان التعريفين المذكورين لا يتناولان صحة النبات
ومرضه لان الملكة والحال من الكيفيات المخصوصة بذوات الانفس والنبات ليس منها
وفيه بحث لان النبات ذو نفس نباتية يصدر عنها افاعيل متنوعة مسماة بالافعال الطبيعية
اللهم الا ان يخص الحال والملكة بالنفوس ذوات الشعور وتقديم الكلام على الحال في التعريفين مع
تاخرها عنها في الوجود لكونها [illegible] فيما نسب اليهما من اقتضاء سلامة الافعال وآفتها فان
صدور الافعال منسوب الى الموضوع وصدورها بوصف السلامة او الافة منسوب
الى الملكة والحالة فان المتبادر الى الذكر تقابل الصحة والمرض تقابل التضاد وقد يفسر بعدم الملكة والحالة
المذكورتين في تعريف الصحة فان هذا العدم كاف في عدم سلامة الافعال [illegible]
تقابل العدم والملكة **قوله** لان كل احد يدرك بالضرورة هذه الامور
يعني انها امور وجدانية اشتهر في وجودها وحقائقها معلومة متميزة بعضها عن بعض وعا
يريدها بالوجدان ايضا فوق ما يتصور من الفاظ النعوتات التي تذكر لها فهي غنية عنها الا انه
يراد بها تفسير الالفاظ الموضوعة بازائها وقد سبق لك كلام في هذا المعنى **قوله** والسبب
المعد لاصل الفرح قالت الحكماء ان لوجود الحوادث في عالمنا هذا مبدا عام الفيض وان فيضه انما
يتخصص بتخصص قبول المواد فيجب ان يعرف الاسباب المعدة لوجود هذه الكيفيات النفسانية
واتفقوا على ان الفرح والغم والغضب والخوف كيفيات تابعة لانفعالات خاصة بالروح
الذي في القلب ثم ان تلك الانفعالات والكيفيات التابعة لها قد تشتد وتضعف
لا بسبب الفاعل الفياض بل بسبب اشتداد استعداد الجوهر المنفعل وضعفه قالوا ولا ... حل
الفرح سبب جسماني يسمى سببا معدا وسبب نفساني يسمى سببا فاعليا والاستعداد ايضا
سبب وكذا الحال في الغم **قوله** والاسباب المعدة لاصل الغم مقابلات هذه

الاسباب فيما تا ثلة الروح كما في انسانه المنهوك بالمرض والشيخ وانما غلظ الروح كما في السوداوى وانما
رقة كما في المراة وانما كدورته كما في السوداوى ايضا قوله ـــــ ويندرج في ٤٠ الاسباب الى الاسباب
الفاعلة للفرح والا يخفى ان الاحساس بالمحبوبات ٤ الملائمة ويذكر الامور اللذيذة راجعا الى العلم والتاخير
راجع الى القدرة فهما مرجعا الكمال كما ان الجهل والعجز مرجعا النقصان ويندرج فيها ايضا غالبات
الامور المندرجة في العلم والقدرة ٤ والاسباب الموجبة لسرعة الفرح والغم هي شدة الاستعداد
الموجبة لا صلها وهناك شي آخر موجب لشدة وسرعة الفرح والغم لان الجسم الواحد اذا تكيف بكيفية
مرارا حصل فيه استعداد تام لقبول تلك الطبيعة الكيفية الاترى ان الجسم اذا سخن مرارا كان اسرع تسخنا
واشد سخونة وسمع الفرح امران احدهما قوة الطبيعة وتعبه الامور الثلثة المذكورة والثانى
نحل تخلخل الروح وسعة شيان الاول الانبساط لطف القوام والثاني انجذاب الغاذية الغاذية
اليه لان الروح اذا تحرك بالانبساط طلب خلاف جهة الغذاء وجب ان يستتبع الغذاء انما لتلاوم
صناع الاجسام وانما الامتناع الخلاء وتبيع الغم ايضا امران اضعف الطبيعة وتبيعه الثلثة اشياء
خروج مزاج الروح من الاعتدال واستعداد الروح لتخلخل وقلة تولده بدل ما يتحلل والثاني
تكاثف الروح بسبب البرد الحادث عند انطفاء الحرارة الغريزية لشدة احتقان الروح
وانقباضه وشيان الاستعداد لعدم الانبساط وعدم انجذاب الغاذية الغاذية اليه
قوله ـــــ احدهما الغضب الثابت اذا كان الغضب ثابتا وكان الانتقام غير ما يوجى مع
نهاية صعوبته ولا يتيقن به نهاية سهولته سواء كانت النفس مشتاقة اليه ابدا حاصلا للمقصود
عليه بحسب العين فيورث ذلك حقدا ولا اشتياق لما الرايت منه لانه كالممتنع ولا لان
تيقنت بسهولته لانه كالحاصل فلا يورث حقدا فلذلك لا يتصور حقد بين السلطان ورعيته
قوله ـــــ والعدد المنطق وغير المنطق يطلق على معنيين احدهما المجذور وهو العدد
الحاصل من ضرب عدد في نفسه والثاني العدد الذي كسر صحيح من الكسور التسعة التي هي النصف
الى العشر والاصم ما يقابلها بالمعنيين ومن كيفيات المنفصل الاولية والتركيب الخ كون
العدد بحيث لا يعده الا الواحد وكونه بحيث يعده غير الواحد ايضا قوله ـــــ
اقصر الخطوط الواصلة بين نقطتين ٤ لما ذكره ارشميدس قال الامام وفيه شك لان الخط
المستدير يمتنع ان يصير مستقيما اذ لا يبقى الخط المستدير الا بتلك النهاية المخصوصة فاذا وجد المستقيم
لم يبق تلك النهاية الاولى بل زالت وحدثت نهاية اخرى فتبين ان المستقيم والمستدير
والمنحنى انواع متخالفة وان الاستقامة والاستدارة والانحناء انما فصول منوعة وانا لوازم
لفصول النوعية فيستحيل زوال المانع منها اذات الخط واذا كان كذلك استحال
انطباق احد ٤ الانواع على نوع آخر منها فامتنع ان يوصف المستقيم مثلا بانه ازيد وانقص
من المنحنى وهما ولو لم نظر من ٤ ان ما يقال انه كل قوس فهو اعظم من وتره الخ هو كلام

٢٥٦

بجازى على سبيل التخيل الكاذب وقد اجيب عن ذلك بوجهين احدهما انا لا نم انه اذا وجد
المستقيم لم يبق تلك النهاية المخصوصة التي هي المستدير بل ذات تلك الخط باق على حاله لكن زال
عنه صفة الاستدارة الى صفة الاستقامة فهما وصفان عارضان يجوز زوال كل منهما الى
الآخر وثانيهما ان انطباق المستقيم على المستدير جائز مع بقائهما على حالهما كما في الكرة الدحرجة
المدحرجة على سطح مستو حتى يعود الى وضعها فان محيط دائرة على سطح تلك الكرة ينطبق على
خط مستقيم في ذلك السطح غاية ما في الباب ان الانطباق ههنا تدريجى وفي المستقيمين مثلا
دفعى على انا لا نم اعتبار الانطباق في اصل التساوى والحكم به وللكلام من الجانبين مجال
وتفصيل في الرسالة المعروفة لبعض الافاضل في حركة الدحرجة قوله ـــــ ويرسم ايضا
بهذا ايضا الرسم الذي ذكره اقليدس وهو ظاهر والمراد بانطباق الاجزاء المفروضة
على جميع الاوضاع ان اجزاءه المفروضة ينطبق على الاجزاء المفروضة في مثله على جميع الاوضاع
وهذا المعنى لا يوجد في غير الخطوط المستقيمة كما لا يخفى وقد يرسم المستقيم بانه الذي اذا ثبت
اذا ثبت نهايتاه وقيل لا يتغير وضعه ويرسم ايضا بانه الذي اذا وقع طرفيه امتداد
شعاع البصر البصر ستر وسطه وهذا اقرب الى فهم العامة فان الشمال اذا اراد ان
يعرف استقامة القدح اوقعه في امتداد الشعاع قوله ـــــ ولا شك في وجود الخط
المستقيم فقد يقال لا بد من دليل لجواز ان يكون الخطوط كلها منحنية قليلة الانحناء فلا يدرك
بالحس ولا يقال قوله كما انه موجود في الدائرة ايضا موجودة اذا اراد به القياس التمثيلى
فهو لا يفيد اليقين وان اراد توقف وجودها على وجود الخط المستقيم فنوع لان القوس
المنطبقة على سطح مستو اذا ثبت احد طرفيها وحرك الآخر حصلت الدائرة والعلم
انهم قالوا اذا تحرك نقطة من سمت واحد حدث خط مستقيم واذا ثبت احد طرفيه
وحرك الآخر الى ان يعود الى وضعه الاول حدث دائرة كما ذكره واذا قطعت الدائرة
بنصفين واقيم الخط المنتصف على حاله وحرك النصف الى ان يعود الى وضعه حدث
كرة وهذه كلها تخيلات لتسهيل تصور ٤ الامور والا فالنقطة متاخرة عن الخط
المتاخر عن السطح المتاخر عن الجسم ضرورة تاخر العارض عن المعروض فكيف يوجد المتقدم
بحركة المتاخر قوله ـــــ لان موضوع الخط المستدير سطح مستدير وموضوع الخط
المستقيم سطح مستو الحكم الثاني صحيح دون الاول لان الدائرة سطح مستو وهو موضوع
لمحيطها الذي هو خط مستدير وعلى تقدير تسليمه ايضا يقال لم لا يجوز ان يكون استدارة
السطح واستواؤه شرطين لحلول الخطين في الموضوع الواحد القابل فيه انه لتعاقب
الشرطين عنده تعاقب الشرطين عليه الاترى بموضوع والا لزم بين احدهما يلزم
ما ذكرتم من عدم التعاقب على موضوع واحد وانما قوله لم يكن عارضا لها الخ الاستقامة

٢٤٠